

فهرس الجزء الثاني من كتاب الآداب الشرعية ، والمنهج المرعية ﴿

صحيفه	صحيفه
٢	فصل في حسن الملكة وسوء الملكة ٤١
٣	فصل في الاتفاق على الاخوان
	وسؤال بعضهم لبعض ٤٣
٤	فصل في الادب والتواضع ومكارم
	الاخلاق وحظ الامام أحمد منها ٤٨
٥	آداب الامام أحمد وقضائه ٤٩
٩	الاحاديث في انكار الانتصار للنفس
	والاذن فيه ٥١
١١	تفاضل اهل الفضل عن سفة السفهاء
١٣	كرامات الامام أحمد ٥٣
١٥	فصل في حسن الجوار ٥٥
١٧	آثار وأشمار ، في حسن الجوار
١٩	صلة الرحم وحد ما يحرم قطعه منها ٥٧
٢١	حكم شرعية في الضيافة والضيوفان
٢٣	فصل في حب الفقر والموت والحذر ٥٩
	من الدنيا
٢٥	غض الصوت عند المعلم وكل من ٦١
	يحترم وقبح رفعه
٢٧	التواضع والتذلل في طلب العلم ٦٢
	وتعظيم أهله ٦٣
٣٢	الخوف والرجاء وما قيل في
	تساويهما وعدمه ٦٤
٣٥	فصل في طاب العلم وما يبدأ به
٣٧	المعلم الذي هو فريضة والذي هو فضيلة ٦٥
٣٩	أحاديث في فضل العلم والعلماء
	أقوال السلف في طلب العلم
	والحديث
	فضل طلب العلم وحظر الرياء فيه
	اخلاق علماء الدين وهديم
	فضل علم الحديث وأهله
	جزاء العالم والجاهل ومراعاة
	جمهور الناس في العمل
	آثار السلف في صفات العلماء
	وهديم وتقواهم
	آثار في العمل بالعلم وزلة العالم
	ما يجب على العلماء من صيانة
	العلم بحفظ كرامتهم
	تعزز العلماء على الملوك والأمراء
	صيانة للعالم
	الرحلة في طلب العلم ومن سافر
	شهر الحديث واحد
	ما يطلب من تحسين الخط
	كتابة العلم واجتناب دقته
	موعظة العلماء المتقين بالشعر
	المعلم مواهب والله يؤتيه من يشاء
	وينال بالتقوى والعمل لا بالحسب
	فصل الحذر من القول في حديث
	رسول الله ﷺ بالظن
	قول العالم لا أدري واتقاء التهم
	على الفتوى

صحيفة	صحيفة
٩٧	أثم الفتنيا بغير علم صحيح
٩٩	توقف أئمة السلف في الفتيا وقولهم
٩٣	لا أعلم
٧١	أحاديث في قبض العلم وفشو
٩٥	الجهل والمعاصي
٧٣	الاخبار والآثار في ذم الرأي
٩٧	والقياس في الدين
٧٥	فصل في الوصية بالفهم والفقه
٩٨	في التثبت وعلم ما يخالف فيه
٩٩	فصل في كراهة السؤال عن الغرائب
١٠١	وعمالا ينتفع ولا يعمل به وما لم يكن
١٠٣	نهى السلف عن السؤال عن العضل
١٠٥	وما لم يقع ومن خالفهم
١٠٧	التبشير بالجنة لمن قال لا إله إلا
١٠٨	الله مستيقنا بها قلبه
١٠٩	فصل في النهي عن الاغلوطات
١١٠	والمغالطة وسوء الفصد بالاسئلة
١١١	أسئلة ملك الروم لمعاوية وأجوبة
١١٢	ابن عباس عنها
١١٣	تأديب عائشة للقاسم ابن أخيها محمد
١١٤	فصل في هدي النبي ﷺ في التنبيه
١١٥	وصراحته في التعليم
١١٦	فصل كراهة الكلام في الوسواس
١١٧	وخطرات المتصوفة
١١٨	نفع القصاص في النزول الاولى
١١٩	وضررهم
٩١	كون القصص بدعة ومن منعه
٩٢	ومن أجازره بشرطه
٩٣	ما يشترط علمه فيمن يعظ الناس
٩٤	ومنع الكاذب منهم
٩٥	مشكلة مخاطبة العوام بما يخالف
٩٦	اعتقادهم الباطل
٩٧	فصل في هدي رسول الله ﷺ
٩٨	في الكلام
٩٩	فصل في كراهة التشديق في الكلام
١٠٠	في ذم الثثرة والتشديق وتكلف
١٠١	الفصاحة
١٠٢	حديث « ان من البيان لسحرا »
١٠٣	وروايات الزيادات فيه
١٠٤	حديث « ان من الشعر حكمة »
١٠٥	ومدح الشعر وذمه
١٠٦	يسر الدين وانتهى عن مشادة
١٠٧	وانتطع فيه
١٠٨	حكم قراءة التوراة والانجيل
١٠٩	والزبور والوعظ بهما
١١٠	فصل في التحويل بالموعظة خشية
١١١	الملل
١١٢	آثار جارية في ترويح النفس
١١٣	واجتناب املاها بالجد
١١٤	فصل في حكم اجتماع الناس
١١٥	للذكر والدعاء ورفع الصوت به
١١٦	ومتى يكون بدعة
١١٧	فصل في صفة الحديث الذي يؤخذ عنه

صحيفة	صحيفة
١١٥ فصل في إناصاف طلاب العلم ومن ١٤٣ مناظرة سيديويه والكسائي في مسألة	كان يحاجي في التحديث
١١٧ آثار السلف في صفات العلماء ١٤٥ استعمال المضارع الامر بغير اللام	وهديهم وتقواهم
١١٩ فصل في أخذ العلم عن أهله وان ١٤٧ فصل في اصلاح اللحن العارض لمتن	الحديث ومتى يجوز التحديث ومن
كانوا صفار السن	يقدم
١٢١ خير الناس من شهد له بالخير أهله ١٤٨ فصل في مكانة حفاظ الحديث	واجبال الالوف على مجالسهم
١٢٢ فصل في نحو كتب الحديث أو	وحسد الخلفاء لهم
دفعها اذا كانت لا ينفع بها	١٥٠ فصل في تقديم النية الصالحة
١٢٤ فصل في كتابة الحديث والعلم	والاخلاص قبل القول والعمل
الاحاديث المتعارضة فيها والجمع بينها	١٥١ فصل في جرح رواة الحديث لبيان
١٢٧ الآثار في مذاكرة الحديث وحفظه	الحقيقة ومعرفة الصحيح من غيره
والعمل به	١٥٣ من جرح احدا للهوى
١٢٩ فصل في فضل الجمع بين الحديث	لا للتدين رجع عليه
وفقهه وكراهة طاب غريبه وضعيفه	١٥٤ فصل في خطأ انتقادات وكونه لا يسلم
١٣١ من جعل كل همه في استقصاء علم	منه بشر
فاتاه المهم من غيره	١٥٥ فصل في صفات من يؤخذ عنهم
١٣٣ ما ينبغي من انتقان علم واحد	الحديث والدين ومن لا يؤخذ عنهم
والاكتفاء بالمشاركة في غيره	١٥٧ التهي عن اخذ العلم من الصحفيين
١٣٥ من علوم الحديث معرفة علله	والروافض والزهاد
١٣٧ فصل في علم الاعراب لصاحب	١٥٩ فصل في سمت العلماء الذين يؤخذ عنهم
الحديث	الحديث والعلم وهديهم
١٣٩ مطارحات في العربية بين يدي	١٦٠ فصل في خطر كتمان العلم وفضل
الرشيده	التعالم وما قيل في اخذ الاجر عليه
١٤١ مطارحة عربية في حضرة الخليفة	١٦١ ما يجب على المحدث والعالم
الوائق	من بذل العلم

صفحة	صفحة
١٦٤	فصل مخاطبة الناس على قدر عقولهم
١٦٦	فصل في وضع العالم المحبرة بين
١٦٧	يديه وجواز استمداد الرجل من
١٦٨	محبرة غيره
١٦٨	فصل في الكتابة والكتب والكتاب
١٦٩	وأدواتهم الكتابية
١٧١	في الديوان وهل هو عربي أم معرب؟
١٧٣	ما يستحسن وما يستقبح في الخط
١٧٥	وفي الكتابة
١٧٥	فصل في نظر الرجل في كتاب غيره
١٧٧	بإذنه أو رضاه
١٧٧	فصل في بذل العلم ومنه إعاره الكتب
١٧٨	فصل في قيام أهل الحديث الليل
١٧٩	وخشوعهم
١٨١	فصل في الأدب مع المحدث ومنه
١٨١	التجاهل والاقبال والاستماع
١٨١	نورع العلماء عن أموال السلاطين
١٨٣	والاغنياء ولو للتصدق
١٨٣	فصل في الاشتغال بالمذاكرة من
١٨٥	التواقل وفضل أهل السنة والاصدقاء
١٨٥	فصل في قضاء الحوائج والشقاغة
١٨٧	فيها لدى الأئمة والسلاطين
١٨٧	أشعار في أدب طلب الحوائج
١٩١	فصل في كراهة الشكوى من المرض
١٩٣	والضر واستحباب حمد الله قبل ذكره
١٩٣	فصل في شكر الله والصبر على البلاء
١٩٣	وفوائده في الالتجاء إلى الله
١٩٥	فصل في الصبر والصابرين وفوائده
١٩٧	المصائب والشدائد
١٩٩	جزاء الصابرين في الآخرة
٢٠٣	نواب البلاء والمصائب وفوائده
٢٠٣	الصبر والاحتساب
٢٠٥	الاعتراض على الخالق الحكيم
٢٠٥	وكونه كفرا
٢٠٧	الاعتراض على الله بثروة الاغنياء
٢٠٩	آكلي الحرام
٢١٠	امتنان الله على عبده بلسان الحال
٢١٠	فصل في عيادة المريض
٢١٠	فصل في التقاط ما يقع على الأرض
٢١٠	فصل في أدب الصحبة واتقاء أسباب
٢١١	الملل والقطيعة
٢١٣	فصل في حسن الخلق
٢١٥	كان صلى الله عليه وسلم خلقه القرآن
٢١٥	أحاديث في حسن الخلق يتلوها
٢١٩	آثار فيه ولا سيما التواضع
٢٢١	حكم في التواضع والأدب وساعات
٢٢١	العاقل
٢٢١	الحق والحمالة والاحاق والتحميق
٢٢٣	والتحامق
٢٢٣	نواذر فكاهية عن الحمقى والمغفلين
٢٢٧	أخلاق السؤدد التي يسود بها الرجل
٢٢٩	قومه
٢٢٩	الحلم وأشهر رجاله

صحيفة	صحيفة
٢٣١ معاني مادة ح لم. واستماعة الحليم بسفيه	٢٦٤ فصل في تعبد الجبل وتكشف الرياء
٢٣٣ المروءة والفتوة والظرف والمزاح	وتزهد الشهرة وعبودية العلم والحكمة
٢٣٧ فائدة العزلة والحشمة ولا سيما للعالم	٢٦٧ العلم أصل كل خير ومعدنه اخلاق
٢٣٩ مدح الحياء وكونه خلق الاسلام	الرسول ﷺ
٢٤١ فصل في البصيرة والنظر في العواقب	٢٦٩ (فصل في سنة المصافحة بين الرجال
٢٤٣ مضار اللذات الحسية، ومنافع المعنوية	والنساء وما قيل في التقبيل والمعانقة)
٢٤٥ بيان اتباع جميع اصناف الناس	٢٧١ تقبيل اليد والحد والرأس
اشهواهم في أعمالهم	من العلماء وغيرهم
٢٤٧ فصل في انكار أحمد للتبرك به	٢٧٣ اقيام لازائر والمصافحة والمعانقة
وتواضعه وتناؤه على معروف	وتقبيل اليد
٢٤٨ فصل في دعاء المظلوم على ظالمه	٢٧٥ المصافحة ومن يبدأ بزعمه والانحناء
وشيء من مناقب أحمد	للسلام .
٢٥٠ فصل في الاستخارة وهل هي فيما	٢٧٩ فصل في تقبيل المحارم من النساء في
يخفى أو في كل شيء	الجهة والرأس
٢٥١ ما يستحب من المبادرة ومن التأددة	» فصل في التناحي وكلام السروامانة
وكرامة المجلة	الجالس
٢٥٢ فصل في حقيقة الزهد	٢٨١ كتمان السر وما قيل فيه
٢٥٣ زهد العوام وزهد الخواص وزهد	٢٨٣ فصل ما يستحب فعله لاسكات الغضب
العارفين	٢٨٤ فصل في الدعاء وآدابه والاسرار
٢٥٥ حب الشهرة . وكون الافراط في	والجهر به
الفضائل يجعلها رذائل	٢٨٥ الدعاء وكرامة رفع الصوت به ولا
٢٥٧ حقارة مناع الدنيا وشهواتها	سيما في الجنابة والقتال
٢٥٩ شعر اتهام في رثاء ولده وفي غيره	٢٨٦ فصل في الدعاء والتوكل ومراعاة
٢٦٠ (فصل في اخبار العابدات	الاسباب وسؤال الخلق
والعابدین والزهاد)	٢٨٧ أحاديث وآثار في حسن الخلق
٢٦١ فضيلة افقر والصبر عليه وذم الترف	

صحيحة	صحيحة
٢٨٨ (فصل في كوز التوكل والدعاء	٣٠٤ فصل في تحزيب القرآن وتقسيم
نافعين في الدنيا لا عبادتين لنفم	ختمه على الايام
(الآخرة وحده)	٣٠٧ فصل في بيان سور المفضل
٢٨٩ حكمة استعاذته ﷺ بما استعاذ منه	٣٠٨ فصل في فضل القراءة في المصحف
٢٩١ التوكل والمحبة والاخلاص لله	٣٠٩ فصل في العمل بالحديث الضعيف
والتواضع	وروايته والتساهل في أحاديث الفضائل
٢٩٢ فصل في التسليم لله في استجابة الدعاء	٣١١ معرفة صحة متن الحديث وعدمها
وقضاء الحوائج	بموضوعه ومعناه
(الفصول الخاصة بالقرآن والمصحف)	٣١٥ لا يحتج بالضعيف في الواجبات
٢٩٥ فصل في كراهة نقط المصحف	والسنن ولا المحرمات
وشككه وكتابة الاخماس والاعشار	٣١٧ كلام الأئمة في كوز السنة بياناً للقرآن
٢٩٦ فصل في أسماء السور وما تجب	يجب اتباعها
صيانة المصحف عنه	٣١٩ روايات حديث عرض الحديث
٢٩٧ تكرم المصحف وكتب الحديث	على القرآن
وما يكفر به فاعله	٣٢١ فصل في رواية التكبير مع القرآن
٢٩٩ السفر بالمصحف الى أرض العدو	من سورة الضحى الى آخر القرآن
واسخ الذي له وملكه ونمايكه	٣٢٢ فصل في ترتيب القرآن وتدبره
٣٠٠ فصل في الاقتباس بتضمين بعض	والتخشع والتغني به
القرآن في النظم والنثر	٣٢٥ آداب تلاوة القرآن وكونها بالحن
٣٠١ فصل في تفسير القرآن بمقتضى اللغة	الحاشعين لا ألحان المطربين
وحكم تفسير الصحابي والتابعي له	٣٢٧ فصل في الاستماع للقرآن والانصات
٣٠٢ فصل في القراءة في كل حال الامن	والخشوع والادب
ثبت عليه النسل	٣٢٩ كراهة السؤال بالقرآن وتأثيره بقدر
٣٠٣ فصل في القراءة في السوق واختلاف	درجات الايمان
حال القاري والمسامعين فيه	٣٣١ تفصيل لاحوال الصوفية عند السماع
٣٠٤ فصل في التلاوة عند المصائب لتسكينها	وحكم كل منهما ووجدهم وطريقهم
	وصعقتهم

صحيفة	صحيفة
٣٣٥ فصل في سوء حال اجتماع الناس	في الاكل والشرب
٣٣٧ فصل في التعموذ قبل القراءة والبسملة	٣٦٧ وجوب الحمية والتداوي إذا ظن للقبور في نهارها
٣٣٨ » » » الاحوال التي يكره فيها	٣٧١ الحمية وكراهة إكراه المريض على الاكل
٣٣٩ » » ثواب القراءة كل حرف بحسنة مضاعفة	٣٧٥ قائدة التليذنة والحساء للمريض
٣٤٠ » » فضائل القرآن وأهله	٣٧٧ ما يحدث عن بخار المعدة من الامراض وأسبابه
٣٤٢ » » فيما يقول من نسي شيئاً من القرآن	٣٧٩ فصل في الحرارة والرطوبة واعتدال المزاج باعتدالها الخ
٣٤٣ » » في تطيب المصحف وكرسيه وكيسه	٣٨٢ فصل في العلاج وحفظ الصحة بدفع كل شيء بضده
٣٤٤ » » العطاس والتثاؤب وتشميت العطاس إذا حمد الله	٣٨٩ وصايا صحية للحارث بن كلدة وللشافعي ولغيرهما من الاطباء
٣٥٥ تشميت الطفل وتعليمه الرد كالسلام والتسمية	٣٩٣ عاداته صلى الله عليه وسلم في الطعام ووجبه للحرم منه
٣٥٦ فصل فيما ينبغي للمتعشي	٣٩٥ ما ورد في الحبز والادام
٣٥٧ » » في التثاؤب وما ينبغي فيه	٣٩٩ وصايا في صحة النعم والاسنان
٣٥٨ (فصل في حكم التداوي مع التوكل على الله كالخساب والفلاحة)	٤٠١ الحديث في ألبان البقر وفي ستمها ولحمها
٣٥٩ شرعية التداوي ووجوب علم الطب	٤٠٣ (مضار الجماع ومنافعه وما يمين عليه ويقاوم ضرره)
٣٦١ أمره صلى الله عليه وسلم بالتداوي وإخباره بأن لكل داء دواء	٤٠٥ تفصيل أحوال الجماع ومقوياته ومضعفاته
٣٦٣ الاخبار والآثار في الرقي وفي الحمية والمدة	٤١٢ فصل في الاكحال وفضيلة الأعمى منها
٣٦٥ جمع الطب في نهى الله عن الاسراف	٤١٤ فصل في الروائح الطيبة وفائدتها في الصحة
	٤١٥ أنواع ما ينطبق به شهاؤ بخراً وتضمخاً

صحيفة	صحيفة
٤١٩ منافع السك وسنبل الطيب والعنبر	٤٥٩ خواص لحوم العصفور والحمام والقطا
٤٢١ خواص الزعفران وحكم المصبوغ به	٤٦٠ فصل في الخبز وماورد فيه وأنواعه
٤٢٣ خواص اللبن وهو الكندر	وخواصها
٤٢٥ خواص المرزنجوش والمسك	٤٦٢ فصل في استنطاب غير المسلمين
٤٢٧ خواص الورد بأنواعه والسوسن	والتأنيهم ونظر الاطباء والطبيبات
٤٢٩ خواص الياسمين	إلى المورات
٤٢٩ فصل في عرق النساء وماورد في دوائه	٤٦٥ فصل في الاستعانة بأهل الذمة
٤٣٢ فصل في خواص القسط البحري	٤٦٧ مذهب أحمد في اعتبار الوسائل والذرائع
الهندي والزيت والزيتون	٤٦٩ منع عمر من استعمال الكفار في الشام
٤٣٦ فصل في الصداع وأسبابه وقائده	وغيرها
الحجامة والحناء فيه	٤٧٢ فصل فيما يعتبر في الطبيب والعامل
٤٣٨ فصل في العذرة أي أمراض الحلق	من العلم والحذق
وماورد في علاجها	٤٧٥ تعريف الطبيب الحاذق وصفاته
٤٤١ فصل في ذر الرماد على الجرح وفوائده	٤٧٦ فصل فيما يجوز من التأمم والتعاويد
نبات البردي	والكتابة للمرض والتدغ والعين
٤٤٢ فصل في النحل وعمره وفوائده وتشبيهه	ونحوه
المؤمن به وبالأرج	٤٧٧ ما يكتب للمريض وعسر الولادة
٤٤٧ خواص الحنظل	٤٧٩ فصل في الكلى والحقنة وتعليق التأمم
٤٤٩ فصل في اللحوم وأنواعها وأجزاء	٤٨١ ماورد في بطن الجرح والبطن
الحيوان ومعالجتها بالطبخ	٤٨٣ فصل في التداوي بالنجس والمحرم
٤٥١ وصايا في أكل اللحوم وخواص لحم المعز	والالبان والابوال
٤٥٣ خواص لحم الابل والبقر والعيد	٤٨٥ الاكتمال بميل الذهب والفضة
٤٥٥ خواص أجزاء الحيوان واللحم المشوي	
٤٥٧ خواص والكلى والرئة والكروش	

جدول تصويب الخطأ المطبعي في هذا الجزء فينبغي أن يصحح بالعلم

صحيحة	سطر	خطأ	الصواب
٦	٣	حاش	حاش
٦	٦	رسو	رسول
٨	٦	لي	بي
٩	١٠	أذاه	آذاه
١٢	»	ذكره	ذكر
»	١٥	يرينك	يزينك
١٣	١٠	وأشد يانا	وشدة يياض
١٤	٤		إذا افتخر الاقوام يوما بسيد فقيه انا والحمد لله مفخر
»	١٣	رفع	دفع
١٥	١٥	بن توبة	أبو توبة
٣١	١	لها	الله لها
٣٥	١١	بينها	بينهما
٣٨	١٥	العتق	العتيق
٤١	٧	لهم نية	لهم فيه نية
٤٢	٣	المغافقي	الغافقي
٤٦	٢	عبد الله بن مرة	عمرو بن مرة
٤٧	١٤	قال ابو حنيفة	قال قال لي ابو حنيفة
٤٨	١٥	تركه	تركه واعندني تركه
٤٩	٨	احتال	احتاج
٥١	١٢	قاه	قاهها
٥٥	١١	ابنه	ابنيه
٥٩	٩	البطالين	المبطلين
٦٢	١٢	أحمد بن مروان	أحمد بن محمد بن ثوبان

جدول خطأ وصواب الآداب الشرعية

ي

صحيفة	سطر	خطأ	الصواب
٦٤	٩	حديث	تفسير حديث
٧٢	١٢	أماؤكم	أماؤكم
٧٣	١٠	عمرو	عمر
٧٥	١٨	حدثني	قلت حدثني
٧٧	١٤	وعن شبرمة	وعن ابن شبرمة
٧٩	٤	عن عمر	عن ابن عمر
٨١	٦	متبوعهم	متبوعهم
٨٤	١	فوصف	فوصفت
٨٥	١١	أبي عتيق	ابن أبي عتيق
٩١	١٦	ويقال ابن زيد	
٩٩	١	الفج	الفحش
١٠١	١٤	بن ثنا فارس	بن فارس ثنا
١٠٦	٩	مرفوع	مرفوعا « اللهم
٤	١٢	أتمنى	تمنى
١٠٧	٣	ولأنهما	ولأنها
١١٢	١٨	الطلب	الطب
١١٣	١٢	بن بكر	بن أبي بكر
١١٨	١	يحفظه	يحفظه
١٢٨	١١	ينصت	فلم ينصت
١٣٠	٤	ي شي	أي شيء
١٣١	١٣	إلا	بإلا
١٤٧	١٥	أرى	رأي
١٦٢	١٨	كرام	إكرام
١٧١	١٦	فشق	فشتق
١٨٦	١١	أ	أبي
٢١٤	٢	يأبئها	يأأبئها

جدول خطأ و صواب الآداب الشرعية ك

صحيفة	سطر	خطأ	الصواب
٢٢٢	١٩	إذا	إن
٢٣٨	١٠	حتى إنك تستحي	إنك تستحي حتى
٢٤٧	١٣	وقال أحمد	و قال محمد
٢٥٢	٧	إذا زادت	إذا زادت
٢٥٩		الخط الذي وضع فوق السطر ١٩ يجب وضعه فوق ال ١٧ الذي بعده لانه للحاشية	
٢٦٢	٤	كزاد راكب	كزاد الراكب
٢٦٩	١٥	والتحريم اختيار	والتحريم مطلقا اختيار
٣٣٧	٧	التموز	التموذ
٣٤٢	٨	النار لهم	لهم النار
٣٥٨	١١	ض	يمرض
٤٣٩	١٢	الدغرة	الدغرة
٤٤٩	١٧	الثريدا	الثريد
٤٤٩	٦	أدم	إدام
٤٥٠	٢	لذي	بالذي
٤٨٢	٢	فيما شاء	فيما شاء

(بيان الصواب لما وقع من تصحيف وتحريف في حواشي هذا الجزء)

في السطر ٢ صفحة ١ من الحاشية: المجهنون وفي س ٢ ص ١٩ لهما وفي س ٤ ص ٣٣ قالها في مرض . وفي س ٣ ص ٤٨ أحدهما وفي س ٢ ص ١٢٣ العمدة وفي س ١ ص ١٩٣ اشكو « وزيادة الألف فيها رسم المصحف » وفي س ١ ص ٢٢٩ هذه . وفي س ٥ ص ٢٨٨ وكون وفي س ٢ ص ٢٩٥ ما دخل عليهم وفي س ٥ ص ٢٩٩ وآتم . وفي س ٥ ص ٣٠٥ ليال وفي س ٤ ص ٣٤٧ على وفي س ٥ منها جاز وفي س ١ ص ٣٦٩ يضع وفي س ٤ ص ٣٨٨ العربي وفي س ٣ ص ٤٥١ يمتنون وفي س ٢ ص ٤٥٥ فغير

الأدب الشيعي

والمسح المربع

تأليف

الأمام العالم العلامة

شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي
تعمده الله برحمته وأسكنه فسيح جنته

المجلد الثاني

أشرف على تصحيحه ، وعلق عليه بعض الحواشي

السيد محمد الحسيني

مفتي مجازات

مكتبة المنار بمصر

شارع الأنس رقم ١٤

بسم الله الرحمن الرحيم

فصل

في حسن الملكة وسوء الملكة

في الصحيحين أو في الصحيح (١) عن النبي ﷺ أنه قال « لا يدخل الجنة سيء الملكة » وهو الذي يسيء الى ممالكه وكان يقال التسايط على المملوك دناءة ، وقال بعض الحكماء : اذكر عند قدرتك وغضبك قدرة الله عليك ، وعند حكمك حكم الله فيك ، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أكثر واشراء الرقيق فرب عبد يكون أكثر مالا من سيده ، وقال بعض الحكماء : افضل الممالك الصغار لانهم احسن طاعة واقل خلافا واسرع قبولا ، كان يقال استخدم الصغير حتى يكبر ، والا عجمي حتى يفصح ، قالت ابنة الفتح

بطرتم فطرتم والمصاير من عصى وتقويم عبد الهون بالهون رادع
كان يقال الحر حر وإن مسه الضر ، والعبد عبد وإن مشى على الدر ،
وقال الشاعر

أن العبيد إذا ذلتهم صلحوا على الهوان وإن أكرمتهم فسدوا

(١) لم أجده في الصحيحين وعزاء السيوطي في الجامع الصغير إلى الترمذي وابن ماجه وأشار إلى حسنه ولكن الترمذي قال إنه غريب وإن الناس تكلموا في فرق السخى راويه من جهة حفظه . وقال في التهذيب إنه صدوق لكنه كثير الخطأ .

وقال المتنبي

لا تشتروا (١) العبد إلا والعصامه ان العبيد لانجاس مناكيد
وقال آخر

إذا أبرم المولى بخدمة عبده تجنى له ذنباً وإن لم يكن ذنب
وعن علي رضي الله عنه انه قال يا رسول الله : اذا بعثني أكون
كالسكة المحمأة أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ؟ قال « الشاهد يرى ما لا يرى
الغائب رواه » أحمد في المسند

فصل

في الاتفاق على الاخوان وسؤال بعضهم لبعض

قال ابن وهب اتفق ربيعة على اخوانه أربعين ألف دينار ثم كان
بعد يسأل إخوانه في إخوانه، وقال المروذي : قال ابن وهب سمعت بشر بن
الحارث يقول : ولقد جاءني صديق لي وعندي عشرون درهما فأعطيته
تسعة عشر درهما وبقيت لنفسه درهما، ففهمهم اليوم من يفعل هذا صاحبه ؟ (٢)

(١) الرواية المشهورة : لا تشتري بالفرد

(٢) نعم أن الخبر لا ينقطع من هذه الأمة ولكنه كان في السلف أكثر .
حدثني شيخنا قال جاءني أخ في أول الشهر وراتبه في جيبه فقال مات والدي
وليس معي ما أجهزه به ، فأعطيته الراتب كله وأنا لا أملك غيره للنفقة على العيال
ونحن في دار غربه ولكن الله سخر لي عقب ذلك رجلاً في بلادنا كان لي عنده
دين منذ سنين يكاد يكون ميوساً منه فأرسل حوالة بركة به (ومن يتوكل على
الله فهو حسبه)

وأبلغ من هذا ما قال هارون المستعلي : لقيت أحمد فقلت ما عندنا شيء فاعطاني خمسة دراهم وقال ما عندنا غيرها وقال يحيى بن هلال الوراق: جئت الى محمد بن عبد الله بن نمير فشكوت اليه فاخرج أربعة دراهم أو خمسة وقال هذا نصف ما أملك، وبحثت مرة إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل فاخرج إلي أربعة دراهم وقال هذا جميع ما أملك

فصل

في الادب والتواضع ومكارم الاخلاق وحظ الامام أحمد منها
 روى الخلال ان أحمد جاء الى وكيع وعنده جماعة من الكوفيين
 جلس بين يديه من أدبه وتواضعه. فقيل يا أبا عبد الله ان الشيخ ليكرمك
 فمالك لا تتكلم؟ فقال وان كان يكرمني فينبغي لي ان اجله، وقال أبو عبيد
 القاسم بن سلام : ما استاذنت قط على محدث كنت انتظره حتى يخرج
 الي ، وتاولت قوله تعالى (ولو أنهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم)
 وقال المروزي كان أبو عبد الله لا يجمل (١) وان جهل عليه احتمل وحلم
 ويقول يكفيني الله، ولم يكن بالحقود ولا العجول ، ولقد وقع بين عمه
 وجيرانه منازعة فكانوا يجيئون الى أبي عبد الله فلا يظهر لهم ميله الى
 عمه ولا يغضب لعمه ويلقاهم بما يعرفونه من الكرامة، وكان أبو عبد الله
 كثير التواضع يحب الفقراء، لم أر الفقير في مجلس أحد أعز منه في مجلسه،

(١) أي لا يسفه على أحد

ماثل اليهم مقصر عن أهل الدنيا، تعلوه السكينة والوفاء، اذا جلس في مجلسه بعد العصر لم يتكلم حتى يسأل، واذا خرج إلى مجلسه لم يتصدر، يقعد حيث انتهى به المجلس، وكان لا يقطن إلا ماكن ويكرها يسانها، وكان اذا انتهى إلى مجلس قوم جلس حيث انتهى به المجلس، وصحبته في السفر والحضر. وكان حسن الخلق دائم البشر بين الجانب، ليس بنظ ولا غليظ، وكان يحب في الله ويبغض في الله، وكان اذا احب رجلاً أحب له ما يحب لنفسه وكره له ما يكره لنفسه، ولم يمنعه حبه له أن يأخذ على يديه ويكفه عن ظلم أو اثم أو مكروه ان كان منه، وكان اذا بلغه عن رجل صلاح أو زهد أو اتباع الاثر سأل عنه وأحب أن يجري بينه وبينه معرفة. وكان رجلاً وطيباً اذا كان حديث لا يرصداً اضطرب لذلك وتبين التغيير في وجهه غضباً لله ولا يغضب لنفسه ولا يتصر لها فاذا كان في أمر من الدين اشتد غضبه له، وكان أبو عبد الله حسن الجوار يؤذى فيصبر ويحتمل الاذى من الجيران

وقال اسحاق بن ابراهيم بن يونس رأيت أحمد بن حنبل رضي الله عنه وقد صلى الغداة فدخل منزله وقال لا تتبعوني مرة أخرى، وكان يمشي وحده متواضعاً، وقال ابن هاني رأيت أبا عبد الله اذا لقي امرأتين في الطريق وكان طريقه بينهما وقف ولم يمر حتى يموزا

وعن أسيد الانصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو خارج من المسجد فاخطأ الرجال مع النساء في الطريق فقال رسول الله ﷺ للنساء

«استأخرن فانه ليس لكن ان تحقن الطريق ، عليكن بحافات الطريق »
 فكانت المرأة تلصق بالجدار حتى ان ثوبها ليمس الجدار من لصوقها به ،
 رواه أبو داود من رواية شداد بن أبي عمرو بن حشاش تهرده عنه أبو اليمان
 الرحال المدني وقد وثقه بن حبان ، قال في النهاية هو أن يركبن حقها وهو
 وسطها . قال سقط علي حاق المتفاوتة

وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى أن يمشی الرجل بين المراتين
 رواه أبو داود والخلال من رواية داود بن أبي صالح ، قال أبو زرعة لا
 أعرفه الا بهذا الخبر ، وهو منكر وقال البخاري لا يتابع عليه . وقال ابراهيم
 الحربي كان أحمد بن حنبل كأنه رجل قد وفق للأدب ، وسدد بالحلم ،
 وملىء بالعلم ، أتاه رجل يوما فقال عندك كتاب زندقة ؟ فسكت ساعة ثم
 قال انما يحرز المؤمن قبره

وقال الخلال : ثنا اسحاق بن ابراهيم يعني المعروف بالولول قال حضر
 مجلس أبي عبد الله كبش الزنادقة فقلت له أي عدو الله أنت في مجلس أبي
 عبد الله ما تصنع ؟ فسمعني احمد فقال مالك ؟ فقلت هذا عدو الله كبش الزنادقة
 قد حضر المجلس ، فقال من أمركم بهذا ؟ عن أخذتم هذا ؟ دعوا الناس يأخذون
 العلم وينصرفون لعل الله ينفعهم به . ذكره ابن الاخير في ترجمته
 وقد تقدم ذكره

وقال أبو الحسين أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن يزيد المنادي
 سمعت جدي يقول : كان أبو عبد الله من أحيا الناس ، وأكرمهم نفساً

وأحسنهم عشرة وأدبا ، كثير الاطراق والغض ، معرضان القبيح واللغو ، لا يسمع منه إلا المذاكرة بالحديث والرجال والطرق وذكر الصالحين والزهاد ، في وقار وسكون ولفظ حسن ، وإذا لقيه انسان بشبهه وأقبل عليه ، وكان يتواضع تواضعا شديداً ، وكانوا يكرمونه ويعظمونه ويحبونه وقال الطبراني : كنا في مجلس أبي موسى بشر بن موسى يعني ابن صالح بن شيع بن عميرة الاسدي ومعنا ابو العباس بن سريج الفقيه القاضي نحاضوا في ذكر محمد بن جرير الطبري وانه لم يدخل ذكر احمد بن حنبل في كتابه الذي ألفه في اختلاف الفقهاء . فقال ابو العباس بن سريج وهل أصول الفقه الا ما كان يحسنه احمد بن حنبل ؟ حفظ آثار رسول الله ﷺ والمعرفة بسنته . واختلاف الصحابة والتابعين رضي الله عنهم

وقال الحسن بن احمد بن الليث الرازي كنت في مجلس أبي عبد الله احمد بن حنبل فقام اليه رجل من أهل الرأي يقال له بشر فقال يا أبا عبد الله عندنا شاب بالري يقال له ابو زرعة نكتب عنه ؟ فنظر احمد اليه كالمنكر لقوله شاب فقال : نعم الثقة المأمون أعلى الله كعبه ، نصره الله على أعدائه . فلما قدمت الري أخبرت أبا زرعة فاستمبر وقال والله اني لا أكون في الامر العظيم من اذى الجهمية فأتوقع الفرج بدعاء أبي عبد الله

وقال المروذي سمعت أبا عبد الله يقول : قد جاءني ابو علي بن يحيى ابن خاقان فقال لي ان كتابا جاء فيه ان أمير المؤمنين يعني المتوكل يقرئك السلام ويقول لك لو سلم أحد من الناس لسلمت أنت ، ههنا رجل قد

رفع عليك وهو في أيدينا محبوس - رفع عليك أن تلويأ قد توجه من أرض
خراسان وقد بعت برجل من أصحابك يتفاه (١) فإن شئت ضربته وإن شئت
حبسته ، وإن شئت بعثته إليك ، قال أبو عبد الله فقلت له ما أعرف مما
قال شيئا وأرى أن تطلقوه ولا تعرضوا له . وقال لما سير عامر بن عبد
قيس إلى الشام اجتمعوا عليه وحوله بالمربد فقال اني داع فأمنوا ثم قال
اللهم من سعى لي فأكثر ماله وولده وأطل عمره واجعله موطأ العقبين

وقال المروذي أخبرت أبا عبد الله عن رجل سفيفه يتكلم ويؤذى ؟
قال لا تعرضوا له انه من لم يقر بقليل ما يأتي به السفيه أقر بالكثير
وروى الخلال عن أبي جعفر الخطمي عن جده عمرو بن حبيب
وكانت له صحبة انه أوصى بنيه فقال إياكم ومجالسة السفهاء فإن مجالستهم داء
وانه من لم يقر بقليل ما يأتي به السفيه يقر بالكثير . قال ابن الجوزي قالت
الحكماء السفه نباح الإنسان وقال الشاعر :

* ومن يعض الكلب إن عضا *

وأنت ترى السبع إذا مر به السباع في السوق كيف تنبجه الكلاب
وتقرب منه ولا يلتفت ولا يمدّها شيئا اذ لو التفت كان نظيرا ، ومتى
أمسك عن الجاهل عاد ما عنده من العقل موبخا له على قببح ما أتى به ،
وأقبل عليه الخلق لأئمين له على سوء أدبه في حق من لا يجيبه وقد قال الشاعر

(١) المراد من هذه السعاية أن أحمد يساعد العلويين على سلب الخلافة

من بني العباس

وأغبط من نأدلك من لا تجيبه

وما ندم حاتم ولا ساكت وإنما يندم المقدم على المتألمة والناس
فان شئت فاحتسب سكوتك عن السفه أجزالك ، وان شئت فاعده
احترازا من أن تقع في اثم ، وان شئت كان احتقارا له ، وان شئت كان
سكوتك سببا لمعاونة الناس لك ، وان تلمحت القدر علمت أنه ما يسلط إلا
مسلط فرأيت الفعل من غيره اما عقوبة واما مشوبة

وروى أبو داود حدثنا عيسى بن حماد أنبأنا الليث عن سعيد المقبري
عن بشر بن الحرز عن سعيد بن المسيب أنه قال بينما رسول الله ﷺ
جالس ومعه أصحابه وقع رجل في أبي بكر ، فأذاه فصمت عنه أبو بكر ،
ثم أذاه الثانية فصمت عنه أبو بكر ، ثم أذاه الثالثة فانتصر منه أبو بكر
فقام رسول الله حين انتصر أبو بكر ، فقال أبو بكر اوجدت علي يا رسول
الله ؟ فقال النبي ﷺ « نزل ملك من السماء يكذبه لما قال لك فلما انتصرت
وقع الشيطان ، فلم أكن لأجلس انا وقع الشيطان » ثنا عبد الأعلى
ابن حماد ثنا سفيان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة
أن رجلا كان يسب أبا بكر وساق نحوه ، قال أبو داود وكذلك رواه
صفوان بن عيسى عن ابن عجلان كما قال سفيان اسناد جيد والذي قبله
من مراسيل سعيد بن المسيب . وبشير تفرد عنه المقبري

ثم روى أبو داود في هذا الباب وهو (باب الانتصار) عن عبيد بن معاذ
والقواريري عن معاذ بن معاذ ثنا ابن عوز قال كنت أسأل عن الانتصار (ولمن

انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل) خذني علي بن يزيد بن جده عن عن
 أم محمد امرأة أبيه قال ابن عون وزعموا أنها كانت تدخل على أم المؤمنين
 قالت قالت أم المؤمنين دخل علي رسول الله ﷺ وعندنا زينب بنت
 جحش فجعل يصنع شيئا بيده فقات بيده حتى فطنته لها فامسك فأقبات
 زينب تفحم لعائشة فأبت أن تنتهي فقال لعائشة « سبينا » فغلبتها فانطلقت
 زينب الى علي فقالت ان عائشة وقعت بكم وفعلت فجاءت فاطمة فقال لها
 « انها حبة ابيك ورب الكعبة » فانصرفت فقات لهم اني قلت كذا
 وكذا فقال لي « كذا وكذا » قالت وجاء علي الى النبي ﷺ فكلمه في
 ذلك. أم محمد تفرد عنها علي بن زيد وعلي حديثه حسن . ولا يدارد باسناد
 حسن من حديث جابر بن سليم « وان امرؤ شتمك أو عيرك بما يعلم فيك
 فلا تميره بما تعلم فيه ، يكن وبال ذلك عليه » ولاحمد هذا المعنى وفيه
 « فيكون أجره لك ووزره عليه »

وروى أحمد حدثنا اسود بن عامر ثنا أبو بكر عن الاعمش عن
 أبي خالد الوالبي عن النعمان بن مقرن المزني قال قال رسول الله ﷺ وسب
 رجل رجلا عنده جمال الرجل المسبوب يقول عليك السلام فقال رسول
 الله ﷺ « اما ان ملسا بينكما يذب عنك ، كلما شتمك هذا قال له بك
 أنت وأنت أحق به ، وإذا قال (١) له عليك السلام قال : لا بل أنت أحق
 به » وكلام ثقات ، وأبو بكر هو ابن عياش والظاهر أن أبا خالد لم يدرك النعمان

(١) كذا بالأصل وأعله قلت

وروى ابو حفص المكي في الادب له عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال انما العلم بالتعلم ، والحلم بالتحلم ، من يتجر الخير يعطه ، ومن يتق الشر يوقه . وروى أيضا عن عبد الملك بن أبجر قال انتهى الشعي إلى رجاين وهما يغتابانه ويقمان فيه فقال

هنيئا مريشا غير داء مخامر لعزة من أعراضنا ما استحلت
وروى أيضا عن عمر رضي الله عنه قال لا حلم أحب إلى الله من حلم امام ورفقه ، ولا جهل أبغض إلى الله من جهل امام وحدته ، ومن ينصف الناس من نفسه يعط الظفر من أمره ، والذل في الطاعة أقرب إلى المؤمن من التقرب في المعصية

وروى أيضا عن ابن عباس قال : ما بلغني من أحد مكره إلا أنزلته إحدى ثلاث منازل ، ان كان فوق عرفتي له قدره ، وان كان نظيري تفضلت عليه ، وان كان دوني لم أحفل به ، هذه سيرتي في نفسي فمن رغب عنها فأرض الله واسعة . قال ابن عقيل في الفنون وذكر قول المجنون

حلال للي شتمنا وانتقاصنا هنيئا ومفقورا لليلى ذنوبها

قال ابن عبد البر وكان يقال : الغالب في الشر مغلوب . شتم رجل أبأذر فقال له يا هذا لا تفرق في شتمنا ودع للصالح موصفا ، فانا لا نكافي من عصي الله فينا بأكثر من أن نطيع الله فيه . أعطى الحسن بن علي رضي الله عنهما شاعرا فقيلا له لم تعطني من يقول البهتان ، ويعصي الرحمن ؟ فقال ان خير ما بذلت من مالك ما وقيت به من عرضك ، ومن ابتغى الخير اتقى

الشر . قال الشاعر :

وما بقي عنك قوما أنت خائفهم كمن دفمك جهالا بجهال
فأقمس اذا حذبوا واحذب اذا قمسوا ووازن الشر مثقالا بمثقال
القمس خروج الصدر ودخول الظهر وهو ضد الحذب يقال رجل

أقمس وقميس ومثقالس . وقال آخر

لعمرك ما سب الامير عدوه ولكما سب الامير المبلغ
وقال آخر (١)

حلال لليلي ضمتنا وانتقامنا هنيئا ومغفورا لليلى ذنوبها

ويأتي ما يتعلق بهذا بالقرب من نصف الكتاب فيما يتعلق بمكارم
الاخلاق قبل ذكره الزهد . وقال ابن هبيرة الحنبلي الوزير ليكن غاية
املك من عدوك الانصاف فمتى طلبته منه كان سائر الخلق عونالك ، فأما
أخوك وصديقك فعاملهما بالفضل والمسامحة لا بالعدل . وقال ابو عبيد
القاسم بن سلام في الامام احمد في أثناء كلام له فبارك الله فيما أعطاه من
الحلم والىم والىم وانهم وانه لكما قل مطرية

يرينك إما غاب عنك فان دنا رأيت له وجها يسرك مقبلا
يعلم هذا الخلق ما شذّ ضهم من الادب المجهول كهفا ومعقلا
ويحسر في ذات الاله اذا رأى مضيا لأهل الحق لا يسأم البلى
واخوانه الادنون كل موفق بصير بأمر الله يسمو الى العلى

(١) عزاء آتقا المعجون فكان نكرارا لما لافائدة له ولعله سهو

وقال الخلال ثنا المروزي قال قال لي احمد ما كتبت حديثا عن النبي ﷺ الا وقد عملت به حتى مر بي في الحديث أن النبي ﷺ احتجم وأعطى أبا طيبة دينارا، فأعطيت الحجام دينارا حين احتجمت

وقال الحسين بن اسماعيل سمعت أبي يقول كان يجتمع في مجلس أحمد زهاء على خمسة آلاف أو يزيدون، أقر من خمسمائة يكتبون، والباقي يتعلمون منه حسن الادب وحسن السمات

وقال محمد بن مسلم كنا نهاب أن نراد أحمد بن حنبل في الشيء أو نحاجه في شيء من الأشياء، يعني لجلالته ولهيبة الاسلام الذي رزقه وقال الميموني ما رأيت أحدا أنظف ثوبا ولا أشد تماعدا لنفسه في شاربته وشعر رأسه وشعر بدنه ولا أنقى ثوبا وأشد بيا من أحمد بن حنبل وقالت فاطمة بنت أحمد بن حنبل وقع الحريق في بيت أخي صالح وكان قد تزوج إلى قوم مياسير فحملوا إليه جهازا شديدا بأربعة آلاف دينار فأكلته النار فجعل صالح يقول ما غني ما ذهب مني الا ثوب أبي كان يصلي فيه أتبرك به وأصلي فيه، قالت فطفيء الحريق ودخلوا فوجدوا الثوب على سرير قد أكلت النار ما حوله والثوب سالم، قال ابن الجوزي وهكذا بلغني عن قاضي القضاة علي بن الحسين الزينبي أنه حكى أن الحريق وقع في دارهم فاحترق ما فيها الا كتاب كان فيه شيء بخط احمد

قال ابن الجوزي ولما وقع الفرق ببغداد سنة أربع وخمسين وخمسمائة وغرقت كتب سلم لي مجلد فيه ورقتان من خط الامام احمد رحمه الله انتهى

كلامه وفي قصيدة اسماعيل بن فلان الترمذي الذي أنشدها الامام احمد
بن حنبل وهو في السجن في المحنة يقول فيها

اذا ميز الاشياخ يوما وحصلوا فأحمد من بين المشايخ جوهر
فيا أيها الساعي ليدرك شأوه رويدك عن ادراكه ستقصر
حى نفسه الدنيا وقد سنحت له فمزله الا من القوت مقفر
فان بك في الدنيا مقلًا فانه من الادب المحمود والعلم مكثور

وروي من غير طريق أن الشافعي رضي الله عنه كتب من مصر
كتابا وأعطاه للربيع بن سلمان وقال اذهب به الى أبي عبد الله أحمد بن حنبل
واثني بالجواب فجاء به اليه فلما قرأه تفرغرت عيناه بالدموع وكان الشافعي
ذكر فيه أنه رأى النبي ﷺ في المنام وقال له اكتب الى أبي عبد الله أحمد
ابن حنبل واقرأ عليه مني السلام وقل له انك ستمتحن وتدعى الى خاق
القرآن ولا نجبهم يرفع الله لك علم يوم القيامة، فقال له الربيع البشارة فأعطاه
قميصه الذي يلي جلده وجواب الكتاب، فقال له الشافعي أي شيء رفع
اليك قال القميص الذي يلي جلده، قال ليس تفجئك به، ولكن بله وادفع
الىنا الماء حتى نشركك فيه . وفي بعض الطرق قال الربيع فغسلته وحملت
ماءه اليه فتركه في قنينة وكنت أراه في كل يوم يأخذ منه فيمسح على
وجهه تبركا بأحمد بن حنبل رضي الله عنهما، وقد قال الشيخ تقي الدين
كذبوا على الامام أحمد حكايات في السنة والورع وذكر هذه الحكاية
وحكاية امتناعه من الخبز الذي خبز في بيت ابنه صالح لما تولى القضاء .

ودفع الى الامام أحمد كتاب من رجل يسأله أن يدعو له فقال فاذا دعونا
لهذا فنحن من يدعو لنا ؟

فصل

في حسن الجوار

وروى المروزي عن الحسن ليس حسن الجوار كف الاذى، حسن
الجوار الصبر على الاذى، ورواه أبو حفص المكبري في الادب له عن
الشعبي، وفي الصحيحين من حديث عائشة ومن حديث ابن عمر «ما زال جبريل
يوصيني بالجوار حتى ظننت أنه سيورثه» وفيهما من حديث أبي هريرة
«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليكرم ضيفه» ولمسلم أيضا «فليحسن الى جاره» ورواه
أيضا من حديث أبي شرحبيل العدوي ولاحمد «فليكرم جاره» ولاحمد من
حديث عبد الله بن عمر «فليحفظ جاره» وفي الصحيحين من حديث أبي
هريرة «والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن من لا يأمن جاره
بوائقه» ولمسلم أيضا «لا يدخل الجنة»

وروى أبو داود ثنا الربيع بن نافع بن توبة ثنا سليمان بن حبان عن
محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال جاء رجل الى النبي ﷺ يشكو
جاره فقال «اذهب فاصبر» فأقام مرتين أو ثلاثا فقال «اذهب فاطرح متاعك
في الطريق» فعارح متاعه في الطريق فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره

يُجمل الناس يلعنونه : فعل الله به وفعل ، فجاء إليه جاره فقال له ارجع لا ترى
مني شيئا تكرهه . اسناده جيد ومحمد حسن الحديث وله أيضا وللترمذي
وقال حسن غريب عن عبد الله بن عمرو أنه ذبح شاة فقال اهديتم لجارنا
اليهودي ؟ فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول « ما زال جبريل » الحديث
وقال البخاري في التاريخ في السكنى : أبو عمر هو البجلي قال علي
ابن حكيم الاودي ثنا شريك عن أبي عمر عن أبي جحيفة قال شكا رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم جاره فقال « احمل متاعك فضعه على الطريق
فمن مر به يلعنه » فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما لقيت من الناس
قال « لعنة الله فوق لمنتهم » وقال ابن عبد البر كان داود عليه السلام
يقول اللهم اني أعوذ بك من جار سوء عينه تراني وقلبه لا ينفساني ،
وقال أبو الدرداء مكتوب في التوراة : ان أحسد الناس للعالم وأبغضهم عليه
قربته وجيرانه ، وقال عكرمة أزهد الناس في عالم جيرانه ، وقال البيهقي
وغیره عن كعب الاحبار : في الكتاب المنزل الاول « ازهد الناس في عالم
جيرانه . قال الحسن البصري وروي مرفوعا ولا يصح ، قال ابن عبد البر
وقال رجل لسعيد بن العاص والله اني أحبك ، فقال ولم لا تحبني ولست
لي بجار ولا ابن عم ؟ كان يقال الحسد في الجيران والمداوة في الاقارب
قال الشاعر

أنت حلي وأنت حرمة جاري وحقيق علي حفظ الجوار
أنت للجار ان تغيب عينا حافظا للمغيب والاسرار

ما أبالي أن كان للباب ستر مسبل أم بقي بغير ستار؟
وقال آخر

ناري ونار الجار واحدة واليه قبلي تنزل القدر
ما ضر جار لي أجاوره أن لا يكون لبابه ستر
أعنى إذا ما جارتني برزت حتى تواري جارتني الجدر
وقال آخر

أقول لجاري إذ أتاني معاتبا مدلا بحق أو مدلا بباطل
إذا لم يصل خيرى وأنت مجاور اليك فما شري إليك بواصل
ومن كلام علي بن أبي طالب رضي الله عنه الجار قبل الدار والرفيق
قبل الطريق . أخذه الشاعر فقال

يقولون قبل الدار جار موافق وقبل الطريق النهج أنس رفيق
وقال آخر

اطب لنفسك جيرانا تجاورهم لا تصالح الدار حتى يصلح الجار
وقال آخر

يلوموني إذ بست بالرخص منزلا ولم يعرفوا جارا هناك ينقص
فقلت لهم كـأوا الملام فأنها بـجيرانها تغالو الديار وترخص
وقال الحسن البصري رحمه : الله الى جنب كل مؤمن منافق يؤذيه
وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : من حق الجار أن تبسط اليه معروفك

وتكف عنه أذاك ، وقال علي بن أبي طالب للباس ما بقي من كرم اخوانك ؟
قال الافضال علي الاخوان ، وترك أذى الجيران . قال الشاعر

مقيا ورعا لا قوام نزلت بهم كأن دار اغترابي عندهم وطني
إذا تأملت من أخلاقهم خلقا علمت أنهم من حلية الزمن
وقال آخر

إذا مارفتني لم يكن خلف ناقتي له مركب فضل فلاحات رحلي
ولم يك من زادي له نصف مزودي فلا كنت ذا زاد ولا كنت ذا رحل
شريكين فيما نحن فيه وقد أرى علي له فضلا بما نال من فضلي
وقال آخر

نزلت على آل المهلب شائنا غريبا عن الاوطان في بلد محل
فما زال بي اكرامهم وافتقادم وبرهم حتى حسبتهم أهلي
وذكر ابن عبد البر : ثلاث اذا كن في الرجل لم يشك في عقله وفضله :
اذا حمده جاره وقرابته ورفيقه . كدر العيش في ثلاث : الجار السوء ، والولد
العاق ، والمرأة السيئة الخلق . ثلاثة لا يأنف الكريم من القيام عليهم : أبوه
وضيفه ودابته ويأتي هذا المعنى في مخالطة السلطان قبل فصول اللباس
خمسة أشياء تقبح في خمسة أصناف : الخدة في السلطان ، وقلة الحياء في
ذوي الاحساب ، والبخل في ذوى الاموال ، والفتوة في الشيوخ ،
والحرص في العلماء والقراء . وفيها أيضا من حديثه « يا نساء المؤمنات لا تحقرن
جارة لجارتها ولو فرسن شاة . وللترمذي » تهادوا فان الهدية تذهب وحر

الصدر، ولا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة، الفرسن العظيم قليل اللحم وهو خف البعير أيضا كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة وهو الظلف. ونونه زائدة وقيل أصلية، ووحى الصدر بالتحريك غشه ووسواسه. ولاحمد من حديث عمر: لا يشبع الرجل دون جاره

قال في المستوعب: وحسن الجوار مأمور به فان للجوار حقا وحرمة ثم ذكر كما ذكر الحسن وزاد في آخره ما لم يعص الله تعالى. وجاء رجل إلى أبي العباس أحمد بن يحيى بن ثعلب يشاوره في الانتقال عن محلة إلى أخرى لتأذى الجوار، فقال العرب تقول صبرك على أذى من تعرفه خير لك من استحداث من لا تعرفه. وكان الشيخ تقي الدين يقول هذا المعنى أيضا وروى البيهقي في مناقب الامام أحمد عن عثمان بن زائدة قال العافية عشرة أجزاء تسعة منها في التغافل، فحدثت به أحمد بن حنبل فقال العافية عشرة أجزاء كلها في التغافل (١)

وروى أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قل ما كثرت النعم على قوم قط الاكثر أعداؤها. وقد ذكرت خبر حذيفة عن النبي ﷺ قال « لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه » قالوا يا رسول الله وكيف يذل نفسه قال « يتعرض من البلاء ما لا يطيق » وقال بعضهم ان الهوان حمار الموت يألفه والحر ينكره والفيل والاسد

(١) يعني ان السلامة من أذى الناس تنحصر أسبابها في اظهار الغفلة عن شرورهم واذا هم بريهم انه لم يظن لها

ولا يقيم بدار الذل يأنفها
هذا على الخسف مربوط برمته
وقال آخر

اذا كنت في دار يهينك أهلها
ولم تك مكبولا بها فتحول
وقال آخر

لا تأسفن على خن تفارقه
فالناس مبتذل والارض واسعة
وقال آخر

اذا ما أحر هان بأرض قوم
وقد هُنا بأرضكم وصرنا
وقال آخر .

واذا الديار تنكرت عن حالها
ليس المقام عليك حقاً واجبا
وقال آخر

وكنْتَ اذا ضاقت علي محنة
وما خاب بين الله والناس عامل
له في التقى أو في الحامد سوق

(١) قال في تاج العروس : وأنشد المصنف في البصائر :

ولا يقيم على ضم يراد به
أقول وفي بعض كتب البلاغة
ولا يقيم بدار الذل يعرفها
إلا الأذلان عبر الأهل والوتد

ولا ضاق فضل الله عن متعفف
وقال آخر

إذا كنت في دار حاولت رحلة
وقال آخر

اصبر على حدث الزمان فانما
فإذا خشيت تعذرا في بلدة
ان المقام على الهوان مذلة
وقيل

لا يمنعك خفض العيش في دعة
تلقى بكل بلاد إن نزلت بها
وقال ابن عبد البر حين رحل من أشبيلية

وقد ثلّة مالي أراك مرحلا ؟
فقلت لها صبرا أو اسمع القول مجملا (٢)
وتكر من كنا نسر بقربه
وحق لجار لم يوافقه جاره
أليس محزوم من له الظل مقعد
بليت بحمص والمقام بلدة
إذا هان حر عند قوم أتاها
ولم تضرب الامثال الا لعالم

(١) البيت الثالث هذا ساقط من النسخة المتجدية

(٢) كذا بالاصول وفيه كسر

قال ابن عبد البر قيل للاوزاعي رجل قدم الى ضيفه الكاهن
والزيتون وعندهم اللحم والعسل والسمن ؟ فقال لا يؤمن هذا بالله ولا باليوم
الآخر . قال الشاعر

طعامي طعام الضيف والرحل رحله ولم يلمني عنه غزال مقنع
أحدثه ان الحديث من القرى وتعلم نفسي انه سوف يهجم
وقال آخر

يستأنس الضيف في أيماننا أبداً فليس يعلم خلق أينما الضيف
وقال حسان

ينشون حتى ماتهم كلامهم لا يسألون عن السواد المقبل

وقد عرفت كلامهم ثياني كأني منهم ونسيت أهلي
وقال آخر

أضاحك ضيفي قبل انزال رحله ويخصب عندي والمحل جديب
وما الخصب الا ضياف ان يكثر القرى ولكنما وجه الكريم خصيب
وقيل :

ضيفك قابله ببشرك وليكن له منك ابحار الحديث وعونه

وقيل

تراهم خشية الاضياف خرسا يصلون الصلاة بلا أذان

وقيل

ذريني فان الشح يا أم مالك لصالح أخلاق الرجال سروق
ذريني وحضي في هواني اني على الحسب المالي الرفيع شفيق

فصل

في حب الفقر والموت والحذر من الدنيا

قال المروذي قال ابو عبد الله : كأنك بالموت وقد فرق بيننا ، أنا لا أعذل بالفقر شيئا ، أنا أفرح اذا لم يكن عندي شيء ، اني لأتمنى الموت صباحا ومساء ، أخاف ان أفتن في الدنيا . قال مسروق انما تحفة المؤمن قبره . وقال اسحاق بن هانىء : قال أبو عبد الله : قال الحسن اهينوا الدنيا فوالله لأهنأ ما تكون حين تهان . وقال أحمد أيضا الغنى من العافية ، وقال له رجل اوصني ، قال اعز أمر الله حينما كنت يعزك الله

وقال يحيى الجلا سمعت أحمد بن حنبل يقول عزيز علي ان تذيب الدنيا اكباد رجال وعت صدورهم القرآن . وقال ابراهيم بن هانىء اختفى عندي أحمد بن حنبل ثلاث ليال ثم قال لي اطلب لي موصفا حتى ادور ، قلت اني لا آمن عليك يا أبا عبد الله فقال النبي ﷺ اختفى في الغار ثلاثة ايام ، وليس ينبغي أن تتبع سنة رسول الله ﷺ في الرخاء وتترك في الشدة . وطلبه المأمون فمات قبل ان يصل اليه ، قال صالح قال ابي وكنت ادعو الله ان لا اراه فحدثني ابي حدثنا معمر بن سليمان عن فرات بن سليمان عن ميمون عن مهران قال : ثلاثة لا تبلون نفسك بهم : لا تدخن على سلطان وان قلت أمره بطاعة ، ولا تدخن على امرأة وان قاتلها كتاب الله ، ولا تصفين سمعك لذي هوى فانك لا تدري ما تعلق قلبك منه ، قال صالح سمعت

أبي رحمه الله يقول والله لقد أعطيت اليهود من نفسي ولو ددت اني انجو
من هذا الامر كفا فالا علي ولا لي

وروى الخلال عن محمد بن موسى عن أبي جعفر محمد بن زهير أن
رجلا أتى أحمد فسأله عن شيء فاجابه فقال له جزاك الله عن الاسلام
خيرا، فغضب وقال له من انا حتى يحزني الله عن الاسلام خيرا؟ أنت في
غير حل من جلوسك، قال رجل لعمر بن عبد العزيز جزاك الله عن
الاسلام خيرا. وقال ابراهيم بن عبد الله عن أحمد ما سمعت كلمة كانت أقوى
لقلبي وأقر لعيني في المحنة من كلمة سمعتها من فقير أعمى في رحبة طرق (١)
قال لي يا أحمد إن تهلك في الحق مت شهيدا، وإن عشت عشت حميدا. وقال
اسحاق بن حنبل عم أحمد يا أبا عبد الله قد أعذرت فيما بينك وبين الله
تعالى وقد أجاب أصحابك واليوم بقيت في الحبس والشر، فقال لي يا عم
إذا أجاب العالم تقية والجاهل بجهل فتى يتبين الحق؟ فامسكت عنه وقال
ابن المنادي دخل أحمد بن داود الحداد على أبي عبد الله الحبس قبل
الضرب فقال له في بعض كلامه يا أبا عبد الله عليك رجال وملك صبيان
وأنت معذور - كأنه يسأل عليه الاجابة - فقال له أحمد بن حنبل ان كان
هذا عقلك فقد استرحمت، وقال أبو جعفر الرازي كان اسحاق بن ابراهيم
يقول أنا والله رأيت يوم ضرب أحمد وقد ارتفع من بعد انخفاضه،
والعقد من بعد انحلاله، ولم يفتن لذلك لذهول دقل من حضره، وما رأيت

يوما كان اعظم من ذلك اليوم، وقت الحسن بن الصباح البزار أحد الأئمة الاعلام ثما سيدنا وشيخنا أحمد بن حنبل وقت قد كان ههنا أحمد بن حنبل وبشر بن الحارث وكنا نرجو ان يحفظنا الله تعالى بهما، انهما ما تاو بقى سرى، فاني أرجو أن يحفظنا الله بسري، وقد قال أبو الفضل الحسن بن محمد ابن أعين سمعت أحمد بن حنبل يقول لا لبشر — يعني الخافي — وما نرجو من استغفاره لنا لكانا في عطة . وذل او زرعة قت لاحمد بن حنبل كيف تخلصت من سيف المعتصم وسوط النواثق ؟ فقال لو وضع الصدق على جرح لبرى، وقال خلف جاءني احمد بن حنبل يسمع حديث أبي عوانة فاجتمعت أن أرفعه فاني وقل لا أبلس إلا بين يديك ، امرنا أن نتواضع لمن نتعلم منه، وقال محمد بن محمد بن عمر أبو الحسن العطار انه رأى احمد ابن حنبل أخذ لادود بن عمر بالركاب ذكره الحافظ تقي الدين بن الاخير فيمن روى عن احمد، وذكر أيضا أن أحمد بن سعيد الرباطي — لانه تولى الرباطات فذهب اليها — قال سمعت أحمد بن حنبل يقول أخذنا هذا العلم بالذل فلا ندفعه إلا بالذل، وقال الرباطي قدمت على أحمد بن حنبل فجعل لا يرفع رأسه الي، فقلت يا أبا عبد الله انه يكتب عني بخراسان وان عاملتني بهذه المعاملة رموا بحديثي، فقال لي أحمد وهل بد يوم القيامة ان يقال ابن عبد الله بن طاهر واتباعه ؟ انظر اين تكون منهم ؟ فقلت يا أبا عبد الله انها ولاني امر الرباط لذلك دخات قال فجعل يسكر ذلك علي

وينبغي أن يخفض صوته عنده قال الشيخ تقي الدين من رفع صوته على غيره علم كل عاقل انه قلة احترام له انتهى كلامه ولما رفع صوته سعد على أبي جهل قال له بعض قريش لا ترفع صوتك على أبي الحكم. وقد قال تعالى (واخفض من صوتك) أي انقص منه ، ومنه قوله غضضت بصري ، وفلان يخفض بصره . من فلان (ان أنكر الاصوات) أي أقبح يقول أنا فلان بوجه منكر أي قبيح . وقال المبرد تأويله أن الجهر بالصوت ليس بمحمود وأنه داخل في باب الصوت المنكر وقال ابن قتيبة : عرفه قبح رفع الاصوات في مخاطبة بقبح أصوات الحمير لأنها عالية . قال ابن زيد لو كان رفع الصوت خيرا ما جعله الله للحمير ، وقال سفيان الثوري صباح كل شيء تسبح الله الا الحمار فإنه ينهق بلا فائدة ، ذكر ذلك ابن الجوزي وغيره

وقال ابن عقيل في الفنون مما وجدته في آداب احمد رضي الله عنه أنه كان مستندا وذكر عنده ابن طهمان فأزال ظهره عن الاستناد وقال لا ينبغي أن يجري ذكر الصالحين ونحن مستندون ، قال ابن عقيل فأخذت من هذا حسن الأدب فيما ينمله الناس عند امام العصر من النهوض لسماع توقيعاته . وقد ذكر هذا الحافظ ابن الاخير فيمن روى عن احمد في ترجمة أبي زرعة الرازي قال سمعت احمد بن حنبل وذكر عنده ابراهيم بن طهمان وكان متكئا من علة فاستوى جالسا وقال لا ينبغي أن يذكر الصالحون فتكيا . وقال الشافعي لا يطالب هذا الملم أحد بالملك وعزة النفس فيفلاح

نكن من طلبه بذلة النفس وضيق السيش وخدمة العلم وتواضع النفس
أفصح . وقال أبو توبة البغدادي رأيت أحمد بن حنبل عند الشافعي في
المسجد الحرام فقلت له يا أبا عبد الله هذا سفيان بن عيينة في ناحية المسجد
يحدث فقال هذا يفوت وذاك لا يفوت (١)

وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قبض رسول الله ﷺ
قلت لرجل من الانصار هلم فلنسال أصحاب رسول الله ﷺ فانهم اليوم
كثير ، قال واعجبا لك يا ابن عباس انرى الناس يفتقرون اليك وفي الناس
من أصحاب رسول الله ﷺ من فيهم ؟ قال فترك ذلك وأقبلت أنا أسأل
أصحاب رسول الله ﷺ عن الحديث فان كان ليبلغني الحديث عن الرجل
فآتي بابه وهو قائل فأتوسد ردائي تلى بابه تسفي الريح علي من التراب
فيخرج فيقول يا ابن عم رسول الله ﷺ ما جاء بك ؟ ألا أرسلت الي
فأتيك ؟ فأقول أنا أحتق أن آتيك ، فأسأله عن الحديث ، قال فماش ذلك
الرجل الانصاري حتى رأيته وقد اجتمع الناس حولي فيقول هذا ألفتى
كان أعقل مني

وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ قرأ على أبي بن كعب (لم يكن
الذين كفروا) وأن الله أمره بذلك ، قال بعضهم قرأ عليه لتعليمه ، وقال

(١) يعني ان ما عند الشافعي من الفهم والفقه يفوت من لم يسمعه منه وما عند
سفيان من الرواية لا يفوت لانه يوجد عند غيره . ورويت عبارة أحمد بلفظ
عرج في هذا

بعضهم ليسن التواضع في أخذ الانسان من العلوم عن أهلها وإن كانوا أدونه في النسب والدين والفضيلة والمرتبة والشهرة وغير ذلك ، وليذهب الناس على فضيلة أبي وتقديمه فيجتهدون في الأخذ عنه ، وإنما خص هذه السورة لاقتضاء الحال الاختصار مع أنها جامعة .

وكان علي بن الحسين زين العابدين يدخل المسجد فيشتق الناس حتى يجلس في حلقة زيد بن أسلم فموتب في ذلك فقال ان العلم يبتغى ورثتي ويعطى من حيث كان . وكان عروة بن الزبير يقول لنيه : انا كنا صفار قوم وانا اليوم كبار وانكم ستكونون مثلنا ان بقيتم ، ولا خير في كبير لا علم عنده ، وقال عبد الملك بن عمير لقد رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى في حلقة فيها نفر من الصحابة يستمعون لحديثه وينصتون له منهم البراء بن عازب . وعن الاصمعي قل من لم يحمل ذل التعلم ساعة بقي في ذل الجهل أبدا

وقال عبد الله بن المعتز : المتواضع في طلب العلم أكثرهم علما كما أن المكان المنخفض أكثر البقاع ماء . وقد نظم هذا ابو عامر النسوي فقال

العلم يأتي كل ذي خفض ويأتي كل آبي

كالماء ينزل في الوها د وليس يصعدني الروابي

وكذلك ينبغي أن يحتمل الطالب ما يكون من الشيخ أو من بقية الطلبة لئلا يفوته العلم فتفوته الدنيا والآخرة مع حصول العدو طلبه ، وشماتة الأعداء من الأربعة الأمور بالاستعانة منهم في الصحاحين في قوله عليه السلام « تعوذوا بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء ، وسوء القضاء ،

وشماتة الاعداء » وقد قيل :

لحبرة تجالني نهاري أحب إلي من أنس الصديق
ورزمة كاغد في البيت عندي أعز إلي من عدل الدقيق
ولطمة عالم في الخلد مني ألد علي من شرب الرحيق
وقال الشافعي غضب الاعمش يوما على رجل من الطلبة فقال آخر
لو غضب علي مثلك لم أعد اليه فقال له الاعمش اذا هو أحق مثلك يترك
ما ينفعه لسوء خلقه . ذكره البيهقي

فصل

في الوحدة والعزلة والتواضع في سيرة أحمد

قل عبد الله كان أبي أصبر الناس على الوحدة ، وقال لم ير أحد أبي
إلا في مسجد أو حضور جنازة أو عيادة مريض ، وكان يكره المشي في
الاسواق . وقال الميموني عنه : رأيت الوحدة أروح لقلبي

وقال المروزي ذكرت لأبي عبد الله عبد الوهاب على أن يلتقيا
فقال أليس قد كره بعضهم اللقاء وقال يترين لي وأترين له ، وكفى بالعزلة
علما ، والفقيه الذي يخاف الله ، وقال لي أبو عبد الله قل لعبد الوهاب اخمل
ذكرك ، فاني أنا قد بليت بالشهرة ، وقال غيره عن أحمد طوبى لمن أخمل
الله ذكره . ونقل غيره عن أحمد أنه قال أشتهي ما لا يكون : أشتهي مكانا
لا يكون فيه أحد من الناس

وقال أبو عبد الله أحمد بن محمد السبيي قلت لأبي عبد الله اني أحب

أَنْ آتِيكَ فَأَسْلِمَ عَلَيْكَ وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَكْرَهُ الرَّحْلَ ؟ فَقَالَ أَنَا لَنْ كْرَهُ ذَلِكَ . وَقَالَ الْإِثْرَمُ سَمِعْتُ الْهَيْثَمَ بْنَ خَارِجَةَ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنْتَ عَرُوسٌ تَزَارُ وَلَا تَزُورُ . وَمَنْ نَظَرَ فِي سِيرَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَتَرَجَّةَ مَا سَبَقَ وَمَا يَأْتِي وَمَا لَمْ نَذْكُرْهُ وَجَدَ هِمَّتَهُ فِي الْخَيْرَاتِ وَالطَّاعَاتِ مِنْ أَعْلَى الْهَمِّ ، وَأَنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي تَارِيخِهِ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّ دَغْفَلًا دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَقَالَ لَهُ أَيُّ بَيْتٍ أَنْفَرُ ؟ قَالَ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

لَهُ هِمٌّ لَا مَتْنَهَى لِكِبَارِهَا وَهَمَّتْهُ الصَّغَرَى أَجَلَ مِنَ الدَّهْرِ

لَهُ رَاحَةٌ لَوْ أَنَّ مَعْشَارَ جُودِهَا عَلَى الْبَرِّ كَانَ أَبْرَأَ نَدَى مِنَ الْبَحْرِ

وَقَالَ صَالِحٌ كَانَ أَبِي إِذَا دَعَا لَهُ رَجُلٌ يَقُولُ الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا ، وَقَالَ عَامِرٌ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بَلِّغْنِي أَنَّكَ رَحَلْتَ مِنَ الْعَرَبِ فَمِنْ أَى الْعَرَبِ أَنْتَ ؟ فَقَالَ لِي يَا أَبَا النُّعْمَانِ لَنْحَنُ قَوْمَ مَسَاكِينٍ وَمَا نَصْنَعُ بِهَذَا ؟ فَكَانَ رَجُلًا جَاءَنِي أُرِيدُهُ عَلَى أَنْ يُخْبِرَنِي فَيُعَيِّدُنِي مِثْلَ ذَلِكَ الْكَلَامِ وَلَا يُخْبِرَنِي بِشَيْءٍ . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّومِيِّ كُنْتُ كَثِيرًا مَا أُرَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَعْنِي وَهُوَ بِالْبَصْرَةِ يَأْتِي إِلَى مَسْجِدِ بْنِ مَازِنٍ فَيُصَلِّي فِيهِ فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي أَرَاكَ كَثِيرًا تَصَلِّي فِي هَذَا الْمَسْجِدِ ، قَالَ إِنَّهُ مَسْجِدُ آبَائِي . وَقَالَ الْخَلَّلُ حَدَّثَنَا الْمُرُودِيُّ : قَالَ حَضَرْتُ أَبَا ثَوْرٍ سَمِعْتُ عَنْ مُسْثَلَّةٍ فَقَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْإِمَامُ أَوْ قَالَ شَيْخُنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِيهَا كَذَا وَكَذَا ، فَجَعَلَ السَّائِلُ يَدْعُو لَهُ وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْ رَأْيِهِ ، فَلَمَّا مَضَى التَّفَتُّ الْيَنَافَةُ هَذَا لَوْ أَخْبَرْتَهُ عَنْ رَأْيِي لِمَكَانٍ - يَعْنِي بِطَوَّلٍ - فَحَيْثُ قُلْتُ لَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ مَرَّ وَسَكَتَ ، وَجَاءَ

رجل الى أبي عبد الله فقال ان لي والدة مقعدة تسألك أن تدعو لها قال
فغضب وقال كيف قصدتني ؟ قل لوالدتك تدعو لي هذه مبتلاة ، وأنا
معاफी . ثم دعا لها وعوفيت

وجاء رجل الى أبي عبد الله من سمرقند يكسب عبد الله بن عبد الرحمن
الى أبي عبد الله يجعل له مجلسا فأهدى الى أبي عبد الله يوم ثوبا فأعطاه
رجلا فقال اذهب به الى السوق فتو^وه ، فذهب فجاء نيف وعشرون درهما
فحجبه أبو عبد الله حتى اشترى له ثوبين ومقنعة او ثوبا ومقنعة وبعث
به اليه ثم أذن له فحدثه ، وقال عبد الله رأيت أبي اذا اختفى اكثر ذلك
يقرأ القرآن ، وقال الا ترم ربما يترك اصحاب احمد بن حنبل اشياء ليس
لها تيمة عند الله مخافة ان يعيروا بأحمد بن حنبل رضي الله عنه ، وقال
احمد بن الحسن الترمذي رأيت أبا عبد الله يشتري من السوق الخبز ويحمل
بنفسه في الزنجيل ، ورأيت يشتري الباقلا غير مرة ويجمعه في زبدية أو شيء
آخر فيحمله وهو آخذ بيد عبد الله ابنه ، وقال صالح كان أبي ربما خرج
الى البقال فيشتري جرزة حطب فيحملها

وقال الخلال أخبرنا المروزي سمعت أبا عبد الله يقول كان يحيى بن
يحيى قد أوصى لي بحبة قال فقرحت بها وأردت أن آخذها قال وكانت
أعجبني الحبة فقامت رجل صالح وقد يصلي فيها ، قال فجأوا بها ومعها شيء
آخر فرددته كله . وقال الفضل بن زياد عن احمد بن حنبل : ما أعظم بركة
المغزل ، وقال المروزي سمعت أبا عبد الله يقول : الخوف منعي أكل الطعام

والشراب فما اشتبهه . وقال الخلال أخبرني أبو بكر بن صدقة سمعت محمد ابن عبد الرحمن الصيرفي قال أتيت أحمد بن حنبل أنا وعبد الله بن سعيد الحمال وذلك في آخر سنة المائتين فقال أبو عبد الله لعبد الله بن سعيد يا أبا محمد ان اقواما يسألوني أن أحدث فهل ترى ذلك ؟ قال فسكت ابو عبد الله وأطال السكوت ، قال فقلت انا لأبي عبد الله اجيبك انا ؟ قال تكلم ، قال قلت له إن كنت تشتهي أن تحدث فلا تحدث ، وإن كنت تشتهي أن لا تحدث فحدث . قال وكأن أبا عبد الله استحسن ذلك . قال فلما انبسط في الحديث قال فظننت انه كان لا يشتهي أن يحدث . وقيل لبشر بن الحارث يا أبا نصر الرجل يكون عنده علم من القرآن فتري له ان يجلس فيعلم الناس ؟ قال إن كان يحب ذلك فلا يجلس

فصل

الخوف والرجاء وما قيل في تساويها وعدمه

قال الامام احمد رضي الله عنه : سبحانه ما أغفل هذا الخلق عما أمامهم ، الخائف منهم مقصر ، والراجي متوان . وقال المروزي سمعت الامام احمد قال الخوف معني عن اكل الطعام فما اشتبهه فاذا ذكرت الموت هان علي كل شيء . وقد تقدم . وقيل ابراهيم الحارثي سمعت احمد يقول إن أحببت ان يدوم الله لك على ما يحب قدم له على ما يحب ، والخير فيمن لا يرى لنفسه خيرا . وروى الطحاكم في تاريخه عن وكيع سمعت سفيان يقول لا ينبغي الله احد الا اتاه الناس شأوا أم أبوا . وعن عبد الرحمن بن بشر بن

الحكيم العالم ابن العالم ابن العالم قال سمعت سفيان بن عيينة يقول من استغنى بالله أحوج الله عز وجل إليه الناس

وقال ابن هانئ : قال لي أبو عبد الله ينبغي للمؤمن أن يكون رجاءه وخوفه واحداً، وقال غيره : عـه فليهم ما رجح صاحبه هلك . انتهى كلامه . وينبغي أن يكون رجاء المريض أكثر وقطع به صاحب النظم وقال أحد لرجل لو صححت ما خفت أحدا . وقد قيل

فما في الأرض أشجع من برىء ولا في الأرض أخوف من مريب
قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس : كان يقال من خاف الله ورجاه آمنه خوفه ولم يجرمه رجاءه ، قال وكتب بعض العلماء الى بعض اخوانه أما بعد فإنه من خاف الله أخاف الله منه كل شيء ، ومن لم يخف الله أخافه الله من كل شيء ، وثلاثين بن وهب وينسب الى الشافعي رضى الله عنه والله أعلم (١)

خف الله وأرجه لكل عظمة ولا تطع النفس اللجوج فتندما

(١) لعنه أبي الجزم ولم يرتض إطلاق القول بل فوضه الى الله تعالى لضعف نظم البيتين الأولين واختلال وزن الأول وعدم التناهما مع الثالث لاختلاف الخطاب فإنه فيه لله تعالى وهو يروى عن الشافعي مع أبيات أخرى روى عن المزي أنه قال في مرض موته وهي :

ولما قسا قاي وضائق مذاهبي	جمعت رجائي نحو عفوك سلما
تعاطمني ذنبي فلما قرنته	بعفوك ربي كان عفوك أعظما
فمازات ذا عنو عن الذنب لم تزل	تجود وتعفو منه وتكرما

وكن بين هاتين من الخوف والرجا وأبشر بعفو الله ان كنت مسلما
فلما قسا قلبي وضافت مذهبى جعلت الرجاء منى لعفوك سلما
وقال آخر

واني لا رجو الله حتى كأنما أرى بجميل الظن ما الله صانع
وقال منصور الفقيه

قطعت رجائي من بني آدم طرا فأصبحت من رق الرجاء لهم حرا
وعدّل ياسي بينهم فأجثهم اذا ذكروا قدرا كأدناهم قدرا
غنى عنهم بالله لا متطاولا على أحد منهم ولا قاتلا هجرا
وكيف يعيب الناس بالمنع مؤمن يرى النفع ممن يملك النفع والضرا
عليه انكالي في الشدائد كلها وحسبي به عند الشدائد لي ذخرا
وأشد بعضهم وهو عبد الله بن محمد بن يوسف

أسير الخطايا عند بابك واقف على وجل مما به أنت عارف
يخاف ذنوبا لم يغب ذنك غيبها ويرجوك فيها فهو راج وخائف
فن ذا الذي يرجى سواك ويتقى ومالك في فصل القضاء مخالف
فيا سيدي لا تخزني في صحيفتي اذا نشرت يوم الحساب الصحائف
وكن مؤنسي في ظلمة القبر عندما يصد ذوو القربى ويجفوا الموالف
لئن ضاق عني عنوك الواسع الذي أرجسي لاسرافي فاني لتناف



فصل

(في طلب العلم وما يبدأ به منه وما هو فريضة وما هو فضيلة منه ، وفضل أهله)
 قال الميموني : سألت أبا عبد الله عليه السلام أحب اليك ابناً بالقرآن
 أو بالحديث ؟ قال لا بالقرآن قلت أعلمه كلاً ؟ قال لا أن يسرف تعلمه منه . ثم
 قال لي اذا قرأ أولاً تعود القراءة ثم لزمها . وعلى هذا أتباع الامام أحمد
 الى زمننا هذا . وسيأتي قريباً قول ابن المبارك ان العلم يقدم على نفل القرآن
 وهذا متمين اذا كان مكاناً لانه فرض فيقدم على النفل وكلام أحمد والله
 أعلم انما هو في الصغير كما هو ظاهر السياق والذي سأل ابن المبارك كان
 رجلاً فلا تعارض ، وأما الصغير فيقدم حفظ القرآن لما ذكره أحمد من
 المعنى ، ولانه عبادة يمكن ادراكها والقراءة منها في الصغير غالباً والعلم عبادة
 السر لا يفرغ منه فيجمع بينهما حسب الامكان ، وهذا واضح وقد يحتمل أن
 يكون العلم أولى لميسر الحاجة اليه لصعوبته وقلة من يعتني به بخلاف
 القرآن ولهذا يقصر في العلم من يجب عليه طنبه ولا يقصر في حفظ القرآن
 حتى يشتغل بحفظه من يجب عليه الاشتغال في السلم كما هو معلوم في
 العرف والمادة .

وقال ابن هانيء لأحمد ما معنى «لو كان القرآن في إهاب ما مسته النار ؟»
 قل هذا يرجي لمن القرآن في قلبه أن لا تمسه النار ، «في إهاب» يعني في قلب
 رجل ، وقال أيضاً في جلد . وقال اسماعيل الشاذلي عن أبي عبد الله قال والذي
 يجب على الانسان من قيام القرآن والعلم ما لا بد له منه في صلانه وإقامته

دينه، وأقل ما يجب على الرجل من تعلم القرآن فاتحة الكتاب وسورتان .
 كذا وجدته، ولعله رسالة، وإلا فلا أدري ما وجهه؟ مع أنه إنما يجب حفظه
 ما بلغ أن يجزئه في صلاته وهو الفاتحة خاصة في الأشهر من أهد والمسنة
 مروفة في الفقه. وقد قال ابن حزم في الإجماع قبل السبق والري : اتفقوا
 أن حفظ شيء من القرآن واجب ولم يتفقوا على ما هيية ذلك الشيء ولا
 كميته بما يمكن ضبط إجماع فيه إلا أنهم اتفقوا على أنه من حفظ أم القرآن
 بيسم الله الرحمن الرحيم وسورة أخرى معها فقد أدى فرض الحفظ، وأنه
 لا يلزمه أكثر من ذلك . واتفقوا على استحباب حفظ جميعه وإن ضبط
 جميعه واجب على الكفاية لامتتين. وروى الخلال عنه أنه سئل عن رجل
 حفظ القرآن وهو يكتب الحديث يختلف إلى مسجد يقرأ ويقرئ
 ويفوته الحديث أن يطالبه فإن طلب الحديث فاته المسجد وإن قصد المسجد
 فاته الحديث فما تأمره؟ قال بذا وبذا فأعدت عليه القول مرارا كل ذلك
 يجيبني جوابا واحدا بذا وبذا . وسأل رجل لابن المبارك يا أبا عبد الرحمن
 في أي شيء أجعل فضل يومي في تعلم القرآن أو في تعلم العلم؟ فقال هل
 تحسن من القرآن ما تقوم به صلاتك؟ قال نعم قال عليك بالعلم.

وقال أحمد في رواية أحمد بن الحسين وقيل له طلب العلم فريضة؟ قال نعم
 لأمر دينك وما تحتاج إليه من أن ينبغي أن تعلمه، وتل في رواية أبي الخارث : يجب
 عليه أن يطلب من العلم ما يقوم به دينه ولا يفرط في ذلك قلت فكل العلم
 يقوم به دينه؟ قل الفرض الذي يجب عليه في نفسه لا بدله من طلبه. قلت

مثل أي شيء ؟ قل الذي لا يسمه جملة صلاته وصيامه ونحو ذلك . وقل عبد الله سألت أبي عن الرجل يحب عليه طلب العلم ؟ قل أما ما يقيم به دينه من الصلاة والزكاة وذكر شرائع الاسلام فقال ينبغي أن يتعلم ذلك . وقال ابن منصور لأبي عبد الله تذاكر بعض ليلة أحب اليك من أحيائها ؟ قال العلم الذي ينتفع به الناس في أمر دينهم . قلت الصلاة والصوم والحج والطلاق ونحو هذا ؟ قال نعم قال ابن منصور قال لي اسحاق بن راهويه « طلب العلم واجب » لم يصح الخبر فيه إلا أن معناه قائم يلزمه طلب ما يحتاج اليه من وضوئه وصلاته وزكاته اذا وقعت فلا حاجة للو الدين في ذلك . وأما من خرج يبتغي علما فلا بد له من الخروج باذن الابوين لانه فضيلة فالنوافل لا تبتغى إلا باذن الآباء وقال المروزي لأبي عبد الله الرجل يطلب العلم ويستأذن والدته فتأذن له وهو يعلم أن المقام أحب اليها ؟ قال اذا كان جاهلا لا يدري كيف يطاق ولا يصلي فطلب العلم أحب الي . وان كان قد عرف فالمقام عليها أحب الي . وروى الخلال عنه أن رجلا سأله إني أطلب العلم وان أمي تمنعني من ذلك تريد حتى أشتغل في التجارة قل لي دارها وأرضها ولا تدع الطلب وقل له رجل غريب عن بلد طلب العلم أحب اليك أم أرجع الي أمي ؟ فقال له اذا كان طلب العلم مما لا بد أن تطلبه فلا بأس ، وسأله رجل قدمت الساعة وليس أدرى شيئا مما أمرني ؟ فقال ابو عبد الله عليك بالعلم . وقال اسحاق بن ابراهيم سألت أبا عبد الله عن الرجل يكره له أبوان موسران يريد طلب الحديث ولا يأذنان له ؟ قال يطلب منه بقدر ما ينفعه ، العلم لا يعدله شيء .

وفي الصحيحين عن معاوية مرفوعا « من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين » وعن عمر مرفوعا « ان الله يرفع بهذا العلم أقواما ويضع به آخرين » وعن أبي هريرة مرفوعا « من سلك طريقا يلتمس به الله سهل الله له به طريقا الى الجنة » رواهما مسلم

وقال ابن مسعود : ان أحدكم لم يولد عالما وانما العلم بالتعلم . وقال أيضا : اغدُ عالما أو متعلما ولا تغدُ إمعة بين ذلك . وقال أيضا اغدُ عالما أو متعلما أو مستمعا ولا تكن الرابع فتملك ، وقال حماد بن حميد عن الحسن قال أبو الدرداء كن عالما أو متعلما أو محبا أو متعبا ولا تكن الخامس فتملك . قال الحسن هو المبتدع ، قال البيهقي وروى مثله عن ابن مسعود وروى مرفوعا وهو ضعيف وقال أبو الدرداء : العالم والمتعلم في الاجر سواء وسائر الناس همج لا خير فيهم

وقال الثوري عن الاعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود تداوما فان أحدكم لا يدري متى يحتاج اليه ، وقال عبد الرزاق عن أيوب عن أبي قلابة عن ابن مسعود عليهم السلام قبل أن يقبض وقبضه ذهب أدله ، وعليكم بالعلم وإياكم والتنطع والتعمق ، وعليكم بالعتق فانه سيجى أقوام يتلون كتاب الله وينبذونه وراء ظهورهم . وقال الحسن : قال رسول الله ﷺ « انما مثل العلماء في الارض مثل النجوم في السماء اذا رآها الناس اقتدوا بها ، واذا غابت عليهم تحيروا » وعن أبي امامة مرفوعا « فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم ، ان الله وملائكته وأهل السموات والارض حتى الحملة في جحرها

وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير» رواه الترمذي وقال صحيح غريب
وعن أبي الدرداء مرفوعاً «إن العالم ليستغفر له من في السموات ومن
في الأرض والحيتان في جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل
القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن
الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، إنما يورثوا العلم فمن أخذه به أخذ بحظ
وافر» رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه بنحوه، وأما ما يذكره
بعض الناس «علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل» فلم أجده أصلاً ولا ذكر له
في الكتب المشهورة المعروفة ولا يصح.

وروى الخلال عن أنس رضي الله عنه قال قال «طاب العلم فريضة»
وروى ابن شاهين ثنا سليمان الأشعث ثنا حفص بن مسافر الشيشي
ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان بن قررة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال
قال رسول الله ﷺ «طاب العلم فريضة على كل مسلم» كلهم ثقات إلا
سليمان فإنه مختلف فيه، قال أحمد لا أرى به بأساً لكنه يفرط في التشيع
وضمفه ابن ميمون، وقال أبو زرعة ليس بذلك، وقال أبو حاتم ليس بالمتين
وقال النسائي ليس بالقوي، وقال ابن عدي أحاديثه حسان، ورواه حسان
ابن سارة عن ثابت لكن حسان ضعيف، قال ابن شاهين وهذا حديث
غريب من أصح حديث في هذا الباب، ورواه ابن ماجه من روايه حفص
ابن سليمان القاري وهو متروك عندهم وفيه «وواضع العلم عند خير أهله
كمقلد الخنازير الجوهر والذهب» وقال ابن عبد البر: هذا حديث يروى

عن أنس عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة كلها معلولة لاحجة في شيء منها
عند أهل العلم بالحديث من جهة الاسناد

وقال الترمذي ثنا محمد بن حاتم المؤدب ثنا علي بن ثابت ثنا عبد الرحمن
ابن ثابت بن ثوبان سمعت عطاء بن فروة سمعت عبد الله سمعت أباهريرة
سمعت النبي ﷺ يقول « الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما
والاه وعالم ومتعلم » اسناد جيد، وعبد الرحمن حديثه حسن قواه الاكثر .
قال الترمذي حسن غريب ورواه ابن ماجه من حديثه . ورأى ابن الشخير
ابن أخ له يتعبد فقال اي بني فضل العلم احب الي من فضل العبادة .
وقال مهنا قلت لأحمد حدثنا ما افضل الاعمال ؟ قال طلب العلم ، قلت لمن ؟
قال لمن صحت نيته ، قلت وأي شيء يصحح النية ؟ قال ينوي يتواضع فيه
وينفي عنه الجهل . وقال الحسن بن ثواب قال لي أحمد بن حنبل :
ما أعلم الناس في زمان أحوج منهم إلى طلب الحديث من هذا الزمان ،
قلت ولم ؟ قال ظهرت بدع فمن لم يكن عنده حديث وقع فيها . وقال بشر
الحافي لا أعلم على وجه الارض عملاً أفضل من طلب العلم والحديث لمن
اتقى الله وحسنت نيته . وقال سفیان ما أعلم شيئاً يراد الله به أفضل من
طلب العلم . وقد روي عن مجاهد قال طلبنا هذا العلم ومالنا فيه كبير نية ثم
وزق الله النية بعد وروى (١) هذا المعنى عن جماعة منهم حبيب بن أبي ثابت
وسماك بن حرب . وقال يزيد بن هارون طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يردنا

(١) قوله وقد روي عن مجاهد الى هنا ساقط من النسخة التجديدية

إلا إلى الله. وقال عبد الرزاق أنما سر قال كان يقال إن الرجل لا يطلب العلم
لغير الله فيأبى عليه العلم حتى يكون لله

وروى الخلال أخبرني حرب ثنا عباس بن عبد العظيم ثنا يحيى بن
يمان قال قالوا لسفيان إن أصحاب الحديث يطلبون الحديث بغيرة نية ، قال
طلبهم له نية . اسناد صحيح . وعن سفيان قال إنما فضل العلم على غيره
لأنه يبقى ربه . وعن الحسن قال يبقى الله لهذا العلم قوما يطلبونه ولا يطلبونه
خشية وليست لهم نية بمشهم الله تعالى كي لا يضيع العلم فيبقى عليهم حجة .
وعن ابن المبارك قال ما من شيء أفضل من طلب العلم لله وما من شيء
أبغض إلى الله من طلب العلم لغير الله

وقال أحمد ثنا يونس وشريح بن النعمان قال حدثنا فليح عن عبد الله
ابن عبد الرحمن أبي طوالة عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال قال
رسول الله ﷺ « من تعلم عملاً مما يبي به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب
به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة » ررواه أبو داود عن أبي بكر بن
أبي شعبة عن شريح . فليح وإن كان من رجال الصحيحين فقد تكلم فيه ابن
معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم ، وفي معناه عن ابن عمر مرفوعاً « من
تعلم علماً لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأ ثمره من النار » ررواه الترمذي
وقال حسن عريب . وعن جابر مرفوعاً « لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء
ولا لتماروا به السفهاء ولا لتحدثوا به في المجالس ، فمن فعل ذلك فالنار النار »
رواه جماعة منهم البيهقي ، وانفرد به ابن ماجه عن الكتب الستة فرواه عن

محمد بن يحيى عن سعيد بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج
عن أبي الزبير عن جابر، ورواه ابن وهب عن ابن جريج مرسلًا . ويحيى
ابن أيوب هو النخعي وإن كان من رجال الصحيحين فقد تكلم فيه أحمد
وأبو حاتم والدارقطني وابن القطان وغيرهم، وذكر جماعة هذا الخبر من منكريه
وعن كعب بن مالك مرفوعاً « من طالب العلم ليحاري به العلماء أو
ليحاري به السفهاء ويصرف به وجوه الناس إليه أدخله الله النار » رواه
الترمذي وقال لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وإسحاق بن يحيى بن طلحة
ليس بالقوي عندهم . وفي مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً حديث الثلاثة الذين
يؤمر بهم إلى النار وهم المجاهدان أني ليقال أنه جريء ، والمنفق المباهي ليقال
أنه جواد ، والرجل الذي يقول تعلمت العلم وقرأت القرآن ، فيقول الله
كذبت فما أردت أن يقال فلان جرىء وفلان عالم وفلان قاريء وقد
قيل ، ثم يسحب على وجهه حتى يلقى في النار

وعن زيد بن أرقم مرفوعاً كان يقول « اللهم اني أعوذ بك من علم
لا ينفع ، وقلب لا يخشع ، ونفس لا تشبع ، ودعوة لا يستجاب لها » ورواه
أبو داود الطيالسي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس مرفوعاً وفيه
« وعمل لا يرفع » بدل « نفس لا تشبع » وكان ابن مسعود يقول تعلموا فتن
علم فليعمل ، وكان يقول اني لا أحسب أن الرجل ينسى العلم المخطيئة يعملها .
وعن الأعمش عن سعيد بن عبد الله بن جريج عن أبي بردة مرفوعاً
« لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع : عن عمره فم أفناه ؟

وعن علمه ما ذا عمل به؟ وعن ماله من أين اكتسبه وفيه أنفقه؟ وعن جسمه فيم ابلاه؟ « اسناده جيد وسعيد روى عنه غيره وأحد وثقه ابن حبان ولا وجه لقول أبي حاتم مجهول ، وروى حديثه هذا الترمذي وقال حسن صحيح وروى البيهقي هذا المتن من حديث معاذ

وقال ابن وهب : أخبرني يحيى بن سليم وفي نسخة سلام عن عثمان ابن مقسم وهو كذاب متروك عندهم ، ومن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ « أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه » وأما ما روى الطبراني والبيهقي وغيرهما من حديث ابن المبارك عن الثوري عن سماك بن حرب عن ثعلبة بن الحكيم قال قال رسول الله ﷺ « يقول الله تعالى للعلماء يوم القيامة اني لم أجعل حكمي وعلمي فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان منكم ولا أباي » فالظاهر أنه غير صحيح وتدل عليه الاخبار السابقة ، ولو صح فالمراد به العلماء الاخيار ، وقد قال البيهقي ولا أراه مخفيا ، وروى ابن عدي والبيهقي وغيرهما من رواية صدقة بن عبد الله عن طلحة بن زيد وهو كذاب متروك بالاتفاق عن موسى بن عبيدة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري مرفوعا « يقول الله تعالى يوم القيامة للعلماء اني لم أضع علمي فيكم الا لعلمي بكم ، ولم أضع علمي فيكم لاعدابكم ، انطلقوا فقد غفرت لكم » وقال « يقول الله عز وجل لا تحقروا عبدا آتيته علما فاني لم أحقره حين علمته » قال ابن عدي هذا الحديث بهذا الاسناد باطل ، وذكره في ترجمة طلحة بن زيد قال البيهقي وإنما يعرف

بعض هذا عن أبي عمرو الصنعاني قال « إذا كان يوم القيامة نزات الملائكة العلماء فإذا فرغ من الحساب قال لم أجعل حكمي فيكم الا خيرا أريده فيكم ادخلوا الجنة بما فيكم »

وقال ابن المبارك اذا لم يكن عند الرجل مال فليس عليه واجبا أن يتعلم الزكاة فاذا كان عنده مائتا درهم وجب عليه أن يتعلم كيف يخرج وأين يضع، وسائر الاعمال على هذا . وعن عطاء قال : من جالس مجلسا للذكر كهر سبعين مجلسا من مجالس الباطل ، فان كان ذلك المجلس في سبيل الله يكفر سبعين الفامن مجالس الباطل . قال عطاء ومجالس الذكر كيف أصلي كيف أزكي كيف أحج كيف أنكح كيف أطلق كيف أبيع كيف أشتري ؟ وقال اسحاق بن ابراهيم لابن عبد الله ان قوما يكتبون الحديث ولا أرى أثره عليهم ولا يرى لهم وقار ، فقال أبو عبد الله يثولون في الحديث الى خير ، وقال دخلت عليه يوما ومعى كتاب له فرميت به من قامتي فانتهرني وقال ترمي بكلام الابرار ؟ وقال الشعبي زين العلم حلم اهله ، وقال أيضا ان هذا العلم لا يصلح إلا لمن فيه عقل ونسك ، فالיום يطلبه من لا عقل له ولا نسك فيه ، وقال ابن وهب عن الثوري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال لم تر شيئا الى شيء أزين من حلم الى علم

وقال أبو داود لاجد كتبت الحديث بنية قال شرط النية شديد ولكن حبيب الي الجمعة ، وقال عبد الله سألت أبا عن رجل ملك خمسمائة درهم وهو رجل جاهل أيحج بها أو يطلب العلم ؟ قال يحج لان الحج فريضة

وينبغي له أن يطلب العلم ، وقال المروزي قيل لابي عبد الله رجل له خمسمائة درهم ترى أن يصرفه في الغزو والجهاد أو يطلب العلم ؟ قل اذا كان جاهلا يطلب العلم أحب إلي ، وقال في رواية يوسف بن موسى عجت لمن يتشبط عن طلب العلم ويحتجون بالفضيل ولعل الفضيل قد اكتمى ليس يتشبط عن طلب العلم إلا جاهل ، وقال الربيع سمعت الشافعي يقول طلب العلم أفضل من صلاة النافلة وذكر البيهقي قال مطرف بن الشخير فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع ، وروى مرفوعاً بأسانيد ضعيفة وهو صحيح عن مطرف ذكره البيهقي ، وقال عبد الرزاق عن قتادة عن معمر عن مطرف قال حظ من علم أحب إلي من حظ عبادة ، سمعت ابن عباس يقول مذاكرة العلم ساعة أحب إلي من احياء ليلة ، وروى من طريق أخرى عن ابن عباس مثله

وقال ابن وهب اخبرني قتبة عن نافع عن زيد بن أسلم ان ابن مسعود كان يقول لئن أجلس مجلس فقه ساعة أحب الي من صيام يوم وقيام ليلة: وقال الاوزاعي سألت رجلاً ابن مسعود أي الاعمال أفضل ؟ قال العلم ، فكرر عليه ثلاثاً كل ذلك يقول العلم ، ثم قال ويحك إن مع العلم بالله ينفعك قليل العلم وكثيره ، ومع الجهل بالله لا ينفعك قليل العلم ولا كثيره . وقال أبو نضرة عن أبي سعيد: مذاكرة الحديث أفضل من قراءة القرآن (١)

(١) يعني ان المذاكرة في علم الحديث وفقهه أفضل من التعبد بالقراءة من غير فهم ولا تفقه وأما كون تلاوة القرآن أفضل من قراءة الحديث نفسها فلا يختلف فيه مسلمان . ولعل أثر الزهري عنه (أي ابن مسعود) بهذا المعنى وان لم يربطه به لفظ ولا أسلوب ولا الراوي

وقال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ثنا عبد الله بن ميثم الفقيه ذكر ذلك البيهقي . وقال البخاري في التاريخ في ترجمة عبد الله بن مرة قال احمد حدثنا يحيى بن سعيد سمعت الاعمش حدثني عمرو بن مرة سمعت أبا عبيدة قال قال أبو موسى لمحمد كنت أقعده من عبد الله أحب الي من عمل سنة في نفسي . وكان يحيى يقول فيه سمعت أبا موسى فلم يقله لنا ، وقال يعلى عن الاعمش عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن أبي موسى وهذا إنما قاله لما يحصل له من علمه وهديه وسمته ، قال ابن شهاب العلم أفضل من العمل لمن جهل ، والعمل أفضل من العلم لمن علم وقال حرب سمعت احمد يقول الناس محتاجون الى العلم قبل الخبز والماء لان العلم يحتاج اليه الانسان في كل ساعة والخبز والماء في اليوم مرة أو مرتين .

وقال ابن هاني قيل له يطالب الرجل الحديث بقدر ما يظن أنه قد انفع به قال العلم لا يعنده شيء ، وقال في رواية المروزي ليس قوم عندي خيرا من أهل الحديث ليس يعرفون الا الحديث (١) وقال في رواية أبي الخوارثي أهل الحديث أفضل من تكلم في العلم وقال أبو اسماعيل الترمذي سمعت احمد وقال له رجل إن رجلا قال إن أصحاب الحديث قوم سوء ، فقال هذا زنديق . وقال الثوري أكثر وأمن الحديث فانه سلاح ، وقال ابن المبارك اني لا سمع الحديث ما أريد أن أحدث به ولا أعمل به ولكن لا أصد لآخ من اخواني يقع في الشيء

(١) رواية المروزي ساقطة من النسخة النجدية ومماها انهم لا يعرفون في أصول الدين بدم المتكلمين وفي فروع آراء المتفكرين ، فالأصل الإضافي لاحقيقي

فأجده مخرجاً، وقيل لأحمد إلى متى يكتب الرجل؟ قال حتى يموت، وقال نحن إلى الساعة نتعلم. والترمذي من حديث أبي سعيد وقال حسن غريب «لن يشيع المؤمن من خبر يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة»

وروى الخلال بإسناد صحيح عن عمر قال تفقهوا قبل أن تسودوا. وذكره البخاري تعليقاً بصيغة الجزم، قال الخطابي في كتاب الزلة يريد من لم يخدم العلم في صغره يستحي أن يخدمه بعد كبر السن وأدرك السوداء، قال ويغني عن سفیان الثوري رحمه الله قال من ترأس في حديثه كان أدنى عقوبته أن يفوته حظ كثير من العلم. وعن أبي حنيفة رحمه الله قال من طاب الرياسة بالعلم قبل أن يلهي يزل في ذلك، أبق، وقيل للمبرد لم صار أبو العباس يعني ثعلب أحفظ منك للغريب والشعر؟ قال لأنني ترأست وأنا حدث وترأس وهو شيخ انتهى كلام الخطابي وروى البيهقي قول عمر المذكور من حديث وكيع عن ابن عون من محمد بن سيرين عن الأحنف بن قيس عنه قيل معناه قبل أن تزوجوا وقال الشافعي إذا ترأست فلا سبيل إلى التفقه، وروى الحاكم في تاريخه عن زفر قال أبو حنيفة يا زفر لا تحدث قبل وقتك فيستخف بك، وروى الخلال عن أيوب قال ينبغي للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعاً لله. وقال المروزي قيل لأبي عبد الله قيل لا إن المبارك كيف تعرف العالم الصادق قال الذي يزهد في الدنيا ويقبل على آخرته. وقال أبو عبد الله نعم هكذا يريد أن يكون.

وقال الفضيل: يغفر لسبعين جاهلاً قبل أن يغفر لعالم واحد وقال

أحمد ثنائي بن عينة سمعت فضيل بن عياض قال ينهر لجاهل سبب ذنبا
 قبل ان يغفر للمسلم ذنب واحد . وقال أحمد أيضا ثنائي بن حاتم ثنا جعفر بن
 سليمان عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله ﷺ « ان الله يما في الامين يوم
 القيامة ما لا يما في العلماء و ذكر الحافظ الذهبي هذا الخبر في ترجمة جعفر من
 المناكير . قال وتبيل أخطأ من حدث به عن جعفر . وسيا روثه ابن حبان وغيره .
 وقال الأزدي عنده مناكير . قال البيهقي : محمول ان صح على العالم الفاجر ،
 ونقل المروزي عن أحمد نال العالم يتندي به ليس العالم مثل الجاهل وهذا معنى
 ما روي عن ابن المبارك وغيره . ونقل عن أحمد أيضا انه قيل له لمن نسأل بذلك ؟
 فقال لعبد الوهاب - دني الوراق - تبيل الضيق الالم فذل رجل صالح
 مثله يوفق لاصابة الحق .

ونال ابن عتيل في المنون لا ينبغي الخروج من عادات الناس الا في الحرام
 فان الرسول ﷺ ترك الكعبة (١) وقال « لو لاحد من قومك الجاهلية » وقال
 عمر لو لا أن قال عمر زاد في القرآن لكنت آية الزجم . وترك أحمد الم كعتين قبل
 المغرب لا تكار الناس لها ، وذكر في النصول عن الر كعتين قبل المغرب وفعل
 ذلك امامنا أحمد ثم تركه بأن قال رأيت الناس لا يمر فونه ، وكره أحمد
 قضاء الفوائت في مصلي العيد وقال أخاف أن يتندي به بعض من يراه

(١) يعني ترك الكعبة كما ثبت في الجاهلية ناقصة عن بناء ابراهيم عليه السلام
 بقدر الخطيم وكان بود أن يعيدها على أساس ابراهيم ويجعل لها بابين في أسفها
 متقابلين ليدخلها من شاء من أحدها ويخرج من الآخر ولأننا منعه من ذلك الخوف
 من افتتان الناس وأكثرتهم غريب عهد بالشرك كما أخبر بذلك عائشة (رض) فالخطاب
 لها بقوله (ص) قومك . والحديث في الصحيحين وهو يدل على مراعاة حال استعداد
 عامة الناس فيما ترجح تركه في المفسدة على فعل المصاحبة لافي كل شيء

وروى البيهقي وغيره من طريق شعيب عن نافع عن أسلم أن عمر رأى على طلحة ثوبا مصبوغا فقال ما هذا ؟ قال انه يمدر ، فقال انكم أيها الرهط أئمة يقتدي بكم الناس ، وإن جاهلوا لو رأى هذا لقال على طلحة ثوب مصبوغ فلا يلبس أحد منكم من هذه الثياب شيئا انه محرم ، وقال الاوزاعي كنا نمزح ونضحك فلما صرنا يقتدي بنا خشيت أن لا يسعنا التبسم ، وقال الثوري لو صلح القراء لصلح الناس ، وقال أيضا يعجبني أن يكون صاحب الحديث مكفيا لان الآفات أسرع اليهم والسنة الناس اليهم أسرع وإذا احتال ذل

وقال أبو داود السجستاني من اقتصر على لباس ومطعم دون أراح جسده ، وقال الأعمش عن زيد بن وهب رأيت بين كتيبي عمر أربع عشرة رقعة بعضها من آدم ، وقال مالك عن اسحاق بن عبد الله عن انس رأيت عمر رضي الله عنه وهو يومئذ أمير المؤمنين قد رقع بين كتفيه ثلاث رقاع لبد بعضها فوق بعض . وقال سليمان بن حرب لو نظرت إلى ثياب سمعة لم تكن تسوى عشرة دراهم ، أزاره ورداؤه وقيصه ، كان شيخا كثير الصدقة . وقال علي بن ثابت رأيت الثوري في طريق مكة فقومت كل شيء عليه حتى نعله درهما وأربعة درانق .

وقال الثوري ينبغي لحامل القرآن أن يمر ف بليته اذ الناس نائمون ، ونهارة اذ الناس مفطرون ، وبكائه اذ الناس يضحكون ، وبحزنه اذ

الناس يفرحون. وقال الثوري العالم طيب هذه الامة ، والمال الداء فاذا كان الطيب يجر الداء الى نفسه كيف يعالج غيره؟ وعن عيسى بن مريم عليه السلام أنه قال يامعشر الخواريين ارضوا بدني الدنيا مع سلامة الدين كما رضي أهل الدنيا بدني الدين مع سلامة الدنيا . وروى ابن بطة عن عمر أنه كتب الى أبي موسى ان الفقه ليس بسعة الهذر وكثرة الرواية انما الفقه خشية الله (١) وروى أيضا عن أبي حازم قال لا يكون العالم عالما حتى يكون فيه ثلاث خصال : لا يحقر من دونه في العلم ، ولا يحسد من فوقه ، ولا يأخذ على علمه دنيا . وروى أيضا عن الحسن قال الفقيه الورع الزاهد المقيم على سنة محمد ﷺ الذي لا يسخر بمن اسفل منه ولا يهزأ بمن فوقه ، ولا يأخذ على علم علمه الله عز وجل خطاما ، وقال أيضا مارأيت فقيها قط . وروى البيهقي عنه كان الرجل يطلب العلم فلا يلبث ان يرى ذلك في تخشعه وهديه ولسانه وبصره ويده ، وقال ابن المبارك عن مالك بن دينار سألت الحسن ماعقوبة العالم ؟ قال موت القلب ، قلت ومامت القلب ؟ قال طلب الدنيا بعمل الآخرة . وقال الاوزاعي بلغني أنه يقال ويل للمتفقهين لغير العبادة ، والمستحطين المحرمات بالشبهات ، وقال مالك ان حقا على من طلب العلم ان يسكون له وقار وسكينة وخشية ، وأن يكون متبعما لاثر من مضي قبله ، وقال الربيع سمعت الشافعي يقول أخشى أن أطلب العلم بغير نية أن لا ينتفع به ، وقال الشافعي رضي الله عنه زينة العلم الورع والحلم ، وقال أيضا

(١) فيه أن هذه الالفاظ من الاصطلاحات المستحدثة بعد عمر (رض)

لا يجمل العلم ولا يحسن الا بثلاث خلال : تقوى الله ، واصابة السنة ، والخشية
وقال أيضا ليس العلم ما حفظ ، العلم ما نفع ، وقال أبو قلابة لأيوب اذا حدث
لك علم فاحدث فيه عبادة ولا يكن همك ان تحدث به الناس .

وقال أحمد بن محمد سمعت وكيعا يقول قالت أم سفيان الثوري (١) اذهب
فاطلب العلم حتى أعولك انا بمنزلي ، فاذا كتبت عشرة أحاديث فانظر هل في
نفسك زيادة فابتغها والا فلا تتعنى . وقال الفضيل بن عياض بلغني أن
العلماء فيما مضى كانوا اذا تعلموا عملوا ، واذا عملوا شغلوا ، واذا شغلوا فقدوا ،
واذا فقدوا طلبوا . واذا طلبوا هربوا . وقال عمر تعلموا العلم وتعلموا للعلم
السكينة والحام وتواضعوا لمن بعلمكم وتواضعوا لمن تعلمون ولا تكونوا
من جبارى العلماء فلا يقوم عملكم مع جهلكم . وقالت عائشة تغفلون عن
اعظم العبادة : التواضع . وقال الشعبي اتقوا الفاجر من العلماء ، والجاهل من
المتعبدين ، فانه آفة كل مفتون . وقال الثوري نعوذ بالله من فتنة العالم
الفاجر ، والعابد الجاهل ، فان فتنتهما فتنة لكل مفتون . ذكر ذلك البيهقي
وقال الفضيل بن عياض رحمه الله إن الله يحب العالم المتواضع ويبغض
العالم الجبار . ويأتي الخبر في فصول كسب المال في الأئمة المضلين ،

وعن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده مرفوعا « إني
أخاف على أمتي من بعدي زلة العالم ، ومن حاكم جائر ، وهوى متبع »
وفي لفظ بهذا الاسناد « اتقوا زلة العالم وانتظروا فيئته » كثير كذاب

مترك، وهذا مذكور في ترجمته، وقد صحح له الترمذي وعن زيد بن أبي
 زياد عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعاً «إن أشد ما تخوف على أمتي ثلاث: زلة
 عالم، وجدال منافق بالقرآن، ودنيا تقطع أعناقكم، فاتهموها على أنفسكم»
 يزيد ضعيف ولم يترك. وقال داود ابن أبي هند. قال عمر بن الخطاب يفسد
 الناس ثلاثة أئمة مضلون، وجدال منافق بالقرآن والقرآن حق، وزلة
 العالم. وقد قال منصور عن شقيق عن أبي الدرداء رضي الله عنه: أني لا أمركم
 بالأمر وما أفعله ولكن لعل الله أن يأجرني فيه. قال البيهقي محمول على
 المستحبات أو أنه قاله على وجه التواضع. وقال أبو داود الطيالسي ثنا الصمق
 ابن حزن عن عقيل الجعدي عن أبي إسحاق عن سويد بن غفلة عن ابن
 مسعود قال قال رسول الله ﷺ «يا عبد الله اندرى أى الناس أعلم؟»
 قلت الله ورسوله أعلم قال «فإن أعلم الناس أعلمهم بالحق إذا اختلف الناس
 وإن كان مقصراً في العمل، وإن كان يزحف على استه» قال البخاري في
 عقيل منكر الحديث يروي عن أبي إسحاق، وتكلم فيه ابن حبان، وقال
 البيهقي غير معروف. قال ويمكن إجراء الخبر على ظاهره ويكون تركه
 العمل زلة منه تنتظر فيئته.

ولما حج سالم الخواص لقي ابن عيينة في السوق فانكر عليه كونه في
 السوق فأنشده ان عيينة

خذ بعلمي وإن قصرت في عملي ينفعك علمي ولا يضررك تقصيري
 وأما قول بعض المتأخرين

خذ من علمي ولا تنظر الى عملي واقصد بذلك وجه الواحد الباري
 وإن مررت بأشجار لها ثمر فأجن الثمار واخل العود للنار
 فلمراد اذا كان أهلاً لا خذ العلم عنه ولكنه مقصر في العمل والا
 كان مردوداً على قائله ،

وقال في الرعاية في كتاب الجهاد ومن لزمه تعلم شيء - وقيل أو كان
 في حقه فرض كفاية وقيل أو نفلاً ولا يحصل له في بلده - فله السفر في طلبه
 بغير إذن أبويه وبقية أقاربه انتهى كلامه وكلام أحمد السابق في رواية
 اسحاق بن ابراهيم يدل لهذا القول ، وغيرهما عن أحمد يخالفه ، قل القاضي
 ومما يجب انكاره ترك التعليم والتعلم لما يجب تعليمه وتعلمه نحو ما يتعلق
 بمعرفة الله تعالى وبمعرفة الصلوات وحمل الشرائع وما يتعلق بالقرآن ويلزم
 النساء الخروج لتعلم ذلك وقد قال النبي ﷺ في الصبيان « واضربوهم على
 تركها لشر » فاولى أن يضرب المساك على تعلم ذلك

وواجب على الامام أن يتعاهد الملم والتعلم كذلك ويرزقهما من
 بيت المال لان في ذلك قواما للمدين فهو أولى من الجهاد لأنه ربما نشأ
 الولد على مذهب فاسد فيتمذر زواله من قلبه

وروى البيهقي من حديث انوري عن منصور عن ربي عن دلي
 (قوا أنفسكم وأهليكم نارا) قال علومهم الخير

وقد روى الخلال في اخلاق الامام احمد انه قل خرجت الى
 الكوفة فكنت في بيت تحت رأسي ابنة خمت فرجعت الى أمي ولم أكن

استأذنتها . وقال الفضيل العلماء ربيع الناس اذا رآهم المريض لا يشتهي أن يكون صحيحا ، واذا رآهم الفقير لا يشتهي أن يكون غنيا ، وعن الشعبي قال شرار كل ذي دين علماؤهم غير المسلمين

وروى الخلال أنبأنا محمد ثنا وكيع عن المسعودي عن القاسم قال : قال عبد الله : كفى بخشية الله علما ، وبالاغترار بالله جهلا ، وعن أبي الدرداء قال لا يكون الرجل عالما حتى يكون به عاملا ، وقالت : عائشة « ماسمت النبي ﷺ ينسب أحدا إلا إلى الدين » رواه أبو داود ، وعن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهلهم لسادوا أهل زمانهم ، ولكنهم وضعوه عند أهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا عليهم . رواه الخلال

وروى ابن ماجه والبيهقي وغيرهما من رواية معاوية بن سلمة البصري عن نهشل وهو كذاب متروك عندهم عن الضحاك عن الاسود عن ابن مسعود قال لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهلهم لسادوا أهل زمانهم ولكنهم أتوا به أهل الدنيا فاستخفوا بهم . سمعت نبيكم ﷺ يقول « من جعل همومه هما واحدا كماه الله سائر همومه ، ومن تشعبت به الهموم وأحوال الدنيا لم يبال الله في أي أوديتها هلك » وفي حواشي تعليق القاضي أبي يعلى ذكر المدائني في كتاب السلطان عن علي رضي الله عنه قال لو أن حملة العلم حملوه بحقه لأحبهم الله عز وجل وملائكته وأهل طاعته من خلقه ، ولكن حملوه لطلب الدنيا فمقتهم الله وهانوا على الناس ،

وقال مالك وجه اليّ الرشيد ان أحده فقلت يا أمير المؤمنين ان العلم يؤتى ولا يأتي. فصار الى منزلي فاستند معي على الجدار فقلت له يا أمير المؤمنين ان من اجل الله اجلال ذي الشيبة المسلم ، فقام فجلس بين يدي ، قال فقال بعد مدة يا أبا عبد الله تواضعنا لملك فانتفعنا به ، وتواضع لنا علم سفيان بن عيينة فلم ننتفع به ، وروي نحوه ما روي عن مالك عن سليمان بن حرب مع طاهر بن عبد الله ، وروي أن طاهر بن عبد الله كان ينفذ فطمع أن يسمع من أبي عبيد وطمع أن يأتيه في منزله فلم يفعل أبو عبيد فقدم عليّ ابن المديني وعباس العنبري فأرادا أن يسمعا غريب الحديث فكان يحمل كل يوم كتابه ويأتيهما في منزلهما فيحدثهما فيه

وروى البيهقي وغيره أن المهدي لما قدم المدينة حاجا جاءه مالك فسلم عليه فأمر المهدي ابنه موسى الهادي وهارون الرشيد أن يسمعا منه فطلباه اليهما فامتنع فعاتبه المهدي في ذلك فقال يا أمير المؤمنين ان للعلم نصارة يؤتى أهله وفي رواية العلم أهل أن يوقر ويؤتى أهله ، فأمرهما والدهما بالمصير اليه ، فسأله مؤدبهما أن يقرأ عليهما فقال ان أهل هذه البلدة يقرؤن على العالم كما يقرأ الصبيان على المعلم ، فاذا أخطأوا أفتاهم ، فرجعوا الى الخليفة فعاتبه المهدي في ذلك فقال يا أمير المؤمنين سمعت ابن شهاب يقول سمنا هذا العلم من رجال في الروضة وهو يا أمير المؤمنين سعيد ابن المسيب وأبو سلمة وعروة والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وخارجة ابن زيد وسليمان بن يسار ونافع موليّ ابن عمر وابن هرمز ، ومن بعدهم

أبو الزناد وربيعة ويحيى بن سعيد وابن شهاب كل هؤلاء يقرأ عليهم ولا يقرءون. فقال المهدي: في هؤلاء قدوة، صيروا اليه فاقروا عليه، ففعلوا. وقال سفيان بن عيينة: لو أن أهل العلم طلبوه لما عند الله لما بهم الناس ولكن طلبوا به الدنيا فرائوا على الناس، وقال سفيان ما زال العلم عزيزا حتى حمل الى أبواب الملوك وأخذوا عليه اجرا فنزع الله الخلاوة من قلوبهم، ومنعهم العمل به، وقال ابن الجوزي ينبغي للعالم أن يصون العلم ولا يبذله ولا يحمل به الى الناس خصوصا الى الامراء، وروي عن القاضي أبي الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني انه أنشد لنفسه

يقولون لي فيك انقباض وانما رأوا رجلا عن موقف الذل أحجما
أرى الناس من داناهم هان عندهم ومن لزمته عزة النفس أكرما
ولم أقض حق العلم ان كان كلما بدا طمع صيرته لي سدا
وما كل برق لاح لي يستفزني ولا كل من في الارض أرضاء منما
اذا قيل هذا منهل قلت قد أرى ولكن نفس الحر تحتمل الظما
ولم أبتذل في خدمة العلم مهجتي لأخدم من لا قيت لكن لأخدما
أشقى به غرسا وأجنيه ذلة اذا فاتباع الجهل قد كان أحزما
ولو ان أهل العلم صانوه صانهم ولو عظموه في النفوس لعظما
ولكن أذلوه فهان ودنسوا بحياه بالاطماع حتى تبهما
وأرسل محمد بن سليمان أمير البصرة الى حماد بن سدة يطلب منه
الحضور اليه لاجل مسألة وقعت له فأرسل اليه حماد انا أدركنا العلماء وهم

لا يأتون أحداً، فإن وقعت مسألة فأتنا فأسألنا عما بدا لك. والقصة مشهورة وفيها أن محمد بن سليمان جاء فجلس بين يديه ثم ابتدأ فقال مالي إذا نظرت اليك امتلأت رعباً؟ فقال حماد سمعت ثابتاً البناني يقول سمعت أنس بن مالك يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن العالم إذا أراد ببله وجه الله هابه كل شيء ، وإذا أراد أن يكثر به الكنوز هاب من كل شيء » والقصة طويلة وفيها أنه عرض عليه أربعين ألف درهم فلم يقبلها لنفسه ولا ليقسمها ويفرقها . وأنشد بعضهم

إذا شئت أن تستقرض المال منفقاً على شهوات النفس في زمن العسر
فسل نفسك الاتفاق من كنز صبرها عليك وارقا إلى زمن اليسر
فإن فعلت كنت الغني وإن أبت فكل منوع بعدها واسع العذر
وقال أبو الخارث لابي عبد الله فترى الرجل أن يرحل لطلب العلم؟
قال نعم قد رحل أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم . وروى عنه الخلال
أنه سئل عن رجل يقيم ببلدة وينزل في الحديث درجة؟ قال ليس طلب
العلم هكذا ، لو طالب العلم هكذا مات آتماً ، يؤخذ العلم عن الاكابر

وعن سعيد بن المسيب قال ان كنت لأسافر مسيرة الليالي والايام
في الحديث الواحد . وقال أبو قلابة لقد أقيمت بالمدينة ثلاثة أيام مالي حاجة
إلا رجل يقدم عنده حديث فاسمعه . وعن الشعبي قال لو ان رجلاً سافر
من أقصى الشام الى أقصى اليمن فسمع كلمة تنفعه فيها يستقبل من أمره
مارأيت سفره ضاع

وفي الصحيحين من حديث الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ « ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين، عبد مملوك أدى حق الله وحق مواليه، ورجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بي، ورجل كانت له أمة فأدبها فأحسن تأديبها ثم أعتقها فتنزجها » ثم قال الشعبي خذها بغير شيء فقد كان الرجل يرحل في مثلها إلى المدينة يعني من الكوفة، وأشار البخاري إلى حديث عبد الله بن أنيس وإن جابرا رحل إليه شهرا في حديث واحد. وهذا الحديث رواه الإمام أحمد من رواية عبد الله بن محمد بن عميل عن جابر بن عبد الله الأنصاري أنه ابتاع بعيرا وسار شهرا إلى عبد الله ابن أنيس، والحديث عن النبي ﷺ يقول الله تعالى يوم القيامة « أنا الله أنا الملك أنا الديان » وذكر الحديث . وقد رحل الشافعي وأحمد وغيرهما من الأئمة قديما وحديثا تقبل الله تعالى منهم

وعن عمران بن حصين قال دخلت على النبي ﷺ وعلمت نافتي بالباب فتأملت فأتاه ناس من بني تميم فقال « اقبلوا البشرى يا بني تميم » قالوا بشرتنا فأعطنا، مرتين، فتغير وجهه، ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن فقال « اقبلوا البشرى » يا أهل اليمن أذ لم يقبلها بنو تميم » قالوا قبلنا يا رسول الله، قالوا اجئناك لتتفق في الدين ولتسلك عن أول هذا الأمر قال « كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء، ثم خاق السموات والأرض وكتب في الذكر كل شيء » ثم أتاني رجل فقال يا عمران أدرك

فاقتك فقد ذهبت ، فانهلقت أطلبها فاذا السراب ينقطع دونها وايم الله
توددت انها قد ذهبت ولم أقم

قال ابن هبيرة : فيه الرحلة في طلب العلم ، وجواز السؤال عن كل
ما لا يملكه ، وجواز المدول عن سماع العلم إلى ما يخاف فواته ، لان عمران
قام عن المجلس لاجل ناقته فلم ينكر عليه ، وجواز إخبار العلم على ذلك لقول
عمران وددت انها ذهبت ولم أقم

وقال مهنا سألت أحمد عن حديث معاذ ابن رفاعه عن ابراهيم بن
عبدالرحمن المذري قال قال رسول الله ﷺ « يحمل هذا العلم من كل
خاف عدوله ، ينفون عنه تحريف الجاهلين ، وإبطال الباطلين ، وتأويل
الغائبين » فقلت لأحمد هو كلام موضوع ؟ قال لا ، هو صحيح ، فقلت له
سمعتك أنت ؟ قال من غير واحد ، قلت من ؟ قال حدثني به مسكين الا انه
يقول عن معاذ عن القاسم بن عبد الرحمن . ثم رواه الخلال من حديث معاذ
عن ابراهيم عن النبي ﷺ . ورواه أبو احمد بن عدي الحافظ عن عبد الله
البلغوي ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا حماد بن زيد ثنا قتيبة (١) بن الوليد ثنا معاذ
بن رفاعه عن ابراهيم بن عبد الرحمن المذري قال قال رسول الله ﷺ فذكره ،
قال البيهقي وتابعه اسماعيل بن عياش عن معاذ ، ورواه الوليد بن مسلم عن ابراهيم
بن عبد الرحمن عن الثقة من اشياخهم عن النبي ﷺ ، وروى من أوجه أخر
ضمينة ، قاله البيهقي واعتنى ابن عبد البر بهذا الحديث وحاول تصحيحه واحتج

به في أن كل من حمل العلم فهو عدل والله أعلم . ومعاذ بن رفاعه مختلف فيه ، قال أحمد ومحمد بن عوف وأبو داود لا بأس به ، وقال ابن المديني ونعيم ثقة ، وقال النسوي لين الحديث وضمه ابن معين ، وقال الجوزجاني ليس بحجة ، وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه . وقال ابن حبان منكر الحديث ونقل المروزي ويوسف بن موسى عن أحمد انه قيل له رجل أراد أن يصوم يوماً تطوعاً فأفطر لطاب العلم ؟ فقال اذا احتاج الى طلب العلم فهو أحب الي فقيل له لان طلب العلم أفضل ؟ فسكت وقال المروزي سمعت أبا عبد الله يصف كيف يؤخذ العلم قل ننظر ما كان عن رسول الله ﷺ فان لم يكن فمن أصحابه فان لم يكن فمن التابعين ، وقال أبو داود سمعت أبا عبد الله يسأل اذا جاء شيء عن الرجل من التابعين لا يوجد فيه عن النبي ﷺ يلزم الرجل أن يأخذه ؟ قال لا ولكن لا يكاد يجيء شيء عن التابعين الا ويوجد فيه شيء عن أصحاب رسول الله ﷺ ، وقال الفضيل بن أحمد سمعت أحمد بن حنبل وقد أقبل أصحاب الحديث بأيديهم المحابر فأومأ اليها وقال هذه سرج الاسلام يعنى المحابر ، وقال ابن الجوزي قال الشافعي لولا المحابر ، لخطبت الزنادقة على المنابر . وروى بإسناده عن عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قال رأي الشافعي وأنا في مجلس وعلي قميصي حبر وأنا أخفيه فقال لم تخفيه وتسترده ؟ فان الحبر على الثوب من المروءة ، لان صورته في الابصار سواد وفي البصائر بياض

قال ابن الجوزي وينبغي تجويد الخط وتحقيقه دون المشق والتعليق، ويكره تضيق السطور وتدقيق القلم فإن النظر إلى الخط الدقيق يؤذي. قال حنبل، ابن اسحاق رأني أحمد بن حنبل وأنا اكتب خطا دقيقا فقال لا تفعل أحوج ما تكون إليه يخونك. قال ابن الجوزي وقد كان بعضهم يضيق السطور لعدم الكاغد. وقد رأيت في وجهة من خط أبي عبد الله الصوري أحدا وثمانين سطرا

وقال البغوي عن أحمد أنا اطلب العلم إلى أن أدخل القبر. وقال صالح رأى رجل مع أبي محبرة فقال له يا أبا عبد الله أنت قد بلغت هذا المبلغ وأنت إمام المسلمين، فقال معي المحبرة إلى المقبرة، وقال أحمد في موضع آخر إظهار المحبرة من الرياء، وذكر له الصدق والاخلاص فقال بهذا ارتفع القوم. وروى ابن الجوزي بإسناده عن عبد الرحمن بن مهدي قال كان الرجل إذا لقي من هو فوقه في العلم كان يوم غنيمة، وإذا لقي من هو مثله دارسه وتعلم منه، وإذا لقي من دونه تواضع له وعلمه، وقال ابن عبد البر في بهجة المجالس: وقال الإحنف: مذاكرة الرجال تليق لعقولها. ويأتي ينحو كراسة ما يتعلق بهذا



فصل

(موعظة العلماء الملتزمين بالشعر)

قال أبو يعلی الموصلي سمعت أحمد بن حنبل يقول خرجت في وجه
الصبح فاذا أنا برجل مسبل مندب له على وجهه فناولني رقعة، فلما أضاء الصبح
قرأتها فاذا فيها مكتوب

عش موسراً ان شئت أو معسراً	لا بد في الدنيا من النعم
وكلما زادك من نعمة	زاد الذي زادك في المهم
اني رأيت الناس في عصرنا	لا يطلبون العلم للعلم
الا مباحاة لأصحابهم	وعدة للخصم والظلم

قال فظننت ان محمد بن يحيى الذهلي ناواني فاقمته فقلت له الرقعة التي
ناولتني، فقال ما رأيتك ما ناولتك رقعة، فقلت انها عظة لي . وقال الحافظ
تقي الدين بن الاخير فيمن روى عن احمد بن مروان قاضي تكريت قال
كتب رجل من اخوان ابى عبد الله احمد بن حنبل اليه أيام المحنة

هذي الخطوب ستنتهي يا أحمد	فاذا جزت من الخطوب فمن لها
الصبر يقطع ما ترى فاصبر لها	فمسي بها أن تنجلي ولعلها
فأجابه احمد	

صبرتني ووعظتني فأنا لها	فستنجلي بل لا أقول لعلها
ويح لها من كان يملك عقدها	ثقة به اذ كان يملك حلها

فصل

(العلم مواهب من الله يؤتیه من يشاء ينال بالتقوى والعمل لا بالحسب)

وقال أبو الحارث سمعت أبا عبد الله يقول إنما العلم مواهب يؤتیه الله من أحب من خلقه وليس يناله أحد بالحسب ولو كان بالحسب كان أولى الناس به أهل بيت رسول الله ﷺ ، وقال أحمد بن أبي الحواري قال لي أحمد بن حنبل يا أحمد حدثنا بحكاية سمعتها من أستاذك أبي سليمان الداراني ، فقال أحمد سبّحان الله بلا عجب ، فقال أحمد بن حنبل سبّحان الله وطولها بلا عجب ، فقال أحمد بن أبي الحواري سمعت أبا سليمان يقول إذا عقدت النفوس على ترك الآثام ، جالت في المالكوت وعادت إلى ذلك العبد بطرائف الحسمة من غير أن يؤدي إليها عالم علما فقام أحمد بن حنبل ثلاثا وقعد ثلاثا ، وقال ما سمعت في الاسلام بحكاية أعجب من هذه إلي . ثم ذكر أحمد بن حنبل عن يزيد بن هارون عن حميد الطويل عن أنس ابن مالك ان النبي ﷺ قال « من عمل بما يعلم ورثه الله تعالى علم ما لم يعلم » ثم قال أحمد بن حنبل لا أحمد بن أبي الحواري صدقت يا أحمد وصدق شيخك ، قال أبو نعيم عقب ذلك ذكر أحمد بن حنبل هذا الكلام عن بعض التابعين عن عيسى بن مريم عليه السلام فوهم بعض الرواة أنه ذكره عن النبي ﷺ فوضع هذا الاسناد عليه لسهولته وقربه ، وهذا الحديث لا يحتمل بهذا الاسناد أحمد بن حنبل . ذكره ابن الأثير فيمن روى عن أحمد في ترجمة أحمد بن أبي الحواري

فصل

(الحذر من القول في حديث رسول الله ﷺ بالظن)

نقل الميموني عن الامام أحمد رضي الله عنه أنه سئل عن حديث فقال سلوا أصحاب الغريب فاني أخاف أن أنكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن فأخطيء ، وقال أبو الوليد الطيالسي سمعت شعبة قال سألت الأصمعي عن حديث النبي ﷺ «انه ليغان على قابي» ما معنى يغان ؟ قال فقال لي هذا الحديث عن رسول الله ﷺ ؟ فقلت نعم فقال لو كان عن غير النبي ﷺ لفسرت ذلك ولكن عن النبي ﷺ لا أجتريء عليه ، وعن الأصمعي عن معتمر بن سليمان عن أبيه قال كانوا يتقون حديث النبي ﷺ كما يتقون تفسير القرآن ، وكان أحمد يجيء الى أبي عبيد يسأله في الغريب ، روى ذلك الخلال . وقال أبو داود قلت لأحمد كتابة كتاب الغريب الذي وضعه القاسم بن سلام قال قد كثرة جدا يشغل الإنسان عن معرفة العلم ، لو كان تركه على ما كان أولا

فصل

(في قول العالم لا أدري واتقاء التهم على الفتوى)

قول ان عباس رضي الله عنهما اذا ترك العالم لا أدري أصيبت المال وكذا قال علي بن حسين ، وقال مالك كن يقال إذا أغفل العالم لا أدري أصيبت مقالته ، وقال أيضا كان رسول الله ﷺ امام المسلمين وسيد العالمين يسئل

عن الشيء فلا يجيب حتى ياتيه الوحي من السماء، وقال الشعبي «لا أدري»
 نصف العلم، وقال أحمد في رواية المروزي كان مالك يسأل عن الشيء فيقدم
 ويؤخر يشمت (١) وهو لا يقيسون على قوله ويقولون : قال مالك. واسناد
 حسن بن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال من علم الرجل أن يقول
 لما لا يعلم «الله أعلم» لأن الله عز وجل قال لرسوله عليه الصلاة والسلام
 (قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين) وصح عن ابن عمر
 رضى الله عنهما قال قال العالم ثلاثة كتاب ناطق، وسنة ماضية، ولا أدري. وقال
 أحمد في رواية المروزي ليس كل شيء ينبغي أن يتكلم فيه وذكر أحداث
 النبي ﷺ كان يسأل فيقول «لا أدري حتى أسأل حبريل» وقال عبد الله
 سمعت أبي يقول كان سفيان لا يكاد يفتي في الطلاق ويقول من يحسن
 ذام من يحسن ذام؟ وقال في رواية أبي الحارث وددت أنه لا يسألني أحد
 عن مسألة، أو ما شيء أشد علي من أن أسأل عن هذه المسائل، قال لا ترحه
 الرجل عن علقه ويقتله، وخاصة مسائل الطلاق والفروج نسأل الله العافية
 ونقل الأثر عن أنه سأله عن شيء فقلت كيف هم عندك؟ فقال ما عندي
 أنا؟ وسمته يقول إنما هو يعني العلم ما جاء من فوق

وقال سفيان لقد كان الرجل يستفتي فينتي وهو يردد، وقال سفيان
 من نمة الرجل إذا كان فقيرا أن يكون الكلام أحب إليه من السكوت

(١) أي يصيح فلشمت الرجل بماتة فهاء فتاء بوزن فرح : دعار صوت والاسم
 الشهاب بالضم وثبت على خصمه صاح أشد الصياح اهـ من القاموس وشرح

وقال المروزي قلت لابي عبد الله ان العالم يظنونه عنده علم كل شيء فقال
قال ابن مسعود رضي الله عنه ان الذي يفتي الناس في كل ما يستفتونه لجنون .
وانكر أبو عبد الله على من يتهجم في المسائل والجوابات وسمعت أبا عبد الله
يقول : ليتق الله عبد وينظر ما يقول وما يتكلم ، فإنه مسئول ، وقال من أفتى
الناس ليس يذنبني أن يحمل الناس على مذهبه ويشدد عليهم

وقال في رواية ابن القاسم : إنما يذنبني أن يؤمر الناس بالأمر البين
الذي لا شك فيه (١) وليت الناس إذا أمروا بالشيء الصحيح أن لا يجاوزوه .
وتنقل محمد بن أبي طاهر عنه انه سئل عن مسئلة في الطلاق فقال سئل
غيري ليس لي أفتي في الطلاق بشيء ، وقال في رواية ابن منصور لا يذنبني
أن يجيب في كل ما يستفتني

وصح عن مالك انه قال ذل واهانة للعالم أن تجيب كل من سألك ،
وقال أيضا كل من أخبر الناس بكل ما يسمع فهو جنون ، وقال احمد في رواية
احمد بن علي البار وقال له رجل حاست يميني لا أري ايش هي ؟ قال ليت
أذك اذا دريت دريت أنا . وقال في رواية الاثرم اذا هاب الرجل شيئا
فلا يقبني أن يحمل على أن يقول

وعن ابن المسيب قال قال عمر رضي الله عنه اذا رأيتم الفاري ينفسي
السلطان فهو لص ، واذا رأيتموه يخالط الاغنياء فهو مرء . وقال
الميموني جلست مع أبي عبد الله في المقبرة وكنا نتحدث وكنت أسأله

ويجيبني قال الخلال وكنت أمضى مع المروذي الى المقابر ويصلي على الجنائز فأقرأ عليه ونحن قعود بين القبور الى أن يفرغ من دفن الميت
وقال في رواية المروذي ان الذي يفتي الناس يتلدا مرا عظيماء، أو قال
يقدم على أمر عظيم ، ينبغي لمن أفتى أن يكون عالما بقول من تقدم والا
فلا يفتي . وقال في رواية الميموني من تكلم في شيء ليس له فيه امام
أخاف عليه الخطأ

وقال الثوري لا تزال تتعلم ما وجدنا من بعلمنا ، وقال احمد نحن الى
الساعة نتعلم . وسأله اسحاق بن ابراهيم عن الحديث الذي جاء « أجرؤكم على
الفتيا أجرؤكم على النار » ما معناه ؟ قال أبو عبد الله يفتي بما لم يسمع
وقال محمد بن أبي حرب : سمعت أبا عبد الله يسئل عن الرجل يفتي
بغير علم ؟ قال يروى عن أبي موسى قال يمرق من دينه . ونقل المروذي
أن رجلا تكلم بكلام أنكره عليه أبو عبد الله قال هذا من حبه الدنيا
يسئل عن الشيء الذي لا يحسن فيحمل نفسه على الجواب ، ونحو هذا عن
حماد . وقال كنت أسائل ابراهيم عن الشيء فيعرفني وجهي اني لم أفهم
فيميده حتى أفهم . روى ذلك الخلال وغيره

وقال ابن وهب عن يونس عن الزهري ان أبا بكر الصديق رضي
الله عنه حدث رجلا بحديث فاستفهمه الرجل فقال الصديق هو كما حدثتك
أى ارض قلتي اذا قلت بما لا أعلم . وروى نحوه من غير وجه عن أبي
هريرة مرفوعا « من أفتى بفتيا غير ثبت فيها فإثمائه على الذي أفتاه »

وفي لفظ « من أفتى بفتيا بغير علم كان أم ذلك على الذي أفتاه » رواها
أحمد وروى الثاني أبو داود والاول ابن ماجه وهو حديث جيد له طرق
مذكورة في حواشي المنتقى

وقال مسلم البطين عن عذرة الترمذي قال قال علي : وابدعها على الكبد
ثلاثا أن يسئل الرجل عما لا يعلم فيقول الله أعلم ، وعن علي أيضا خمس لو
سافر الرجل فيهن الى اليمن لكن عوضا من سفره : لا يخشى عبدا إلا ربه ،
ولا يخاف الا ذنبه ، ولا يستحي من لا يعلم أن يتعلم ، ولا يستحي من
تعلم اذا سئل عما لا يعلم ان يقول الله أعلم ، والصبر من الدين بمنزلة الرأس
من الجسد ، واذا قطع الرأس توى الجسد

وقال الثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود قال من
أفتى الناس في كل ما يستفتونه فهو مجنون . وقال مالك عن يحيى بن سعيد
عن ابن عباس مثله . قال الزهري عن خالد بن أسلم أخى زيد بن أسلم
قال كنا مع ابن عمر فسأله ابراهيم أنث العمة ؟ فقال لا أدري . قال أنت
لا تدري ؟ قال نعم اذهب الى العلماء فاسألهم . فلما أدبر الرجل قبل ابن عمر
يده فقال لما قال أبو عبد الرحمن سئل عن مالا يدري فقال لا أدري

وقال سفيان بن عيينة الثوري عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن
ابن أبي ليلى قال أدركت عشرين ومائة من الانصار من اصحاب
رسول الله ﷺ منهم من أحد يحدث بحديث داود أن اخاه كفاه إياه ،
ولا يستفتى عن شيء الاود أن أخاه كفاه المتوى ، هذا لفظ رواية الثوري

ولفظ ابن عيينة إذا سئل أحدهم عن المسئلة ردها هذا إلى هذا وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول. وقال أبو حنيفة: إنما بن عاصم التميمي الجليل إن أحدهم ليأتي في المسئلة ولو رددت على عمر لجمع لها أهل بدره. وقال القاسم وابن سيرين لأن يموت الرجل جائلا خير له من أن يقول ما لا يعلم، وقال مالك بن القاسم بن محمد إن من إكرام الله لنفسه أن لا يقول إلا ما حاط به علمه، وقال سعيد بن جبير، ويبل لمن يقول لما لا يعلم إني أعلم. وقال مالك من فقه العالم أن يقول لا أعلم فإنه عسى أن يهتد له الخير.

وقال أحمد بن حنبل سمعت الشافعي رضي الله عنهم ما سمعت مالكاً سمعت محمد بن عجلان يقول إذا ترك العالم «لا أدري» أصيبت، قتاله، ورواد اسحاق بن راهويه عن ابن عيينة عن داود بن أبي ذبير الزبيري عن مالك بن عجلان قال قال ابن عباس - فذكره - وقد سبق. وقال عبد الرزاق عن معمر قال سأل رجل عمرو بن دينار عن مسألة فلم يجبه فقال الرجل إن في نفسي منها شيئاً فاجبني، فقال إن يكن في نفسك منها، مثل أبي قريش أحب إليّ أن يكون في نفسي منها مثل الشجرة، وقال ابن مهدي سأل رجل مالك ابن أنس عن مسألة فقال تردده اليه فيها وألح عليه فقال ما شاء الله يا هذا إني لم أتكلم إلا فيما احتسب فيه الخير ولست أحسن من ألتك هذه. وقال ابن وهب سمعت مالكاً يقول العجلة في الفتوى نوع من الجهل والخرق وكان يقال الثاني من الله والعجلة من الشيطان، وكذا وجدت هذه الكلمة (الخرق) فإن كانت كذلك فقال الجوهري الخرق بالتحريك الدهش

من الخوف أو الجلاء وقد خرق بالكسر فم و خرق وأخرقته أنا أي أدهشته،
والخرق أيضا مصدر الآخرق وهو ضد الرفيق وقد خرق بالكسر
يمخرق خرقا والاسم الخرق، وإن كانت هذه الكلمة التخرق فالتخرق
لغة في التخلق من الكذب والله أعلم ثم روى البيهقي من حديث الليث
عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان وهو ضعيف عندهم وحسن
له الترمذي عن أنس مرفوعا «التأني من الله والمجالة من الشيطان» وقال
محمد بن المنكدر «العالم بين الله وبين خلقه فلينظر كيف يدخل بينهم»
وقال يحيى بن سعيد كان سعيد بن المسيب لا يكاد يفتي فتيا ولا يقول
شيئا الا قال اللهم سلمني وسلم مني، ذكره البيهقي وغيره ولا سيما إن كان
من يفتي يعلم من نفسه أنه ليس أهلا للفتوى لقوات شرط أو وجود
مانع ولا يعلم الناس ذلك منه فانه يحرم عليه افتاء الناس في هذه الحال
بلا اشكال فهو يسارع الى ما يحرم لاسيما إن كان الحامل على ذلك غرض
الدنيا واما السلف فكانوا يتركون ذلك خوفا من لعل غيره يكفيه وقد
يكون أدنى لوجود من هو أولى منه . قال ابن معين الذي يحدث بالبلدة
وبها من هو أولى منه الحديث فهو أحق وقال أيضا اذا رأيتني أحدث في بلدة
فيها مثل علي بن مسهر فنبذني للحيتي إن تحلاني - وأمر بده على عارضيه -
ويأتي بنحو كراسين هذا المعنى قبل فصل (قال أبو جعفر بن درستويه)
وقال مالك ما أفيتت حتى شهد لي سبعون أني أهل لذلك .
وقال ابن عيينة وسحنون أجسر الناس على التفتيا أقدم علما ، قال سحنون

أشقى الناس من باع آخرته بدنياه غيره ، وقال فتنه الجواب بالصواب أشد من فتنه المال . وقال مفيان أدركت الفتاه وهم بكرهون أن يجيبوا في المسائل والفتيا حتى لا يجدوا بداً من أن يفتوا ، وقال أعلم الناس بالفتيا أسكتهم عنها وأجهلهم بها أنطقهم فيها ، وبكى ربيعة فليل ما يبكيك ؟ فقال استفتي من لا علم له وظهر في الاسلام أمر عظيم ، وقال ولبعض من يفتي ههنا أحق بالسجن من السراق

وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً « ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا » وفيها أيضاً عن ابن مسعود مرفوعاً « ان بين يدي الساعة أياما ينزل فيها الجهل ويترك فيها العلم ، ويكثر فيها الهرج » والهرج القتل . وفيها عن أنس مرفوعاً « ان من أشراط الساعة أن يقل العلم ، ويظهر الجهل والزنا وشرب الخمر ، ويقل الرجال ، ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد » وعن أبي هريرة مرفوعاً « يتناوب الزمان ويقبض العلم ، وفي لفظ « وينقص العلم ، وتظهر الفتن ، ويلقى الشح ، ويكثر الهرج » قالوا وما الهرج ؟ قال « القتل » وعن عوف بن مالك ان النبي ﷺ نظر إلى السماء فقال « هذا أو ان يرفع العلم من الناس » فقال زياد بن ليلى يا رسول الله وكيف وقد قرأنا القرآن . والله لنقرأنه ولنقرئنه أبناءنا ونساءنا ، فقال « تكلمت أمك يا زياد ، إن كنت لأعدك من أئمة أهل المدينة ، هذه التوراة والانجيل عند

اليهود فماذا يعني عنهم» وعن أبي الدرداء هذا المعنى وفيه «هذا أو ان يختلس العلم» حديثان جيدان الاسناد، وروى الاول النسائي وغيره، وروى الثاني الترمذي وغيره وقال حسن غريب

وقال شعبة عن حصين عن سالم بن أبي الجعد قال قال أبو الدرداء : مالي أرى علماءكم يذهبون ، ولا أرى جهالكم يتعلمون ، مالي أراكم تهرصون على ما قد تكفل لكم ، وتدعون ما أمرتم به ، تعلموا قبل أن يرفع العلم ، ورفع العلم ذهاب العلماء ، لأننا أعلم بشراكم من البيطار بالفرنس ، هم الذين لا يأتون الصلاة إلا دبراً ، ولا يقرؤون القرآن إلا هجراً ، ولا يمتق محرومهم . وقال الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود قال كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير ، ويربو فيها الصغير ، ويتخذها الناس سنة ، فإذا غيرت قالوا غيرت السنة . قالوا متى ذلك يا أبا عبد الرحمن فقال إذا كثرت قراؤكم ، وقلت فقهائكم ، وكثرت أمراؤكم ، وقلت أمؤمكم ، واتمست الدنيا بعمل الآخرة . وقال الاوزاعي عن الزهري كان من مضى من علمائنا يقولون الاعتصام بالسنة نجاة ، والعلم يقبض قبضاً سريعاً ونش العلم ثبات الدين والدنيا وفي ذهاب العلم ذهاب ذلك كله ، ذكره البيهقي

وقال نعيم بن حماد ثنا عيسى بن يونس عن جرير بن عثمان عن عبد الرحمن ابن جبير بن نفير عن أبيه عن حوف بن مالك مرفوعاً « تنفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة ، أعظمها فتنة على أمتي قوم يقيسون الامور برأيهم فيحللون الحرام ويحرمون الحلال » رواه البيهقي وقال تفرد به نعيم بن

حماد وقد سرقه منه جماعة من الضعفاء وهو منكروه وفي غيره من الأحاديث
 الصحاح كفاية . وقد قال محمد بن حمزة المروزي سألت يحيى بن سعيد
 عن هذا فقال ليس له أصل قلت فمنهم ؟ قال ثقة . قلت كيف يحدث ثقة
 يبطل ؟ قال شبه له ، وقال الخطيب واقفه على روايته سويد وعبد الله بن
 جعفر عن عيسى ، وقال ابن عدي رواد الحكم ابن المبارك الخواشي ويقال
 لأبأس به عن عيسى . قال بعض المتأخرين هؤلاء أربعة لا يتفقوا عادة علي
 باطل فإن كان خطأ فمن عيسى بن يونس

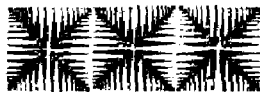
وروى البيهقي من رواية نعيم بن حماد ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا
 هشام بن حسان عن محمد بن سهرين عن عقبة بن أوس عن عبد الله بن
 عمرو مرفوعاً « لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هواه تبعاً لما جئتكم
 به » قال النووي حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة باسمه صحيح .
 وروى البيهقي أن عمر كان يقول : اتقوا الرأي في دينكم وكان ينهى عن
 المكايبة - يعني المقايضة . وفي الصحيحين أو في الصحيح أن عمر رضي الله
 عنه كان يقول يا أيها الناس اتبعوا الرأي إلى الدين فقلت رأيتني يوم
 أني جندل ولو استعنت لرددت على رسول الله ﷺ أمره ، والله ورسوله
 أعلم . وعن سهل بن حنيف نحو ذلك

وقال علي رضي الله عنه لو كان الدين بالرأي لكان مسح أسفل الخف
 أولى من اعتلاه ، وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح أعلى الخف . وقال الشعبي

إنما هلكتم حين تركتم الآثار واخذتم بالمقاييس ، وقل النخعي إن القوم لم يدخر عنهم شيء خبيء لكم بفضل عندكم ، وقال ابن سيرين لا تجالس أصحاب الرأي ، وقال سفيان الثوري إنما العلم كله العلم بالآثار ، وقال الاوزاعي عليك بالآثر وإن رفضك الناس ، وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوه بالقول فإن الأمر ينبغي وأنت فيه على طريق مستقيم ، وقال الاوزاعي إذا بلغك عن رسول الله ﷺ حديث فإياك أن تأخذ بغيره فإنه كان مبلغا عن الله عز وجل .

وقال أحمد ثنا حجاج ثنا شريك عن الأعمش عن الفضيل بن عمرو قال أراه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال تمتع رسول الله ﷺ فقال عروة بن الزبير نهى أبو بكر وعمر عن المتعة . فقال ابن عباس أراهم سيئ المكون أقول قال رسول الله ﷺ ويقول نهى أبو بكر وعمر . حديث حسن ورواه في المختار من طريقه

وفي البخاري أن عثمان نهى عن المتعة وإن يجمع بينهما فإني علي بهما وقال ما كنت لأدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد وقال رجل لابن عمر إن أباك نهى عنها فقال للرجل أمر أبي يتبع أم أمر رسول الله ﷺ ؟ فقال الرجل بل أمر رسول الله ﷺ فقال لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي



فصل

فی الوصیۃ بالفہم فی الفقہ والتبث وعلم ما یختلف فیہ

قال المروزی قال ابو عبد الله یعجبني ان يكون الرجل فهما في الفقه
وقال عبد الله سمعت أبي يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول
طبيك بالفهم في الفقه مرتين

وقال أبو بكر بن محمد بن يزيد المستملي سألت أحمد عن عبد الرزاق:
كان له فقه؟ فقال ما أقل الفقه في أصحاب الحديث، وقال إبراهيم بن هانيء
قال لي أبو عبد الله يا أبا إسحاق ترك الناس فهم القرآن، وقال مالك ربما
كانت المسئلة أو نزلت المسئلة فلعلني أسهر فيها عامة ليلي، وقال صالح سألت
أبي عن الرجل يكون في القرية وقد روى الحديث ووردت عليه مسئلة فيها
أحاديث مختلفة كيف يصنع؟ قال لا يقل فيها شيئا، وقال إسحاق بن إبراهيم
قيل لأبي عبد الله يكون الرجل في القرية فيسئل عن الشيء الذي فيه
اختلاف؟ قال يفتي بما يوافق الكتاب والسنة وما لم يوافق الكتاب والسنة
أسسك عنه، قيل له فيخاف عليه؟ قال لا، وعن أبي موسى قال من علمه الله
علما فليعلمه الناس وإياه أن يقول ما لا علم له به فيصير من المتكلمين، ويمرق
من الدين، وقال سمناء قلت لأحمد في مسئلة فقال لي قد ترك هذا الناس
اليوم ومن يعمل بهذا اليوم؟ قالت له وإن ترك الناس هذا فلا يترك معرفة
علمه يعرفه الناس حتى لا يموت، قال نعم، حدثني بقرية بن الوليد قال قال لي

الأوزاعي تعلم من الأحاديث ما لا يؤخذ به كما تعلم ما يؤخذ به ، فقال
أحمد يقول نعرفها ، وقال أحمد ثنا سعيد بن جبير : من علم اختلاف الناس
فقد فقه ، وعن قتادة قال قال سعيد بن المسيب ما رأيت أحدا أسأل عما يختلف فيه
منك ، قال قلت : ما أسأل من يقل عما يختلف فيه فأنا ما لا يخاف فيه ولم نسأل
عنه . وروى أحمد عن سعيد بن جبير قال أعلم الناس أسداهم بالاختلاف
ومن ابن عمر قال من رق وجهه رق عليه ، ومن الشعبي مثله ، وروى الخليل
ذلك وقال الثوري الكلام الأخير . وقال مجاهد لا ينال العلم حي ولا
مستكبر ، وعن عمر رضي الله عنه لا تعلم العلم لماري به ولا لتباهي به ،
ولا تتركه حياء من طلبه ، ولا زهاده فيه ولا رضى بالجهالة . وذكر ذلك البيهقي

فصل

في كراهة السؤال عن الغرائب وعما لا ينتفع ولا يعمل به وما لم يكن
قال المروزي قال أبو عبد الله سألت رجلا مرة عن يأجوج ومأجوج
أمسلمون هم ؟ فقلت له أحكمت العلم حتى تسأل عن ذا ؟ وقل أيضا قال
أبو عبد الله سألت بشر بن البرقي سفيان الثوري عن أطفال المشركين
فصاح به وقال يا صبي أنت تسأل عن ذا ؟ وقل حنبل سمعت أبا عبد الله
وسأله ابن الشافعي الذي ولي قضاء حلب قال له يا أبا عبد الله ذراوى المشركين
أو المسلمين لا أدري أيهما سألت عنه ، فصاح به أبو عبد الله وقل له هذه
مسائل أهل الزيغ مالهك ولهذه المسائل ؟ فسكت وانصرف ولم يعد إلى
أبي عبد الله بعد ذلك حتى خرج

ونقل أحمد بن أصرم عن أحمد أنه سئل عن مسئلة في اللعان فقال
سئل رحمة الله عما ابتليت به ، ونقل عنه أبو داود وسأله رجل عن
مسئلة فقال له دعنا من هذه المسائل المحدثه ، وسأله عن اخرى فغضب
وقال خذ ويحك فيما تنتفع به وإياك وهذه المحدثه وخذ في شيء فيه حديث
وقال الا ترم سمعت أحمد سئل عن مسئلة قال دعنا ليت أنا نحسن ما جاء
فيه الاثر وقال من سألت أحمد عن رجل استأجر من رجل داره سنة
بعبد فلم يسكن الدار وأبقى العبد فقال لي اعفنا من هذه المسائل ، وسألت
أحمد عن المريض في شهر رمضان يضعف عن الصوم ، قال يفطر ، قلت يا كل ؟
قال نعم ، قلت ويجمع امرأته قال لا أدري فاعدت عليه فحول ، وجهه عني
وقال أحمد بن جيان القطيعي : دخلت على أبي عبد الله فقلت أترضاً
بجاء النوردة فقال ما أحب ذلك ، فقلت أترضاً بقاء الباقي ؟ قال ما أحب ذلك ،
قال ثم قلت فتأنيق بشوئي وقال ايش تقول اذا دخلت المسجد ؟ فسكت فقال
ايش تقول اذا خرجت من المسجد ؟ فسكت فقال اذهب فتعلم هذا

وعن شبرمة قال : قال لي إياس بن معاوية إياك وما يستشنع الناس
من الكلام ، وعليك بما يعرف الناس من القضاء . وعن هشام بن عروة
عن أبيه أنه كان يكره أن يفتي برأيه أو في أمر خصومة

وروى أحمد من رواية ليث عن طاوس عن ابن عمر قال : لا تسألوا

عما لم يكن فاني سمعت عمر يذم أن يسئل عما لم يكن

وروى أيضاً بإسناد حسن عن ابن عباس قل : ما رأيت قوما كانوا

خيرا من أصحاب رسول الله ﷺ ما سألوا الا عن ثلاثة عشر مسألة حتى قبض، كلهم في القرآن، وما كانوا يسألون الا عما ينفعهم (١)

وروي أيضا من رواية مجاهد بن عامر عن جابر قال : قال ما أنزل البلاء الا كثرة السؤال . وروى ذلك الخليل . وقد تضمن ذلك أنه يكره عند احمد السؤال عما لا ينفع السائل ويترك ما ينفعه ويحتاجه ، وأن العاوي يسأل عما يعلم به ، وقد قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبدل لكم تسؤلكم وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدلكم ، عفا الله عنها والله غفور رحيم) واحتج به الشافعي على كراهة السؤال عن الشيء قبل وقوعه . وفي حديث الامام فكريه رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها

وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبه مرفوعا كان ينهى عن قيل وقال واضاعة المال ، وكثرة السؤال — وفي لفظ « ان الله كره لكم ذلك » متفق عليه . وفيها عن سعد مرفوعا قال « أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسأله »

قل في شرح مسلم : قال الخطابي ونيره هذا الحديث فيمن سأل تكلفا أو تعنتا عما لا حاجة به اليه فأما من سأل لضرورة بان وقعت له مسألة فسأل عنها فلا اثم عليه ولا يحث لقوله تعالى (فاسألوا أهل الذكر)

(١) فان سألوا عما لا ينفعهم ارشدوا في الجواب عنه الى ما ينفعهم كالذي ورد في سبب نزول (يسألونك عن الاهلة) الآية

وقال البيهقي في كتاب المدخل كره السلف السؤال عن المسئلة قبل كونها اذا لم يكن فيها كتاب ولا سنة ، وانما سأل بالاجتهاد لأنه انما يباح للضرورة ولا ضرورة قبل الواقعة وقد يتغير اجتهاده عندها . واحتج بحديث « من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه » وقال طاووس عن عمر لا يحل لكم أن تسألوا عما لم يكن . وقال ابن وهب أخبرني المتح بن بكر عن عبد الرحمن بن شريح أن عمر قال وإياكم وهذه العضل فانها اذا نزلت بعث الله لها من يقيمها أو يفسرها ، وروى عن أبي بن كعب نحو ذلك ، وقال ابن مهدي عن حماد بن زيد عن النضات بن راشد قال سألت طاووسا عن شيء فقال أكان هذا ؟ قلت نعم خلفني سقنت له . فقال ان أصحابنا حدثونا عن مماذا انه قال « أيها الناس لا تعجلوا باجلاء قبل نزوله فبذهب بكم ههنا وههنا وانكم إن لم تعجلوا لم ينك المسلمون أن يكون فيهم من اذا سئل سدد أو قل وفق » وروى أسامة بن زيد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ معنى هذا السكلام وقال البيهقي وبلغني عن أبي عبد الله الحلي أن أبا ذلك المتشقة يرشدوا الى طريق النظار قال والرأي قال وثر ذلك وضم المتشقة مسائل الاجتهاد وأخبروا بأرائهم فيها (١)

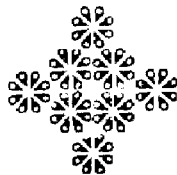
(١) خالف تلك النصائح الحكيمة كثير من الفقهاء فاخترعوا من الاسئلة ما يندر أن يقع وما لا يقع وما يستحيل أن يقع وتكافوا الجواب عنه فكثير الفضول في كتبتهم واشتغل بها الكثيرون عن العلم النافع والعمل وسئوها مع ذلك ديننا وما هي الا آراء ما أنزل الله بها من سلطان ، فلا يفترن أحد بكلمة البيهقي عفا الله عنه وعلى انه لا يعني كل ما أشرنا اليه

وقال عكرمة قال لي ابن عباس انطلق فأفت الناس فمن سألك عما
 يهنيه فأفته ، ومن سألك عما لا يهنيه فلا تفقه فانك تعارض عن نفسك شي
 مؤنة الناس . ورواه الحاكم في تاريخه وفيه انطلق فأفت الناس وأنا لك
 عون ، قل قلت لو ان هذا الناس مثلهم مرتين لأفنيهم

وقد روى أحمد ومسلم من حديث أبي سعيد لا تكتبوا عني ومن
 كتب عني غير القرآن فيمحه ، وحدثنا عن أبي إسرائيل ولا حرج ، ومن
 كذب علي متعمدا فليتبوء عقده من النار ، وقد أذن عليه السلام في
 الكتابة . ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة قوله عليه السلام « اكتبوا
 لا بي شاء » ولا حمد وأبي داود من حديث عبد الله بن عمر انه عليه السلام
 أومأ بأصبعه الى فيه وقال « اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه الا
 حقا » وأمر عليه السلام في الكتابة في غير حديث

فاما قول العالم للناس سلوني ففي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول
 الله ﷺ قال « سلوني » فهابوا أن يسألوه فجاء رجل فجلس عند ركبته فقال
 يا رسول الله ما الاسلام الحديث . أي سلوني عما تحتاجون اليه ، فلا تعارض
 بينه وبين ما في الصحيحين عن أنس قال نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن
 شيء فكان معجبنا أن يجيء الرجل من البادية العاقل فيسأله - الحديث .
 وفي البخاري وغيره في تفسير سورة الكهف أن ابن عباس قال سلوني
 وأما جلوس الناس في حلقة فهو كثير في الأحاديث عن النبي
 ﷺ . واسلم عن أبي هريرة قال كما قعدوا حول رسول الله ﷺ معنا

أبو بكر وعمر في نفر فقام رسول الله ﷺ من بين أظهرنا وخشيناً أن ينقطع دوننا وفزعنا فمنا فكننت أول من فزع ، الحديث . يقال قعدنا حوله وحوليه وحواليه وحواله بفتح الحاء واللام في جميعها أي جوانبه قال أهل اللغة ولا يقال حواله بكسر اللام ، ويقال نحن بين أظهركم وظهركم وظهرا نيك بفتح النون أي بينكم ، والفزع يكون بمعنى الروع وبمعنى الهبوب للشيء والاهتمام به وبمعنى الاغاثة . قالوا وفي هذا الخبر اهتمام الاتباع بحقوق متبوعهم والاعتناء بتحصيل مصالحهم ودفع المفسد عنهم ، وفيه أن أبا هريرة دخل على رسول الله ﷺ حائطاً للانصار وهو البستان وأنه عليه السلام أعطاه زمليه وقال « اذهب بنعلي - أي علامة - فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله - متيقناً ما قلبه فبشره بالجنة » وأنه لقي عمر فأخبره قال فضرب عمر بين ثديي فخررت لاسي فقال ارجع يا أبا هريرة . وقوله فاجهشت بكاء ، وفي بعض النسخ فجهشت أي تغير وجهه وتهياً للبكاء وأنه أخبر النبي ﷺ فقال « ما حملك يا عمر على ما فعلت ؟ » فقال يا رسول الله بابي أنت وأمي أبشت أبا هريرة أي بكذا قال « نعم » قال فلا تفعل فاني أخشى أن يتكلم الناس عليها فخلهم بعملون ، قال رسول الله ﷺ « فخلهم » وفي هذا الخبر فوائد



فصل

(في النهي عن الغلو طات والمغالطة وسوء القصد بالاستئلة)

روى الاوزاعي عن عبدالله بن سمد - ولم يرو عنه غير الاوزاعي
فلهذا قيل مجهول ، وقال ابن حبان في الثقات يخطئ - عن الصنابحي عن
معاوية مرفوعا عنه نهى عليه السلام عن الغلو طات . رواه ابو داود ،
ورواه غيره الا غلو طات . قال الاوزاعي شذاذ المسائل وصماها ، واحدة
الا غلو طات اغلوطة وهي التي يغالط بها وتجمع أيضا على أغاليط لقول
حذيفة عن عمر حدثته حديثا ليس بالاغاليط

قال الحسن البصري شرار عباد الله ينتقون شرار المسائل يعمون
بها عباد الله ، وقال مالك قال رجل للشيباني خبأت لك مسائل فقال
اخبأها لابليس حتى تلقاه فتسأله عنها ، وقال مالك العسلم والحكمة نور
يمدي الله به من يشاء وليس بكثرة المسائل ، وتال مالك : قال بعضهم
ما تعلمت العلم الا لنفسى ما تعلمته لىحتاج الى الناس

وذكر ابن عبد البر ان صاحب الروم كتب الى معاوية يسأله عن
أفضل الكلام وما هو ؟ والثاني والثالث والرابع ، وكتب اليه يسأله عن
أكرم الخلق على الله عز وجل ، وعن اكرم الاماء على الله ، وعن أربعة من
الخلق لم يركضوا في رحم ، وعن قبر سار بصاحبه ، وعن الحجره وعن القوس ، وعن
مكان طلعت فيه الشمس لم تطلع فيه قبل ذلك ولا بعده . فلما قرأ معاوية الكتاب

قال أخزاه الله وما علمي بما ههنا ؟ قيل اكتب الى ابن عباس فكتب اليه يسأله عن ذلك فكتب اليه ابن عباس أفضل الكلام لا إله إلا الله كلمة الخلاص لا عمل إلا بها ، والتي تليها سبحان الله وبمحمد صلا والخلق ، والتي تليها الحمد لله كلمة الشكر ، والتي تليها الله أكبر فاتحة الصلوات والركوع والسجود ، وأكرم الخلق على الله آدم عليه السلام ، وأكرم الاماء على الله مريم عليها السلام ، وأما الاربعة الذين لم يركضوا في رحم قادم وحواء والكبش الذي فدي به اسماعيل وعصا موسى حيث ألقاها فصارت ثعبانا مينا ، وأما القبر الذي سار بصاحبه فهو الحوت الذي التقم يونس ، وأما الحجر فباب السماء ، وأما القوس فانها أمان لاهل الارض من الفرق بعد نوح ، وأما المكان الذي طلعت فيه الشمس ولم تطلع فيه قبله ولا بعده فالمكان الذي انفجر من البحر لبني إسرائيل مع موسى عليه السلام . فلما قدم عليه الكتاب أرسله الى ملك الروم فقال لقد دلت أن معاوية لم يكن له بهذا دلم وما أصاب هذا الا رجل من أهل بيت النبوة . كذا ذكر ابن عبد البر هذا الاثر وبعضه صحيح وبعضه باطل وما ذكره في آدم ومريم فبعضه الله به وبغيره أعلم

وبعت ملك الروم الى معاوية بثارورة فقال ابعت لي فيها من كل شيء فبعت إلى ابن عباس فقال تملأ ماء ، فلما ورد به على ملك الروم قال له أخوه مأهداه فقيل لابن عباس كيف اخترت ذلك قال لقوله تعالى (وجعلنا من الماء كل شيء حي) والله أعلم

وعن يحيى بن اکثم قال : قال لي المؤمنون من تركت بالبصرة ؟

فوصف له مشايخ منهم سليمان بن حرب فقلت هو ثقة حافظ للحديث عاقل في نهاية السر والصيانة فأمرني بحمله اليه فكتبت اليه فقدم فأدخلته اليه وفي المجلس ابن أبي دؤاد وثمالة وأشباه لهما فكرهت ان يدخل مثله بحضرتهم، فلما دخل سلم فأجابه المأمون ورفع مجلسه ودعاه سليمان بالعز والتوفيق، فقال ابن أبي دؤاد يا أمير المؤمنين نسأل الشيخ عن مسألة؟ فنظر اليه المأمون نظرة تخيير له فقال يا أمير المؤمنين ثنا حماد بن زيد قال: قال رجل لا بن شبرمة أسألك؟ قال ان كانت مسألتك لا تضحك المجلس ولا تزري بالمستول فسل، وثنا وهب قال قال إياس بن معاوية من المسائل ما لا ينبغي للسائل أن يسأل عنها ولا للمجيب أن يجيب عنها، فان كانت مسألتك من غير هذا فليسأل، قال فما ابوه فما نطق أحد منهم حتى قام وولاه قضاء مكة فخرج اليها

وفي الصحيحين ان عبد الله بن مسعود سأله رجل كيف تقرأ هذا الحرف ألفا أم ياء (من ماء غير آسن) أو ياسن؟ فقال عبد الله وكل القرآن قد أحصيت غير هذا الحرف؟ قال اني لاقرأ المفصل في ركعة فقال هذا كمذا الشمر ان قوما يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم ولكن اذا وقع في القاب فرسخ فيه نفع، وقال في شرح مسلم هذا محمول على انه فهم منه انه غير مسترشد في سؤاله، اذ لو كان مسترشدا لوجب جوابه وهذا ليس بجواب. وفي البخاري عن يوسف بن ماهك ان رجلا عرا قبا قال لعائشة أي الكفن خير؟ قالت ويحك وما يضر لك؟ قال يا أم المؤمنين أرني مصحفك،

قالت لم ؟ قال لم لي أو لف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف ، قالت وما يضرك
آية آية قرأت قبل - الى أن قال فأخرجت له المصحف فأملت عليه آي السور
فاما رمي الشيخ المسألة بين أصحابه ومن يحضره من الطلبة ليختبر
ماعدنهم فمن لحديث طرح النبي ﷺ شجرة فلا ترمي ورقها هي مثل المؤمن
وانه وقع في نفس ابن عمر رضي الله عنهما أنها النخلة ولم يتكلم فقال النبي
ﷺ هي النخلة متفق عليه . ثم ان أصاب واحد وأخطأ غيره جاز مدح المصيب
لتزداد رغبته وحرصه ويجتهد أيضا المخطيء ، وان كان الاولى تركه ، ويكره
عيب المخطيء لحصول المصاحبة بدونه مع ما فيه من كثرة الاذى . وهذه
المسألة تشبه مدح الامين والشهود للمصيب في السبق وعيب المخطيء وهو
مكروه ، وقال ابن عقيل لا يجوز

وروى مسلم عن أبي عتيق واسمه عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن
بن أبي بكر الصديق قال تحدثت أنا والقاسم وهو ابن محمد بن أبي
بكر الصديق عند عائشة حديثا وكان القاسم رجلا لحانا - وروى لحانة
بفتح اللام وتشديد الحاء أي كثير اللحن في كلامه ، وروى لحنة بضم
اللام واسكان الحاء ، وروى بفتح الحاء أيضا وهو بمعنى التسكين
وقيل بل هو الذي يخطيء الناس - قال ابن أبي عتيق وكان القاسم لأم
ولد فقالت له عائشة مالك لا تحدث كما يتحدث ابن أخي هذا ؟ أما لاني قد
علمت من أين أتيت ؟ هذا أدبته أمه ، وأنت أدبتك أمك ، قال فنضب القاسم
وأضرب عليها . وهو بفتح الهمزة وفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء أي حقد

فلما رأى مائدة عائشة قد أتت بها قام قالت أين؟ قال أصلي قالت اجلس قال
لني أصلي، قالت اجلس غدرُ لني سمعت رسول الله ﷺ يقول « لا صلاة
بمحضرة طعام ولا وهو يدافع الابخشين » غدر بضم الغين المعجمة وفتح
الدال . أي يا غادر وهو ترك الوفاء ، ويقال لمن غدر غادر وغدر واكثر
ما يستعمل في النداء بالشتيم . قال في شرح مسلم وإنما قالت له غدر لأنه
مأمور باحترامها لأنها أم المؤمنين وعمته وأكبر منه وناصحة له
ومؤدبة فكان حقه أن يحتملها ولا ينضب عليها انتهى كلامه وعلى هذا
ينبغي للمستفيد أن يصبر ويحتمل ولا ينضب لثلاثة وسته العلم ولا يكثر مخالفته
قال الزهري كان أبو سلمة بن عبد الرحمن بجر أو كان كثيرا
ما يخالف ابن عباس فحرم لذلك من ابن عباس علما كثيرا . وسأل ابن سيرين ابن
عمر عن إطالة القراءة في سنة الفجر فقال كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل مثنى
مثنى ويوتر بركة قلت لست عن هذا أسألك، فقال به به إنك لضخم ألا تدعني
استقريء لك الحديث؟ ثم ذكره فيه تأديب السائل والتلميذ . وقوله به به
بموحدة مفتوحة وهاء ساكنة مكرر؛ قيل معناه مه مه زجر وكف، قال
ابن السكيت هي لتفخيم الأمر معناه مخ مخ ، وقوله إنك لضخم إشارة
إلى العباوة وقلة الأدب لأن هذا الوصف يكون غالبا وإنما قال ذلك لأنه
قطع كلامه وعاجله، وقوله استقريء بالهمزة من القراءة ومعناه اذكره على
وجهه بكامله . وقال النبي ﷺ لأبي بن كعب « يا أبا المنذر أي آية من كتاب
الله مملك أعظم؟ قلت الله ورسوله أعلم قال « يا أبا المنذر أتدري أي آية من

كتاب الله معك أعظم؟ قلت (الله لا اله الا هو الحي القيوم) فضرب
في صدرى وقال « ليهنك العلم يا أبا المنذر » رواه مسلم

فصل

(هدي النبي ﷺ في التنبيه وصراحته في التعليم)

ذكر أبو العالية البراء - بتشديد الراء وبالمدة كان يبري النبل - تأخير
ابن زياد الصلاة ذكر ذلك لعبد الله بن الصامت فمضى على شفتيه فضرب
نخذي وقال سألت أبا ذر كما سألتني فضرب نخذي كما ضربت نخذك وقال
سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فضرب نخذي كما ضربت نخذك وقال
« صل الصلاة لوقتها فإن أدركت الصلاة معهم فصل ولا تقل اني قد صليت
فلا أصلي » قال في شرح مسلم : قوله فضرب نخذي أي للتنبيه وجمع
الذهن على ما يقوله له

وفي قصة تخيير النبي ﷺ نساءه لما بدأ بعائشة وقالت أختار الله
ورسوله والدار الآخرة ، وأسألك ألا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت
قال « لا تسألني امرأة ممنهن إلا أخبرتها ، إن الله لم يبعثني معنتا ولا متعنتا
بعثني معلما ميسرا » رواه مسلم من حديث جابر

وفي الصحيحين من حديث عائشة أنها قالت لا تخبر نساءك اني
اخترتك ، فقال لها النبي ﷺ « ان الله عز وجل أرساني مبينا
ولم يرساني متعنتا »



فصل

(كراهة الكلام في الوسواس وخطرات المتصوفة)

قال المروزي سئل أبو عبد الله عن تكلم في الوسواس والخطرات
فذهى عن مجالستهم وقال للسائل احذرهم ، وقال سمعت أبا عبد الله يقول
جاءني الارمنيون بكتاب ذكر الوسواس والخطرات وذيره ، قلت فأني
شيء قات لهم ؟ قال قلت هذا كله مكروه ، وقال في موضع آخر للمروزي
عليك بالعلم عليك بالفقه

وقال اسحاق بن ابراهيم سمعت أحمد بن حنبل يقول من تكلم في
الخطرات التابعون تابعوا التابعين . وقال أحمد بن القاسم سمعت أبا عبد الله
ورجل يسأله من أهل الشام رجل غريب فذكر أن ابن أبي الحواري وقوما
معه هناك يتكلمون بكلام قد وضعوه في كتاب ويتذاكرونه بينهم فقال
ماهو ؟ قال يقولون المحبة لله أفضل من الطاعة ، وموضع الحب درجة كذا
فلم يدعه أبو عبد الله يستتم كلامه ، وقال هذا ليس من كلام العلماء ، لا يلتفت
إلي من قال هذا ، وأنكر ذلك وكرهه

وقال أبو زرعة الرازي: وسئل عن الحارث المحاسبي وكتبه فقال للسائل
إياك وهذه الكتب ، هذه كتب بدع وضلالات ، عليك بالآثر فانك تجد
فيه ما ينفيك . قيل له في هذه الكتب عبرة ، فقال من لم يكن له في كتاب
الله عبرة فليس له في هذه الكتب عبرة . بلغكم أن سفيان ومالك والاوزاعي
صنفوا هذه الكتب في الخطرات والوسواس ، ما أسرع الناس إلى البدع

انتهى كلامه . ومحفوظ عن الامام أحمد النهي عن كتب كلام منصور بن عمار والاستماع للتأص به

قال القاضي أبو الحسين انما رأى امامنا أحمد الناس لهجين بكلامه وقد اشتهروا به حتى دونوه وفصلوه مجالس يحفظونها ويلقونها ويكثرون فيما بينهم دراستها، ففكر دلم أن يأمروا بذلك عن كتاب الله ويستغلوا به عن كتب السنة وأحكام الملة لا غير

فصل

(في وعظ القصاص ونفعهم وضررهم وكذبهم)

قال المروزي سمعت أبا عبد الله يقول يعجبني القصاص (١) لأنهم يذكرون الميزان وعذاب القبر. قلت لابي عبد الله فترى الذهاب اليهم؟ فقال إي لعمري اذا كان صدوقاً (٢) لأنهم يذكرون الميزان وعذاب القبر قلت له كنت تحضر مجالسهم أو تأتيهم؟ قال لا. قال وشكا رجل الى أبي عبد الله الوسوسة فقال عليك بالقصاص، ما نفع مجالسهم ا وقال في رواية جعفر بن محمد ما أخرج الناس الى قاص صدوق، وقال في رواية علي بن زكريا التمار وسئل عن القصاص والمبر فقال يخرج المبر ولا يخرج القصاص، وقال لنا يعجبني القصاص في هذا الزمان لانه يذكر الشفاعة والصراط، وقال

(١) القصاص الوعاظ الذين يجلسون لوعظ العوام فيذكرونهم بقصص الانبياء والصالحين والامم واكثرهم لا يتحرون الصدق وصحة الرواية جملة لا وتساهلوا لارضاء العامة (٢) اي اذا كان القاص منهم صدوقاً

في رواية اسحق بن ابراهيم ما أنفعهم للإمامة وإن كان عامة ما يتحدثون به كذبا، وقال في رواية أبي الحارث اكذب الناس القصاص والسؤال .
وسئل عن مجالسة القصاص فقال إذا كان القاص صدوقا فلا أرى بمجالسته بأسا . وروى الخلال عنه أنه صلى في مسجد فقام سائل فسأل فقال أبو عبد الله أخرجوه من المسجد هذا يكذب على رسول الله ﷺ وقال مهنا إن أبا عبد الله سألوه عن القصص فرخص فيه، فقلت له حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه كان يخرج من المسجد يقول ما أخرجني إلا القصاص ولولا هم ما خرجت ، فقال لي بمجني القصاص اليوم لأنهم يذكرون عذاب القبر ويخوفون الناس، فقلت له حدثنا ضمرة قال جاءنا سفيان ههنا فقلنا نستقبل القصاص بوجوهنا ؟ فقال ولوا البدع ظهوركم ، فقال أحمد نعم هذا مذهب الثوري . وقال أحمد ثنا هشام ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة سمعت كردوس بن قيس وكان قاص العامة بالكوفة يقول أخبرني رجل من أصحاب بدر أنه سمع النبي ﷺ يقول «لأن أقعد في مثل هذا المجلس أحب الي من أن أعتق أربع رقاب» قال شعبة فقلت أي مجلس ؟ قال كان قاصا . لم أجد في كردوس كلاما وعبد الملك من الثقات الكبار ، وقال أيضا حدثنا أبو المغيرة حدثنا صفوان ثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن الحارث بن معاوية الكندي أنه ركب إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسأله عن ثلاث خلال فقدم المدينة فسأله عمر ما أقدمك ؟ قال لا سئلك عن ثلاث وسأله الناشئة عن القصص فأنهم

أرادوني على القصص ، فقال ما شئت . كأنه كره أن يمنعه ، قال إنما أردت
أنتهي إلى قولك ، قال أخشى عليك أن تقص فترقع عليهم في نفسك ثم
تقص فترقع حتى يخيّل إليك أنك فوقهم بمنزلة الأثريا فيضمك الله عز
وجل تحت أقدامهم يوم القيمة بقدر ذلك . اسناد جيد

وروى الخلال عن بونس بن عبيد أنه رأى رجلا في حلقة المعتزلة فقال
تعال ، فقال فجئت فقال إن كنت لا بدفاعا فعليك بحلقة القصص . وروى أيضا
عن زياد النميري وهو ضعيف أنه أتى أنس بن مالك قال فقال لي قص فقلت
كيف والناس يزعمون أنه بدعة ، فقال لو كان بدعة ما أمرناك به ليس شيء
من ذكر الله عز وجل بدعة . قال فقصصت فجاءت أكثر قصصي دعاء رجاء
أن يؤمن ، قال فجاءت أقص وهو يؤمن

وقال الأوزاعي كان الحسن إذا قص القاص لم يتكلم فقل له في ذلك
فقال اجلا لا لذكر الله عز وجل ، وروى أبو داود عن محمد بن خالد عن علي
بن أبي مسهر عن عباد بن عباد الخواص عن يحيى بن أبي عمرو والشيباني عن عمرو
بن عبد الله الشيباني عن عوف بن مالك الأشجعي مرفوعا « لا يقص إلا أمير
أو مأمور أو مختار » عمرو وأفرد عنه ووثقه ابن حبان وباقيه . جيد تابعه صالح
ابن أبي غريب عن كثير بن مرة عن عوف وتابعه عبد الله بن زيد ويقال ابن زيد
ويقال ابن يزيد قاص مسلمة بالتسطينية عن عوف قال في النهاية أي لا ينبغي
ذلك إلا لأمير بضم النون ويخبرهم بما مضى ليقتبروا ، أو مأمور بذلك فخكمه
كألا مير ، ولا يقص تكسبا ، أو يكون القاص مختارا يفعل ذلك تكبرا على

الناس او مرثيًّا، وقيل أراد الخطبة لان الامراء كانوا يلونها ويمظون الناس فيها ويتصون عليهم أخبار الامم السالفة، قال ومنه الحديث «القاص ينتظر المقت» لما يعرض في قصصه من الزيادة والنقصان قال ومنه الحديث «ان بني إسرائيل لما قصوا هلكوا» وفي رواية «لما هلكوا قصوا» أي اتكوا على القول وتركوا العمل فكان ذلك سبب هلاكهم، او بالعكس لما هلكوا فتركوا العمل أخذوا الى القصص .

وسئل الاوزاعي عن القوم مجتمعون فيأمرون رجلاً فيقص عليهم فقال إذا كان ذلك يوماً بعد الايام فليس به بأس، وقال حبيب بن الشهيد: قال انسان لابن سيرين ان أبا مجلز كان لا يقعد الى القاص، قال فعد اليه من هو خير منه، وعن الحسن قال القصص بدعة ونعم البدعة، كم من دعاء مستجاب وأخ مستفاد، وقال حنبل قلت لعمي في القصص قال القصص الذي يذكر الجنة والنار والتخويف ولهم نية وصدق الحديث، فاما هؤلاء الذين أحدثوا من وضع الاخبار والاحاديث فلا أراه، قال ابو عبد الله ولو قلت أيضاً ان هؤلاء يسمعون الجاهل والذي لا يعلم فاعلمه ينتفع بكلمة او يرجع عن أمر، كان أبو عبد الله يكره أن يمتنعوا وقال ربما جاءوا بالاحاديث الصحاح وروى احمد عن غضيف بن الحارث قال بعث إلي عبد الملك بن مروان قال يا أبا أسماء انا جمعنا الناس علي أمرين فقال وما هما؟ قال رفع الايدي على المنابر يوم الجمعة والقصص بعد الصبح والعصر؟ فقال اما انهما أفضل بدعتكم وليست بمجيبكم الى شيء منها قال لم؟ قال لان النبي ﷺ قال

« ما أحدث قوم بدعة إلا رفع من السنة مثلها ، فتمسك بسنة خير من أحداث بدعة » وقال ابن عبد الله لا أحب أن يُعلم الناس ولا يطيل الموعظة إذا وعظ.

وروي حنبل من رواية أبي جعفر الرازي ما هان عن الربيع بن أنس قال مر علي رضي الله عنه على قاص فقام إليه فقال هل تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال لا؛ قال هل تعرف المحكم من المتشابه؟ قال، لا قال هل تعرف الزجر من الأمر؟ قال لا. فأخذ بيده فرفعها وقال ان هذا يقول اعرفوني اعرفوني. وبإسناد صحيح عن أبي عبد الرحمن السامي قال انتهى علي إلى رجل وهو يتقص فقال علمت الناسخ من المنسوخ؟ قال لا قال هلكت وأهلكت. وعن ابن عباس معناه. وعن عابد بن عمر أنه قال لقاص هل تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال لا قال فعلام تقص على الناس وتغرم عن دينهم وأنت لا تعرف حلال الله من حرامه، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال اذا سمعتم السائل يحدث بأحاديث الجاهلية يوم الجمعة فاضربوه بالحصى، وروى ذلك الخلال

قال الشيخ تقي الدين قال الامام أحمد رضي الله عنه أكذب الناس على رسول الله ﷺ السؤال والقصاص فيجب منع من يكذب مطلقا، فكيف اذا كان يكذب ويسأل ويتخطى؟ وكيف من يكذب على رؤوس الناس في مثل يوم الجمعة؟ فنهى من يكذب من أعظم الواجبات بل ونهى من روى ما لا يعرف أصدق هو أم كذب انتهى كلامه

وقال ابن عقيل في القنون ولا يصالح للكلام على العوام ملحد ولا أبله، وكلاهما يفسد ما يحصل لهم من الإيمان، وقال المرء مخبوء تحت لسانه ولا بد أن ينكشف قصده من صفحات وجهه وقلبه أو لسانه، وقال ما أخوفني على من كانت الدنيا أكبر همه أن تكون غاية حظه : قال وسئل عن قوم يجتمعون حول رجل يقرأ عليهم أحاديث وهو غير فقيه ؟ فقال هذا وبال على الشرع أو نحو ذلك فإن جماعة من العوام تفرقوا عن مجلس مثل هذا وبعضهم يقول لبعض أئمتهم مما فعلت كثيراً ولم أعلم أن الشرع قد نهى عنه ، قيل له وما هو ؟ قال كنت أبذل ماء قراحي وأبذل حقي من الماء وإذا هو قد نهى الشرع عنه ، فإنه قد روي لنا الشيخ عن النبي ﷺ « لا يسقين أحدكم ماءه زرع غيره » وقد نهى النبي ﷺ عن بيع وشرط وقد كنت أشرط الخيار لنفسي فاستغفر الله من ذلك ، فهذا وأمثاله إذا ورد وسمعه العوام كان نسخاً عندهم لأحكام الشرع (١) وإنما الراوى إذا كان قادراً أن يبين خصوص الإمام المخصص وتقييد المطاق بتقييده والا فمخاطرة ، وربما

(١) كان ينبغي للمصنف رحمه الله تعالى أن يبين وجه غلط هذا العامي فيما سمع لأن هذا الكتاب كمجالس الوعظ يقرأه العوام والخواص . فأما النهي عن سقي الرجل زرع غيره فهو كناية عن وطء من حمات من غيره . والعرب تطلق كلمة الزرع على الولد . وأما النهي عن الشرط في البيع فهو إشارة إلى حديث الترمذي « لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع » الخ والجمهور على عدم التفرقة بين الشرط والشرطين . ولكن في الخيار أحاديث أصح وأصرح من حديث الترمذي وكذا في الشروط مطلقاً .

قرأ « نفس الرحمن من اليمن » و « الحجر الأسود بين الله » ومعلوم أن من اعتقد ظاهر هذا كفر

قال ابن الجوزي في كتاب السر المكتوم لا يصلح لا يداع الاسرار كل أحد ولا ينبغي لمن وقع بكنز أن يكتمه مطاقا فربما ذهب هو ولم ينتفع بالكنز، وكما أنه لا ينبغي للعالم أن يخاطب العوام بكل علم فينبغي أن يخص الخواص بأسرار العلم لاحتمال هؤلاء مالا يحتمله أولئك، وقد علم تفاوت الافهام، وقد قال تعالى (ولوردوه الى الرسول) الآية وقال (وما يعقلها إلا العالمون) وقال (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة) الآية . وقال عليه السلام « ليلني منكم أولو الأحلام والنهي »

وقال أبو هريرة رضى الله عنه : سمعت من رسول الله ﷺ وعائش بنت أبي بكر رضى الله عنهما ولو بثت الآخر لقطع هذا الخلقوم . وهذا يشكل فيقال كيف كتم العلم ولا أحسب هذا المكتوم الا مثل قوله « اذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلا جعلوا مال الله دولا » ومثل ذكر قتل عثمان وما سيظهر من الفتن

ومن التفتيل تكلم القصاص عند العوام الجهلة بما لا ينفعهم ، وإنما ينبغي أن يخاطب الانسان على قدر فهمه ومخاطبة العوام صعبة فان أحدهم يرى رأيا يخالف فيه العلماء ولا ينتهي . وقد رأينا أن امرأة قالت لولدها من غير زوجها : هذا زوجي كافر ، قال وكيف ؟ قالت طلقني بكرة وضاجعتني في الليل ، فقال أنا أقتله ، وما علم أن الرجعية زوجة ، وأنه قد

أشهد على ارتجاعها من غير علمها، أو أنه يعتقد أن الوطء جمعة. ورأى رجل رجلا يأكل في رمضان فهمم بقتله وما علم أنه مسافر فالويل للعلماء من مقاساة الجاهلة (١) ثم روى بإسناده وهو ضعيف عن ابن عباس مرفوعا «ما أنت محدث قوما حديثا لم تبلغه عقولهم إلا كان على بعضهم فتنة» وكان ابن عباس يسر إلى قوم ولا يحدث قوما، وقال عمن وعظ العوام ليحذر الخوض في الأصول فانهم لا يفهمون ذلك لكنه يوجب الفتن وربما كفر ودمع كونهم جهلة وينبغي أن يمدح جميع الصحابة رضي الله عنهم ولا يتعرض بتخطئة أحد منهم فقل أن يرجع ذوهوى بن عصبية وإن كان عاميا فما يستفيد من كلام الناس بما قد رسخ في قلوبهم غيره إلا اليقظ والوقية فيه فان سأل ذوهوى تلطف في الأمر وأشار له إلى الصواب، وذكرت مرة أن جماعة من العلويين خرجوا على الخلفاء فمادني العلويون وقلت ما أسلم أبو طالب فزادت عداوتهم، ولا ينبغي للواعظ أن يتعرض لغير الوعظ فانه يعادى وما يتغير ذو عقيدة،

واعلم أن أغراض العوام لا يقدر العلماء على تغييرها فقدر رأينا من الوعاظ من كان معروفا بالتشيع ذكر يوما أن علي بن أبي طالب يوما شرب الخمر حين كانت مباحة فحجروه وسبوه وسئل آخر هل يسمع النبي ﷺ ليلة الجمعة صلاة

(١) ان هذه مشكلة من المشاكل لا بد من تعليم العامة ووعظهم وقلما يفهمون كل ما يقال لهم بل رأينا من طلبة العلم وسمعنا عنهم من اسند اليانا وإلى غيرنا ما لم يقل بل ما قيل خلافا أيضا وضده أو تقيضه

من يصلي عليه فقال ليس هذا بصحيح فضجوا بلمنته. وقال آخر أول من أسلم من الصبيان علي فنضب قوم وقالوا كأنه لم يخلق مسلماً! فالخذر الخذر من مخاطبة من لا يفهم بما لا يحتمل. وقد جرت فتن بين أهل الكرخ وأهل باب البصرة سنيين قتل فيها من الفريقين خلق كثير لا يدري القاتل لم قتل ولا المقتول، وإنما كانت لهم أهواء مع الصحابة فاستباحوا بأشوائهم القتل فاحذر السوام كلهم وانخلق جملة فقد قال الشاعر

فسد الزمان فلا كريم يرتجي منه النوال ولا ميسج يمشق

فصل

في هدي رسول الله ﷺ في الكلام

قال أبو داود (باب الهدي في الكلام) حدثنا عبد العزيز بن يحيى الخزازي حدثني محمد يعني ابن سلمة عن محمد بن اسحاق بن يعقوب بن عتبة عن عمر بن عبد العزيز عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء. ابن اسحاق مدلس، ثم روي من حديث مسعر سمعت شيخاً في المسجد سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان في كلام رسول الله ﷺ ترتيل أو ترسيل، ثم روي من حديث سفيان بن أسامة هو ابن زيد عن أبي هريرة عن جروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان كلام رسول الله ﷺ كلاماً

فصلا يفهمه كل من يسمعه ، وقالت كن يحدثننا حديثا لو عدده الماد لا حصاه
وقالت انه لم يكن يسرد الحديث كسر دكم . متفق عليه . والبخاري عن
أنس بن النبي ﷺ أنه كن اذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه
فاذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم ثلاثا

فصل

كراهة التشديق في الكلام

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال « ان
الله عز وجل يبنض البليغ من الرجل الذي يتخال بلسانه كما تتخلل البقرة
بلسانها » اسناده جيد رواه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه ، قال في
النهاية هو الذي يتشديق في الكلام ويختم به لسانه ويلفه كما تلف البقرة
الكلام بلسانها لفاء وروى الترمذي عن أحمد بن منيع عن يزيد بن هارون عن
أبي غسان محمد بن مطرف عن حسان بن عطية عن أبي امامة الباهلي
قال : قل رسول الله ﷺ « الحياء والحي شعبتان من الايمان ، والبذاء
والبيان شعبتان من النفاق ، كلهم ثقات ، في أطراف الحافظ ابن عساكر
حسان لم يسمع من أبي امامة قل الترمذي - سن غريب . وانما جعل الحياء -
وهو غريزة - من الايمان - وهو اكتساب - لان المستحي ينقطع بحيائه عن
الماضي فصار كالايمان الذي يقطع بينهما وبينه ، وانما جعل البذاء لان الايمان
ينقسم إلى اثمار ما أمر الله به وانتهى عما نهى الله عنه فإذا حصل الانتهاء

بالحياء كان بعض الايمان، والي قلّة الكلام، والبذاء النحفي الكلام
وروى الترمذي ثنا أحمد بن الحسن بن خراش البغدادي ثنا حسان
ابن هلال ثنا مبارك بن فضالة حدثني عبدربه بن سعيد عن محمد بن المنكدر
عن جابر أن رسول الله ﷺ قال «إن من أحبكم الي وأقربكم مني مجلسا
يوم القيمة أحاسنكم اخلاقا، وإن أبغضكم الي وأبعدكم مني يوم القيمة
الثرثارون والمتشدقون والمتفهبون» قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارين
والمتشدين فما المتفهبون؟ قال «المتكبرون» مبارك ثقة تكلم فيه
جماعة من جهة التدليس وقد زال، قال الترمذي حسن غريب من هذا
الوجه، ورواه بعضهم عن مبارك عن محمد بن المنكدر عن جابر ولم يذكر
عبدربه وهذا أصح. قال في النهاية اثرثار الذي يكثر الكلام تكلفا
وخر وجاع الحق، والثرثرة كثرة الكلام وترديده، والمتشديق المتوسع في
الكلام من غير احتياط واحتراز، وقيل المستهزيء بالناس يلوي شذقه
بهم وعليهم، قال والمتفهب الذي يتوسع في الكلام ويفتح فاه به مأخوذ من
الفهق وهو الامتلاء والاتساع يقال افهقت الاناء ففهبق يفهبق ففهبقا

ثم روى أبو داود في هذا الباب وهو (باب ما جاء في التشديق في الكلام)
ثنا ابن السرح انبأنا بن وهب عن عبد الله بن المسيب عن الضحاك بن شرجيل
عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ «من تعلم صرف الكلام ليسبي
به قلوب الرجال - أو الناس - لم يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا»
عبد الله بن المسيب تقرر عنه ابن وهب ووثقه ابن حبان وصرف الحديث

ما يتكافئه الإنسان من الزيادة فيه على قدر الحاجة وأما كرهه لما يدخله من الرياء والتصنم ولما يخالطه من الكذب والتزيد. يقال فلان لا يحسن صرف الكلام أي فضل بعضه على بعض ، وهو من صرف الدراهم وتفاضلها ذكره في النهاية . والصرف التوبة وقيل النافلة والعدل الفدية وقيل الفريضة وتكررت هاتان اللفظتان في الحديث. وروى أيضا ثنا سامان بن عبد الحميد أنه قرأ في أصل اسماعيل بن عياش وحدث محمد بن اسماعيل ابنه قال حدثني أبي حدثني ضمضم عن شريح بن عبيد حدثنا أبو طيبة أن عمرو بن العاص قال يوما وقال رجل فاكتر القول فقال عمرو لو قصد في قوله لكان خيرا ، له سمعت رسول الله ﷺ يقول « أمرت أن أتجوز في القول فان الجواز هو خير » محمد بن اسمعيل ليس بذلك وضمضم مختلف فيه - وعن معاوية رضي الله عنه قال لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الكلام تشقيق الشعر ، رواه أحمد

وعن ابن عمر قال قدم رجلان من المشرق في زمان رسول الله ﷺ فخطبا فمجب الناس لبيانهما فقال « إن من البيان لسحرا - أو إن من بعض البيان لسحرا » رواه أحمد والبخاري وأبو داود وغيرهم ، قال في النهاية أي منه ما يصرف قلوب السامعين وإن كان غير حق وقيل معناه إن من البيان ما يكتسب به من الانتماء ما يكتسبه الساحر بسحره فيكون في معرض الذم ويجوز أن يكون في معرض المدح لانه تسامح له القلوب ويترضى به الساخط ويستنزل به الصعب ، والسحر في كلامهم

صرف الشيء عن وجهه ، رقل ابن عبد البر نأولته طائفة على الذم لان
السحر مذموم وذهب اكثر أهل العلم وجماعة أهل الادب الى أنه على المدح
لان الله عز وجل مدح البيان وأضافه الى القرآن ، قال وقد قال عمر
ابن عبد العزيز لرجل سأله عن حاجة فاحسن المسئلة فاعجبه قوله فقال هذا
والله السحر الحلال ، قال علي بن عباس الرومي

وحديثها السحر الحلال لو أنها لم تكن قتل المسلم المتحرز
وقال الحسن الرجال ثلاثة رجل بنفسه ورجل بلسانه ورجل بماله
ونظر معاوية الى ابن عباس فأبعه بصره ثم قال متمتلا :
إذا قال لم يترك مقلا لقائ مصيب ولم يثن اللسان على هجر
يصرف بالقول اللسان إذا اتقى وينظر في أعطافه نظر الصقر
ولحسن في ابن عباس رضي الله عنهما

إذا قال لم يترك مقالا لقائل بملقطة لا ترى بينها فصلا
شفي وكفى مافي النفوس فلم يدع لذي اربة في القول جدا ولا هزلا
قل أبو داود حدثنا محمد بن يحيى بن ثناء فارس سعيد بن محمد ثنا
أبو نميلة حدثني أبو جعفر النحوي عبد الله بن ثابت حدثني صخر بن
عبد الله بن بريدة عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله ﷺ يقول
« ان من البيان سحرا ، وان من العلم جهلا ، وان من الشعر حكمة ، وان من
القول عيالا » فقال صمصمة بن صوحان صدق نبي الله ﷺ أما قوله « ان
من البيان سحرا » فالرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بالحجج من صاحب

الحق فيسحر القوم بديانته فيذهب بالحق ، وأما قوله «ان من العلم جهلا»
 فيتكاف العالم الى علمه علم مالا يعلمه فيجهله ذلك ، وأما قوله «من الشعر حكما»
 فهي هذه المراءضة والأمثال التي يتعظ بها الناس ، وأما قوله «من القول عيالا»
 فمرضك كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريدده ، وقد نهى عن
 ذلك رسول الله ﷺ قوله «لا تحدثوا الناس بما لا يعلمون» وقوله «لا تعطوا
 الحكمة غير أهلها فتظنوها رلا تمنعوها أهلها فنظلمهم» قال وقد ضرب
 لذلك مثله أنه كنعاني اللآلي ، في أعناق الخنازير ويأتي بنحو كراسة (من
 حدث الناس بما لا تحتمله عقولهم) أبو جعفر تفرد عنه أبو نعيم وأما صفة
 فقهة شهد صفين مع علي أميرا وقال في النهاية في «ان من العلم جهلا» قيل هو
 ان يتعلم ما لا يحتاج اليه كالنجوم وعلوم الأوائل ويدع ما يحتاجه في دينه من
 علم القرآن والسنة قال والحكم لعلم والفقه والقضاء بالعدل وهو مصدر حكم بحكم
 وروى أحمد والبخاري وغيرهما من حديث أبي بن كعب «ان من الشعر
 حكمة» قال في النهاية وهي بمعنى الحكم ومنه الحديث «الصمت حكم وقليل
 فاعله» وقال «ان من القول عيلا» يقال عات الضالة أعيلا إذا لم تدرك أي
 جهة تبقيها كأنه لم يهتد لمن يطلب كلامه فعرضه على من لا يريدده. وللشافعي
 عن عروة مرسل « الشعر كلام فحسنة حسن وقبيحة قبيح » وصله
 الدارقطني بذكر عائشة رضي الله عنها ورواه أيضا من حديث عبد الله بن
 عمرو ومن حديث أبي هريرة

ولأحمد والبخاري ومسلم وغيرهم من حديث أبي هريرة «لان يمتلي»

جوف أحدكم قيحا حتى يريه خير له من أن يمتليء شعرا» ولاحمد ومسلم من حديث أبي سعيد بينما نحن نسير مع رسول الله ﷺ اذ عرض شاعر ينشد فقال «خذوا الشيطان - أو امسكوا الشيطان - لأن يمتليء جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتليء شعرا» ولاحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه «امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء الى النار»

وعن الشريد قال كنت رديف رسول الله ﷺ يوما فقال «هل معك من شعرامية بن أبي الصلت؟ قلت نعم فأنشدته بيتا فقال «هيه» فأنشدته بيتا فقال «هيه» فأنشدته بيتا قال «هيه» حتى أنشدته مائة بيت فقال «لقد كاد أن يسلم في شعره» رواه أحمد ومسلم وغيرهما ولما دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة يمشي بين يديه ويقول

خلوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تزييله

ضربا يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله

فقال عمر رضي الله عنه يا ابن رواحة بين يدي رسول الله ﷺ

وفي حرم الله عز وجل تقول الشعر؟ قال «خل عنه يا عمر فاهي أسرع فيهم من نضح النبل» رواه النسائي والترمذي وصححه من حديث أنس قال وقد روي في غير هذا الحديث أنه دخل مكة في عمرة القضاء وبين يديه كعب بن مالك وهذا أصبح عند بعض أهل الحديث لأن عمرة القضاء كانت بعد موته ، وقال له الاسود بن سريع اني قد حمدت ربي بمحمد مدح وإياك ، فقال «اما ان ربك يحب المدح فهات ما امتدحت به ربك عز

وجل» فأنشدته فاستأذن رجل فاستنصتني له فتكلم ساعة ثم خرج، فأنشدته ثم رجع فاستنصتني فقلت من هذا؟ فقال «هذا رجل لا يحب الباطل هذا عمر بن الخطاب» رواه أحمد ثنا حسن بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عنه. دلي بن زيد مختلف فيه وأكثرهم لينه، وروى له مسلم، واقتصر ابن الجوزي على ذكر من ضعفه عقب هذا الخبر، ورواه النسائي عن علي بن حجر عن اسماعيل بن عليه عن يونس عن الحسن عنه قال ابن معين وابن الدبني لم يسمع الحسن من الاسود، وعن البراء أن النبي ﷺ قال لحسان يوم قريظة «أشجع المشركين فان جبريل ملك» رواه أحمد والبخاري ومسلم، وفي الصحيحين من حديث عائشة: هجاءم حسان فشفى وأشفى.

وروى أحمد ثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الله ابن كعب بن مالك عن أبيه أنه قال للنبي ﷺ ان الله عز وجل قد أنزل في الشعر ما أنزل فقال «ان المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه والذي نفسي بيده لكان ماترمونهم به نضح النبل» حديث صحيح ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن محمد بن عبد الله المرادي عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال قال عمار لما هجانا المشركون شكونا ذلك الى رسول الله ﷺ فقال قولوا لهم كما يقولون لئلا يظنوا رأيتنا نعلمه اماء أهل المدينة. محمد لم أجده ترجمته وباقية حسن وسبق ما يتعلق بالوعظ أيضا في أوائل الامر بالمعروف في الانكار على الولاة، وعن أبي هريرة مرفوعا «ان الدين يسر ولن يشاد الدين أحد

إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء
 من الدلجة « وفي لفظ « سددوا وقاربوا وأغدوا وروحوا ، وشيئا من
 الدلجة والتصد التصد تبلنوا » رواه البخاري « الدين » رفوع على لم يسم
 قاعله وروى منصور « أن يشاد الدين أحدا » وقوله « الا غلبه » أي غلبه
 الدين لكثرة طرقه والغدوة أول النهار والروحة آخره والدلجة آخر الليل والمراد
 العمل وقت النشاط والفراغ كما أن المسافر يسير في هذه الأوقات ليسر
 وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال « هلك المتنطعون »
 قالها ثلاثا رواه أحمد ومسلم . المتنطعون المبالغون في الأمور . وروى أبو
 داود (في باب الحسد) ثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني
 سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء أن سهل ابن أبي امامة حدثه أنه
 دخل هو وأبوه على أنس بن مالك في المدينة فقال أن رسول الله ﷺ
 كان يقول « لا تشددوا على أنفسكم يشدد الله عليكم فان قومًا شددوا على
 أنفسهم فشدد الله عليهم فلك بقاياهم في الصوامع والديار رهباية ابتدعوها
 ما كتبناها عليهم » اسناد جيد

وفي الصحيحين عن عائشة : ماخير رسول الله ﷺ بين أمرين الا
 اختار أيسرها ما لم يكن اثما وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه قط الا أن
 تنتهك حرمة الله فينتقم الله ، زاد مسلم وما ضرب شيئا بيده ولا امرأة ولا
 خادما الا أن يكون يجاهد في سبيل الله

وفي الصحيحين من حديث أنس « يسروا ولا تمسروا وبشروا ولا

تفروا، وروى أحمد حدثنا أبو سلمة الخزازي أنبأنا أبو هلال عن حميد
ابن هلال البدوي عن أبي قتادة عن الأعرابي الذي سمع رسول الله ﷺ
يقول «إن خير دينكم أيسره» وروى أيضا حدثنا يزيد أنبأنا محمد بن اسحاق
عن داود ابن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله
أي الأديان أحب إلى الله ؟ قال «الحنيفية السمجة» وذكره في المختارة من
طريقه . ابن اسحاق مدلس . وعن أبي هريرة مرفوعا «مثل الذي يجلس
ليسمع الحكمة ثم لا يحدث عن صاحبه إلا بنس ما يسمع كمثل رجل أتى
واعيا فقال ياراعي اختر لي شاة من غنمك ، قال اذهب فخذ بأذن خيرها
فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم» رواه ابن ماجه . وعن سهل ابن سعد مرفوع
«لا يدركني زمان ولا تدركوا زمانا لا يتبع فيه العلم ولا يستجى فيه من
الحكيم ، قلوبهم قلوب الأعاجم وألسنتهم ألسنة العرب» وعن أبي هريرة
مرفوعا «إذا تمنى أحدكم فلينظر ما يتمنى فإنه لا يدري ما كتب له من
أمنيته» رواها الإمام أحمد

فصل

﴿ في قراءة التوراة والإنجيل والزيور ونحو ذلك كما يفعله بعض القصاص ﴾ (*)
سئل الإمام أحمد رضي الله عنه عن هذه المسألة في رواية اسحاق ابن
ابراهيم فغضب فقال: هذه مسألة مسلم ؟ وغضب . وظاهره الانكار وذكره

(*) هذا العنوان لهذا الفصل من الاصل

القاضي ثم احتج بأنه عليه الصلاة والسلام لما رأى في يد عمر قطعة من التوراة غضب وقال «ألم آت بها بيضاء نقية»؟ الحديث، وهو مشهور رواه أحمد وغيره وهو من رواية مجالد وجابر الجعفي وهما ضعيفان (١) ولأنهم كتب مبدلة صغيرة فلم تجز قراءتها والممل عليها، قال وهذه مسألة جرت بين شيوخنا العكبريين فكان ابن هرمز والد القاضي أبي الحسين يقص بهذه الكتب وكانت معربة فأنكر عليه أبو عبد الله بن بطة ذلك وصنف فيه جزءا ذكر فيه ما حكينا من رواية إسحاق وذكر فيه أيضا عن أحمد رواية ابن أبي يحيى الناقد قال سمعت أحمد يقول : الاشتغال بهذه الاخبار القديمة يقطع عن العلم وذكر حديث عمر

وذكر أيضا بسنده أن رجلا من أصحاب النبي ﷺ دخل مسجد دمشق فإذا كتب يقص فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول « من قص بغير كتاب الله وسنة نبيه فاضر بوارأسه » فما روي كتب في ذلك المجلس بعد وبأسناده أن رجلا أهرى إلى عائشة رضي الله عنه هدية فقالت لا حاجة لي في هديته بلاني أنه يتبع الكتب الأول والله تعالى يقول (أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم) ذكره القاضي في الجزء الثاني من الجامع عند الكلام على

(١) حديث عمر رواه البخاري في كتاب التوحيد من صحيحه بدون هذه الجملة التي رواها أحمد وابن أبي شيبة والبراد من طريق مجالد عن جبير وأوله « لا تسئلوا أهل الكتاب عن شيء » وقد علق البخاري هذا في ترجمته لحديث عمر جازما برقمه لتأييد الحديث الصحيح له

القراءة والمصحف، وسبق أول الكتاب في بيان الكذب قوله عليه السلام «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» وكلام أحمد رضي الله عنه

فصل

في التخلو بالموعظة خشية الملل

في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يذكر كل خميس فقال له رجل يا أبا عبد الرحمن أنا نحب حديثك ونشتهي ولوددنا أنك حدثتنا كل يوم، فقال ما يعني أن أحدثكم إلا كراعية أن أملككم إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة مخافة السامة علينا. وذكر البيهقي وغيره عن ابن مسعود قال حدث الناس ما أقبلت عليك قلوبهم إذا صدقوك بإبصارهم وإذا انصرفت عنك قلوبهم فلا تحدثهم، وذلك إذا تكأ بمضهم على بعض. وقال عكرمة عن ابن عباس : حدث الناس كل جمعة مرة فإن أكثر فمرتين، فإن أكثر فثلاثاً ولا تمل الناس من هذا القرآن ولا تأت القوم وهم في حديث فتقطع عليهم حديثهم، وقال النست فإذا أمروك فخدمهم وهم يشتهونه، وإياك والسجع في الدعاء فاني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلونه رواه البخاري. وعن عمر رضي الله عنه أنه كان يقول على المنبر: أيها الناس لا ينعضوا الله إلى عباده، فتبيل كيف ذاك أصالحك الله؟ قال يحاس أحدكم قاصاً فيطول على الناس حتى ينعض إليهم منهم فيه، ويقوم أحدكم اماماً فيطول على الناس حتى ينعض إليهم منهم فيه. وقالت عائشة رضي الله عنها لعبيد بن عمير إياك وإملا ل الناس وتفتيطهم وكان

الزهري اذا سئل عن الحديث يقول احمضوا اخلطوا الحديث بغيره حتى
تتفتح النفس، وقال الزهري نقل الصخر ايسر من تكرير الحديث
قل ابن عبد البر كان يقال ستة اذا أهينوا فلا يلوموا الا أنفسهم: الذاهب
الى مأثمة لم بدع اليها، وطالب الفضل من اللثام، والداخل بين اثنين في حديثهما
من غير أن يدخلا فيه، والمستخف بالسلطان، والجالس مجلسا ليس له باهل،
والمتقبل بحديثه على من لا يسمع منه ولا يصغي اليه. قال ابن عبد البر في
بهجة المجالس : كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول ان هذه القلوب
كل كما تمل الابدان ، فابتغوا لها طرائف الحكمة ، وقال ابن مسعود رضي
الله عنه أريحوا القلوب فان القلب اذا كره عمي وقال أيضا ان للقلوب
شهرة واقبالا، وفرة وإدبارا ، نخذوها عند شهوتها واقبالها، وذروها عند
عند فقرتها وادارها. وفي صحف ابراهيم عليه السلام وعلى العاقل أن
يكون له ثلاث ساعات سامة يناجي فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه،
وساعة يخلي فيها بين نفسه وبين لذاتها فيما يحل ويحرم، فان هذه الساعة
موزن له على مائت الساعات . وقال عمر بن عبد العزيز تحدثوا بكتاب الله
وتجالسوا، واذا ملتم حديث من أحاديث الرجال حسن جميل. وقال أيضا
لابنه عبد الملك يا بني ان نفسي مطيتي وإن حماة عليها فوق الجهد قطعتها
وقال بعض الحكماء : حادثوا هذه القلوب بالذكر فانها تصدأ كما
يصدأ الحديد . وقد روي عن النبي ﷺ « ان هذه القلوب تصدأ كما
يصدأ الحديد » قلوا فما جلاؤها يا رسول الله ؟ قل « تلاوة القرآن »

وكان يقال : التفكر نور والغفلة ظلمة

وفي البخاري من حديث أبي جحيفة قول سلمان لأبي الدرداء : ان
لربك عليك حقا ، ولنفسك عليك حقا ، ولأهلك عليك حقا ، فأعط
كل ذي حق حقه . وقول النبي ﷺ « صدق سلمان » وروى الحاكم في
تاريخه بإسناده عن سديد قال لا تنسى شيئا فتقول (سبحانك لا أعلم لك إلا
ما علمتنا إنك أنت العالم الحكيم) إلا ذكرته . وكان مالك بن أنس إذا جلس
بحسه لا ينطق بشيء حتى يقولها . وروى أيضا عن الاعمش : جواب
الاحمق السكوت عنه ، وقال الاعمش السكوت جواب والتغافل يطأني
شرا كثيرا ، ورضي المتجني غاية لا تدرك ، واستعطاف المحب عون المظفر ،
ومن غضب على من لا يقدر عليه طال حزنه

فصل

في حكم اجتماع الناس للذكر والدعاء ورفع الصوت به ومتى يكون بدعة
قال مهنا سألت أبا عبد الله عن الرجل يجلس الى القوم فيدعو هذا
ويدعو هذا ويقولون له ادع أنت . فقال لا أدري ما هذا . وقال ابن منصور
لأبي عبد الله : يكره أن يجتمع القوم يدعون ويرفعون أيديهم ؟ فقال ما أكرهه
للاخوان إذا لم يجتمعوا على عمد إلا أن يكثروا . قال ابن منصور قال اسحاق
بن راهويه كما قال وانما معنى : إلا أن يكثروا - إلا أن يتخذوها عادة حتى

يكثروا (١) وقال أبو العباس الفضل بن مهران سألت يحيى بن معين وأحمد ابن حنبل قاتل من عندنا قوما يجتمعون في دعون ويقرءون القرآن ويذكرون الله تعالى فما ترى فيهم؟ قال فأما يحيى بن معين فقال يقرأ في المصحف ويدعو بعد صلاة ويذكر الله في نفسه . قلت فأخ لي يفعل هذا؟ قال له ، قلت لا يقبل؟ قال عظه ، قلت لا يقبل أهجره؟ قال نعم . ثم أتيت أحمد حكيت له نحو هذا الكلام فقال لي أحمد أيضا يقرأ في المصحف ويذكر الله تعالى في نفسه . ويطلب حديث رسول الله (ص) قلت فأنهاده؟ قال نعم ، قلت فإن لم يقبل ، قال بلى إن شاء الله تعالى فإن هذا محدث ، الاجتماع والذي تصف قلت فإن لم ينمل أهجره؟ فتبسم وسكت

و بن معمر أن عمر بن عبد العزيز كان حسن الصوت باقرا قال نخرج يوما وقرأ وجه بصوته فاجتمع الناس له فقال له سعيد بن المسيب فتنت الناس ، قال فدخل . وسأله المروزي عن الثوم يجتمعون فيقرأ قارئ ويدعون حتى يصبحوا؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس . وقال

(١) الصواب أن الامام أحمد اشترط في جواز اجتماع الناس للذكر والدعاء مع رفع الايدي شرطين احدهما أن لا يعتمدوا هذا الاجتماع وثانيهما أن لا يكثروا . ووجه ذلك أن تعمد الاجتماع لا يكون الا للعبادة التي قيدها الشارع بالاجتماع . ومن هذا لم يرد في الشرع الاجتماع له فيكون بدعة دينية وهي لا تكون الا ضلالة ، وأما كثرة فتجعل هذا الاجتماع مع ما ذكر من قبيل شعائر الدين وهي لا تثبت الا بالنص . فاذا اتفق الامر ان كان الاجتماع لما ذكر من العبادة المطلقة المشروعة

المروزي قال لي أبو عبد الله كنت أصلي فرأيت إلى جنبي رجلاً عليه كساء ومعه نفسان يدعو أن ذنوبت فدعوت معهم، فلما قمت رأيت جماعة يدعون فأردت أن أعدل إليهم ولولا مخافة الشهرة، لقمعت معهم، ووريتي الخلال عنه أنه قال وأي شيء أحسن من أن يجتمع الناس في صلواتك ويذكروا ما أنعم الله عليهم كما قالت الانصار وقل في رواية عبد الله ثنا إسماعيل ثنا أيوب عن محمد بن سيرين قال نبئت أن الانصار قبل قدوم رسول الله (ص) المدينة قالوا لو نظرنا يوماً فاجتمعنا فيه فذكرنا هذا الأمر الذي أنعم الله به علينا وذكر الحديث وفيه أنهم اجتمعوا يوماً الجمعة في بيت أسد بن ذرارة وذبحت لهم شاة وكتبهم قل الشيخ تقي الدين فقيده أحمد الاجتماع على الدعاء إذا لم يتخذ عادة وعن ابن مسعود أنه لما اتخذ أصحابه مكاناً يجتمعون فيه المذكر فخرج إليهم فقال يا قوم لا أنتم أهدى من أصحاب محمد أو لا أنتم على شعبة ضلالة

ومذهب الشافعي والجمهور أنه يستحب الاجتماع لتلاوة القرآن للخبر المشهور، وقال مالك يكره وتأوله بعض أصحابه. وكان يحيى ابن سعيد القطان إذا قرئ عليه القرآن يسقط إلى الأرض حتى يكاد يذهب عقله، وكان عبد الرحمن بن مهدي يبكي وينكس وتوسط يحيى، قال يحيى قال أحمد في رواية المروزي لو قدر أن يدفع هذا أحد لدفعه يحيى، ويأتني في آداب القراءة قبل فصل الطالب وقال عبد الله ما رأيت أبا يحيى قط إلا في حديث توبة كعب

فصل

(في صفة المحدث الذي يؤخذ عنه)

قال المرزوي قال أبو عبد الله لا ينبغي للرجل إذا لم يعرف الحديث أن يحدث به ثم قال صار الحديث يحدث به من لا يعرفه واسترجع ، وقال مالك لا يؤخذ العلم من شيخ له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث وقال الأثرم قال لي أبو عبد الله الحديث شديد سبحانه الله ما أشده أو كما قال ثم قال يحتاج إلى ضبط وذهن وكلام يشبه هذا ثم قال ولا سيما إذا أراد أن يخرج منه إلى غيره قال إذا حدث ، ثم قال هو ما لم يحدث مستورا إذا حدث خرج منه إلى غيره بدا ما كان فيه ، وكلام نحو هذا ، وعن جماعة بن برقان قال كتب إلينا عمر بن عبد العزيز وقال في كتابه : ومُرُّ اهل الفقه من جندك فليذنبوا ما علمهم الله في مساجدهم ومجالسهم والسلام ، وقال أحمد لابنه عبد الله أفد أصحاب الحديث وأكرمهم فإن إبراهيم بن بكر بن عياش لم يكن يفيد أصحاب الحديث ويحفوهم فلم يفلح ، ومشهور عن أنس أنه كان إذا سئل عن مسألة يقول سلوا مولانا الحسن فإنه حاضر وغبنا . وحفظ ونسينا وقال الصاحب أبو القاسم ابن عباد ما عبر الانسان عن فضل نفسه بمثل ميله إلى الفضل وأهله ، وكان أبو الحسن عمر بن محمد النوقاتي - بنون مفتوحه وقاف بعدها ألف ثم بناء بإثنتين من فوق نسبة إلى نوقات موضع بسجستان ويشتهر بالنوقاتي بنون بعد الألف بلدة من مدن طرس كاز - حاضرا فنظم المعنى وقال

ما عبر الانسان عن فضل نفسه بمثل اعتقاد الفضل في كل فاضل
وان أخس النقص أن يتقي التقى قذى النقص عنه بانتقاص الافاضل
وهذا لما سعى بهض الناس الى أبي القاسم بن عباد وقال عن الحافظ
أبي عبدالله بن منده انه جمع كتابا في التشبيه فاستدعاه وبحث عنه فانصف
وان كان ابن عباد معتزليا، وقال كيف ينقم على رجل ما أودع كتابه إلا
آية محكمة أو أخبارا صحيحة، ودخل ابن مندة على ابن عباد فقام له وأكرمه
فلما خرج قيل له قمت لرجل من معانديننا لا يحسن شيئا انما يعرف
جماعة من محمد وأحمد، قال ابن عباد أليس يعرف جماعة من محمد وأحمد
لا أعرفهم؟ فله دليٌ بذلك مزية وقد قال الصاحب بن عباد من لم يكتب
الحديث لم يعرف حلاوة الاسلام، ولما أراد أن يئلي ويروي الحديث امتنع
من حضور الديوان وأظهر التنسك والتورع، فلما شاع ذلك عنه أحضر
الفقهاء واستفتاهم بالكتابة عن مثله فأفتوا بجوازها دافعي مجالس. ذكر ذلك
الحافظ عبدالقادر الرهاوي في كتاب تاريخ المادح والمدوح

ولما حج يحيى بن عمار السجزي ونزل بظاهر الري فأرسل اليه
الصاحب بن عباد ضيافة فأبى أن يقبها فقال وددت اني ضربت بكل سوط
ضرب به أحمد بن حنبل عشرة أسواط واسترحت من مداوة هؤلاء
القوم. وروى الحاكم في تاريخه عن ابن المبارك قال: من بخل بالعلم ابتلى
بثلاث: إما أن يموت فيذهب علمه، وإما أن ينسى حديثه، وإما أن يبتلى
بالسلطان. وقال ابن المبارك الحبر خلوق العلماء

فصل

في انصاف طلاب العلم ومن كان يحابي في التحديث
قال مهنا سمعت أبا عبد الله يقول كان اسماعيل بن عليه يضع في الحديث
ما لا يحل له في الشفاعات ونحن على الباب نتصور، وقال في رواية الفضل بن
زياد كان لا ينصفهم في الحديث - يعني اسماعيل ، قلت كيف كان لا ينصف؟
قال كان يحدث بالشفاعات، قلت فإن كان رجل له اخوان يخصهم بالحديث
لا ترى ذلك؟ قال ما أحسن الانصاف؟ ما أرى يسلم أهل الحديث من
هذا، قلت وان كان رجل يقرى رجلا مائتي آية ويقرأ آخر مائة آية
ما تقول فيه؟ فقال ينبغي أن ينصف بين الناس وقلت له انه يأخذ على هذا
مائتي آية لانه يرجو أن يكون عاملا به، ويأخذ على هذا أقل لانه لا يبلغ
هذا في العمل ما ترى فيه؟ قال ما أحسن الانصاف في كل شيء. وقال في

رواية الروذي: عيسى كان منتصبا للناس وحفص كان يحدث بالشفاعة

وروى الخلال أخبرني العباس بن محمد الدوري ثنا أبو سليمان الأشقر

قال كنا عند حماد بن زيد بالبصرة فجعل يقبل على أهل البصرة ويحدثهم

فقلنا تقبل على هؤلاء وتدعنا؟ قال أهل بلدي أحق بالحديث منكم،

وسمعت العباس بن محمد الدوري يقول ربما كنا عند أحمد بن حنبل

أيام الحج فيجيئه أفوام من الحجاج فيقبل عليهم ويحدثهم فرمنا قلنا له في

ذلك فيقول هؤلاء قوم ثرباء والى أيام يخرجون

وعن سفيان الثوري انه جاء الى يونس فآخذ يسأله ويملي عليه ومعه

ألواح ، فلما قام قالوا نسألك فلا تحدثنا وتحدث سفيان ؟ قال سفيان غريب
وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال لن تزالوا بخير ما دام العالم يعدل
بينكم بعلمه لا يحيف . وعن أبي العالية في قوله تعالى (ولا تصغر خدك
للناس) قال يكون الغني والفقير عندك في العلم سواء . وقال ابن عون
كلوا محمدا في رجل يحدّثه فقال لو كان رجل من الزنج لكان عندي
وعبد الله بن محمد في هذا سواء ، وقال جعفر بن محمد من أنصف الناس من
نفسه قضي به حكما لغيره . وقال الشاعر

إذا أنت لم تنصف أخاك وجدته على طرف الهجران ان كان يعقل
وقالوا ثلاثة من حقائق الايمان : الاقتصاد في الاتفاق ، والابتداء
بالسلام ، والانصاف من نفسك . وقال مالك بن دينار : وليس في الناس
شيء أقل من الانصاف . وقال جعفر بن سعد ما أقل الانصاف ، وما أكثر
الخلافا ، والخللاف موكل بكل شيء حتى القذاة في رأس الكوز فإذا أردت
أن تشرب الماء حارت الى فيك ، وإذا أردت أن تصب من رأس الكوز
لتخرج رجعت . قال الشاعر

أخي الكرام المنصفين وصلهم واقطع مودة كل من لا ينصف
وقال أبو العتاهية

إذا ما لم يكن لك حسن فهم أسأت اجابة وأسأت سمعا
وعن أبي عوانة أنه حدث ، قوما ومنع آخرين ، وأسمع هشيم رجلا
يشفاعة أحمد ، وعن أبي عاصم أنه كان إذا جاءه انسان من قبل السلطان أو
شفاعة حدثه مع أصحاب الحديث ولم يحدثه دونهم ولم يخصه

فصل

جاء رجالان الى أحمد فقال لو جئتم الى المنزل وحدثكم لكنتم أهلاً
لتلك، وقال عروة ائتوني فلتقوا مني، وصح عنه أيضاً أنه كان يتألف الناس
على حديثه، وقال أحمد في رواية حبيش: جاء زهير الى (١) ابن أبي زائدة
برجل فقال حدثه قال حتى أسأل عنه فقال له زهير متى عهدت الناس يفعلون
هذا؟ فقال له زائدة (٢) ومتى عهدت الناس بسبون أبا بكر وعمر؟ وقال أيوب
قال سألت رجلاً سميد بن جبير عن حديث فمنعه فقال له الرجل تؤجر،
فقال له ليس كل الأجر نقوى عليه، وكذا روي عن أحمد

وعن أحمد قال فيما روي عن أيوب قال لا تحدثوا الناس بما لا يعلمون
أولاً يعرفون فتضروهم، وصح عن مسروق قال لا تنشر برك إلا عند من ينبغي
رواد أحمد في رواية عبد الله وقال يني الحديث وقال شعبة أثناني الأعمش وأنا
أحدث قوماً فقال ويحك تعلق الأول في أعناق الخنازير؟ وقال مهنا لا حمد
مامنى قوله؟ فقال معنى قوله لا ينبغي أن يحدث من لا يستأهل. وقال عبد الله
حدثني أبي قال قال سفيان قال عيسى عليه السلام للحكمة أهل فان وضعتها في
غير أهلها ضيقت، وإن منعها من أهلها ضيقت، كن كالطبيب يضع الدواء
حيث ينبغي. وقال عبد الملك بن عمير كان يقال اضاعة الحديث أن يحدث
به من ليس بأهل، وعن دغفل قال آفة العلم أن تخزنه ولا تحدث به ولا
تنشره، وقال إبراهيم النخعي حدث حديثك من تشبهه ومن لا تشبهه فانك

(١) في النسخة المصرية أبي زائدة بدون ابن (٢) كذا بالاصول

يحفظه حتى كأنه أمامك تقرأه. روى ذلك الخلال، وقال عبد الرزاق عن
 معمر عن رجل هو عمرو بن عبد الله عن عكرمة قال قال عيسى عليه السلام
 لا تطرح اللؤاؤا الى الخنزير فان الخنزير لا يصنع باللؤاؤ شيئا، ولا تعط الحكمة
 من لا يريد ما فان الحكمة خير من اللؤاؤ، ومن لا يريد ما شر من الخنزير
 وقال مالك ذلك ذل وإهانة للعالم أن يتكلم به عند من لا يطيعه، وقال
 كثير بن مرة الحضرمي: لا تحدث بالحكمة عند السفهاء فيكذبوك، ولا تحدث
 بالباطل عند الحكماء فيمقتوك، ولا تمنع العلم أهله فتأنم، ولا تحدث به غير
 أهله فتجهل، إن عليك في علمك حقا كما أن عليك في مالك حقا، ذكره
 السهقي وغيره، وروى الخلال في الاخلاق أن ابراهيم بن شماس قال كنا بعبادان
 بجرى تشاجر بين طلبة الحديث فلم يحدثهم يعني وكيع ابن الجراح سبعة أيام
 فقال انما أردت أديهم ثم حدثهم

وفي الصحيحين قول ابن عباس لعمر رضي الله عنهما إن الموسم يجمع
 الرعاع والنوغاء فامهل حتى تقدم المدينة فتخلص باهل الفقه. فقد منا المدينة
 وذلك أن عمر قبل مشورة ابن عباس فلم يتكلم بذلك حتى قدم المدينة :
 قل ابن الجوزي ، في هذا تنبيه على أن لا يودع العلم عند غير أهله ولا
 يحدث القليل الفهم مالا يحتمله فهمه ، قال والرعاع السفلة والنوغاء
 نحو ذلك ، وأصل النوغاء صغار الجراد ، قال ابن عقيل قوله تعالى (ولو كنت
 فظا غليظ القلب لا نفضوا من حولك) ذلك مع المعجز ﷺ شهد الحق

له لولا تخلفه للخلاق الجميل لا تقضوا عنك (١) ولم يقنع بالمعجز في تحصيلهم،
لا تقنع أنت بالعلوم وتظن أنها كافية في حوش الناس الى الدين بل حسن
ذلك وجله بالاخلاق الجميلة

فصل

في أخذ العلم عن أهله وإن كانوا صغار السن
قال الامام أحمد بلغني عن ابن عينة قال الغلام استاذ اذا كان ثقة، وقال
علي بن المديني: لان أسأل أحمد بن حنبل عن مسألة فيفتيني احب الي من
أن أسأل أبا عاصم وابن داود، إن العلم ليس بالسن، وروى الخلال من
حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال قال عمر رضي الله عنه إن
العلم ليس عن حداثة السن ولا قدمه، ولكن الله تعالى يضعه حيث
يشاء، وقال وكيع لا يكون الرجل عالما حتى يسمع ممن هو أسن منه ومن
هو مثله ومن هو دونه في السن. هذه طريقة الامام أحمد على ما ذكره
البيهقي في مناقبه وغيره، وفي فنون ابن عقيل وجدت في تعاليق محقق
أن سبعة من العلماء مات كل واحد منهم وله ست وثلاثون سنة فميجبت
من قصور أعمارهم مع بلوغهم الغاية فيما كانوا فيه فمنهم الاسكندر ذو القرنين وقد
ملك ما ذكره الله، وأبو مسلم الخراساني صاحب الدولة العباسية، وابن المقفع
صاحب الخطابة والفصاحة، وسيدويه صاحب التصانيف والتقدم في العربية
وأبو تمام الطائي في علم الشعر، وابراهيم النظام في علم الكلام، وابن الرواندي

في المحازي، وله كتاب الدافع مما غر به أهل الخلاعة وله الجدل انتهى كلامه
وكان القراء أصحاب مشورة عمر كهولا كانوا أو شبانا، وكان وقافا
عند كتاب الله رواه البخاري وغيره، وفي الصحيحين عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال كنت أقرىء رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن
بن عوف. قال ابن الجوزي في كشف المشكل فيه تنبيه على أخذ العلم
من أهله وإن صغرت أسنانهم أو قلت أقدارهم وقد كان حكيما بن
حزام يقرأ على معاذ بن جبل ف قيل له تقرأ على هذا الغلام الخزرجي قال
إنما أهلكنا التكبر

فصل

قال ابن عقيل في الفنون من أكبر ما يفوت الفوائد ترك التلمح للمعاني
الصادرة عن ليس بمحل للحكمة، ترى يمنعني من أخذ اللؤلؤة وجداني
لها في مزبلة؟ كلا سمعت كلمة بقيت من قلقها مدة وهي أن امرأة كانت
تقول على شغلها وتترنم بها

كم كنت بالله أقل لك؟ * إن للتواني غائلة * ولا تبسح خيرة تبين بعد قليل *
فما أوقعها من تخجيل على إهمالنا لأمور غدا تبين خائرها بين يدي الله
سبحانه وتعالى، وروى الترمذي وابن ماجه والاسناد ضعيف عن أبي هريرة
مرفوعا «الكلمة الحكمة ضالة المؤمن حيث وجدها فهو أحق بها»



فصل

خير الناس من شهد له بالخير أهله وجيرانه

قال الفضل سمعت أبا عبد الله وسئل عن أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازي فقال هذا يسئل عنه جيرانه فإذا اتنوا عليه قبل منهم. وروى الخلال من حديث اسماعيل عن أيوب عن أبي قلابة قال خير الناس خيرهم في أهله وخيرهم في جيرانه، قال هم أعلم به. وروى ابن ماجه حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال قال رجل لرسول الله ﷺ كيف لي أن أعلم إذا أحسنت وإذا أسأت؟ قال رسول الله ﷺ «إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت، وإذا سمعتمهم يقولون قد أسأت فقد أسأت» اسناد جيد ورواه أيضا من حديث جامع ابن شداد عن كاثوم الخزاعي وروى أحمد الحديث الاول ولفظه «إذا سمعتمهم» ولم يقل «جيرانك» وقد سبق ما يتعلق بهذا بنحو كراسين، وقال سفيان الثوري إذا رأيت الرجل محببا الى جيرانه فاعلم أنه مDAHن

فصل

(فمن يتلقى العلم ممن ينفع منه بغير العلم)

قال أبو داود سمعت أبا عبد الله قيل له الرجل يكتب عن الرجل لكي يقضى له حاجة؟ فقال إذا كان عنده ثقة يكتب عنه، قلت ليس هو عنده في موضع يكتب عنه يقول اكتب ثم أرمي به فكره ذلك، قلت

أتخاف أن نكون ممن يأكل بالعلم؟ فقال أخاف

وقال الفضل بن زياد سمعت أبا عبد الله قيل له الرجل لا يكون ثقة في الحديث فتعرض للرجل إليه الحاجة أي كتب عنه لمكان حاجته؟ فقال إن كان ثقة يكتب عنه وإن لم يكن ثقة فلا يكتب عنه. وفي البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال إن كنت لأستمرىء الرجل الآية هي معي كي ينقلب بي فيطعمني قال إن هبيرة فيه دليل على جواز محادثه الرجل بشيء من الذكر والقرآن لقصد يقصده الانسان يستجاب به نفعه له أو يدفع به ضرورة ، قال ولم ينكره على أبي هريرة منكر . وقيل لأبي زرعة كتبت عن يحيى بن أكرم؟ فقال ما أطعمته في هذا قط ، ولقد كان شديد الإيجاب لي ، لقد مرضت مرضة ينفد فما أحسن أصف ما كان يوليني من التعاهد والافتقاد

وحدث ذات يوم عن الحارث بن مرة الخنفي بحديث الأشربة فقال « يعاش » وصحف فيه فقال « تعيس » من أسامي العبيد وخجل ، فقلت له حدثنا أحمد بن حنبل والقواريري قال حدثنا الحارث بن مرة فرجع لما ورد عليه أحمد والقواريري قال أبو زرعة جبلان

فصل

(في نحو كتب الحديث او دفنها اذا كانت لا ينفع بها)

قال بكر عن أبيه عن أبي عبد الله سمعه - وسئل عن رجل أوصى إليه رجل أن يدفن كتبه - قال ما أدري ما هذا ؟ وقال الا ترم قلت لأبي عبد الله

دفن دفاتر الحديث ؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس (١) وقال في رواية أبي طالب وقد سأله عن محو كتب الحديث فقال سبحانه الله تعالى السنة والعلم ! قلت ماتقول ؟ قال لا . وقال أبو طالب سألت أبا عبد الله ما ترى في دفن العلم اذا كان الرجل يخاف أن ليس له خلف يقوم به ويخاف عليه الضيعة ؟ قال لا يدفن ولعل ولده ينتفع به ، عبدة أوصى أن تدفن ، والثوري لم يكن له ولد ولعل غير ولده ينتفع به ، قلت يباع ؟ قال لا يباع العلم ولكن يدعه لولده ينتفع به أو غير ولده ينتفع به . وقال في رواية المروزي - وسأله عن أوصى أن تدفن كتبه قال ما يعجبني دفن العلم

وقال المروزي سألت أبا عبد الله عن رجل أمر بدفن كتبه وله أولاد فأطرق ملياً ثم قال لعله ينتفع بها ، ثم قال ان كان فيها منفعة عرضت فما أعطي بها من شيء حسبت من ثلثه . وحمل احمد بن أبي الحواري كتبه الى البحر فغرقها وقال لم افعل هذا ثم اوتابك ولا استخفافاً بحقك ولكن كنت أطلب ان أهتدي بك الى ربي فلما اهتديت بك الى ربي استغنيت عنك

(فصل) (٢) قال صالح سألت أبا عبد الله عن رجل اوصاه أبوه اذا هومات أن يدفن كتبه قال الابن بعد موت ابيه ما أشتي ان ادفنها قال اني أرجو اذا كانت مما ينتفع بالنظر فيها ورثته رجوت ان شاء الله تعالى ، وسأله

(١) الاصل في هذه المسألة انه ليس كل ما كان يكتب من الحديث ينتفع به لأن العدد فيه على الرواية وقد يكون المكتوب غير مروي عن الثقات ولا يميز هذا الآله (٢) لفظة فصل ساقطة من النسخة المصرية وهي لا محل لها لان الموضوع واحد

المروزي عمن أوصى أن تدفن كتبه وله أولاد؟ قال فيهم من أدرك؟ قلت نعم قال وعمن كتب هذه الكتب؟ قلت عن قوم صالحين، قال أحب العافية منها، أكره أن اتكلم فيها، واستعفى من أن يجيب من أن تترك أو تدفن قال الخلال والذي أذهب إليه من قوله في هذا أنه إن كانت صحفاً أو حديثاً لم يتبع ولا تمحى ولا تحسب من الثابت لاني لا أعرف لحسابه من الثالث معنى، لعله قد أوصى بثائه في أبواب البر، وقد أوقف عنه أبو عبد الله والاحوط في هذا أن تدفن فهو أشبه في هذا الزمان

فصل

في كتابة الحديث والعلم والاحاديث المتعارضة فيها

روى الخلال ثنا أبو العباس الدوري سمعت يحيى بن سعيد القطان ما رأيت مثل سفيان الثوري، كنت إذا سألته عن الحديث لم يكن عنده اشتد عليه، وكان مسعراً لا يبالي أن لا يكون عنده. وقل رجل لا حمد أريد أصف الحديث، قل إن أردت أن تعرف الحديث فأكثر من الكتابة. وقد دل هذا النص وغيره على كتابة الحديث بل وكتابة العلم. وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة «اكتبوا لأبي شاه» وفيهما أيضاً قول علي رضي الله عنه: وما في هذه الصحيفة (١) وفي البخاري عن أبي هريرة: لم يكن أحد أكثر حديثاً مني إلا عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا يكتب.

(١) هي صحيفة فيها أحكام عقل الدية وفكك الأسير وتحريم المدينة كمكة ولا يقتل مسلم بكافر وكان كرم الله وجهه قد علقها بسيفه

وفي رواية استأذن رسول الله ﷺ في الكتابة فاذن له . وفي السنن ان عبد الله بن عمرو قال يا رسول الله أكتب عنك في الغضب والرضا ؟ فقال « اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق » وأشار بيده إلى فيه ﷺ . وعن عمر وابن عباس وأنس رضي الله عنهم : قيدوا العلم بالكتاب ، وقال حنبل ثنا سعيد بن سليمان ثنا عبد الله بن المؤمل عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله (ص) « قيدوا العلم » قلت وما بقيده ؟ قال « الكتاب » ابن المؤمل ضعيف والنسائي عن عمرو ابن عثمان عن الوليد بن مسلم عن ابن جريج أخبرني عطاء عن عبد الله بن عمرو قال يا رسول الله إنا نسمع منك أحاديث فتأذن لنا أن نكتبها ؟ قال « نعم » وذكر الحديث قال النسائي منكر وهو عندي خطأ . وسمع أنس وكتب من النبي ﷺ وعرضها عليه ، وأملى وأثله بن الاستمع على الناس الأحاديث وهم يكتبون بين يديه

وقال أبو المليح يعيبون علينا الكتاب والله يقول (قال عليها عند ربي في كتاب) وكان ابن عمر لا يخرج من بيته غدوة حتى ينظر في كتبه . وقال بشير بن نهيك كتبت عن أبي هريرة ما كنت أسمعه منه ثم أتيت به فقلت هذا سمعته منك قال نعم . وعن الحسن بن علي رضي الله عنهما انه أمر بنيه وبني أخيه بكتابة العلم حتى يرووه أو يضعوه في بيوتهم ، وكتب ابن عباس كثيراً وكتب الناس عن زيد بن ثابت وجابر والبراء وغيرهم من الصحابة وخاق من التابعين لا يحصون . وكتب عمر بن عبد العزيز إلى

أبي بكر بن حزم أن يجمع له السنن والآثار: فاني خشيت ذهاب العلم
وروى مسلم عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعاً «من كتب عنى سوى
القرآن فليمحّه» (١) وروى البيهقي عن أبي نضرة عن أبي سعيد انه قال
لا تكتبكم ولا نجعلها مصاحف، احفظوا عنا كما كنا نحفظ عن نبيكم ﷺ، قال
البيهقي فدل ذلك دلي ان النهي انما كان خشية أن يختلط بكتاب الله شيء، ثم
روى من طريق عبد الوزاق عن معمر عن الزهري عن عروة أن عمر أراد
أن يكتب السنن فاستشار الصحابة رضي الله عنهم فاشاروا عليه بذلك ثم
استخار الله شهراً ثم قال اني ذكرت قوما كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا
عليها وتركوا كتاب الله عز وجل واني والله لأبس كتاب الله شيء أبداً
وعن ابن مسود انه كره كتابة العلم وكذا روى عن ابن عمر وأبي موسى
الاشعري والزهري وغير واحد انهم كرهوا ذلك، وقال أبو هريرة
لا تكتب ولا تكتبكم، وقال ابن جريج أخبرني الحسن بن مسلم عن سعيد
بن جبیر ان ابن عباس كان يذهي عن كتابة العلم وقال انما أضل من كان
قبلكم الكتب، قال البيهقي وانما ذلك للمعنى الذي أشرنا اليه أو نحوه،
وقال أيضاً لعنه الله ﷺ أذن في الكتابة لمن خشي عليه النسيان ونهى عن
الكتابة لمن وثق بعفذه، أو نهى عن الكتابة حين خاف الاختلاط، وأذن
في الكتابة حين أُنس منه فقال الاوزاعي كان هذا العلم كريماً يتلافاه
الرجال بينهم فلما دخل في الكتب دخل فيه من ليس من أهله

(١) متن هذا الحديث ساقط من النسخة النجدية

وقال أبو كريب كان عيسى عليه السلام يقول: لا خير في علم لا يعبر
 معك الوادي، ولا يعمر بك النادي، قال في شرح مسلم اجتمعت الامة
 على استحباب كتابة العلم بعد ذلك وأجابوا عن أحاديث النهي بخوف
 اختلاط القرآن بغيره قبل اشتهاره فلما اشتهر وأمن ذلك جاز. والجواب
 الثاني أنه نهي تنزيه لمن وثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة
 وقال الثوري معرفة معاني الحديث وتفسيره أشد من حفظه، وقال
 وكيع: قال ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع وكان ثقة: كنا نستمع على حفظ الحديث
 بالعمل به. وسأل مهنا لاجد ما الحفظ؟ قال الاتقان هو الحفظ، وقال عبد الرحمن
 ابن مهدي الحفظ الاتقان ولا يكون إماما في العلم من يحدث بكل ما سمع
 ولا يكون إماما في العلم من يحدث بالشاذ من العلم. وقال المروزي إن أبا
 عبد الله قل ما أنفع مجالس أصحاب الحديث: أقلت كيف مجالستهم وهم يفتابون؟
 قال ما أنفع مجالستهم! يعرف الرجل الحديث بهم. وروى الخلال عن ابن
 سيرين قل كان أصحاب رسول الله ﷺ يجلسون في مسجد النبي ﷺ
 حلقة يتذاكرون الحديث ويتراجزون الشعر، وروى أحمد عن عبد الله
 هو ابن مسعود قال تذاكروا الحديث فإن حياته المذاكرة، وعن علقمة قال
 أطيلوا ذكر الحديث لا يدرس، وعن وهب بن منبه قال مجلس يتنازع فيه
 العلم أحب إلي من قدره صلاة، روى ذلك الخلال، وذكر البيهقي في كتاب
 المدخل من حديث شعبة عن علي ابن الحكم عن أبي نضرة عن أبي سعيد
 قال كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا جلسوا كان حديثهم يعني الفقه إلا

أن يقرأ رجل سورة أو يأمروا أحدهم أن يقرأ سورة، وعن علي رضي الله عنه قال تذاكروا الحديث فانكم إن لم تفعلوا ذلك اندرس العلم، وقال أبو سعيد تذاكروا والحديث فإن الحديث يهيج الحديث. وقال عمر المهاجري عن ابن عباس: إن له لسانا سثولا، وقلبا عقولا (١) رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عنه، وروى أحمد عن جرير عن مغيرة قال قال رجل لابن عباس بم أصبت هذا العلم؟ قال بلسان سثول، وقلب عقول، وقال ابن وهب عن يونس، قال الزهري العلم خزان وتفتحها المسألة. وروى عن الزهري أنه كان يرجع إلى منزله وقد سمع حديثا كثيرا فيعيده على جارية له من أوله إلى آخره كما سمعه ويقول لها إنما أردت أن أحفظه، وكان غيره يعيده على صبيان المكتب ليحفظه، وقال الأوزاعي عن الزهري آفة العلم النسيان وقلة المذاكرة، وعن محمد بن كعب مرسل ما تجالس قوم ينهت بعضهم لبعض الا نزع الله من ذلك المجلس البركة. وعن ابن مسعود أنه كان إذا قعد يقول انكم في عمر الليل والنهار إلى آجال منقوصة، وأعمال محفوظة، والموت يأتي بغتة فمن زرع خيرا يوشك أن يحصد رغبة، ومن زرع شرا يوشك أن يحصد ندامة، ولكل زارع ما زرع لا يفوت بطله، ولا يدرك حريص ما لم يقدر له، فمن أعطي خيرا فالله أعطاه، ومن وقى شرا فالله وقاه، المتقون سادة، والفقهاء قادة، مجالستهم زيادة، قال البيهقي وروى عن الحارث عن علي مرفوعا وهو ضعيف

١ أي قال هذا فيه لا رواية عنه

وقال علي بن المديني حدثنا جندب بن عبد الرحمن الرواسي ثنا زكرياء ابن أبي زائدة عن علي بن الأرقم (١) عن أبي جحيفة قال جالسوا الكبراء وسألوا العلماء ، وخالطوا الحكماء ، قال البيهقي روي مرفوعا وهو ضعيف . وقال لقمان يابني جالس العلماء وزاحمهم بركبتك فان الله يحبي القلوب بنور الحكمة كما يحبي الأرض بوابل المطر . قال البيهقي ، وروي مرفوعا وهو ضعيف ، وعن أنس مرفوعا « منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا » رواه الترمذي ، قال البيهقي ، وروي عن كعب من قوله ، وروي الفقيه نصر بن إبراهيم المقدسي أخبرنا أبو بكر أخبرنا عبد الغفار بن أبي الطيب (٢) المؤدب حدثنا عمر بن أحمد بن عثمان حدثنا محمد بن أحمد بن أبي الثلج (٣) حدثنا جدي قال سألت أحمد بن حنبل قلت يا أبا عبد الله أيما أحب إليك ؟ الرجل يكتب الحديث أو يصوم ويصلي ؟ قال يكتب الحديث ، قلت فمن أين فضلت كتابة الحديث على الصوم والصلاة ؟ قال لأن يقول إني رأيت قوما على شيء فاتبعتهم

فصل

في فضل الجمع بين الحديث وفقهه وكراهة طلب الغريب والضعيف منه
قال أحمد بن الحسن الترمذي سمعت أبا عبد الله يقول إذا كان يعرف الحديث ويكون معه فقه أحب الي من حفظ الحديث لا يكون معه فقه ،

(١) بالنسخة المصرية الاقر (٢) بالنسخة المصرية أبي طاب (٣) بالنسخة المصرية الثلج

وقال الاثرم سأل رجل أبا عبد الله عن حديث فقال أبو عبد الله : الله المستعان تر كوا العلم وأقبلوا على الغرائب ، ما أقل الفقه فيهم ، وقال الحسن ابن محمد سمعت أحمد بن حنبل سئل عن أعاديت غرائب فقال شيء غريب ي شيء يرجى به ، قال يطلب الرجل ما يزيد في أمر دينه ما ينفعه ، وقال في رواية أبي داود يطلبون حديثا من ثلاثين وجها أحاديث ضعيفة قال شيء لا ينتفعون به . ونحو هذا الكلام ، وقال أيضا شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها ولا يعتمد عليها . وقال إبراهيم النخعي كانوا : يسكرون غرب الحديث ذكره الخلال ، وروى أحمد بن الربيع بن خيثم قال إن من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل تنكره ، وإن من الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار تعرفه ، وقال علي بن الحسين زين العابدين : العلم ما تواطأت عليه الألسن وقال مالك شر العلم الغريب ، وخير العلم الظاهر الذي قد رآه الناس ، وقال أبو يوسف القاضي : من طلب الدين بالكلام ترندق ، ومن طلب غريب الحديث كذب ، ومن طلب المال بالكيمياء أفلس ، وعن مالك مثله وقال ابن المبارك : لنا في صحيح الحديث شغل عن سقيمه ، وقال ابن مهدي لا ينبغي للرجل أن يشغل نفسه بكتابة الحديث الضعيف فأقل ما في ذلك أن يفوته من الصحيح بقدره

وقال ابن الجوزي : قال أحمد بن حنبل : الاشتغال بالأخبار القديمة يقطع عن العلم الذي فرض علينا طلبه . وقال مالك ما أكثر أحد من الحديث فأنجح ، قال ابن الجوزي وإنما الإشارة إلى ما ذكرت من التشاغل

بكثرة الطرق والغرائب فيزوت الله . و ذكر كلاما كثيرا - الى أن قال -
وقد أوغل خلق من المتأخرين في كتابة طرق المنقولات ، فشغلهم عن
معرفة الواجبات ، حتى أن أحدهم يسئل عن أركان الصلاة فلا يدري ، لا بل
قد أثر هذا في القدماء ، ثم روى بإسناده أن امرأة وقفت على مجلس فيه
يحيى بن معين وأبو خيثمة وخلف بن سالم في جماعة يتذاكرون الحديث
فسألتهم عن الحائض تفسل الموتى وكانت غاسلة - فلم يجيبها منهم أحد ،
وجعل بعضهم ينظر الى بعض ، فأقبل أبو ثور فقاموا لها عليك بالمقبل ، فسأله
فقال نعم تفسل الميت لحديث عائشة رضي الله عنها « أما إن حيضتك ليست في
يدك » وأقولها : كنت أفرق رأس رسول الله ﷺ بالماء وأنا حائض ، قال
أبو ثور : فإذا فرقت رأس الحي ناليت به أولى ، قالوا نعم رواه فلان
وحدثنا به فلان ونعرفه من طريق كذا وخاضوا في الطرق والروايات
فقاتل المرأة فأين كنتم الى الآن ؟

قال وقد كان بعض أكابرهم يستحي من رد الفتيا فيفتي . الا يحسن
ذكره حتى أن امرأة سألت علي بن داود وفي مجلسه نحو الف رجل فقالت
أبي حلفت بصدقة أزارني ؟ فقال بكم اشتريته ؟ قالت باثنين وعشرين درهما
قال صومي اثنين وعشرين يوما ، فلما ذهبت جعل يقول أه غلطنا والله ،
أمرناها بكفارة الظهار ، حكاه ابراهيم الحربي ، ثم روى بإسناده عن
أبي زرعة قال كتب إلي أبي ثور لم يزل هذا الامر في أصحابك حتى
شغلهم منه إحصاء عدد رواة « من كذب علي متعمدا » فغلبهم هؤلاء القوم

عليه ، قال ابن الجوزي في (صيد الخاطر) فهو كما قال الحطيئة

زوامل للاخبار لا علم عندها بمقتنها الا كعلم الاباعر
لعمرك ما يدري البعير اذا غدا باوساقه أوراخ ما في الغرائر

ثم ذكر العلوم وقال إن الفقه عليه مدار العلوم فإن اتسع الزمان
للزبد من العلم فليكن من الفقه ، فإنه الاتقع وقال فيه ولقد ادر كنا في زماننا من
قرأ من اللغة احدا لا خضر بعض المتفهمة فسأله عن الحديث المعروف «لو طعنت
في نخذها أجزأك» فقال هذا للبالغة ، فقال له الصبي اليس هذا في ذكاة غير
المقدور عليه ؟ (١) ففكر الشيخ ساعة ثم قال صدقت. وادر كنا من قرأ الحديث
ستين سنة فدخل عليه رجل فسأله عن مسألة في الصلاة فلم يدر ما يقول ؟
وأدر كنا من برع في علوم الفقه فكان اذا سئل عن حديث لا يدري ما يقول ؟
وأدر كنا من برع في علم التفسير فقال له رجل يوم ما اني أدر كرت ركعة من صلاة
الجمعة فاضفت اليها أخرى فما تقول ؟ ونسبه ولا ماله على تخلفه ولم يدر ما الجواب.
وأدر كنا من برع في علوم القراءات فكان اذا سئل عن مسألة يقول عليك
بفلان. هذه كلها محن قبيحة ؟ فلما رأيت في الصبا ان كل من برع من أولئك
في فنه ما استقصى وإنما عوقته فضوله عن المهم وما بلغ الغاية رأيت أن أخذ
المهم من كل علم هو المهم ، فإنه من اقبح الاشياء ان يطلب الحديث علو
الاسناد وحسن التصانيف فيقرأ المصنفات الكبار ويطلب الاسانيد

(١) يعني الحيوان غير المقدور على ذبحه كالتردية في بئر مجزىء في ذكائها
طعنها في نخذها أو غيره

العوالي ويكتب فيذهب العمر ويرجع كما كان ليس عنده لا اجزاء مصححة
لا يدري ما فيها وقد سهر وتعب

واذا ساءلته عن علمه قال علمي يا خليلي في سنط
في كراريس جياذ احكمت ونخط أي خط أي خط
واذا ساءلته عن مشكل حك لحية جيمما وامخط
ويتفقه صبي صغير فيفتي في مسألة (١) عن عجز ذلك الشيخ عنها، وانما
اشرح هذه الاشياء للتعليم . انتهى كلامه

ولابي داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا « العلم ثلاثة وما سوى
ذلك فهو فضل : آية محكمة ، أو سنة قائمة ، أو فريضة عادلة » وثالث مذي وقال حسن
غريب عن انس أن النبي ﷺ قال له « يا بني ان قدرت أن تصبح وتسمي وليس في
قلبك خش لأحد فافعل - ثم قل - يا بني وذلك من سنتي ، من احيا سنتي فقد
احياني ، ومن احياني كازمني في الجنة » وقال الشافعي ابونس بن عبد الأعلى :
عليك بالفقهاء فانهم كالنجاح الشامي يحمل من علمه ، وقال ابن الجوزي في كتاب
العلم : الفقه عمدة الموم ، وأمل الشافعي على مصعب بن عبد الله بن الزبير اشعار
هذيل ووقائعهم أيام احفظنا ، فقال له يا أبا عبد الله اين انت بهذا الفقه عن الفقه
فقال اياه أردت . وقال محمد بن الحسن : كل ابو حنيفة يمشي على الفقه وينهانا
عن الكلام . وكان يقول لمن الله عمرو بن عبيد لقد فتح للناس الطريق
الى الكلام فيما لا يعنيههم . وقال الربيع مر الشافعي يوسف ابن عمرو وهو

يذكر شيئاً من الحديث فقال يا يوسف تريد تحفظ الحديث وتحفظ الفقه هيات. وقال صاحب المحيط من الحنفية افضل العلوم عند الجمهور بعد معرفة اصل الدين وعلم اليقين معرفة الفقه والاحكام الفاصلة بين الحلال والحرام وروى الحاكم في تاريخه عن عبد العزيز ابن يحيى قال قال لنا سفيان بن عيينة يا اصحاب الحديث تعلموا معاني الحديث فاني تعلمت معاني الحديث ثلاثين سنة قال فتركوه وقاوا عمرو بن دينار ممن؟ وقال ابو حيان النحوى المتأخر المشهور في اثناء كلامه: راما اذ صاحب تنانيف وينظر في علوم كثيرة فهذا لا يمكن ان يبلغ الامامة في شيء منها، وقد قال العقلاء: ازدحام العلوم، مضلة للعقول، ولذلك تجد من بلغ الامامة من المتقدمين في علم من العلوم لا يكاد يشتغل بغيره ولا ينسب الى غيره وقد، نظمت ابياتا في شأن من ينهز بنفسه، ويأخذ العلم من الصحف بفهمه

يظن النعمر أن الكتب تهدي	أخا فهم لا دراك العلوم
وما يدري الجهول بأن فيها	غوامض حيرت عقل الفهم
إذا رمت العلوم بغير شيخ	ضللت عن الصراط المستقيم
وتلبس العلوم (١) عليك حتى	تصير أضل من توما الحكيم
أشرت الى قول بعضهم :	

قال حمار الحكيم توما	لو أنصفوني لكنت أركب
لاني جاهل بسيط	وصاحبي جاهل مركب

وقال بعضهم

إذا لم تكن حافظا واعيا بجمعك للكتب لا ينفع
وتحضر بالجهل في موضع وعلمك في الكتب مستودع
ومن كان في عمره هكذا يكن دهره القهقري يرجع
ومن المشهور :

فدع عنك الكتابة لست منها ولو سودت وجهك بالمداد

وللعلوم رجال يعرفون بها وللدواوين كتاب وحساب

فصل

قال ابن الجوزي : ومن علوم الحديث معرفة علله وذلك بجمع طرقه
وقال أحمد بن حنبل إذا لم يجمع طرق الحديث لم يفهم ، والحديث يفسر بعضه
بعضا . وقال عبد الرحمن بن مهدي : لأن أعرف علة الحديث هو عندي
أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثا ليست عندي . انتهى كلامه . وقال
سنيان الثوري عن أبيه عن منذر أبي يعلى الثوري عن الربيع قال : إن من
الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار نعرفه ، وإن من الحديث حديثا له
ظلمة كظلمة الليل ننكره . وقال نعيم بن حماد قال لعبد الرحمن بن مهدي :
كيف تعرف صحيح الحديث من خطئه فتال كما يعرف الطبيب المجنون

وذكر البخاري عن ابن المديني عن ابن مهدي وصأله رجل عن ذلك فقال
عبد الرحمن أرأيت لو أتيت انفا قد فأريت دراهمك فقال هذا جيد وهذا
مستوق ، وهذا مبهرج ، أكنت تسأله عم ذلك ؟ أو كنت تسلم الامر له ؟ قال

بل كنت أسلم الأمر إليه، قال فهذا كذلك لطول المجالسة والمناظرة والخبرة
وعن ابن مهدي قال علمنا بدلالة الحديث كهانة عند الجاهل. وجاء رجل إلى
أبي زرعة فقال ما الحجة في تأييلكم الحديث؟ فقال الحجة في ذلك أن تسألني
عن حديث له علة فإذا ذكر علة؟ ثم تقصد محمد بن مسلم بن واردة فتسأله عنه
فيعمله، ثم تقصد أبا حاتم الرازي فيعمله، ثم تنظر فإن وجدت بيننا اختلافا
في علة فاعلم أن كلامنا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة فاعلم
حقيقة هذا العلم، فعمل الرجل ذلك فاتفقت كلمتهم، فقال أشهد أن هذا العلم
إلهام. رواه الحاكم والبيهقي والخطيب وغيرهم

وقال أبو زرعة الدمشقي ثنا أحمد بن أبي الخواريزمي ثنا الوليد بن مسلم
سمعت الأوزاعي يقول كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما نعرض
الدرم المزيف فما عرفوا منه أخذنا وما أنكرنا تركناه. وقال الأعمش
كان إبراهيم صير في الحديث فكانت إذا سمعت الحديث من بعض أصحابنا
أنيته فعرضته عليه. وقال قبيصة بن ذؤيب رأيت زائدة يعرض كتبه على
سفيان الثوري ثم التفت إلى رجل في المجلس فقال مالك لا تعرض كتبك
على الجهابذة كما تعرض؟

وقال زائدة كنا نأتي الأعمش فيحدثنا بكثير ثم نأتي سفيان الثوري
فندكر له تلك الأحاديث فيقول ليس هذا من حديث الأعمش فنقول
صدق سفيان ليس هذا من حديث الأعمش فنقول هو حدثنا الساعة
فيقول اذهبوا فقولوا له إن شئتم فنأتي الأعمش فنخبره فيقول صدق سفيان

ليس هذا من حديثه، وقل ابن معين لرجل أو لا الجها بذة كثرت الستوق (١)
والزبوف في رواية الشريعة اما تحفظ قول شريح : ان الاثر جها بذة كجها بذة
الورق، وقال الربيع قل الشافعي لا تستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه
الا بصدق الخبر وكذبه الا في الخاص القليل من الحديث وذلك ان تستدل على
الصدق والكذب فيه بان يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله أو يخالفه
من هو ثبت واكثر دلالات بالصدق منه . قل البيهقي ومن ذلك حديث
يحيى بن آدم يعني ما يأتي في العمل بالحديث الضعيف في آداب الدعاء
والقراءة، قل وان كانت روايته ثبات فهو مما لا يجوز أن يكون مثله لان
النبي ﷺ لا يار بتصديق من أخبر عنه ما لم يقله وقد تفرد عنه يحيى بن
آدم وهو ثقة ولكن اختلف عليه فيه وأرسله بعضهم وهو أشبه والخطأ
في مراسيل المقرري متروك . ثم ذكر البيهقي أحاديث أخر معاملة الى ان ذكر
الحديث المذكور في آخر الكتاب في كفارة المجلس والله اعلم . وسبق قبل هذا
بنحو كراسة في طب العلم حديث «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله»

فصل

(في علم الاعراب لصاحبه الحديث)

قال ابن الجوزي ومن المساوم التي تلزم صاحب الحديث معرفته
للاعراب لئلا يحن وليورد الحديث على الصحة، كان ابن عمر يضرب ولده
على اللحن، انتهى كلامه، وكذا قال ابن عبد البر: كان ابن عمر يضرب ولده

(١) هو بالفتح والضم الدرهم الزائف الملبس بالنقصة

على اللحن قال وكتب عمر الى ابي موسى رضي الله عنهما: اما بعد ففتقموها في السنة وتعلموا العربية، اما الاول فرواه ابو بكر بن أبي شيبة عن عبد الله ابن ادريس عن نافع عن ابن عمر، اسناد جيد. وروي الثاني عن عيسى بن يونس عن ثور عن يحيى بن سعد قال كتب عمر، فذكره، وهو منقطع. وروي ابن أبي شيبة عن عمر انه قال تعلموا العربية فانها تثبت العقل وتزيد في المروءة واسناده ضيف، قال ابن عبد البر وقال شعبة: من الذي يتعلم الحديث ولا يتعلم النحو مثل البرنس لا رأس له، وقال عبد الملك اللحن في الكلام اقبح من آثار الجدري في الوجه، وقال ابن شبرمة اذا سرك أن تعظم في عين من كنت في عينه صغيرا، أو يصغر في عينك من كان فيها كبيرا، فتعلم العربية فانها تجرئك على المنطق وتدينك من السلطان، قال الشاعر

اللحن يصالح من لسان الأكن والمراء تعظمه اذا لم يالحن
لحن الشريف محطه من قدره فتراه يسقط من لحن الاعين
وترى الدني إذا تكلم معربا حاز النهاية باللسان المعان
واذا طلبت من العلوم اجلها فاجلها منها مقيم الالسن
وذكر ابن عبد البر في مكان آخر ان قائل هذا لو كان مهتديا لقال
فاجلها منها مقيم الدين، وما قاله حق قال: وقالوا العربية تزيد في المروءة
وقالوا من احب ان يجد في نفسه الكبر فليتعلم النحو كذا قال، وقال ابو
جعفر النحاس: ويروى أن المأمون كان يتفقد ما يكتب به الكتاب فيسقط
من لحن ويحط مقدار من أني بما غير ما جود منه في العربية، فكان الكتاب

يثابرون على النحو لما كان الرؤساء يتفتدون هذا منهم ويقرّبون العلماء كما
قال الفضل بن محمد جاءني رسول الرشيد فنهضت ودخات وسلمت عليه
فاوماً بيده ومحمد عن يمينه والمأمون عن يساره والكسائي بين يديه
يطارحهم معاني القرآن والشعر، فقال لي الرشيد كم اسم (١) (فسيكفيكمهم الله
وهو السميع العليم) فقلت ثلاثة أسماء يا أمير المؤمنين، اسم الله عز وجل،
والكاف الثانية اسم النبي ﷺ والهاء مع الميم اسم الكفار قال الرشيد كذا
قال الرجل وأوماً بيده إلى الكسائي، ثم التفت إلى محمد فقال افهمتم؟ قال نعم،
قال فأردده علي إن كنت صادقاً، فردّه علي ما انتظت به فقال أحسنت
أسمع الله بك. ثم أقبل علي فقال من يقول

تفلق هاماً لم تنله أكفنا باسيافنا هام الملوك القماقم؟

فقلت الفرزدق يا أمير المؤمنين، قال كيف يفاق هاماً لم تنله كفه؟ قلت
على التقديم والتأخير، كانه قال تفلق باسيافنا من الملوك القماقم هاماً لم تنله
أكفنا على التعجب والاستفهام، فقال أصبت، ثم أقبل علي الكسائي فخادته
ساعة ثم التفت إلي فقال اعندك مسألة؟ قلت نعم لصاحب هذا البيت
قال هات، فقلت

أخذنا بآفاق السماء عليكم لنا قراها والنجوم الطوالع

قال الرشيد أفادنا هذا الشيخ في هذه المسألة؟ قال نعم، علمنا علي بن
حمزة أن القمرين ههنا الشمس والقمر، قالوا سيرة العميرين يريدون أبا

(١) أي كم اسم في هذه الآية؟ ولعله سقط منها حرف «في»

بكر وعمر، كما قيل: ما طرد الاسودان، يريدون الليل والنهار، قلت أزيد
يا أمير المؤمنين في السؤال؟ قال زد، قلت فلم استحسنوا هذا؟ قل لما اجتمع
شيئان من جنس واحد فكان أحدهما أشهر من الآخر غلب الأشهر
لأن القمر أشهر عند العرب لأنه وكثرة بر وزم فيه ومشاهدتهم إياه
دون الشمس في أكثر الأوقات، وتلك القصة في قولهم العمران لطول خلافة
عمر وكثرة الفتح فيها، وكذلك الليل لأنهم فيه أفرغ، وسمرهم فيه أكثر.
قلت أفيه يا أمير المؤمنين غير هذا؟ قال ما أعلم، ثم التفت إلى الكسائي فقال
أتعرف في هذا غير ما قلناه مما أفدتنا؟ قال لا يا أمير المؤمنين وهو وفاء المعنى
فأمسك عني قليلاً ثم قال أتعرف فيه أنت أكثر من هذا؟ قلت نعم يا أمير
المؤمنين بقيت الغاية التي افتخر بها قائل هذا الشعر، قل فقل، قلت الشمس
أراد بها إبراهيم الخليل، والقمر ابن عمك محمد ﷺ والنجوم أنت والخلفاء
من آبائك ومن يكون من ولدك إلى يوم القيامة، قل فتعالى وجهه وقال
حسن والله، والعلم كثير لا يحاط به، ولعل هذا الشيخ لم يسمع هذا فيفيدناه
وان هذا العمري لا يبلغ إلى غاية الفخر، ثم رفع رأسه إلى الفضل بن الربيع
فقال يحمل إلى منزل الشيخ عشرة آلاف درهم. فتقدم بها من ساعته
قل أبو جعفر النحاس وغيره ومن امتنع من النحويين من ملازمة
السلطان اجلالاً للعالم ونفى نفس الخليل بن أحمد وبكر بن محمد المازني،
وقال بعض العلماء كان الخليل من الزهاد المنقطعين إلى العلم، ومن خيار عباد الله
المتقشفين في العبادة، أرسل إليه سليمان بن حبيب المهلبى لما ولي فتنر بين

يأتي رسولك كثيرا وامتنع أن يأتيه وكتب إليه

أبلغ سليمان أي عنه في سعة وفي غنى خير أني لست ذا مال
شحا بنفسي إني لا أرى أحدا يموت هزلا (١) ولا يبقى على حال،
والرزق عن قدر لا الضعف ينقصه ولا يزيدن فيه حول محتال
والرزق يغشى أناسا لا طباخ لهم كالسيل يغشى أصول الديدن البالي
كل امرئ بسبيل الموت مرتين قاعمل لبالك إني شاغل بالي
والفقير في النفس لا في المال نرفه ومثل ذاك الغنى في النفس لا المال
وأما لمازني فأشخصه الواثق إلى سرمرى لأن جارية غنت وراءه

اظلم ان مصابكم رجلا أهدى السلام تحية ظلم
فقال لها الواثق: رجل، فقالت لا أقول إلا كما علمت، فقال للفتح
كيف هو يا فتح؟ فقال هو خبر ان كما قلت، فقالت الجارية علمني أعلم الناس
بالعربية المازني فأمر بأشخاصه فأشخص، قال أحمد بن يحيى فلتيني يعقوب
ابن السكيت فسألني فأجبت به بالنصب فقال فأين خبر ان؟ قلت ظلم، ثم أتى
المازني، فأجابه بمقالة الجارية، قال المازني قلت لا بن قادم ولا بن سعد ان
لما كابرنى كيف تقول نفقتك ديناراً أصلح من درهم؟ فقال ديناراً، قلت
كيف تقول ضربك زيدا خير لك؟ فنصب قلت فرق بينهما فانه قطع، وكان
فلك عند الواثق وحضر ابن السكيت فقال لي الواثق هات مسألة فقلت
ليعقوب (فأرسل معنا أنانا نكتل) ماوزنه من الفعل قال نفعل قال الواثق

(١) هزلا بالضم مصدر هزلت الدابة أهز لها من باب ضرب والاسم الهزال بالضم أيضا

غلطت، ثم قال لي فسر، فقلت نكتل تقديره نكتل نكتل فانقلب الياء ألفا
لفتحة ما قبلها فصار لفظها ككتل فأسكنت اللام للجزم لانه جواب الامر
وحذفت الالف لالتقاء الساكنين، فقال هذا هو الجواب، فلما خرجت
عابني يعقوب، فقلت والله ما قصدت تخطئتك ولكن كانت في نفسي
هينة الجواب ولم أظن أنها تهزب عليك

قل وحضر يوما آخر واجتمع جماعة نحوي الكوفة فقال لي
الواثق يمازني هات مسألة فقلت ما تقولون في قول الله تعالى (وما
كان أمك بغيا) ولم يقل بغية وهي صفة لمؤنث فأجابوا بجوابات
ليست مرضية، فقال لي الواثق هات الجواب، فقلت لو كانت بني علي
تقدير فمیل بمعنى فاعلة لحقها الهاء اذا كانت مفعولة بمعنى : امرأة قتل
وكف خضيب، وتقدير بني ههنا ليس بفمیل انما هو فمول، وفمول
لا تلحقه الهاء في وصف التأنيث نحو امرأة سكون وبثرشون اذا
كانت بعيدة الرشاء وتقدير بني بغوى قلبت الواو ياء ثم ادغمت الياء في الياء
نحو سيد وميت، فاستحسن الجواب ثم استأذنته في الخروج فقال الا
أقمت عندنا: فقلت يا أمير المؤمنين ان لي بنية أشفق أغيب عنها، قال
كأنني بها قد قالت ما قالت ابنة الأعشى للأعشى

أرانا اذا أضمرت لك البلاد نجنى وتقطع منا الرحم

وقلت أنت

تقول بنتي وقد قربت مرتحلا يارب جنب أبي الاوصاب والوجع

عليك مثل الذي صليت فاغتمضي يوما فان بجانب المرء مضطجعة
فوالله ما أخطأ سفي نفسي فأمر لي بجائزة وأذن لي في الانصراف
قال أبو جعفر النحاس وفر أبو عمرو بن العلاء من الحجاج قال فيينا
أناسير اذ سمعت رجلا يشد

ربما تجزع النفوس من الام رله فرجة كحل القتال
قدمات الحجاج فلم أدر بأيهما كنت أشد فرحاً؟ أموت الحجاج
أو قوله فرجة؟ قال أبو جعفر وعبيد الله بن اسحاق أحد القراء والنحويين
كان ممتنع الجانب قليل النشيان للسلطان حتى ذكره الفرزدق وغيره بالكبر
وهجاء، قال أبو جعفر ومن النحويين من سارع الى السلاطين ولم يحمده
العاقة، منهم سيديويه وابن السكيت كما حدثنا علي بن سليمان حدثنا أحمد
ابن يحيى ومحمد بن يزيد قال لما ورد سيديويه الى العراق شق أمره على
الكسائي فأتى جعفر بن يحيى والفضل بن يحيى فقال أنا وليكما وصاحبكما
وهذا الرجل قد قدم ليذهب محلي، قالاً فاحتمل لنفسك فسنجمع بينكما
جفما عند البرامكة وحضر سيديويه وحده وحضر الكسائي ومعه القراء
وعلي الاحمر وغيرهما من أصحابه، فسألوه كيف تقول: كنت أظن أن العقرب
أشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي أو هو اياها؟ فقال أقرال فاذا هو هي،
فقال له أخطأت ولحنت فقال يحيى هذا موضع مشكل فن يحكم بينكم قلوا
هؤلاء الاعراب بالباب، فادخل أبو الجراح وجماعة معه فسئلوا فقالوا
نقول فاذا هو اياها فانصرم المجلس على أن سيديويه قد أخطأ وحكم عليه

فأعطاه البرامكة وأخذ له من الرشيد ومث به الى بلدة فيقال انه ما لبث الا يسيرا ثم مات كمدا قال علي بن سليمان وأصحاب سيديويه الى هذه الغاية لا اختلاف بينهم أن الجواب على ما قال سيديويه وهو فاذا هو هي وهذا موضع الرفع

قال أبو جعفر وأما ابن السكيت فحدثني محمد بن الحسين ابن الحسن حدثني عبد الله بن عبد المزبذ النحوي قال قال لي يعقوب بن السكيت أريد أشاورك في شيء ، قلت قل ، قال إن المتوكل قد أدانني وقرب وندبني الى منادمته فما ترى ؟ قلت لا تفعل وكرهت له النهاية فدافع به يعقوب ثم تعاطت نفسه اليه فشاورني ، فقلت يا أخي احذر ك علي نفسك فإنه ساطان واكره أن تزل بشيء ، ففعله حب ذلك على ان خالفني فقتله في أول مرة لشيء جرى بينه وبينه في أمر الحسن والحسين عليهما السلام وكان أوله مزاحا ، وكان ابن السكيت يتشيع فقتله

قال أبو جعفر ومن النحويين من قرب من السلاطين فخطي عندهم ، منهم علي ابن حمزة قال يونس بن حبيب انما الكسائي بالبصرة عشرين سنة ثم رحل الى الكوفة فاخذ عن اعراب ليسوا بفصحاء فأفسد الحق بالباطل فمده سار النحوي كله من البصرة لأن الكسائي منهم تعلم ثم قرأ على الاخنس كتاب سيديويه ويحكى انه دفع اليه مائة دينار قال أبو جعفر وليس احد من الرؤساء المتقدمين في النحو الا بصري حتى انهم حجج في اللغة يؤخذ عنهم لفصاحتهم وكانوا لا ياخذون الا عن الفصحاء من الاعراب ، ولهم السبق والتقديم

منهم أبو الأسود وأبو عمرو، وسمعت علي بن سليمان يقول سأهني أن خلفا
 البزار على جلالته ومحله ترك الكسائي وهو استأذنه فلم يرو عنه حرفا واحدا
 مع حاجته إليه في تصنيفه كتاب القراءات، قال أبو جعفر ثم عرفني غير أبي
 الحسن أنه إنما ترك الرواية عنه لأنه سمعه يقول قال لي سيدي الرشيد
 فتركه، وقال إن إنسانا مقدار الدنيا عنده أن يحل من أجلها هذا الأجلال
 لحري أن لا يؤخذ عنه شيء من العلم، قال أبو جعفر وقد كان الأصمعي
 متصلا بالرشيد وكان يقدمه ويتكلم في مجاسه، وقد ذكر أبو جعفر عن القاسم
 ابن مخيمرة أنه قال النحوي أوله شغل، وآخره بني، ورد أبو جعفر على ذلك
 وسبق في فصول السلام الكلام في الكتابة ويأتي بعد نصف كراسة أيضا
 وذكر أبو جعفر في (باب الاصطلاح المحدث الذي استعماله خطأ) قال
 واستعملوا يفعل ذلك بغير لام الأمر، وهذا من الخطأ القبيح الذي يقاب معه
 المأني فيصير خبرا والمراد الأمر، وإن جزم أيضا خطأ، لأن الأمر لا يكون بغير
 لام إلا في شذوذ واضطرار، على أنه حكى عن علي بن سليمان أنه لا يجوز عنده
 ولا عند أصحابه حذف اللام من الأمر للنائب لأن الحروف لا تضمر ولأن
 عوامل الأفعال أضف من عوامل الاسماء، وأن ما أنشد فيه من الشعر ليس
 بحجة لأنه لا يعرف قائله وهو * محمد فقد نفسك كل نفس * كذا قال وقد قال
 الله تعالى (يحذر المنافقون أن تنزل عليهم) قيل هو خبر من الله عن حالهم
 وقال الزجاج إنه أمر من الله لهم بالحذر، فتقديره ليحذر المنافقون، قال ابن

الأنباري : والعرب ربما أخرجت الامر على لفظ الخبر فيقولون يرحم الله المؤمن ويعذب الكافر، يريدون ايرحم ويعذب فيه مقاؤون اللام ويجرونه مجري الخبر في الرفع وهم لا ينوون الا الدعاء والدعاء مضارع للامر . وأما الجزم بلام الامر مقدرة فيجوز كثيرا مطردا بعد أمر كقوله تعالى (قل لعبادي الذين آمنوا يقيموا الصلاة) والاشهر أنه جواب قل ، والتقدير قل لهم أقيموا الصلاة يقيموا ، أي إن تقل لهم يقيموا . ورده قوم بأن قول النبي ﷺ لهم لا يوجب أن يقيموا ، واختار ابن مالك هذا الرد ولم يره أبو البقاء لانه لم يرد بالعباد الكفار بل المؤمنين يدل عليه قوله (لعبادي الذين آمنوا) وإذا أمرهم الرسول قاموا ، وقيل يقيموا جواب أقيموا المحذوفة أي أن يقيموا يقيموا ، ورد بوجوب مخالفة جواب الشرط له في الفعل والفاعل أو فيهما فلا يجوز قم قمم وبأن الامر المقدر للمواجهة يقيموا على لفظ الغيبة وهو خطأ اذا كان الفاعل واحداً ويجوز الجزم بلام الامر مقدرة قليلا بعد قول بلا أمر ذكره ابن مالك ولا يجوز الجزم بها بلا أمر ولا قول ولا ضرورة والله أعلم وإنما ذكرت ذلك لكثرة كتابة « يعتمد ذلك » ونحوها وكثرة من لا يعرف الا انكاره فينكره ويوافقه دلياً من لا يعلم والله سبحانه أعلم



فصل

(في اصلاح اللحن العارض لمتن الحديث ومتى يجوز التحديث ومن يقدم؟)

قال اسحق بن ابراهيم سمعت ابن زنجويه يسأل أبا عبد الله : يحيى الحديث فيه اللحن وثنى فاحش فترى أن يدير أو يحدث به كما سمع؟ قال ينيره شديدان النبي ﷺ وأصحابه لم يكونوا ياحنوز وأما يحيى، اللحن ممن هو دونهم وقال ابن الجوزي وينبغي لصاحب الحديث أن يصلح اللحن في كتابه وذكر ذلك عن جماعة وكان أحمد يفعله، قال ويصلح الغلط الذي لا يشك فيه، وذكره عن جماعة. والاولى لا يحدث حتى أن يتم له اربعون سنة الا أن يحتاج اليه فقد حدث بن دار وله ثلاث عشرة سنة، وحدث البخاري ومافي وجهه شعرة، ويكره أن يحدث بحضرة من هو أسن منه وأعلم فقد كان الشيباني إذا حضر مع ابراهيم لم يتكلم ابراهيم، وقال سفيار الشريسياني بن عبيدة : مالك لا يتحدث؟ قال أما وأنت حي فلا، وقال سمره بن جندب لقد كنت على عهد رسول الله ﷺ غلاما فكنت أحفظ منه فما بمنني من القول الا أن همنا رجلا من اسن مني، متفق عليه. قال ابن هبيرة فيه انه يتعين على الحدث أن يوقر الشيوخ، وانه إذا أرى عندهم ما منه لم يزاحمهم بالرواية له فانه يعرض أن يعيش بعدهم فيروى في حالة عندهم فيكون ذلك في موقعه، وان مات قبلهم لم تكن تغني روايته لما يعرفه الشيوخ طائلا والله أعلم وسبق هذا المنى بنحو كراسين في فصل قال ابن عباس اذا رك المالم لا أدري وقد ظهر من ذلك انه يرد على القاري. العبط الخطأ كما عليه عادة العلماء وقد

قال ابن طاهر المقدسي الحافظ: سمعت أبا إسحاق الحبال بمصر يقول لم يكن في الدنيا مثل أبي القاسم سعد بن علي الزنجاني في الفضل وكان يحضر معنا المجالس ويقرأ الخطابين يديه فلا يرد على أحد شيئاً ولو قرئ بين يديه الكفر إلا أن يسئل، فإذا سئل عن شيء أجاب، وأرى يوماً بعض الصبيان يتبعون الاغلاط ويبادرون بالرد على المقرئ ولا يحسنون الأدب. ومراد أبي إسحاق والله أعلم - أن أبا القاسم لا يبادر بالرد ولعله يكتفي بغيره، ولهذا قل ولو قرئ بين يديه الكفر، ومعلوم أن مثل هذا لا يحل عدم بيانه والسكوت عنه، قال ابن طاهر سمعت الفقيه أبا محمد هياج بن عبيد امام الحرم ومفتيه يقول يوم لا أرى فيه سعد بن علي الزنجاني لا أعتقد أني عملت خيراً، قال ابن طاهر وكان هياج يمتنع كل يوم ثلاث عمره، ويواصل الصوم ثلاثة أيام، ويدرس عدة دروس ومع هذا كله كان يعتفد أن نظره إلى الشيخ سعد والجلوس بين يديه أجل من سائر عمله، قال ابن طاهر سمعت أبا عبد الله محمد بن أحمد الكرخي يقول لما عزم الشيخ سعد على الإقامة بالحرم والمجاورة بعزم على نفسه نيفاً وعشرين عزيمة أنه يلزم نفسه من المجاهدات والعبادات وما بعد ذلك بأربعين سنة ولم يخل منها عزيمة واحدة رحمه الله

فصل

في مكانة حفاظ الحديث وأقبال الألواف على مجالسهم وحسد الخلفاء لهم
قال جهم بن درستويه كنا نأخذ المجلس في مجلس علي بن المديني وقت العصر اليوم لمجلس محمد فتقدم طول الليل مخافة أن لا نحقق من الغد

موضعنا نسمع فيه فرأيت شيخا في المجلس يقول في طليسانه ويدرج الطليسان في مخافة أن يؤخذ مكانه إن قام للبول، وذكر غير واحد أنه كان في مجلس يزيد ابن هارون يحزر بسبعين الفا وأمر المعتصم يحزر مجلس عاصم بن علي فحزروا المجلس عشرين الفا ومائة ألف، وأملى البخاري بينسداد فاجتمع له عشرون الفا. وقال أبو الفضل الزهري كان في مجلس جعفر الثورياني من أصحاب الحديث من يكتب حدود عشرة آلاف مابقي منهم غيري سوى من لا يكتب، وأملى أبو مسلم اللجي في رحبة غسان فكان في مجلسه سبعة مستملين يبلغ كل واحد منهم صاحبه الذي يليه، وكتب الناس عنه قايما بأيديهم الحابر، ثم مسحت الرحبة وحسب من حضر بمحبرة فبلغ ذلك نيفا وأربعين ألف محبرة سوى المطارة،

قل ابن الجوزي قد كانت لهم في طلب العلم كما قد ذكرنا ثم ما زالت تقل الرغبات حتى اضمحلت في شيخنا أبو حفص عمر بن طغر المغازلي قال كنا في حلقة ابن يوسف نسمع الحديث فطلبنا محبرة نكتب بها السماع فما وجدنا، قال وقد كان الخلفاء والكبراء يخطون الحديثين على هذه المرتبة، ثم روى بإسناده عن محمد بن سلام الجمحي أنه قل قيل للمنصور هل من لذات الدنيا شيء لم تنله؟ قال بقيت خصلة أن أقعد في مصطبة وحولي أصحاب الحديث فيقول المستملي من ذكرت رحمك الله، قال فعدا عليه الندماء وأبناء الوزراء بالحابر والدفاتر فقال لستم بهم إنما هم الدنسة ثيابهم، المتشقة أرجلهم، الشاوية شعورهم، برد الآفاق ونقله الحديث

وقال يحيى بن أكرم ؟ قال لي الرشيد ما أنبل المراتب ؟ قلت ما أنت فيه
يا أمير المؤمنين ، قال فتعرف أجل مني ؟ قلت لا قال لكني أعرفه ، رجل في
حلقه يقول حدثنا فلان عن فلان قال قال رسول الله ﷺ قلت يا أمير
المؤمنين هذا خير منك وأنت ابن عم رسول الله ﷺ وولي عهد المسلمين ؟
قال نعم ويملك هذا خير مني لأن اسمه ممتزج باسم رسول الله ﷺ لا يموت
أبدا ، ونحن نموت ونفنى والعلماء باقون باقبي الدهر ، وقال المأمون ما طابت مني
نفس شيئا إلا وقد نالته ما خلا هذا الحديث فاني كنت أحب أن أقعد
على كرسي ويقال لي من حدثك فاقول حدثني فلان ، قيل له يا أمير المؤمنين
فلم لا تحدث ؟ قال لا يصلح الملك والخلافة مع الحديث . وقال يحيى بن أكرم
وليت القضاء وقضاء القضاء والوزارة وكذا وكذا ما سررت لشيء كسروري
بقول المستعلي من ذكرت رضي الله عنك

فصل

(في تقديم النية الصالحة والاخلاص قبل القول والعمل)

تقدم الكلام في النية للعلم والحذر من الرياء وقال في (صيد الخاطر)
يا قوم قد علمتم أن الأعمال بالنيات ، وقد فهمتم قوله تعالى (الا الله الدين
الخالص) وقد سمعتم عن السلف انهم كانوا لا يعملون ولا يقولون حتى تتقدم
النية وتصح ، ايذهب زمانكم يا فتيما في الجدل والصياح ، وترتفع اصواتكم عند
اجتماع العوام تصعدون المغالبة ، ثم يقدم أحدكم على الفتوى وليس من

أهلها، وقد كان الساف يتدافعونها؟ ويامعشر المتزهدين انه يعلم السر وما يخفى،
 انظرون الفقر في لباسكم وأنتم تشتهون شهوات، وتظهرون التخشع
 والبكاء في الجلوات دون الخلوات، كان ابن سيرين يضحك ويقهقه فاذا
 خلا بكى فاكثرا، وقال سفيان لصاحبه ما أوتحك تصلي والناس يرونك
 افدي ظباء فلاة ما عرفن بها مضغ الكلام ولا صبح الحواجيب
 آه للعرائي من يوم يحصل ما في الصدور، وهي النيات والعقائد
 فالجزاء عليهما لا على الظواهر، فافيقوا من سكرتكم، وتوبوا من زلللكم
 واستقيموا على الجادة (أن تقول نفس يا حسرتي على ما فرطت في جنب الله)

فصل

(في جرح رواة الحديث لبيان الحقيقة ومعرفة الصحيح من غيره)

سأل رجل أبا عبد الله عن أبي البختري فقال كان كذابا يضع الحديث
 قال الرجل أنا ابن عمه لما قال أبو عبد الله : الله المستعان ولكن ليس في
 الدين محاباة، وقال مهنا سألت ابن معين عن الواقدي قال أنت تعرفه واحب
 أن تعفيني، قلت لم؟ قال إن ابنه أخ لي، قلت فدعه، وسأل أحمد رجلا عن
 موت ابن المبارك فقال ما تصنع بهذا يا أبا عبد الله قال نعرف به الكذابين
 وقال يحيى بن سعيد سألت شعبة وسفيان بن سعيد وسفيان بن
 عيينة ومالك بن أنس عن الرجل يحدث بالحديث يخطيء فيه أو يكذب
 فيه فقالوا جميعا بين امرء، قال أحمد في رواية مهنا هو كما قالوا فقلت له اما
 تخاف أن يكون هذا من الفاحشة؟ قال لا هذا دين وتقل غيره عن أحمد

أنه سأله عن معنى الغيبة فقال اذا لم ترد عيب الرجل ، قلت قد جاء يقول فلان لم يسمع وفلان يخطيء ؟ قل لو ترك هذا لم يعرف الصحيح من غيره ، وقال شعبة وقيل له تمسك عن ابلان بن أبي عياش ؟ فقال ما أرى يسمنى السكوت عنه ، وقد سبق هذا المعنى في أول الكتاب ، وفي فصول المهجورة من الامر بالمعروف ،

وقيل ليحيى بن سعيد أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله ؟ قال ذاك أحب إلي من أن يكون خصمي رسول الله ﷺ يقول لم حدثت عني حديثاً ترى أنه كذب ؟ وقال بعض الصوفية لابن المبارك وقد تكلم في الممل بن هلال يا أبا عبد الرحمن تغتاب ؟ فقال له اسكت إذا لم نبين كيف نعرف الحق من الباطل ؟ وقال الشافعي ليس هذا من الغيبة ، وفي هذا المعنى أحاديث وآثار كثيرة

وقال ابو الحارث سمعت أبا عبد الله غير مرة يقول ما تكلم أحد في الناس الا سقط وذهب حديثه . قد كان بالبصرة رجل يقال له الافطس كان يروي عن الاعمش والناس وكانت له مجالس ، وكان صحيح الحديث إلا أنه كان لا يسلم على لسانه أحد فذهب حديثه وذكره . وقال في رواية الاثرم - وذكر الافطس واسمه عبد الله بن سلمة قال : انما سقط بلسانه فليس نسمع أحداً يذكره . وتكلم يحيى بن معين في أبي بدر فدعا عليه قال أحمد فأراه استجيب له ، والمراد بذلك والله أعلم عدم الثبوت والغيبة بغير حق ، وقال ابو زرعة : عبد الله بن سلمة الافطس كان عندي

صدوقا لكنه كان يتكلم في عبد الواحد بن زياد ويحيى القطان وذكر له يونس
ابن أبي إسحاق فقال لا ينتهي يونس حتى يقول سمعت البراءة قال ابو زرعة
فانظر كيف يرد أمره ، كل من لم يتكلم في هذا الشأن على الديانة فاما
يعطى نفسه وكان ثوري ومالك يتكلمون في الناس على الديانة فينذقوهم ،
وكل من (١) لم يتكلم فيهم على غير الديانة يرجع الامر عليه ، قال ابو زرعة
وذكر أبا قتادة الحارثي فقال سمعت ابن نفيل يقول : قرأ يعني أبا قتادة
كتاب مسعر فبلغ : وشك أبو نعيم ، فقال ما هذا فقال ابو زرعة وذكر ابن
نفيل يوما مات فلان سنة كذا لشيخه فقبل له متى مات ابو قتادة ؟ فقال
انما نسأل عن تاريخ العلماء ، فظننت أنه ساط عليه ، وذلك أن ابن نفيل
حدث فقيل لابي قتادة حدث ابن نفيل ، فقال ابن اخف ذاك الصبي ، يعني
سميد بن جعفر فجعلت أعجب من استغفائه هذا به ثم ساط عليه ترى (٢)
انتهى كلامه . واعلم أن أبا قتادة واسمه عبد الله بن واقد ضعيف متروك
عند الأئمة وكذبه بعضهم ، وقواه احمد وكذا ابن معين في رواية ولا
رواية له في الكتب الستة ، ومات سنة عشر ومائتين ، فمن هذه حاله
لا يحل له أن يتكلم في الجرح والتعديل لاسيما بغير النصف فيمن
عظمه الأئمة وأثنوا عليه واتفقوا عليه وهو أبو جعفر عبد الله

(١) كذا بالاصلين ولعل لفظ لم زائد سبق فلم من المؤلف أو النسخ

(٢) كذا بالاصلين واعلم كما ترى

ابن محمد بن ثقلب النفيلي الحراي وسعيد بن حفص ثقة وتوفي سنة بضع وثلاثين ومائتين فلم يضرهما كلام أبي قتادة والنضر هو ، فأنسأل الله العفو والستر . وقد قال أبو زرعة : ذكرت لأبي جعفر النفيلي أن أحمد بن حنبل حدثنا عن أبي قتادة فأغتم وقال قد كتبت إليه أن لا يحدث عنه وإنما كان أحمد حدثنا عنه في المذاكرة

فصل

﴿ في خطأ الثقات وكونه لا يسلم منه بشر ﴾

قال أحمد في رواية الأثرم ليس ينبغي لأحد أن ينكر حديثاً ما يقى عليه كان وكيع يقول ليس هذا عندنا ولا يقول لم أسمعه يسكت . قال أبو عبد الله وكان ابن مهدي ذكر له عن ابن المبارك عن ورقاء عن سعيد بن جبير إذا أقر بالحد ثم أنكرو لم يقم عليه ، فأنكره إنكاراً شديداً ثم نظر فوجده في كتابه . وقال مهنا لأحمد كان غندر يغلط ، قال ليس هو من الناس ؟

وقال البويطي سمعت الشافعي يقول : قد ألفت هذه الكتب ولم آل فيها ، ولا بد أن يوجد فيها الخطأ لأن الله تعالى يقول (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً) فما وجدتم في كتب هذه مما يخالف الكتب والسنة فتد رجعت عنه . وقال حنبل سمعت أبا عبد الله يقول ما رأيت أحداً أقل خطأ من يحيى بن سعيد — يعني القطان — ولقد أخط في أحاديث . قال أبو عبد الله ومن يرى من الخطأ والتصحيح ؟

ونقل اسحاق بن ابراهيم عن أحمد كان وكيع يحفظ عن المشايخ ولم يكن يصحف وكل من كتب يتكلم على الكتاب يصحف ، ونقل اسحاق أيضا عن أحمد ما أكثر ما يخطئ في شعبة في أسامي . وقال عباس الدوري سمعت يحيى يقول من لا يخطئ في الحديث فهو كذاب . وقال عبد الرحمن بن مهدي من يبرئ نفسه من الخطأ فهو مجنون ، وقال مالك ومن ذا الذي لا يخطئ .

فصل

في صفات من يؤخذ عنهم الحديث والدين ومن لا يؤخذ عنهم
قال الصائغاني رأيت أحمد بن حنبل عند أبي سلمة الخزاعي وكنت قائما فقال أبو سلمة يا أبا عبد الله ههنا ، فأبى حتى كذب المجلس وهو قائم .
وقال أبو النضر العجلي سمعت أبا عبد الله يقول بلغني أن حماد بن زيد سئل عن حديث ، فقال أي شيء تسأل ؟ عن حديث رسول الله ﷺ وأنت قائم ؟ وقال حنبل سمعت أبا عبد الله يقول إنما يحيا الناس بالمشايخ فإذا ذهب المشايخ فماذا بقي ؟

وقال الحافظ تقي الدين بن الأختصر في تسمية من روى عن أحمد
قال البخاري سمعت أحمد بن حنبل يقول إنما الناس بشيوخهم فإذا ذهب الشيوخ فمع من العيش ؟ وصح عن ابن سيرين قال هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم ؟ ذكره مسلم في مقدمة مسلم عن أبي سعيد الأشج عن وكيع عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن عامر بن عبدة

قال قال عبدالله هو ابن مسعود ان الشيطان ليمثل في صورة فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرقون فيقول الرجل «نهم سمعت رجلا اعرف وجهها ولا أدري ما اسمه يحدث . عامر تفرد عنه المسيب

وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال « سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم بما لم تسموا أنتم ولا آبؤكم ، فاياكم وإياهم » وفي لفظ « يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسموا أنتم ولا آبؤكم فاياكم لا يضاموكم ولا يفتنونكم » وقال مالك أرجل اطاب هذا الامر من عند أهله . وقال مالك أيضا لسفيان بن عيينة انك امرؤ ذو هيئة وكبر فانظر ممن تأخذ

وقال مالك لا يؤخذ العلم عن أربعة ويؤخذ عن سواهم ، لا يؤخذ عن معان بالسهة ، ولا عن جرب عليه الكذب ، ولا عن صاحب هوى يدعو الناس الى هواء ، ولا عن شيخ له فضل وعبادة اذا كان لا يعرف ما يحدث به . وقال مالك أيضا ان هذا العلم دين فانظروا ممن تأخذون دينكم ، لقد أدركنا في هذا المسجد سبعين ممن يقول قال فلان : قال رسول الله ﷺ وان أحدهم لو اتى على بيت مال لكان أمينا عليه فما أخذت منهم شيئا ، لم يكونوا من أهل هذا الشأن ، ويقدم علينا محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وهو شاب فنزدهم على باب

وقال يحيى بن القطان : كم من رجل صالح لو لم يحدث لكان خيرا له ، وقال أيضا ما رأيت الكذب في أحد أكثر منه فيمن ينسب الى الخير .

قال البيهقي لانهم اشتغلوا بالعبادة عن ضبط الحديث واتقاه فأدخل عليهم الكذابون ما ليس من حديثهم ، ومنهم قوم توهّموا أن في وضع الاحاديث في الترغيب والترهيب أجرا وجهلوا ما في الكذب على رسول الله ﷺ من كبير الاثم

وروى الخلال عن ابن عباس مرفوعا « لا تأخذوا العلم إلا ممن تجيزون شهادته » وروي عن الحسن وابن سيرين مرسلًا ، وقال هزبن أسد : دين الله أحق أن يطالب عليه العدول

وقال هشيم عن مغيرة عن ابراهيم النخعي قال كانوا اذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا الى سمته ، والى صلاته ، والى حاله ، ثم يأخذون عنه . وقال الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر لا يؤخذ العلم الا ممن شهد له بطالب العلم . وقال ربيعة من اخواننا من نرجو بركة دعائه ولو شهد عندنا على شهادة ما قبلناها . واشترط الشافعي أن يكون حافظا إن حدث من حفظه ، حافظا لكتابه ان حدث من كتابه ، وروي عن مالك نحو هذا ، فلا يدخل عليه ما ليس من حديثه

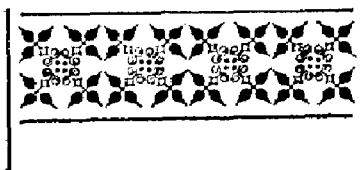
وقال الامام أحمد يكتب الحديث عن الناس كلهم الا عن ثلاثة : صاحب هوى يدعو اليه ، أو كذاب ، أو رجل يغلط في الحديث فيرد عليه فلا يقبل . وقال سفيان الثوري لا يؤخذ الحلال والحرام إلا عن الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ . وقال سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى قال

كانوا يقولون لا تأخذوا العلم عن الصحفيين (١)
 وقال عبد الله بن المبارك قال أبو حنيفة تكذب الآثار ممن كان
 عدلا في هواه إلا الشيعة فإن أصل عقدهم تضليل أصحاب محمد ﷺ
 ومن أتى السلطان طائعا حتى انقادت العامة له فذاك لا ينبغي أن يكون من
 أئمة المسلمين . وقال حرمله سمعت الشافعي يقول ما في أهل الأهواء قوم
 أشهد بالزور من الرافضة

وقال شعبة عن أبي اسحاق عن سعيد بن وهب عن عبد الله بن
 مسعود قال لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وعن علمائهم وأمنائهم
 فإذا أخذوه من أصاغرهم وشرارهم هلكوا

وقال ابن طاهر المقدسي سمعت أبا محمد السمرقندي الحافظ الحسن
 ابن أحمد سمعت أبا العباس المستغفري الحافظ سمعت أبا عبد الله محمد بن
 اسحاق بن مندة الحافظ يقول إذا رأيت في اسناد : حدثنا فلان الزاهد
 فاعسل يدك من ذلك الاسناد

(١) الصحفيون نسبة الى الصحيفة وهم الذين يأخذون الحديث عن الصحف
 لا بالرواية لكثرة ما يقع اثم من الخطأ والتصحيف وعدم التمييز ولا تعد كتب الاثمة
 المروية بالاسانيد التي شرحها العلماء وضبطوا رواياتها من تلك الصحف التي عنها
 سليمان بن موسى وامثاله وان كان اخذها بالرواية اثم واكمل



فصل

في سمع العلماء الذين يؤخذ عنهم الحديث والعلم وهديتهم
 روى الخلال في أخلاق الامام أحمد عن إبراهيم قال كانوا اذا أتوا
 الرجل ليأخذوا عنه نظروا إلى صلاته وإلى سمته وإلى هيئته ثم يأخذون
 عنه وقد سبق . وعن الأعمش قال كانوا يتعلمون من الفقيه كل شيء حتى
 لباسه ونمليه . وقيل لابن المبارك أين تريد ؟ قال إلى البصرة ، فقيل له
 من بقي ؟ فقال ابن عون أخذ من أخلاقه أخذ من آدابه

وقال عبد الرحمن بن مهدي كنا تأتي الرجل ما يريد علمه ليس إلا
 أن تتعلم من هديه وسمته ودله . وكان علي بن المديني وغير واحد يحضرون
 عند يحيى بن سعيد القطان ما يريدون أن يسموا شيئا إلا ينظروا إلى هديه
 وسمته . وقال عبد الله بن أحمد سمعت ابن علي بن المديني يقول رأيت في
 كتب أبي ستة أجزاء مذهب أبي عبد الله وأخلاقه ورأيت أحمد يفعل كذا
 ويفعل كذا وبلغني عنه كذا وكذا قال الشاعر :

إذا أعجبتك طباع امرئ فكذلك يكن منك ما يعجبك
 فليس على الجود والمكرمات حجاب إذا جئت به يحجبك

فصل

في الاقامة في بلاد العلم والرحلة عن غيرها
 قال الفربري سمعت البخاري يقول دخلت بغداد آخر ثمان مرات
 في كل ذلك أجالس أحمد بن حنبل فقال لي في آخر ما ورد عنه يا أبا عبد الله

ترك العلم والناس وتصير الى خراسان ، قال البخاري فأنا الآن أذكر قوله ، وقال إبراهيم بن خرزاذ دخل عليه أحمد بن حنبل وخاف بن سالم حلب ، فقال أحمد بن حنبل لخلف ارحل بنا من هذا البلد فان هذا بلد يضع فيه العلم

فصل

(في خطر كتمان العلم وفضل التعليم وما قيل في اخذ الاجر عليه)

قال مثنى انه سأل أبا عبد الله عن الحديث الذي جاء «من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار» فرمعه ولم ير اذا سئلت عن شيء الا أن أجيب علمت ولم ير الجلوس في مسجد الجامع لمكان الشهرة ولم يكره أن يحدث فيه اذا من أراد ذلك مني وان كنت متعلما. وقال الخلال سمعت أبا بكر أحمد بن محمد بن صدقة يقول قال أبو عبد الله الاحاديث فيمن كتم علما ألجمه الله بلجام من نار لا يصح منها شيء

قال أبو داود (باب كراهية منع العلم) ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد أنا علي بن الحكم عن عطاء عن أبي هريرة قل : قال رسول الله ﷺ «من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة» ورواه ابن ماجه والترمذي وحسنه من حديث علي بن الحكم له طرق عن علي بن الحكم وعلي من رجال البخاري ووثقه ابن سعد وأبو داود وغيرهما وقال أبو حاتم لا بأس به صالح الحديث وقدره اصدقة بن موسى وهو ضعيف عندهم عن مالك بن دينار عن عطاء

وقال ابن الجوزي في قوله تعالى (ان الذين يكتبون ما أنزلنا من
البينات والمهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله
ويلعنهم اللاعنون) قال وهذه الآية توجب إظهار علوم الدين منصوصة
كانت أم مستنبطة ، وتدل على امتناع جواز اخذ الاجرة على ذلك اذ غير
جائز استحقاق الاجر على ما يجب فعله ، كذا قال ابن الجوزي وقد يستحق
الاجر على ما يجب فعله كاداء الشهادة ونحو ذلك على خلاف مشهور فيه
ثم ذكر ابن الجوزي ما في الصحيحين عن أبي هريرة انه قال انكم تقولون
أكثر أبو هريرة عن النبي ﷺ والله الموعود وايم الله لولا آية في كتاب
الله ما حدثت أحدا بشيء أبدا ثم تلا (ان الذين يكتبون ما أنزلنا)
الى آخرها وروى ابن ماجه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ
«أفضل الصدقة أن يتعلم المسلم علما ثم يلمه أخاه المسلم» وعن أبي الدرداء
والحسن البصري وغيرهما هذا المعنى وقد ذكر الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمه
الله ذلك في بعض كلامه ، وقال إن كاتم العلم بلعنه الله ويلعنه اللاعنون ومراد
هؤلاء إذا لم يكن عذر وغرض صحيح في كتمانهم والله أعلم ، وقال سلمان
الفارسي رضي الله عنه علم لا يقال به ككنز لا ينفق منه ، وروي مرفوعا
ولا يصح وقال الضحاك أول باب من العلم الصمت ثم استماعه ثم العمل به
ثم نشره . وعن المسيح من تعلم وعمل وعلم فذاك يسمى عظيما في ملكوت
السماء ، وعن المسيح عليه السلام علم مجانا كما علمت مجانا . وقال الزهري

إياكم وغلول الكتب . وقال ابن المبارك اذا كتتم العالم علمه ابتلي إما بموت القلب ، أو ينسى ، أو يتبع السلطان ، ذكر ذلك البيهقي وغيره ، وسبق هذا المعنى بنحو كراسة في فصل « جاء رجلان » وقبله بنحو كراسة في فصل « قال المروزي » (١)

ويشترط فهم المتعلم والسائل ويسقط الفرض بذلك ، على هذا يدل كلام امامنا وأصحابنا وهو مذهب الشافعي ، وإشترط الحنفية حفظه وضبطه أيضا لانه افترض عليه التعاليم بقدر ما يحتاج اليه لاقامة فرائضه ولا يتمكن الا بالحفظ ، وقال مهنا سألت أحمد قال قال يحيى بن سعيد ربما جاءني من يستأهل فلا أحدثه ويحيى من لا يستأهل أن أحدثه فأحدثه ، وعن أحمد انه سئل عن شيء بعد ما ضرب فقال هذا زمان حديث ؟ فقال له السائل يا أبا عبد الله يحل لك أن تمنعني حقي وتمنع هذا حقه ؟ لرجل آخر سأله عن شيء ، فقال وما حقه ؟ قال ميراث محمد ، قال فسكت أبو عبد الله ، وعنه أيضا وقال له جماعة نسألك عن مسألة ، قال قد قلت اليوم لأجيب في مسألة ولكن ترجمون فأجيبكم إن شاء الله تعالى ، وقال الاثرم أتينا أبا عبد الله في عشر الاضحية فقال قال أبو عوانة كنا تأتي الجري في العشر فيقول هذه أيام شغل وللناس حاجات فابن آدم الى الملل ما هو ؟ وقال محمد بن يحيى الكحال قلت لابي عبد الله كاني أردت أن أحدثه على الحديث قال ليس لهم كرام للشيوخ ، وقال عبد الله جاء رجل الى بابنا فقال لي أبي اخرج إليه

فقل له لست أحدثك ولا أحدث قوما أنت فيهم، فقات ماشأنه يأتيت
قال رأيتك يمجن على باب عفان، وعن أحمد أنه أخرج إلى الكتاب ليحدث قال
الراوي فاخرجنا الكتب فاطلع رجل صاحب هيئة ولباس فنظر إليه أحمد
فاطبق الكتاب وغضب وقام، فقال الرجل انا اذهب فحدث القوم، فقال
لبن أحدث اليوم. وعن معيرة قال كنت أحدث الناس رغبة في الاجر فانا
أنعمهم اليوم رغبة في الاجر، وعن الميموني انه سمع أبا عبد الله قال وخرج
اليافراي جماعة فشكا ذلك اليانا وأخبرنا بما يكره من ذلك لمكان
السلطان، قال ولولا ذلك لخف على أن آتيهم في منازلهم، قال ابن منصور قلت
لاحمد أسمعك الا تحدث؟ قال لم لا يسعني؟ انا قد حدثت، وقال له محمد بن
مسلم بن قاربه يا أبا عبد الله لم قطعت الحديث والناس يحتاجون فن فعل هذا؟

فسمي رباح بن زيد، وحبان ابو حبيب، يعني ابن هلال حدثنا ثم قطما
وقال المروذي قال ابو عبد الله سألتوني يعني في المسائل التي وردت عليه
من قبل الخليفة فلم أجب، قات فلا شيء امتنعت أن تجيب؟ قال خفت أن
تكون ذريعة الى غيرها، قال وسمعت أبا عبد الله - وسأله علي بن الجهم
عن شيء فلم يجبه - وقال قد فقدت بعض ذهني، وسأله عبد الرحمن بن
خاقان عن شيء فلم يجبه، وقال قد فقدت بعض ذهني

وقال ابن الجوزي في أوائل صيد الخاطر: أنا لا أرى ترك التحديث بعة
قول قائلهم اني أجد في نفسي شهوة للتحديث لانه لا بد من وجود شهوة الرياسة
فانها جبلة في الطباع، وإنما ينبغي مجاهدتها، ولا يترك حق لباطل

فصل

مخاطبة الناس على قدر عقولهم

قال المروزي سألت أبا عبد الله عن شيء من أمر العدل فقال لا تسأل عن هذا فانك لا تدركه . قال ابن عقيل في الفنون حرام على عالم قوى الجوهر ادرك بجوهريته وصفاء نخبته علما أطاقه فهمه أن يرشح به إلى ضعيف لا يحمله ولا يحتمله فانه يفسده، ولهذا قال عليه السلام « نحن معاشر الانبياء أمرنا أن نتكلم الناس على قدر عقولهم » انتهى كلامه .

وهذا الخبر رواه ابو الحسن التميمي من أصحابنا في كتاب العقله بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال « نحن معاشر الانبياء نمخاطب الناس على قدر عقولهم »

وقال ابن عقيل واكمداه من مخافة الاغيار ، واحصره من أجل استماع ذي الجهالة للحق والانكار ، والله ما زال خواص عباد الله يتطلبون لترويحهم بمناجاتهم رهوس الجبال ، والبراري والقفار ، لما يروونه من المنكرين لمشائهم من الاعمار ، والسفير الاكبر يهرب من فرش الزوجات الى خلوة بمسجد للتروح بتلك المناجاة ، فلا ينبغي للماقل أن ينكر تكدير عيشه .
وقال أيضاً وقد يكون الانسان مسلماً إلى أن يضيق به عيش ، وانما ديننا مبني على شمت الدنيا وصلاح الآخرة ، فمن طلب به العاجلة أخطأه ،

وروى الحافظ ضياء الدين في المختارة من رواية احمد بن زياد العتكي ثنا الاسود بن سالم أنا أبو عبد الرحمن يزيد بن يزيد الزرادي عن محمد بن

عجلان عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال «أمرنا بمشراة الأنبياء أن نكلم الناس على قدر عقولهم» ثم قال الحافظ الضياء الزراد لم يذكره ابن أبي حاتم ولا الحاكم أبو أحمد في كتابه الكنى، وقال ابن الجوزي ولا ينبغي أن يئلى ما لا يحتمله عقول العوام. وقال البخاري قال علي رضي الله عنه : حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون ، أتحبون أن يكذب الله ورسوله . وقال ابن مسعود ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعض » رواه مسلم في المقدمة وعزاه بعضهم الى البخاري . وروى البخاري عن المقداد بن معدي كرب مرفوعا « إذا حدثتم الناس عن ربهم فلا تحدثوهم ما يعزب عنهم ويشق عليهم وسبق بنحو كرامة الكلام في القصاص وما يتعلق بهم وله تعلق بهذا

وروى الحاكم في تاريخه بإسناده عن أبي قدامة عن النظر بن شميل قال سئل الخليل عن مسألة فإبطاً بالجاب فيها قال قلت ما في هذه المسألة كل هذا النظر ، قال فرغت من المسألة وجوابها ولكني أريد أن أجيبك جوابا يكون أسرع الى فهمك ، قال أبو قدامة حدثت به أبا عبيد فسر به وفي تاريخ عبد الله بن جعفر السرخسي أبو محمد الفقيه أخبرني محمد ابن حامد ثنا عبد الله بن أحمد سمعت الربيع سمعت الشافعي يقول لو أن محمد بن الحسن كان يكلمنا على قدر عقولنا ما فهمنا عنه لكنه كان يكلمنا على قدر عقولنا ففهمه

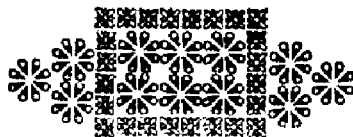
وروى مسلم عن قزعة قال اتيت أبا سعيد الخدري وهو مكثور عنده، أي عنده ناس كثيرون ، فلما تفرق الناس عنه قلت أسألك عن صلاة رسول الله ﷺ فقال مالك في ذلك من خير ، فأعاد عليه فأجابه . وذكر الحديث . قال في شرح مسلم : معناه انك لا تستطيع الاتيان بمثلها وإن تكلفت ذلك شق عليك ولم تحصله فتكون قد علمت السنة وتركها، وسبق ما يتعلق بهذا في رمي العالم المسئلة وسؤال الناس له

وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرني الشافعي يوما بحديث وأنا غلام فقال من حدثك ؟ فقلت أنت ، قال ما حدثتك من شيء فهو كما حدثتك وإياك والرواية عن الأحياء

فصل

في وضع العالم المحبرة بين يديه وجواز استمداد الرجل من محبرة غيره
وضع أبو عبد الله رحمه الله بين يديه محبرة فقليل له أستمد منها فتبسم وقال قد روي عن زهير بن أبي خيثمة انه كانت معه محبرة فقالوا نستمد منها فقال انها عارية . نقله المروذي . وقال حرب قلت لاسحاق بن راهويه يستمد الرجل من محبرة الرجل ؟ قال لا يستمد إلا باذنه . قال الخلال (كراهية أن يستمد الرجل من محبرة الرجل الا باذنه) وذكر ذلك ، وقال محمد بن ابراهيم المعروف بمربع كنت عند أحمد بن حنبل وبين يديه محبرة فذكر أبو عبد الله حديثاً فاستأذنته بأن أكتب من محبرته، فقال اكتب يا هذا فهذا

ورع مظلم . وقال محمد بن طارق البغدادي كنت جالسا الى جانب أحمد بن حنبل فقلت يا أبا عبد الله أستمد من محبرتك؟ فنظر إلي وقال لم يبلغ ورعي ورعك هذا . وعن وكيع وجاء اليه رجل فقال له اني أمت إليك بجرمة؟ قال وما حرمتك؟ قال كنت تكتب من محبرتي في مجلس الاعمش ، فوثب فدخل منزله فأخرج صرة فيها دنانير وقال له اعذرني فاني لا أملك غيرها . وقال يحيى بن زكريا بن يحيى الاحول جئت يوما وأحمد بن حنبل علي فجلست أكتب فاستمدت من محبرة انسان فنظر إلي أحمد فقال يا يحيى استاذنته؟ وقال ابراهيم الحربي لزمت أحمد بن حنبل سنين فكان إذا خرج ليحدثنا يخرج معه محبرة مجلدة بجلد أحمر وقلما ، فاذا مر به سقط أو خطأ في كتابه أسقطه بقلمه من محبرته يتورع أن يأخذ من محبرة أحدنا شيئا . وحكى ابن عقيل في باب الغصب من الفصول عن القاضي انه قال روي عن أحمد منع الكتب من محبرة غيره بغير اذنه . وفي رواية قال لمن استاذنته هذا من الورع المظلم ، فحملنا الاول على كتب يطول ، والثاني على غمسه قلما لكتب كلمة ، أو في حق من يفسط اليه ويأذن له حكما وعرفا انتهى كلامه . والاولى أن يقال يحمل الاول على كتب يطول ، والثاني على كتب قليل ، لانه يتسامح به عادة وعرفا ، أو يحمل الاول على من يغلب على ظنه انه لا يطيب قلبه ولا يأذن فيه ، ويحمل الثاني على من يطيب به ويأذن فيه



فصل

(في الكتابة والكتب والكتاب وأدواتهم الكتابية)

قال الخلال (التوقي أن لا يترب الكتاب إلا من المباحات) ثم روي عن المروزي أن أبا عبد الله كان يجيء معه بشيء ولا يأخذ من تراب المسجد قال المروزي سمعت عبد الصمد بن مقاتل سمعت أبي يقول رأيتهم يكتبون الكتاب في دور السبيل، فإذا أرادوا أن يختتموه أرسلوا إلى البحر فآخذوا الطين. وذكر بعض الشافعية في كتاب فائحة العلم ما يدل على أن هذا لا يحرم وعن جابر مرفوعا «تربوا صحفكم أنجح لها فان التراب مبارك» وعن زيد بن ثابت مرفوعا «ضع القلم على اذنك فإنه أذكر للوالي» رواهما الترمذي وضمنهما، وروى ابن ماجه الاول

قال ابن عبد البر وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال «تربوا الكتب وسحوها من أسفلها فإنه أنجح للحاجة» وذكر أيضا الخبر المشهور عن النبي ﷺ أنه قال «نحن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب» وروي عنه ﷺ أنه قال «من اشترط الساعة أن يرفع العلم، ويفيض المال، ويكثر التجار، ويظهر القلم» يعني الكتابة، كذا ذكره ابن عبد البر والصحيح المشهور «يرفع العلم ويفيض المال» حسب. قال الحسن البصري لقد أتى علينا زمان وإنما يقال تاجر بني فلان وكاتب بني فلان ما يكون في الحي إلا التاجر الواحد والكاتب الواحد، وقال الحسن أيضا لقد كان الرجل يأتي الحي العظيم فما يجد به كاتباً

وفي الحديث المرفوع أيضا « فشو القلم وفشو التجارة من أشرط الساعة » يعني بقوله « فشو القلم » ظهور الكتابة وكثرة الكتاب وعن بعض المفسرين في قوله تعالى حاكيا عن يوسف عليه السلام (اجمعاني على خزائن الارض إني حفيظ عليم) قال كاتب حاسب . وقد كتب لرسول الله ﷺ جماعة منهم أني بن كعب وزيد بن ثابت وعلي عثمان وحنظلة الاسدي ومعاوية وعبد الله بن الارقم وكان كاتبه المواظب على الرسائل والاجوبة وهو الذي كتب الوحي كله وأمره رسول الله ﷺ أن يتعلم كتاب السريانية ليجيب عند من كتب اليه بها فتعلمها في ثمانية عشر يوما

وقال علي بن أني طالب رضي الله عنه لكاتبه عبيد الله بن أني رافع: اذا كتبت فالتق دواتك ، وأطل سن قلمك ، وفرج السطور، وقارب بين الحروف . وقالت العرب القلم أحد اللسانين ، وقالوا الخط الحسن يزيد الحق وضوحا . وقال المأمون الخط لسان اليد وهو أفضل أجزاء اليد . وأمر أبو جعفر المنصور بسجن طائفة من الكتاب عتب عليهم فكتب اليه بعضهم من طريق السجن

أطل الله عمرك في صلاح	وعز يا أمير المؤمنيننا
بغفوك نستجير فان تجرنا	فانك رحمة للعالمينا
ونحن الكاتبون وقد أسأنا	فهبنا للكرام الكاتبينا

قال فمما عنهم وأمر بتخليتهم . واسم الكاتب بالفارسية ديوان أي شياطين لحذقهم بالامور والطفهم فسمي الديوان باسمهم كذا ذكره ابن عبد البر . وقال أبو جعفر النحاس - واسمه أحمد بن محمد توفي في سنة ثمان وثلاثين وثمانمائة - قال معنى الديوان الاصل الذي يرجع اليه ويعمل بما فيه كما قال ابن عباس اذا سألتوني عن شيء من غريب القرآن فالتسوه في الشعر، فان الشعر ديوان العرب ، أي أصله ويقال دون هذا أي أثبتته وجعله أصلا

وزعم بعض أهل اللغة ان أصله عجمي وبعضهم يقول عربي وقد ذكره سيدييه في كتابه وتكلم على أن أصله دوان ، واستدل على ذلك بقولهم في الجمع دواوين . وهذا قول حسن أبدلوا من أحد الواوين ياء . ونظيره دينار الاصل فيه دنار وكذا قيراط الاصل فيه قراط . فأما الفراء فيزعم انك إذا سميت رجلا بديوان وأنت تريد كلام الاعاجم لم تصرفه ، وهذا عندي غلط لانك إذا سميت رجلا ديوانا على انه أعجمي لم يحز الاصرفه لان الالف واللام لا يدخلان فيه فقد صار بمنزلة طاوس وراقود وما أشبههما وإن جعلته عربية صرفته أيضا لانه فعال ، الدليل على ذلك قولهم دواوين ، وديوان بالفتح غلط ، ولو كان بالفتح لم يحز قلب الواو ياء . فان قيل الياء أصل قيل هذا خطأ ، ولو كان كذا لقيل في الجمع دياوين ، فديوان لا يقال كما لا يقال دينار ولا قيراط . وزعم الاصمعي ان أصله أعجمي ، وروي أن كسرى أمر الكتاب أن يجتمعوا في دار فيعلموا حساب السواد في ثلاثة أيام

فاجتمعوا في الدار واجتهدوا فأشرف عليهم وبعضهم يعقد (١) وبعضهم يكتب فقال «إيشان ديواشد» أي هؤلاء مجانين، فلزم موضع الكتابة هذا الاسم من ذلك الدهر ثم عريته العرب فقالت ديوان انتهى ما ذكره أبو جعفر

قال والدقتر اسم عربي لأنعلم له اشتقاقا، وكان أبو إسحاق يذهب إلى أن كل اسم عربي فهو مشتق إلا أنه ربما غاب عن العالم شيء وعرفه غيره، يقال له دقتر ودقتر وتقدر ثلاث لغات وقال الجوهري الدقتر واحد الدفاتر وهي الكراريس قال أبو جعفر والكراسة معناها الكتب المضمومة بعضها إلى بعض والورق الذي ألصق ببعضه إلى بعض مشتق من قولهم رسم مكرس إذا ألصقت الریح التراب به، وقال الخليل الكراسة مأخوذة من كراس الغنم وهو أن يبول في الموضع شيئا بعد شيء فيتلبد انتهى كلامه

وقال الماوردي أصل الكراس والكراريس العلم، ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم مكتوب: كراسة، وقال الجوهري: والكراسة واحدة الكراس والصحيفة الكتاب والجمع صحف وصحائف، قال أبو جعفر وقيل مصحف لأنه يجمع الورق الذي يصحف فيه من أصحف كسكرم، ومن قال مصحف بفتح الميم جعله من صحفت مصحفا مثل جاست مجلسا، ومن كسر الميم شبهه بمنقل، وأما السفر فمشتق من أسفر الشيء إذا تبين فهو الذي فيه البيان، ومنه أسفر الصبح إذا تبين، وأسفر وجه المرأة إذا أضاء،

وسمي القلم قلما لأنه يقلم أي يقطع منه، ومنه قلت أظفاري، وقيل قطمه

ليس بقلم ولكن انبوب ، وقيل القلم مشتق من القلام وهو نبت ضعيف
واهي الاصل ، فقيل قلم لانه خفف واضعف بما أخذ منه ، ورجل مقلم الاظفار
من هذا ، أي ضعيف في الحرب ناقص ، ويقال رصف القلم اذا قطر ، وارعف
الرجل القلم اذا أخذ فيه مدادا كثيرا حتى يقطر ويقال استمد ولا ترعف. أي
لا تكثر المداد حتى يقطر ، ويقال ذنبت القلم فهو مذب ، فاما الرطب فيقال
فيه مذب من ذنب هو (١) ويقال حفي القلم يحفى حفوة وحفوة وحفوة
وحفوة وحفى مقصور فاما الحفاء ممدود فحشي الرجل بلا نعل

ويقال للقطعة التي تقطع من الانبوبة شظية مشتق من شظي القوم
تفرقوا ، ويقال قلم ذنوب اذا كان طويل الذنب ، كما يقال فرس ذنوب ، والقلم
سنان فاذا كان الايمن ارفع قيل محرف ، وان استويا قيل قلم مستوي السنين ،
واشحمت القلم تركت شحمه فلم أخذه فان أخذت شحمه قلت بطنته بطيناء
ويقال برت القلم بر يا وماسقط برية وقد يقال للقلم نفسه برية لان العرب
تجعل فعاله لكل ما نقص منه ، فيقولون قطاعة وقواردة ذكره أبو جعفر ، وقال
الجوهري ثوره واقتوره وانتاره بمعنى قطعه مدورا ، ومنه قواردة القميص
والبطيخ وقال والقطاعة بالضم ماسقة عن القطع ، قال أبو جعفر يقال قططت
القلم أي قطعت منه والقلم مقطوط ، قططت وقطيظ والمقط الذي يقط القلم
عليه والمقط بفتح الميم الموضع الذي يقط من رأس القلم وهو مشتق من
قططت أي قطعت وماريته قط أي انقطعت الرؤية بيني وبينه ، والقط

الكتاب بالجائزة لانه يقطع، ومنه يعطي القطوط وثائق، ووقف بمعنى حسب
والدواة جمعها دويات في العدد القليل كذا قال أبو جعفر وفي الكثير
دوي بضم الدال ويقال بكسرهما ودوى ودوايا، ويقال أدويت دواة اذا
أخذتها وقد دوى الدواة أي عملها، فهو مدو مثل مقن للذي يعمل القنا، ويقال
لمن يبيعها دواء مثل تباين للذي يبيع التبغ والذي يحملها ويمسكها دوا ومثله راح
للذي يحمل الرمح واشتقاق المداد من المدد للكاتب وهي جمع مدادة
يذكر ويؤنث

قال القراء واسمه يحيى بن زياد الكوفي توفي سنة تسع ومائتين ان
جمعت المداد مصدرا لم تثنه ولم تجمعهم، ويقال أمدت الدواة اذا جمعت فيها
فيها المداد، فان زدت على مدادها قلت مددتها. واستمددت منها أي أخذت
فان أخذت مدادها كله قلت قمرت الدواة أقمرها قمرأ، واشتقاقه أنك
بلغت الى قمرها، وقد سمع أقمرت الاناء إقمارا اذا جمعت له قمرأ. واذا
ألصق القطن يعني أو غيره بالدواة فهو ليقة، مشتق من قولهم ما يليق فلان
بجلي أي ما يلصق به، ويقال ألقت الدواة إلاقا ولقتها ليقا وليوقا وليقانا
اذا ألصقت مدادها، وقد أنعمت ليقة الدواة انعاما أي زدت في ليقها
وأنعم الشيء اذا زاد، ومنه الحديث «وان أبا بكر وعمر منهم وأنما» أي زاد
على ذلك، ومنه سحقت المداد سحقا نعما، قيل للقراء لم سمي المداد حبرا
قال يقال للعالم حبر وحبر وانما أرادوا مداد حبر فحذفوا مدادا ثم جعلوا
مكانه حبرا كقولته تعالى (واسئل القرية) وقال الأصمعي ليس هذا بشيء

انما هو لتأثيره على أسنانه حبرة يقال اذا كثرت فيها الصفرة حتى تضرب الى السواد، قال محمد بن يزيد وأنا أحسب انه انما سمي حبرا لأنه تحبر به الكتب (١)
قال أبو جعفر النحاس : من حسن تقدير الكاتب ألا يفرق بين المضاف والمضاف اليه في سطر ، وكذا اعزه الله ، وكذا أحد عشر لأنه كاسم واحد ، ويستحسن المشق في الشين والسين إلا في أواخر الكلام نحو الناس ، وأصل المشق في اللغة الخفة يقال مشق بالرمح ومشق الرجل الرغيف اذا أكله أكلا خفيفا فمعنى مشق الكاتب اذا خفف يده وهذا اختيار محدث . وأما رؤساء الكتاب المتقدمين فكانوا يكرهون المشق كله وارسال اليد ويقول بعضهم هو للبتدي مفسدة لخطه ودليل على تهاونه بما يكتبه . وقد ذكره الفقهاء أن يكتب بسم الله بغير سين

ويستحسنون اذا تواتت السين والشين في كلمة أن يمدد الكاتب فصلا بمدة . ويستحسنون في كتابة نحو بين أن يرفع الوسطى من الثلاث فرقا بين ذلك وبين السين والشين ، ويستحبون أن تكون الكاف غير مشقوقة اذا كانت طرفا عندهم ويحبون تعليمها اذا كانت متوسطة ولا تعلم اذا كانت اطرافا، ويستحبون أن تكون الالفاظ سهلة سمجة غير بشعة

ومما يستحسنون لآبراهيم بن مهدي توقيعه الى كاتبه إياك والتبّع لحوشى الكلام طمعا في نيل البلاغة فان ذلك اللى الأكبر، وعليك بما يسهل مع تجنبك للالفاظ السفلى . وكذا ماروي من صفة يحيى بن زياد

الكتاب فإنه قال: أخذ بذيمام الكلام فقاده أسهل مقاد، وساقه أحسن مساق، فاسترجع به القلوب النافرة، واستصرف به الابصار الطامحة. وقال الجاحظ: لم أرقوما أمثل طبقة في البلاغة من الكتاب وذلك لأنهم التمسوا ما لم يكن متوعرا من الالفاظ حوشيا، ولا ساقطا عاميا، وقال محمد بن الفضل صاحب كتاب الديباج يجب للكتاب أن يعدل بكلامه عن الغريب المحوشي، والعامي السوقي، والردل السايقي، ويجانب التقدير، ويجب أن يعمل نفسه في تنزيل الالفاظ، وسئل أعرابي من ابلاغ الناس؟ قال أسهلهم لفظا وأحسنهم بديهة، وقد سبق في فصول رد السلام رد جواب الكتاب وما يتفق بذلك، وروى أبو داود في الخراج عن عمرو بن عثمان عن محمد بن حرب عن أبي مسامة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر عن صالح ابن يحيى بن المقدم عن جده. وفي نسخة عن أبيه عن جده. أن النبي ﷺ ضرب على منكبه ثم قل له افلحت يا قديم ان مت ولم تكن أميرا ولا كاتباً ولا عريفاً، ورواه أحمد عن أحمد بن عبد الملك الحرائي عن محمد بن حرب الأبرش عن سليمان بن صالح عن جده صالح قال البخاري فيه نظر، وقال ابن حبان في الثقات يخطيء

فصل

(في نظر الرجل في كتاب غيره بإذنه أو رضاه)

قال الخلال (كراهية النظر في كتاب الرجل الا بإذنه) قال أبو بكر

ابن عسكر كنت عند أبي عبد الله وعنده المهيم بن خازجة فذهبت انظر

في كتاب أبي عبد الله فكره أبو عبد الله أن أنظر في كتابه واطلع عبد الرحمن بن مهدي في كتاب أبي عوانة بغير أمره فاستغفر الله مرتين وقال أحمد في رواية مهنا في رجل رهن مصحفاً هل يقرأ فيه ؟ قال أكره أن ينتفع من الرهن بشيء ، وقال في رواية عبد الله في الرجل يكون عنده مصحف رهن لا يقرأ إلا بأذنه وقال في رواية إسحاق بن إبراهيم في الرجل رهن عنده المصحف يستأذنه في القراءة فيه ، فإن أذن له قرأ فيه ، قال القاضي في الجامع الكبير : أما منعه من القراءة إلا بأذن صاحبه مع قولنا إنه يلزمه بذلك إذا طلبه الغير للقراءة فهو محمول على أنه كان يجد مصحفاً غيره ، وإنما يلزمه بذلك عند الحاجة ، وقال في الرعاية عند مسألة رهن المصحف : ولا يقرأ أحد في المصحف بلا إذن ربه ، وقيل بلى إن لم يضر ماله ، وإن طلبه أحد ليقراء فيه لم يجب بذلك وقيل يجب ، وقيل عند الحاجة إليه ، وذكر بعض الشافعية ما هو ظاهر في أن النظر في كتاب الغير من كتب العلم لا يحرم ، وفي الحديث عن النبي ﷺ « من نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فكأنما ينظر في النار » قال ابن الأثير في النهاية : وهذا محمول على الكتاب الذي فيه سر وأمانة يكره صاحبه أن يطلع عليه ، قال وقيل هو عام في كل كتاب ، وقال البخاري (باب من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره) وذكر كتاب حاطب بن أبي بلتعة وقصته ، وهذا متوجه مع العلم ، ومع الظن فيه نظر ويحرم مع الشك ، والقصة قضية عين ، قال في شرح مسلم ، فيه هتك ستر

المفسد اذا كان فيه مصلحة (١) أو كان في الستر مفسدة، وانما يندب الستر
اذا لم يكن فيه مفسدة ولا تقوت به مصلحة

فصل

في بذل العلم ومنه اعارة الكتب

قال الخلال (كراهية حبس الكتاب) قال المروزي قلت لأبي عبد الله
رجل سقطت منه ورقة فيها احاديث فوائد فأخذتها ترى أن انسحها
واسمها ؟ قال لا الا باذن صاحبها . وقال يونس بن يزيد قال لي الزهري
إياك وغلول الكتب، قال حبسها عن أهلها . انتهى ما ذكره الخلال
وقال الطحاوي كان الشافعي قد طلب من محمد بن الحسن كتاب
السير فلم يجبه إلى الاعارة فكتب إليه

قل للذي لم تر عين من رآه مثله
حتى كأن من رآه قد رأى من قبله (٢)
العلم ينهي أهله أن يمنعوه أهله
لعلمه يبذله لأهله لعلمه

فوجه إليه به في الحال هدية لاعارية . وقال ابن الجوزي ينبغي لمن

(١) من هنا إلى آخر الفصل ساقط من النسخة المصرية

(٢) الظاهر أنه يعني بمن قبله أستاذه الامام أبا حنيفة فإنه هو الذي نقل
إلى الناس جلّ فقه أبي حنيفة مع اتوسع والاستدلال فالحنفية كلهم عيال على كتب
الامام محمد بن الحسن رحمهم الله اجمعين

ملك كتابا أن لا يبخل باعارته لمن هو أهله، وكذلك ينبغي افادة الطالبين بالدلالة على الاشياخ وتفهم المشكل فان الطلبة قليل وقد عمهم الفقر فاذا يحل عليهم بالكتاب والافادة كان سببا لمنع العلم

قال سفيان تعجلوا بركة العلم، ليفد بعضكم بعضا فانكم لعالم لا تباعون ماتوملون . وقال وكيع أول بركة الحديث اعارة الكتب ، وقال ابن المبارك من بخل بالعلم ابتلي بثلاث : إما أن يموت فيذهب علمه أو ينساه أو يتبع السلطان

فصل

(في قيام أهل الحديث الليل وخشوعهم)

بات عند الامام أحمد رجل فوضع عنده ماء قال الرجل فلم أقم بالليل ولم أستعمل الماء ، فلما أصبحت قال لي لم لا تستعمل الماء ؟ فاستحييت وسكت فقال سبحان الله سبحان الله : ما سمعت بصاحب حديث لا يقوم بالليل . وجرت هذه القصة معه لرجل آخر فقال له أنا مسافر ، قال وإن كنت مسافرا ، حج مسروق فما نام إلا ساجدا . قال الشيخ تقي الدين فيه أنه يكره لأهل العلم ترك قيام الليل وإن كانوا مسافرين

وقال بشر بن الحارث ينبغي لأصحاب الحديث أن ينزلوه بمنزلة الدراهم يملون من كل مائتين خمسة (١) وقال سفيان في الانجيل لا تطلبوا علم ما لم تعلموا حتى تعملوا بما قد علمتم . وصح عن الحسن قال كان الرجل

(١) يعني ربع عشر المائتين وهو مقدار الزكاة من المال

يسمع الباب من أبواب العلم فيعلمه فيعمل به فيكون خيرا له من الدنيا وما فيها لو كانت له فوضعها في الآخرة

وقال أبو جعفر أحمد بن بديل لقد رأيتنا ونحن نكتب الحديث فما يسمع إلا صوت قلم أو باك ، وقال عبد الله كان أبي ساعة يصلي عشاء الآخرة ينام نومة خفيفة ثم يقوم إلى الصباح يصلي ويدعو ، وقال إبراهيم ابن شماس كنت أعرف أحمد بن حنبل وهو غلام وهو يحكي الليل

فصل

﴿ في الادب مع المحدث ومنه التجاهل والاقبال والاستماع ﴾

قال الخلال أخبرنا الدودي سمعت أبا عبيد القاسم بن سلام يقول إن من شكر العلم أن يجلس مع رجل فيذاكره بشيء لا يعرفه فيذكر له الحرف عند ذلك فيذكر ذلك الحرف الذي سمعت (١) من ذلك الرجل فيقول ما كان عندي من هذا شيء حتى سمعت فلانا يقول فيه كذا وكذا . فاذا فعلت ذلك فقد شكرت العلم ولا توهمهم أنك قلت هذا من نفسك

وقال ابن الجوزي : وإذا روى المحدث حديثا قد عرفه السامع فلا ينبغي أن يداخله فيه ، قال عطاء بن أبي رباح إن الشاب ليحدثني بحديث فاستمع له كأني لم أسمعه ولقد سمعته قبل أن يولد ، ثم روى بإسناده عن خالد بن صفوان قال إذا رأيت محدثا يحدث حديثا قد سمعته أو يخبر بخبر قد علمته فلا تشاركه فيه حرصا على أن يعلم من حضرك أنك قد علمته فإن

(١) كذا في النسختين والظاهر أن يقال الذي سمعه

ذلك خفة فيك وسوء أدب. وروى أبو حفص العكبري في الادب له
عن ابن وهب قال إني لأسمع من الرجل الحديث قد سمعته قبل أن
يجتمع أبواه فأنصت له كأنني لم أسمع ثم روى ما تقدم عن عطاء ثم قال
سمعت أبا علي الحسن بن عبد الله جليس أبي أحمد الفقيه البغدادي
يقول يروي عن سفيان الثوري انه قال وتراه يعجب من حديث
ولعله أدري به، وروى ما تقدم عن خالد بن صفوان وروى ذلك ابن بطة
قال ابن الجوزي ومتى اشكل شيء من الحديث على الطالب صبر حتى
ينتهي الحديث ثم يستفهم الشيخ بآداب ولطف ولا يقطع عليه في وسط
الحديث قال وفي أصحاب الحديث من ينزل جزءا في جزء ويوهم الشيخ
انه جزء واحد ومثل هذه الأفعال لا يجوز اعتمادها، وروى ابن بطة عن
ابراهيم بن الجنيد قال حكيم لابنه تعلم حسن الاستماع كما تعلم حسن
الكلام فإن حسن الاستماع أهلك للمتكلم حتى يفضي إليك بحديثه والاقبال
بالوجه والنظر وترك المشاركة له في حديث انت تعرفه وأنشد

ولا تشارك في الحديث أهله وإن عرفت فرعه وأصله

وروى أيضا عن الهيثم بن عدي قال قالت الحكماء من الأخلاق
السيئة على كل حال مغالبة الرجل على كلامه، والاعتراض فيه لقطع حديثه
وروى أيضا عن مجاهد قال لقمان لابنه إياك إذا سئل غيرك أن تكون
أنت المحيب كأنك أصبت غنيمة أو ظفرت بمطية، فإنك إن فعلت ذلك
أذريت بالمسئول وعنت السائل ودلت السفهاء على سفاهة حلمك وسوء

ادبك، يا بني ليستد حرصك على الشناء من الاكفاء، والادب النافع، والاخوان الصالحين، قال ابن بطّة كنت عند ابي عمر الزاهد فسئل عن مسألة فبادرت أنا فاجبت السائل فالتفت الي فقال لي تعرف الفضوليات للتقبات؟ يعني أنت فضولي فاخرجاني . وذ كر ذلك أيضاً أبو جعفر المعكبري في الآداب له

فصل

في طبقات القاضي ابي الحسين زهير بن أبي زهير نقل عن إمامنا أشياء منها قال قلت لأحمد إن فلانا يعني أبا يوسف ربما سعى في الأمور مثل المصانع والمساجد والآبار، فقال لي أحمد: لا لا، نفسه أولى به . وكره أن يبذل الرجل وجهه ونفسه لهذا، وذ كره أيضاً الخلال وأبو يوسف هو النسولي . وقال مهنا سمعت بشر بن الحارث وذ كر له أيضاً رجل يسأل الناس فقال بشر من يقتدي به في هذا؟ فقال مالك بن دينار، فقال له بشر أريد أرفع من مالك بن دينار، فسمعت بشرا يقول له لا تفعل ولا تطلب من صاحب دنيا حاجة، دعه حتى يكون هو يطلب اليك،

وكان المتوكل على الله يبعث يحيى بن خاقان الى الامام أحمد كثير او يسأل عن أشياء قل الماروذى وقال لي أبو عبد الله قد جاءني يحيى بن خاقان ومعه شوى، (١) فجعل يقلله أبو عبد الله، فقالت له قالوا انها ألف دينار قال هكذا فرددتها عليه فبلغ

(١) الشوى بالفتح رذال (بضم الراء) المال والثي. الحخير والبقية البسيرة

منه . وقوله يقلله يصفه بالقلّة

الباب ثم رجع فقال ان جاءك لا حدم من أصحابك شيء تقبله؟ قلت لا، قال إنما أريد أن أخبر الخليفة بهذا، قلت لا يا بني عبد الله أي شيء كان عليك لو أخذتها فقسمتها فكلح في وجهه وقال اذا أنا قسمتها أي شيء كنت أريد أن أكون له قهرمانا؟ وقال أبو طالب لا يا بني عبد الله رجل جاءني ومعه دراهم فقال لي خذ هذه الدراهم فتصدق بها في جيرانك فابيت فلم يزل يطلب الي فابيت فقال لا يحل لك ولا يسمعك أن تمنع المساكين والفقراء، فلم آخذها (٢) أكون قد آثمت اذا رددتها؟ قل لم لا تأثم؟ من يسلم من هذا؟ قد أحسنت، لو أخذتها لم تسلم وروى يعقوب عنه: ان لم يتعرض له كان اسلم له، وروى الخلال عن أبي الدرداء قال ما أحب أن معاوية بعث الي ثلاثة آلاف دينار فتصدق بها، فقيل له أو لم تؤجر ولا ترد شيئا؟ قال إني أخاف وساوس نفسي وعواذل قومي، فيحبط ذلك أجري، والسلامة أحب الي. وقال الخلال في الاخلاق ثنا ابراهيم بن جعفر بن حاتم حدثني محمد بن الحسين بن الجنيد عن هارون ابن سفيان المستعلي قال جئت الى احمد بن حنبل حين أراد أن يفرق الدراهم التي جاءته من المتوكل قال فاعطاني مائتي درهم فقلت لا تكفيني، قال ليس ههنا غيرها، ولكن هوذا اعمل بك شيئا أعطيك ثلاثمائة تفرقها، قال فلما أخذتها قلت يا أبا عبد الله ليس والله أعطي احدا منها شيئا فقبسم. وقال صالح لايه ما تقول في امرأة مسكينة تكون معي في داري فر بما أتوني بشيء للمساكين فاعطيها منه اذا قسمت، فقال لا تحبها واعطها كما تعطي غيرها

(٢) أي أأكون قد آثمت؟ حذف همزة الاستفهام

فصل

في الاشتغال بالذاكرة عن النوافل، وفضل أهل السنة والاصدقاء

قال عبد الله بن أحمد لما قدم أبو زرعة نزل عند أبي فكان كثير
المذاكرة له فسمعت، أبي يوما يقول ماصليت غير الفرائض استأثرت
بذاكرة أبي زرعة على نوافلي . وروى الخلال في أخلاق أحمد أن اسحاق
قال كنا عند عبد الرزاق أنا وأحمد بن حنبل قال فمضينا معه إلى المصلى
يوم عيد قال فلم يكبر عبد الرزاق ولا أنا ولا أحمد بن حنبل قال فقال لنا
رأيت معمرا والثوري في هذا اليوم كبرا فكبرت ورأيتكما لا تكبران
فلم أكبر، قال (١) ورأيتكما لا تكبران فهبت، قال عبد الرزاق فلم تكبرا ؟
قال فقلنا نحن نرى التكبير ولكن شغلنا بأي شيء نبتدىء من الكتب ؟

وقال صالح بن موسى أبو الوجيه سمعت أبا عبد الله يقول ومن
يفلت من التصحيف ؟ لا يفلت أحد منه ؟ وقال الخلال أنبأنا طالب بن
حرة الاذني قال حضرت أحمد بن حنبل فقال : علامة المريد، قطيعة كل
خليط لا يريد ما تريد .

وفي طبقات القاضي أبي الحسين أنبأنا محمد بن أبي الصفر ثنا به الله
الشيرازي ثنا علي بن محمد بن طلحة أنبأنا سليمان الطبراني ثنا عبد الله بن
أحمد ثنا أبي قال قبور أهل السنة من أهل الكباثر روضة ، وقبور أهل
البدع من الزنادقة حفرة، فساق أهل السنة أولياء الله، وزهاد أهل البدعة

(١) امل الاصل : أو قال الخ

أعداء الله (١) وقال عبد الله بن أحمد سئل أي لم لا تصحب الناس؟ قال لوحشة
التراق . وروى ابن بطة عن محمد بن الحنفية قال وحشة الانفراد ، أبقى للفر
من مؤانسة اللقاء

وقال عبد الله بن جعفر سمعت أحمد بن حنبل يقول وسئل عن
الرجل يكتب الحديث فيكثر ، قال ينبغي أن يكثر العمل به على قدر زيادته
في الطلب ، ثم قال سبيل العلم مثل سبيل المال إن المال إذا زادت زكاته
وفي طبقات القاضي أبي الحسين وأنبأنا يوسف بن محمد المهرواني ثنا
عبد الواحد بن عبد العزيز سمعت المطيع الخليفة على المنبر يقول في يوم
عبد سمعت شيخي عبد الله البغوي يقول سمعت الامام أحمد بن حنبل
يقول اذا مات أصدقاء الرجل ذل . وقال عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان بن
عيينة قال : قال لي أيوب انه ليبلغني موت الرجل من اخواني فكأنما سقط
عضو من أعضائي

(١) الفاسق لا يكون وليا لله تعالى فهو يقول ﴿ ان أوليائهم الا المتقون ﴾ ويقول
في أوليائه ﴿ الذين آمنوا وكانوا يتقون ﴾ وكلام الامام أحمد ليس على ظاهره وإنما
هو لبيان النسبة بين ضرر الفسق وأهله والبدعة وأهلها وقد بين المحققون أن البدع
شر من المعاصي وأضر لا اعتقاد أهلها أنها حق وطاعة وذلك ككذب على الله وقول
في دينه بغير علم ويندر أن يتوب صاحبها . ويتضح مراد الامام بما وقع لبعض كبار
العلماء الاغنياء المنعمين مع كافر سأل عن حديث « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر »
وقال فاي جنة انا فيها وأي سجن انت فيه ؟ فقال ان ما انا فيه سجن بالنسبة الى
ما اعد الله للمؤمنين من نعم الآخرة ، وما أنت فيه جنة بالنسبة الى ما أعد الله
للكفار من عذاب جهنم . هذا وان من البدع ما هو كفر ومروق من الملة وأهله
يشر من سائر الكفار حتى المشركين عباد الاوثان لا من فساق الامة فقط

فصل

(في قضاء الحوائج والشفاعة فيها لدى الأئمة والسلاطين)

قد سبق في الاستئذان كلام يتعلق بقضاء الحوائج والمساعدة عليها، وجاء رجل إلى الحسن بن سهل يستشفع به في حاجة فقضاها فأقبل الرجل يشكره فقال له الحسن بن سهل سلام تشكرنا ونحن نرى أن للجاه زكاة كما أن للمال زكاة وفي لفظ ونحن نرى كتب الشفاعات زكاة مروءاتنا ثم أنشأ يقول :

فرضت علي زكاة ما ملكت يدي وزكاة جاهي أن أعين وأشفع
فاذا ملكت نجد فان لم تستطع فاجهد بوسعك كله ان تنفع
قال القاضي المعافى بن زكريا والله در القائل :

واذا امرؤ أهدي إليك صنينة من جاهه فكأنها من ماله
وروى ابن أبي شيبة في مصنفه وابن ماجه من حديث موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف عن جهمان عن أبي هريرة مرفوعاً « لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم » وقال بعضهم :

واذا السعادة أحرستك عيونها ثم فالخاوف كلهن أمان
واصطد بها العنقاء فهي حباتل واقتد بها الجوزاء فهي عنان
وعن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان إذا أتاه السائل أو صاحب الحاجة قال « اشفعوا فلتؤجروا » ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء «
رواه البخاري ومسلم وفي لفظه « تؤجروا » ورواه أحمد ، ولابي داود « اشفعوا لي لتؤجروا » وليقض الله على لسان رسوله ما شاء « وعن معاوية

أن رسول الله ﷺ قال « إن الرجل ليسأني عن الشيء فامنعه كي تشفعوا له فتؤجروا » وقال رسول الله ﷺ « اشفعوا تؤجروا » رواه الذسائي عن هارون بن سعيد الايلي عن سفيان عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن أخيه همام عن معاوية . اسناد جيد

وقال ابن عبد البر عن رسول الله ﷺ قال « استعينوا على حوائجكم بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود » وقال محمد بن واسع لقتيبة بن مسلم إني أتيتك في حاجة رفعتها الى الله قبلك فان يأذن الله فيها قضيتها أو حمدناك، وإن لم يأذن فيها لم تقضها وعذرناك . وقال يونس :

أنزلت بالحر ابراهيم مسئلة	أنزلتها قبل ابراهيم بالله
فان قضى حاجتي فالله يسرها	هو المقدرها والآمر الناهي
إذا الله شيئاً ضاق مذهبه	عن الكبير العريض القدر والجاه

قال أبو العتاهية

خير المذاهب في الحاجات أنجمعها وأضيق الامر أدناه الى الفرج
وكتب سوار بن عبد الله بن سوار القاضي إلى محمد بن عبد الله بن طاهر

لنا حاجة والعذر فيها مقدم خفيف ومعناها مضاعفة الاجر
فان تقضها فالحمد لله ربنا وإن تكن الاخرى فقي واسم العذر
على انه الرحمن معط ومانع وللرزق أسباب إلى قدر يجري
فأجابه محمد بن طاهر

فسلها تجدني موجبا لقضائها سرى ما اليها لا يخاطبني فكر (١)
 شكور بافضالي عليك بمثلها وإن لم يكن فمأخوته يدي شكر
 فهذا قليل الذي قد رأيت به لحقك لا من لي ولا ذخ
 وقال جعفر بن محمد حاجة الرجل الى أخيه فتنة لهما، ان أعطاه شكر
 من لم يعطه ، وإن منعه ذم من لم يمنعه . وقال خالد بن صفوان لا تطلبوا
 الخواجج عند غير أهلها ، ولا تطلبوها في غير حينها ، ولا تطلبوا ما لا تستحقون
 منها، فان من طلب ما لا يستحق استوجب الحرمان

وقال رجل للعباس بن محمد او لعبد الله بن العباس أتيتك في حاجة
 صغيرة ، قال فاطلب لها رجلا صغيرا . وقيل لا آخر أتيتك في حاجة صغيرة ،
 قال اذكرها عند الحر يقوم بصغير الحاجات وكبيرها ، كان يقال لا تستعن
 على حاجة بمن هي طعمته ، ولا تستعن بكذاب فانه يقرب البعيد ويباعد
 القريب ، ولا تستعن على رجل بمن له اليه حاجة ، وقال بعضهم أصل
 العبادة أن لا تسأل سوى الله حاجة . فلكل أحد في الله عوض من كل أحد ،
 وليس لاحد من الله عوض باحد ، وقال ابو الاسود

واذا طلبت الى كريم حاجة فلقاؤه يكفيك والتسليم
 وإذا طلبت الى لئيم حاجة فألح في رق وأنت مديم
 وقال آخر

لا تطلبن الى لئيم حاجة واقعد فانك قائم كالقاعد

(١) أي لا يعرض لي فكر في إيجاب قضائها فأردد فيه

يا خادع البخلاء عن أموالهم هيهات تضرب في حديد بارد
وقال أبو العتاهية

افض الحوائج ما استطتـه تـوكن لهم أخيك فارح
فالخير أيام الفتى يوم قضى فيه الحوائج
وقال بعضهم قالوا من صبر على حاجته ظفر بها ، ومن أدمن قرع
الباب يوشك أن يفتح له ، وقال علي بن أبي طالب

اصبر على مضض الادلاج في الحجر وفي الرواح الى الحاجات والبكر
لا تضجرن ولا يعجزك مطالبيها فالنجح يلف بين المعجز والقصر
اني رأيت وفي الايام تجربة للصبر عاقبة محمودة الاثر
وقل من جد في شيء تطلبه واستشعر الصبر إلا فاز بالظفر
وقال سفيان الاحاح لا يصلح ولا يجمل الا على الله عز وجل ، وقال
مورق العجلي سألت ربي حاجة عشرين سنة فما انقضت لي ولا يئست
منها ، وقال ابو العتاهية

في الناس من تسهل المطالب أحينا عليه وربما صعبت
ماكل ذي حاجة بمدر كها كم من يد لا تنال ما طلت
من لم يسمه الكفاف معتدلا ضاقت عليه الدنيا بما رحبت
وقال بعضهم استعينوا على الناس في حوائجكم بالثقل فذلك
نجاح لكم ، وقال آخر

من عفف خف على الصديق لقاءه واخو الحوائج وجهه مملول

وكتب أبو المتاهية الى بعض أصحابه يعاتبه فقال
 لئن عدت بعد اليوم إلي لظالم سأصرف نفسي حين تبغى المسكرم
 متى ينبجج الغادي اليك بحاجة ونصفك محجوب ونصفك قائم
 وسئل بعض الحكماء حاجة فامتنع فعوتب في ذلك فقال: لا ن يحمر وجهي
 مرة خير من أن يصفر مرارا. وقال منصور الفقيه

من قال لا في حاجة مطلوبة فما ظلم
 وانما الظالم من قال لا بعد نعم (١)

وقال آخر

ان لا بعد نعم فاحشة فبلا فابداً اذا خفت الندم
 واذا قلت نعم فاصبر لها بنجاز الوعد ان الخاف ذم
 وسبق ما يتعلق بهذا في الاستئذان، وقبلة في فصول الامر بالمعروف
 في الانكار على ولاية الامور، وفي ترجمة عبد الله بن عثمان عبدان شيخ
 البخاري أنه قال ما سألتني أحد حاجة الا قت له بنفسه، فان تم والا قت
 له بمالي، فان تم والا استعنا له بالاخوان، فان تم والا استعنت له بالسلطان
 وينبغي أن لا يندم من ردت شفاعته ولا يتأذى على من
 لم يقبلها، ويفتح باب المذر وسيد الخلائق رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو أعظم حقا وأولى بكل مؤمن من نفسه باجماع العلماء، وقد روى
 البخاري عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان زوج

بريرة عبداً يقال له مغيث كَأَنِّي أَنظر اليه يطوف خلفها يبكي ودموعه
تسيل على لحية فقال النبي ﷺ للعباس « ألا تعجب من حب مغيث بريرة
ومن بنض بريرة مغيثاً؟ » فقال لها النبي ﷺ « لو راجعته فانه أبو ولدك »
قالت يا رسول الله تأمرني ؟ قال « لا انما أشفع » قالت فلاحاجة لي فيه،
والناس في هذا الامر ورد شفاعتهم وعدم قبولها متفاوتون جداً كما هو
معلوم من أحوالهم والله أعلم

قال ابن الجوزي رحمه الله كان هارون الرقي قد عاهد الله أن لا يسأله
أحد كتاب شفاعته إلا فعل ، فجاءه رجل فأخبره أن ابنة قد أسر بالروم
وسأله أن يكتب إلى ملك الروم في إطلاقه ، فقال له ويمحك ومن أين يعرفني
وإذا سأل عني قيل هو مسلم فكيف يقضي حقي ؟ فقال له السائل اذكر العهد
مع الله تعالى ، فكتب له الى ملك الروم ، فلما قرأ الكتاب قال من هذا الذي قد شفع
الينا ؟ قيل هذا رجل قد عاهد الله لا يسأل كتاب شفاعته إلا كتبه الى أي من
كان . فقال ملك الروم هذا حقيق بالاسعاف اطلقوا أسيره واكتبوا
جواب كتابه وقولوا له : اكتب بكل حاجة تعرض فاننا نشفعك فيها .
ويأتي الكلام في الكرم والبخل

وقال الامام أحمد حدثني الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن عبدة بن
أبي لبابة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ « ان
الله تعالى أقواما اختصهم بالنعم لمنافع المباد ما بذلوها ، فاذا منعوها نزعتها

منهم وحوّلها إلى غيرهم» ذكره الحافظ ابن الأثير فيمن روى عن أحمد في ترجمة أحمد بن محمد بن نصر اللباد أبي نصر رواه عن أحمد

فصل

قال أبو بكر محمد بن عبيد الله الخلال المذكور عن أحمد إذا سألت الله حاجة فقلوا: في عافية. قال سليمان القصير قلت لأحمد بن حنبل يا أبا عبد الله إيش تقول في رجل ليس عنده شيء وله قرابة ولهم وليمة ترى أن يستقرض ويهدي لهم؟ قال نعم. رواه الخلال

فصل

(في كراهة الشكوى من المرض والضرير واستحباب حمد الله قبل ذكرها)

قال القاضي أبو الحسين في الطبقات في ترجمة أبي الفضل عبد الرحمن المتطبب: وقال أبو العباس محمد بن أحمد بن الصلت سمعت عبد الرحمن المتطبب يعرف بطبيب السنة يقول دخلت على أحمد بن حنبل أعوده فقلت كيف تجددك؟ فقال أبا بعين الله، ثم دخلت على بشر بن الحارث فقلت كيف تجددك؟ قال أحمد الله إليك، أجد كذا، أجد كذا فقلت أما تخشى أن يكون هذا شكوى؟ فقال حدثنا المصافي بن عمران عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة والاسود قالا سمعنا عبد الله بن مسعود يقول قال رسول الله ﷺ «إذا كان الشكر قبل الشكوى فليس بشاك» فدخلت على أحمد

ابن حنبل خدشته فكان اذا سأله قال أحمد الله اليك، أجد كذا أجد كذا
 قل الخلال في عبد الرحمن هذا: كان يأنس به أحمد وبشر بن الحارث
 ويختلف اليهما، وأظن أن أبا الحسين نقل هذا من كتاب الخلال، وهذا
 الخبر السابق متفق عليه. وقال الشيخ مجد الدين في شرح الهداية ولا بأس
 أن يخبر بما يجده من ألم ووجع لغرض صحيح لا لقصد الشكوى. واحتج
 أحمد بقول النبي ﷺ لما نشأ لما قالت وارضاه قال «بل أنا وارضاه»
 واحتج ابن المبارك بقول ابن مسعود رضي الله عنه انك لتوعلك وعكا شديداً
 فقال «أجل اني أوعك كما يوعك رجلان منكم» متفق عليه

وقال ابن عقيل في الفنون قوله تعالى (لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا)
 يدل على جواز الاستراحة الى نوع من الشكوى عند امساس البلوى
 ونظيره (يا أسفا على يوسف * مسني الضر) «ما زالت أكلة خبير تعادني» انتهى
 كلام ابن عقيل، وقال رجل للإمام أحمد كيف تجددك يا أبا عبد الله؟ قال بخير
 في عافية، فقال حمت البارحة؟ قال اذا قلت لك أنا في عافية فحسبك لا تخرجني
 الى ما أكره، قال ابن الجوزي اذا كانت المصيبة مما يمكن كتبها فكتماها
 من اعمال الله الخفية

وقال ابن الجوزي في موضع آخر شكوى المريض مخرجة من التوكل
 وقد كانوا يكرهون أن ين المريض لانه يترجم عن الشكوى وذ كر هذا النص
 عن أحمد وقال فاما وصف المريض للطبيب ما يجده فانه لا يضر، انتهى كلامه
 وقال عبد الله ان أخت بشر بن الحارث قالت للإمام أحمد يا أبا

عبد الله ابن المريض شكوى؟ قال ارجوانه لا يكون شكوى ولكنه اشتكى الى الله، وذكر غير واحد في كراهة الانين في المرض روايتين ورويت الكراهة عن طاوس، وذكر الشيخ تقي الدين ابن تيمية ما ذكر غيره من أن الصبر واجب قال والصبر لا تنافيه الشكوى، وقال في مسألة العبودية: والصبر الجميل صبر بغير شكوى الى الخلق. ثم حكى عن أحمد تركه الانين لما حكى له عن طاوس كراهته، ثم قال وأما الشكوى الى الخلق فلا تنافي الصبر الجميل، وقال ابن الجوزي في قوله تعالى (يا أسفا على يوسف) فان قيل هذا لفظ الشكوى فإين الصبر؟ فالجواب من وجهين أحدهما انه شكا الى الله لاسفه (١) والثاني انه اراد به الدعاء فالمعنى يارب ارحم أسفي على يوسف وقال قال ابن النباري والحزن ونفور النفوس من المكروه والبلاء لا عيب فيه ولا مانع اذا لم ينطق اللسان بكلام مؤثم ولم يشك من ربه، فلما كان قوله يا أسفا شكوى الى ربه كان غير ملوم

فصل

(في شكر النعم والصبر على البلاء وفوائده في الالتجاء الى الله)

قال ابن عقيل في الفنون النعم اضياف وقرأها الشكر، والبلاء اضياف

(١) هذا هو الثابت في نص القصة اذ اعترض عليه أولاده فأجابهم (أما اشكوا بي وحزني الى الله وأعلم من الله مالا تعلمون) عبر عن شكواه الى الله وحده بصيغة الحصر، وبين أنه فيها على علم من الله عز وجل لا يعلمونه وأهم لو علموه لما اعترضوا

وقراها الصبر، فاجتهد أن ترحل الاضياف شاكراً حسن القرى، شاهدة بما تسمع وترى. وقال من أحسن ظني به انه بلغ من لطفه أن وصى ولدي اذا كبرت فقال (ولا تقل لهما أف) فارجو اذا صرت عنده رمياً أن لا يعسف لان افعاله، تشاكل اقواله، وقال الشيخ تقي الدين من تمام نعمة الله على عباده المؤمنين أن ينزل بهم من الشدة والضر ما يلجئهم الى توحيدهم فيدعونه مخلصين له الدين، ويرجونه لا يرجون احدا سواه، فتتعلق قلوبهم به لا بنيره، فيحصل لهم من التوكل عليه والاناة اليه وحلاوة الايمان وذوق طعمه والبراءة من الشرك ما هو اعظم نعمة عليهم من زوال المرض والخوف، أو الجذب أو الضر، وما يحصل لاهل التوحيد المخلصين لله الذين فاعظم من أن يعبر عنه مقال، واسكل مؤمن من ذلك نصيب بقدر ايمانه، ولهذا قيل يا ابن آدم لقد بورك لك في حاجة أكرثت فيها من قرع باب سيدك. وقال بعض الشيوخ انه ليكون لي الى الله حاجة فادعوه فيفتح لي من لذيذ معرفته وحلاوة مناجاته ما لا أحب معه ان يعجل قضاء حاجتي ان ينصرف عني ذلك، لان النفس لا تريد الاحظها وقد قال ﷺ « ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً »

وقال أيضاً « وجد طعم الايمان » فوجد المؤمن حلاوة الايمان في قلبه وذوق طعمه أمر يعرفه من حصل له هذا الوجه وهذا الذوق. فالذي يحصل لاهل الايمان عند تجريد التوحيد يجذب قلوبهم الى الله واقبالهم عليه دون ما سواه، بحيث يكونون خفاء لله مخلصين له الدين - الى أن قال - وهذا هو

حقيقة الاسلام الذي بعثت به الرسل وأنزل به الكتب وهو قطب القرآن
الذي تدور عليه رحاه والله أعلم

فصل

« في الصبر والصابرين وفوائد المصائب والشدائد »

قال الله تعالى (وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله
والله إنا اليه راجعون) أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم
المهتدون) وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا
واتقوا الله لعلكم تفلحون) إلى غير ذلك من الآيات. وصح عنه عليه
السلام الامر بالصبر في أحاديث. وروى أحمد ومسلم وغيرهما من حديث
أم سلمة « ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول (إنا لله وإنا اليه راجعون) اللهم
أجرني في مصيبتى واخلف لي خيراً منها ، الا أجره الله في مصيبته وأخلف
له خيراً منها » وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد « ومن يتصبر يصبره الله
وما أعطي أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر » وخير مرفوع خبر مبتدئ
محذوف تقديره هو خير . وروى « خيراً » قال عليه السلام « واعلم أن
النصر مع الصبر وإن مع العسر يسراً »

فاذا علم العبد (١) أنه وما يملكه الله سبحانه حقيقة لأنه أوجد من عدم
ويعدمه أيضاً ويحفظه في حال وجوده ولا يتصرف فيه العبد إلا بما يتاح له .

وان مرجعه إلى الله ولا بد فرداً كما قال تعالى (ويأتينا فرداً) وقوله (ولقد
جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم وما
تري معكم شفعاكم الذين زعمتم انهم فيكم شركاء لقد تقطع بينكم وصل
عنكم ما كنتم ترعمون) وان ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن
ليصيبه، كما قاله عليه السلام وكما قال تعالى (ما أصاب من مصيبة في الارض
ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها ان ذلك على الله يسير *
لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم والله لا يحب كل مختال
فخور) وان الله لو شاء جعل مصيبته أعظم مما هي، وانه إن صبر أخلف
الله عليه أعظم من فوات مصيبته وان المصيبة لا تختص به - فيتأسى بأهل
المصائب، ومصيبة بعضهم أعظم، وان سرور الدنيا مع قلته وانقطاعه من نص
وقد روي عن ابن مسعود (رض) قال لكل فرحة ترحه، وما ملئ بيت
فرحاً إلا ملئ ترحاً. وقال ابن سيرين رحمه الله: ما كان ضحكك قط إلا
كان بعده بكاء، وقد شاهد الناس من تغير الدنيا باهاها في أسرع ما يكون
العجائب. وقالت هند بنت النعمان بن المنذر لقد رأيتنا ونحن من أعز الناس
وأشدهم ملكاً ثم لم تغب الشمس حتى رأيتنا ونحن من أقل الناس، وانه حق على
الله أن لا يملأ داراً حيرة إلا ملأها عبرة، وبكت أختها حرقه بنت النعمان
يوماً وهي في عزها فقيل ما يبكيك لعل أحداً آذاك؟ قالت لا ولكن رأيت
غضارة في أهلي وقلما امتلأت دار سروراً إلا امتلأت حزناً. والغضارة
طيب العيش يقول بنو فلان منضوون وقد غضرهم الله وانهم لفي غضارة

من العيش وفي غضراء من العيش أي في خصب وخير . قال الأصمعي لا يقال أباد الله غضراءهم ولكن أباد الله غضراهم، أي هلك خيرهم وغضارتهم . وقالت حرقلة أيضا ما نحن فيه اليوم خير مما كنا فيه بالأمس ، إنا نجد في الكتب انه ليس من أهل بيت يعيشون في حيرة ، الا سيمقبوز بمد هاذبرة ، وان الدهر لم يظهر اقوم يوم يحبونه الا بطن لهم يوم يكرهونه ، ثم قالت

فبينما نسوس الناس والامر أمرنا اذا نحن فيهم سوقة نتنصف
فأفٍ لدنيا لا يدوم نعيمها تقلب تارات بنا وتصرف

تنصف أي خدم وعلم العبد أن الجزع لا يرد المصيبة بل هو مرض يزيد بها وأنه يسر عدوه ويسوء محبه ، وان فوات ثوابها بالجزع أعظم منها ومنه بيت الحمد الذي يبنى له في الجنة على حمده واسترجاعه

وفي البخاري عن أبي هريرة مرفوعا « يقول الله تعالى ما لعبد المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة » وفي الترمذي وقال غريب عن جابر مرفوعا « يود ناس يوم القيامة أن جلودهم كانت تقرض بالمقاريض في الدنيا لما يرون من ثواب أهل البلاء » وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا « ما يصيب المسلم من وصب ولا نصب ، ولا هم ، ولا حزن ، ولا أذى ، ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله من خطاياده » وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء ؟ قال « الانبياء ثم الصالحون ، ثم الامثل فالامثل من

«الناس ، يتلى الرجل على حسب دينه ، فإن كان في دينه صلابة زيد في يلائه ، وإن كان في دينه رقة خفف عنه ، وما يزال البلاء بالعبد حتى يمشي على ظهر الارض وليس عليه خطيئة - وعن أبي هريرة - بالمؤمن أو المؤمنة في جسده وفي ماله وفي ولده حتى يلتقى الله وما عليه خطيئة » صحهما الترمذي وروى الثاني مالك واحمد . ورويا أيضا والبخاري عن أبي هريرة مرفوعا « من أراد الله به خيرا يصيب منه »

وعن صهيب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « عجباً لأمر المؤمن أن أمره كله له خير إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له ، وإن أصابته ضراء صبر كان خيراً له ، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن » رواه مسلم ولاحمد عن أنس مرفوعا « عجبت للمؤمن ، أن الله تبارك وتعالى لم يقض له قضاء إلا كان خيراً له » وعن أبي سعيد مرفوعا « أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون ، أن كان أحدهم ليفرح بالبلاء ، كما يفرح أحدكم بالرخاء » مختصر من ابن ماجه . وعن شداد مرفوعا « يقول الله عز وجل إذا ابتليت عبداً من عبادي مؤمناً حمداً في علي ما ابتليته فإنه يقوم من مضجعه كيوم ولدته أمه من الخطايا » رواه احمد وعن محمد بن اسحاق عن رجل من أهل الشام يقال له منظور عن عمه عامر مرفوعا « ان المؤمن اذا أصابه سقم ثم أعفاه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل ، وان المنافق اذا مرض ثم أعفي كان كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه فلم يدر لم عقلوه ولم أرسلوه » رواه أبو حنيفة . ولمسلم من حديث عائشة « ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا

رفعه الله بهادرجة وخط عنه بها خطيئة » وما كفى ان فأت حتى عصى بذلك
لأنه أسخط ربه ، وفوات لذة عاقبة الصبر واحتسابه أعظم مما أصيب به
لو بقي وعلم ان في الله خلفا ودركا فرجا الخلف منه

وقد روى الشافعي أن النبي ﷺ لما توفي سمعوا قائلاً يقول «ان
في الله عزاء من كل مصيبة ، وخلفا من كل هالك ، ودركا من كل مافات ،
فبالله فتقوا ، وإياه فارجوا ، فان المصاب ، من حرم الثواب ، وعلم العبد أن
حظه من المصيبة ما يحدثه من خير وشر ، وعن محمود بن أبيب مرفوعا
«ان الله إذا أحب قوما ابتلاهم ، فمن رضي فله الرضا ، ومن سخط فله السخط»
اسناده جيد وهو إسناد حديث « إذا أحب الله عبداً حماه الدنيا » ولذا
اسناد آخر . قال البخاري وغيره في محمود له صحبة ، وقال أبو حاتم وغيره
لا صحبة له ، رواه الترمذي واحمد وزاد «ومن جزع فله الجزع» وعن أنس
مرفوعا «ان أعظم الجزاء مع عظم البلاء ، وان الله إذا أحب قوما ابتلاهم فمن
رضي فله الرضا ، ومن سخط فله السخط » وعنه أيضا « اذا أراد الله بعبد
خيراً عجل له العقوبة في الدنيا ، واذا أراد بعبد الشر أمسك عنه حتى
يوافى ربه يوم القيامة » رواها الترمذي ، وقال حسن غريب ، وروى ابن
ماجه الاول وروى احمد الثاني من حديث عبدالله بن مغفل - وعلم ان
آخر أمره الصبر وهو غير مثاب ، وفي الصحيحين من حديث أنس «انما الصبر
عند الصدمة الاولى » وقال الاشعث بن قيس انك ان صبرت إيماناً
واحتساباً والاسلوت سلو البهائم ، - وعلم أن الذي ابتلاه أحكم الحاكمين

وأرحم الراحمين ليمتحن صبره ويسمع تضرعه ، ويخوفه قال الله تعالى
(ولقد أخذناهم بالعذاب فما استكانوا لربهم وما يتضرعون) وقال تعالى
وأخذناهم بالعذاب لعلمهم يرجعون)

قال الشيخ محمد بن عبد القادر (١) يا بني المصيبة ما جاءت لتهلك ، وإنما
جاءت لتمتحن صبرك وإيمانك ، يا بني القدر سبع ، والسبع لا يأكل الميتة
فالمصيبة كير العبد ، فاما ان يخرج ذهباً أو خبثاً كما قيل

سبكناه ونحسبه لجينا فأبدي الكير عن خبت الحديد

اللجين الفضة جاء مصغراً مثل الثريا وكيت - وعلم انه لولا المصائب
لبطأ العبد وبغى وطنى فيحميه بها من ذلك ويطهره مما فيه ، فسبحان من
يرحم ببلائه ، ويبتلي بنعمائه ، كما قيل

قد ينعم الله بالبلوى وان عظمت ويبتلي الله بمعض القوم بالنعم

واعلم ان مرارة الدنيا حلاوة الآخرة والعكس بالعكس ، ولهذا قال
عليه السلام « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر » وقال « حفت الجنة بالمكاره
وحفت النار بالشهوات » ومعلوم أن العاقل من احتمل مرارة ساعة لحلاوة
الأبد ، وذل ساعة لعزيز الأبد ، هذا من لطف الله به حتى نظر في العواقب
والغايات ، والناس إلا من عصم الله آثروا العاجل لمشاهدته وضعف الإيمان -
وعلم انه يحب ربه وان المحب يوافق المحبوب وانه ان اسخطه فهو كاذب في محبته
ولهذا كان عمران بن حصين رضي الله عنه يقول في مرضه احبه الى احبه اليه ،
(١) في النسخة المصرية قال الشيخ عبد القادر الخ وهو اذا اطلق يراد به الحيلاني

وكذا أبو العالية وقال أبو الدرداء رضي الله عنه إن الله إذا قضى قضاء أحب أن يرضى به - وعلم أن مراتب الكمال منوطة بالصبر والعكس بالعكس وأقل الأحوال أن لا يتهم ربه في قضائه له كما روى أحمد : حدثنا حسن ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح انه سمع جنادة بن أبي أمية يقول سمعت عبادة بن الصامت يقول إن رجلا أتى النبي ﷺ فقال يا نبي الله أي العمل أفضل قال « الإيمان بالله وتصديق به وجهاد في سبيله » قال أريد أهون من ذلك يا رسول الله ، قال « السماحة والصبر » قال أريد أهون من ذلك يا رسول الله ، قال « لا تتهم الله في شيء قضى لك » ابن لهيعة فيه كلام مشهور، وعن محمد بن خالد السلمي عن أبيه عن جده مرفوعا « إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها ابتلاه الله تعالى في جسده أو في ماله أو في ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله عز وجل » رواه أحمد وأبو داود، وعن شيخ من بني مرة عن بلال بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى مرفوعا « لا يصيب المؤمن نكبة فما فوقها أو دونها إلا بذنب وما يغفو الله عنه أكثر » رواه الترمذي وقال غريب

فاذا علم العبد هذه الأمور ونظر فيها وتأمل ما صبر واحتسب وحصل له من خير الدنيا والآخرة ما لا يعلمه إلا الله سبحانه (١) والناس في هذا متفاوتون

(١) هذا جواب : فاذا علم العبد - في ص ١٩٥ واما جملة الشرط لطول الفصل،

وهو طول قلما يفعله غير ابن مفلح رحمه الله

كثيره من الامور وسيأتي آخر فصول التداوي (فصل في داء العشق) له مناسبة
وتعلق بهذا والله أعلم وليس بجيد ما أنشده محمد بن داود الظاهري لنفسه
يقولون لي في الصبر روح وراحة ولا عهد لي بالصبر منذ خلق الحب
ولا شك أن الصبر كالصبر طعمه وأن سبيل الصبر ممتع صعب
وقد قال أبو الفرج بن الجوزي في كتابه السر المصون اعلم أن
من طلب أفعاله من حيث العقل المجرد فلم يجد يمترض، وهذه حالة قد
شملت خلقا كثيرا من العلماء والجهال أولهم إبليس فانه نظر بمجرد عقله
فقال كيف يفضل الطين على جوهر النار؟ وفي ضمن اعتراضه أن حكمتك
قاصرة وإن رأي أجود، فلو لقيت انا إبليس كنت أقول له حدثني عن
فهمك هذا الذي رفعت به امر النار على الطين أهو وهبه لك أم حصل
لك من غير موهبته فانه سيقول وهب لي، فاقول أفيه لك كمال الفهم الذي
لا تدركه حكمته فتري أنت الصواب ويرى هو الخطأ؟ وتبع إبليس في تفيله
واعترضه خاق كثير مثل ابن الراوندي والمعري ومن قوله

إذا كان لا يحظى برزقك عاقل وترزق مجنونا وترزق احما
فلا ذنب يارب السماء على امرئ رأى منك مالا يشتهي فتزندقا
وكان أبو علي بن مقلة يقول

أيارب تخلق اثمار ليل واغصان بان وكشبان رمل
وتبدع في كل طرف بسحر وفي كل قدر (١) وسبق بشكل

وتنهى عبادك ان يعشقوا اياحاكم العدل ذا حكم عدل
 وكان أبو طالب المكي يقول ليس على المخلوق اضرار من الخالق
 قال ابن الجوزي دخلت على صدقة بن الحسين الحداد وكان فقيها غير انه
 كان كثير الاعتراض وكان عليه جرب فقال هذا ينبغي أن يكون على جمل
 لاعلي ، وكان يتفقده بعض الاكابر بما كول فيقول بمث لي هذا على
 الكبير وقت لا أقدر آكله ، وكان رجل يصحبني قد قارب ثمانين سنة كثير
 الصلاة والصوم فرض واشتد به المرض فقال لي ان كان يريد ان اموت
 فيميتني ، فاما هذا التعذيب فما له معنى . والله لو اعطاني الفردوس كان مكفورا .
 ورأيت آخر يتزيا بالعلم اذا ضاق عليه رزقه يقول ايش هذا التدبير . وعلى هذا
 كثير من العوام اذا ضاقت ارزاقهم اعترضوا ، وربما قالوا ماتريد نصلي . واذا
 رأوا رجلا صالحا يؤذي قالوا ما يستحق ، قد حافي القدر ، وكان قد جرى في
 زماننا تسلط من الظلمة فقال بعض من يتزيا بالدين هذا حكم بارد . وما فهم
 ذاك الا الحق ان الله يملئ للظالم . وفي الحق من يقول اي فائدة في خلق الحيات
 والعقارب ؟ وما علم ان ذلك انموذج لعقوبة الخالف . وبلغني عن بعض من
 يتزيا بالعلم انه قال : اشتهيت أن يجماني وزير آفأدير . وهذا امر قد شاع
 فلهذا مددت النفس فيه .

واعلم أن المعارض قد ارتفع أن يكون شريكا وعلا على الخالق
 بالتحكم عليه ، وهؤلاء كلهم كفرة لانهم رأوا حكمة الخالق قاصرة .
 وإذا كان توقف القلب عن الرضا بحكم الرسول ﷺ يخرج عن الايمان

قال تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) فكيف يصح الايمان مع الاعتراض على الله تعالى ؟

وكان في زمن ابن عقيل رجل رأى بهيمة على غاية من السقم فقال : وارحمي لك ، وائلة حيلتي في اقامة التأويل لمعذبك . فقال له ابن عقيل : ان لم تقدر على حمل هذا الامر لاجل رقتك الحيوانية ، ومناسبتك الجنسية ، فعندك عقل تدرف به تحكيم الصانع وحكمته توجب عليك التأويل ، فان لم تجد استطرحت لناظر العقل ، حيث خاتك العقل عن معرفة الحكمة في ذلك . واعلم أن رضا العقل بأفعال الخالق سبحانه وتعالى أوفى العبادات وأشدّها وأصعبها . ثم ذكر كلام ابن عقيل وفيه : وقد نهينا على العجز عن ملاحظة الدواب فقال تعالى (وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم) ففي عقولنا قوة التسليم وليس فيها قدرة الاعتراض عليه . وقد يدعو الانسان فلا يجاب فيندم ، وهو يدعى الى الطاعة فيتوقف . فالجيب من عبيد يقتضون الموالى اقتضاء الغريم ولا يقتضون أنفسهم بحقوق الموالى

قال ابن الجوزي : ومن تأمل دقائق حكمته ومحاسن صفاته أخرجه حبه الى الهيمان فيه ، فان المعاني المستحسنة تحب أكثر من الصور ، ولهذا تحب أبا بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم لمعانيهم لا لصورهم ، فكيف لا تقع المحبة المختصة بالكمال المنزه عن نقص ؟ فوالأسفا للغافلين عنه ،

وواحسرتا للجاهلين به . وقال ابن الجوزي قبل ذلك : من نظر الى أفعاله بمجرد العقل أنكره ، فأما من علم انه مالك وحكيم وان حكمته قد تخفى سلم لما لم يعلم علته بأفعاله مسلما الى حكمته

وقد قال بعض الحكماء من لم يحترز بعقله من عقله هلك بعقله . وهذا كلام في غاية الحسن فاننا اذا قلنا للعقل هو حكيم قال لاشك في ذلك لاني قد رأيت عجائب أفعاله المحكمة فعلمت انه حكيم ، فاذا رأيت ما يصدر مآظهم دينافي الحكمة نسبت العجز الي ولو لم يكن في ذلك الا أن المراد تسليم العقول لما ينافيها وذلك عبادة العتول . قال وصار هذا كما خفي عن موسى حكمة فعل الخضر ، وقد تخفى على العامي حكمة ما يفعله الملك ، فقد قال المتنبي

* يدق عن الافكار ما أنت فاعل *

وقال ابن عقيل في الفنون : الواحد من العوام اذا رأى مراكب مقلدة بالذهب والفضة ، ودوراً مشيدة مملوءة بالخدم والزينة ، قال انظر الى ما أعطاهم مع سوء أفعالهم ولا يزال يلعنهم ويذم معطيهم ويسقف حتى يقول فلان يصلي الجماعات والجمع ، ولا يذوق قطرة خمر ، ولا يؤذي الذر ، ولا يأخذ ماليس له ، ويؤدي الزكاة اذا كان له مال ، ويحج ويجاهد ، ولا ينال خلة بقلة ويظهر الاعجاب كأنه ينطق عن تخاليه انه لو كانت الشرائع حقاً لكان الامر بخلاف ما نرى ، وكان الصالح غنياً والفاسق فقيراً . ما ذاك الا لانه لحظ ان الله أعطى هذا أموال الايتام والوقوف ، بأن يأكل الربا وبفساد العقود وهذا

افتئات وتجاوز وسخط في غير موضعه . فإِنَّ اللَّهَ كَتَابًا قَدَمْلًا ، بالذَّهْنِ وَحَرَمَانٍ ؛
أَخَذَ الْمَالَ الْحَرَامَ وَأَكَلَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ . فَلَوْ كَانَ مِنْصَفًا لَقَالَ لَهُ تَدْبِرْ هَذَا
كِتَابَ اللَّهِ مَمْلُوءٌ بِالذَّهْنِ وَالْوَعِيدِ فَصَارَ الْفَرِيقَانِ مَلْعُونَيْنِ هَذَا بِكَفَرِهِ وَهَذَا
بَارْتِكَابِ الذَّنْهِ . وَمِنَ الْفَسَادِ فِي هَذَا الْإِعْتِقَادِ أَنَّهُ لَا يَبْقَى فِي الْعَقْلِ ثِقَةٌ
إِلَى دَلَالَةٍ قَامَتْ عَلَى شَرِيعَةٍ أَوْ حَكْمٍ . فَإِنْ يَنْبُوعُ الثِّقَةِ وَمَصْدَرُهَا إِنَّمَا هُوَ
مِنْ قَبِيلِ أَنَّهُ سَبْحَانَهُ لَا يُؤَيِّدُ غَيْرَ الصَّادِقِ وَلَا يَلْبِسُ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ . فَإِذَا
لَمْ تَسْتَقِرْ هَذِهِ التَّاعِدَةُ فَلَا ثِقَةَ ، وَقَالَ أَيْضًا : إِذَا تَأَمَّلَ الْمُتَدِينُ أَعْمَالَ الْخَلْقِ
فِي مَقَابِلَةِ أَنْعَامِ الْحَقِّ اسْتَكْثَرَ لَهُمْ شَمُّ الْهَوَاءِ ، وَاسْتَقَلَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ سَبْحَانَهُ
أَكْثَرَ الْبَلَاءِ ، إِذَا رَأَى هَذِهِ الدَّارَ الْمَزْخَرَةَ بِأَنْوَاعِ الزَّخَارِفِ ، الْمَعْدَةَ لِجَمِيعِ
التَّصَارِيفِ وَاصْطِبَاغِهَا وَأَشْرَبَةِ وَأَدْوِيَةِ ، وَأَقْوَاتِهَا وَإِدَامَا وَفَاكَمَةِ ، إِلَى غَيْرِ
ذَلِكَ مِنَ الْعَقَائِرِ ، ثُمَّ ارْخَاءِ السَّحَابِ بِالْغِيُوثِ فِي زَمَنِ الْحَاجَاتِ ثُمَّ تَطْيِيبِ
الْأَمْزِجَةِ وَاحْيَاءِ النَّبَاتِ ، وَخَلْقِ هَذِهِ الْإِبْنِيَةِ عَلَى أَحْسَنِ اتِّهَانٍ ، وَتَسْخِيرِ
الرِّيَّاحِ وَالنَّسِيمِ الْمَعْدِ لِلْإِنْفَاسِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النِّعَمِ ، ثُمَّ نِعْمَةُ الْعَقْلِ وَالذَّهْنِ
ثُمَّ سَائِرُ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى الصَّانِعِ ، ثُمَّ أَنْزَالِ الْكِتَابِ الَّتِي تَحْتِ عَلَى الطَّاعَاتِ
وَتَرْدِعُ عَنِ الْخَالَفَةِ ، ثُمَّ اللَّطْفَ بِالْمُكَلَّفِ ، وَإِبَاحَةَ الشَّرْكِ مَعَ الْإِكْرَاهِ ، وَأَمْرَ
بِالْجَمْعَةِ فَضَايِقُوهُ فِي سَاعَةِ السَّعْيِ بِنَفْسٍ مَانِهِ عَنْهُ مِنَ الْبَيْعِ فِي أَنْوَاعِ
الْعِبَادَاتِ ، وَعَظَمُوا كُلَّ مَا هُوَ لَهُ وَارْتَكَبُوا كُلَّ مَا هُوَ لَهُ حَتَّى اسْتَخَفُّوا بِحَرَمَةِ
كِتَابِهِ فَأَنَا اسْتَقَلَّ لَهُمْ كُلُّ مَحَنَةٍ .

وقال أيضا لا تتم الرحلة في العبد حتى يكون في مقام

اختلال احواله ، واشباط اخلاطه وأفراحه ، وتسائط أعدائه ، ثابتا بثبوت المتلقي والمتوقى ، فيتلقي النعم بالشكر لا بالبطر ، متماسكا عن تحرك لرعن ، وعند المصائب مستسلما ناظرا الى المبتلي بعين الكمال ، وعند اشتطاط الغضب متلقيا بالحكم ، وعند الشهوات مستحضرا للوعد والوعيد ، فسبحان من كمن جواهر الرجال في هذه الاجساد ، ثم أظهرها بابتلائه ليعطى عليها جزيل ثوابه ، ويجعلها حجة على بقية عباده ،

وقال زنوا أنفسكم : من المبادي ماء وطين ، وفي الثواني ماء مهين ، وفي الوسط عبيد محايج ، لو حبس عنكم نسيم الهواء لا صبحتم جيها ، ولو مكنت منكم البقوق فضلاع السباع لا كلتكم ، كونوا متعرفين لا عارفين . وقال : لنا عندك ذخائر وودائع (١) بالله لا تضعها في الترهات ، ودموع ودماء ونفوس ، بالله لا تجري الدموع إلا على مافات ويقوت ، ولا ترق الدماء ، إلا في مكالحة الأعداء ، واعلاء كلمتنا ، وانقاس من نقائس الذخائر ، فبحقنا لا تنفس الصعداء إلا في الشوق اليها ، والنأسف علينا ، كم نخاع عليك خلعة نفيسة تبذلها في الأقدار ، وتخلقها في خدمة الأغيار ، اشتغلت بالصور ، شغل الأطفال باللعب ، فانتك أوقات لاتقلافي — الى أن قال — فان كسرنا عليك لعبة مثل أن نسلبك ولدا منحناه ، أخذت تضيم الدموع وتخرق الجيوب ، وأسفا على أوقات فانت ، أما رأيت المتداركين هذا يقول هلكك واهلكك ، وهذا يقول زينت

(١) أي يقول الله لعبده ، بلسان الحال المستنبط من شرعه ، وآياته في خلقه

فظهرني ، زاهدا في مصاحبة نفس خائنة فيما عاعدت ، وصاحب الشرع
يقيم لها التأويل ويقول « لملك قببات » وذلك مصر على التشفي من النفس
المخالفة للحق ، أترأه ساطع هذه البلاوي الا يظهر هذه الجواهر في الصبر
عليه والغيرة ؟ ترى لو دام الخليل والذبيح في كتم العزم ، كان وجد لأحد
قدم - الى أن قال - فصار الولد كالشاة الممدة للذبح ، أخجل والله هذا الجوهر
الذي أظهره الامتحان ملائكة الرحمن (قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك
الدماء ونحن نسبح) أين التسبيح ، من عزم الذابح وبذل الذبيح ؟ لقد تركت هذه
المكارم رءوس الكل منكسة خجلا يخجلهم شاة من أربعين ، ونصف دينار من
عشرين . وتعجب من قول الدبوسي الخفي ان الدنيا دار جزاء لحق الآدمي
فأما لحقه فيتأخر الى الآخرة وان هذا خلاف العقل والشرع انتهى كلامه .
قال تعالى (ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا لترك على ظهرها من
دابة) وقال تعالى (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن
كثير) وقيل لابي سليمان الداراني ما بال العقلاء أزالوا اللوم عن أساءهم ؟
قال انهم علموا ان الله انما ابتلاهم بذنوبهم ، وقرأ هذه الآية . ولا بن
ماجه والترمذي من حديث أنس « كل بني آدم خطاء وخير الخطائين
التوابون » ولاحمد عن ابن عباس مرفوعا « ما من أحد الا وقد أخطأ أو
هم بخطيئة ليس يحيى بن زكريا » والترمذي وقال حسن صحيح ، عن ابن
عباس (الذين يجتنبون كبائر الاثم والنواحش الا اللهم) قال النبي ﷺ
« ان آمنر اللهم آمنر جما وأي عبد لك لا ألما »

فصل

(في عيادة المريض)

تستحب عيادة المريض . قال بعض الاصحاب وتكره وسط النهار نص عليه . وقال الاثرم قيل لا يبي عبدالله فلان مريض وكان عند ارتفاع النهار في الصيف ، فقال ليس هذا وقت عيادة . قال القاضي وظاهر هذا كراهية العيادة في ذلك الوقت (١) انتهى كلام الاصحاب . والاولى أن يقال تستحب العيادة بكرة وعشية لما فيه من تكثير صلاة الملائكة . وقال المروذي عدت مع أبي عبد الله مريضا بالليل وكان في شهر رمضان ثم قال لي : في شهر رمضان يعاد بالليل

وروى أبو داود عن سهل بن بكر عن أبي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن أم العلاء عمة حزام بن حكيم الانصاري قالت عاذني رسول الله

(١) هذا مبني على جمل كلام الامام رحمه الله تعالى كله فتاوى شرعية حتى في العادات والظاهر ان اوقات العيادة ونحوها من الزيارات المحموده شرعا لا ولي الارحام والاخوان تبنى على العرف فراعاهم تناط بالعادات ، لا بالنصوص كالعبادات ، ولذلك استحس رحمه الله العيادة في ليالي رمضان لاعتياد الناس السهر فيها ، والظاهر أنه امتنع من العيادة عند ارتفاع النهار في الصيف لاستئصالها في وقت الحر لا لأنها مكروهة شرعا في هذا الوقت . فليتأمل هذا جدا فإنه لا يجوز لأحد ان يكثر التكليف الدينية بغير نص صريح من الشارع وكان عَلَيْهِ السَّلَام يكره كثرة السؤال حتى لا تكثر التكليف على الامة

ﷺ وأنا مريضة وقال « ابشري يأُم الملاء فان مرض المسلم يذهب الله به خطاياهم كما تذهب النار خبث الحديد » حديث حسن . وأنشد الشافعي رضي الله عنه

مرض الحبيب فعدته فمرضت من حذري عليه
فأني الحبيب يعودني فشفيت من نظري اليه

فصل

(في التقاطما بقمع على الارض)

قال الحسن بن عبد الوهاب الوراق رأيت أبي إذا وقعت منه قطعة فأكثر لا يأخذها ولا يأمر احداً أن يأخذها فقلت له يوماً: يا أبت الساعة سقطت منك هذه القطعة فلم لا تأخذها ؟ فقال رأيتها ولكني لا أعود نفسي أخذشي من الارض كان لي أولغيري . وهذا رأي من عبد الوهاب رحمه الله والأولى أخذ ما لا يجب التقاطه لما فيه من حصول النفع له أولغيره من غير ضرورة وكذا أخذ ما وقع منه بل ينهى عن تركه لما فيه من إضاعة المال

فصل

(في أدب الصعبة وانقاء أسباب الملل والقطعية)

قال علي بن المديني قال لي أحمد بن حنبل اني لأحب أن أصحبك الى مكة فما يمنني من ذلك الا اني أخاف أملك أوتمانى ، فلما ودعته قالت يا أبا عبد الله توصيني بشيء ؟ قال نعم ألزم التقوى قلبك ، وأجعل الآخرة امامك

وروى الخلال في الادب عن مكحول قل قلت للحسن اني اريد ان
اخرج الى مكة قل فلاتصحب رجلا يكرم عليك فبنته طمع الذي يذك ويبيته
وعن مجاهد قل قلت لاصديق لي من قريش تعالى اوضحك الرأي فانظر
ابن رأيي من رأيك فقل لي دع الودعة لي حالها قل فغلبني القرشي بعتله
وعن طاوس انه اقام لي صاحب له مرض حتى فاته الحج، وقل الروذي
سمعت ابا عبد الله يقول قد كنت رافقت يحيى ونحن بالكوفة فمرض
قال فتركت سماعي ورجت معه الي بغداد قال فكان يحيى يشكر لي ذلك

فصل

(في حسن الخلق)

قال ابن منصور سألت أبا عبد الله عن حسن الخلق قال ان لاتنضب
ولا تحتد قبل له المعاملة بين الناس في الشراء والبيع فلم يرد ذلك قال اسحاق بن
راهويه هو بهط الوجه وان لاتنضب ونحو ذلك وذكره الخلال. وروى
البيهقي في مناقب الامام احمد عن اسحاق بن منصور أنه سأل أحمد بن
حنبل عن حسن الخلق فقال هو ان يحتمل من الناس ما يكون اليه. وروى
الخلال عن سلام بن ابى مطيع في تفسير حسن الخلق فانشد هذا البيت
تراه إذا ماجشته متهللا كانك معطيه الذي انت سائله

وروي ايضا عن الفضيل انه قال من ساء خلقه ساء دينه ، وحسبه
مودته وقال منها سألت احمد بن رجل ظلمي وتمدى علي ووقع في

شيء عند السلطان اعين عليه عند السلطان؟ قال لا بل اشفع فيه ان قدرت
قات سرقني في المسكيات والميزان ادس اليه من يوقفه على السرقة؟ قال ان وقع
في شيء فقدرت ان تشفع له فاشفع له انتهى كلامه

وروى غير واحد واسناده ضعيف عن أبي هريرة مرفوعا «انكم لن تسعوا
الناس باموالكم ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق» وروى ابو
حفص العكبري في الادب له باسناده عن عائشة مرفوعا «انكم لن تسعوا
الناس باموالكم فليسعهم منكم طلاقة الوجه وحسن البشر» وفي حسن الخلق
أحاديث كثيرة ففي الصحيحين أو أحدهما عن النبي ﷺ انه قال «إن من
خياركم أحاسنكم أخلاقا» وفي بعض طرق البخاري «إن خياركم أحسنكم أخلاقا»
باسقاط «من» (١) وقال أبو داود حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي أبو الجماهر ثنا
أبو كعب ايوب بن محمد السعدي حدثني سليمان بن حبيب المحاربي عن
أبي امامة قال قال رسول الله ﷺ «انا زعيم بيت في ربض الجنة لمن ترك
المراء وان كان محقا، وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وان كان مازحا
وبيت في اعلا الجنة لمن حسن خلقه» ايوب تفرد عنه أبو الجماهر لكنه
ثقة وعن سلمة بن وردان عن أنس مرفوعا «من ترك الكذب وهو باطل

(١) (ان من خياركم) في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو، وقال الحافظ
ابن حجر في شرح رواية (ان خياركم) من صحيح البخاري: ووقع في الرواية الماضية
«ان من خياركم» وهي مرادة هنا فقوله الماضية ظاهره انها في البخاري ولكنها ليست
في هذا الباب من كتاب الادب ولا أعرفها فيه

بني له في ربض الجنة ، ومن ترك المراء وهو محق بني له في وسطها ، ومن حسن خلقه بني له في أعلاها » سلمة ضعيف عندهم ، رواه ابن ماجه والترمذي وحسنه .
وعن ابن مسعود ان رسول الله ﷺ كان يقول « اللهم أحسن خلقي فأحسن خلقي » وعن عائشة مرفوعا مثله رواها أحمد ومسلم (١) وصحح ابن حبان خبر ابن مسعود ورواه البيهقي في كتاب الدعوات وقال فيه كان رسول الله ﷺ اذا نظر الى وجهه في المرأة وذكره . ورواه أبو بكر بن مردويه في كتاب الادعية من حديث أبي هريرة وعائشة وفي آخره « وحرم وجهي على النار » وقال الحسن والقرظي في قوله تعالى (وثيابك فطهر) أي وخلقك حسن وعن عائشة مرفوعا « الشؤم سوء الخلق » رواه أحمد . والشؤم ضد اليمين يقال تشاءمت بالشيء وتيمنت به ، وعن ابن مسعود مرفوعا « حرم على النار كل هين لين سهل قريب من الناس » رواه أحمد والترمذي . وقال البراء رضي الله عنه كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهًا وأحسنهم خلقًا ، رواه البخاري وغيره . قال تعالى (وانك لعلى خلق عظيم) قيل دين الاسلام . وقيل أدب القرآن . وقال الماوردي الطبع الكريم فسمي خلقا لانه يصير كالخالقة في صاحبه . فأما ما طبع عليه فيسمى الخيم فيكون الخيم الطبع الفريزي والخلق الطبع المتكاف . انتهى كلامه . قال الجوهرى الخلق والخلق السجية ، وفلان يتخلق بغير خلقه

(١) ليس في صحيح مسلم قال في فتح الباري : وقد كان النبي ﷺ يقول (اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي) أخرجه أحمد وصححه ابن حبان

أي يتكافئه . قال الشاعر

يا أيتها المتحلي غير شيمته ان التخلق يأتي دونه الخلق
قال والخيم بالكسر السجية والطبيعة لا واحده من لفظه فدل على
الترادف خلاف ما قاله الماوردي . وقال في النهاية الخلق بضم اللام وسكونها
الدين والطبع والسجية . وحقيقته انه لصورة الانسان الباطنة وهي نفسه
وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها
ومعانيها ونها أوصاف حسنة وقييحة والثواب والعقاب يتعلقان بأوصاف
الصورة الباطنة أكثر مما يتعلقان بأوصاف الصورة الظاهرة ولهذا تكررت
الاحاديث في حسن الخلق ودم سوء الخلق

ومسلم عن عائشة أنها سألت عن خلق رسول الله ﷺ فقالت :
كان خلقه القرآن . أي كان متمسكا بأدابه وأوامره ونواهيه وما يشتمل
عليه من المكارم والمحاسن والالطاف . وفي حديث أبي قتادة في قصة
نومهم عن صلاة الفجر لما لحقهم وقد عطشوا فقال « لا هلاك عليكم » بضم الهاء
المهلاكم ثم قال « اطلقوا الي غمري » بضم الغين المعجمة وفتح الميم والراء وهو
وهو القدح الصغير ودعا بالمیضة فجعل رسول الله ﷺ يصب وأبو قتادة
يسقيهم فلم بعد أن رأى الناس ماء في المیضة تكابوا عليها فقال رسول الله
ﷺ « أحسنوا إلا كلماكم سيروى » قال ففعلوا فجعل رسول الله ﷺ
يصب وأسقيهم حتى مابقي غمري وغير رسول الله ﷺ فقال لي « اشرب »
فقلت لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله قال « ان ساقى القوم آخرهم شربا »

قال فشربت وشرب رسول الله ﷺ رواه مسلم ، الملاء بفتح الميم واللام
 وآخره همزة منصوب من مفعول احسنوا والملاء الخلق والعشرة يقال ما أحسن
 ملاء فلان أي خلقه وعشرته وما أحسن ملاء بني فلان أي عشرتهم
 وأخلاقهم . كان يقال من ساء خلقه قل صديقه ، قال محمد بن حازم :
 وما اكتسب الحمد طالبوها بمثل البشر والوجه الطليق

وقال آخر

خالق الناس بخلق حسن لا تكن كلبا على الناس تهر

وقال آخر

وما حسن أن يمدح المرء نفسه ولكن أخلاقا تدم وتمدح
 ولأبي داود عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي
 عمرو عن المطالب بن عبد الله بن حنطب عن عائشة مرفوعا « ان الرجل
 ليبلغ بحسن خلقه درجة الصائم القائم » كلهم ثقات والمطالب حسن الحديث
 وثقه الاكثر ، وقال أبو زرعة أرجو أن يكون سمع من عائشة . وقال
 أبو حاتم لم يدركها ، وعن أبي الدرداء مرفوعا « ما من شيء في الميزان
 أثقل من خلق حسن » اسناد جيد رواه أبو داود والترمذي وصححه
 والترمذي في رواية باسناد حسن معنى حديث عائشة وقال غريب من
 هذا الوجه ، وعن أبي هريرة مرفوعا انه سئل عن أكثر ما يدخل الناس
 الجنة قال « تقوى الله وحسن الخلق » وسئل عن أكثر ما يدخل الناس
 النار قال « الفم والفرج » رواه جماعة منهم الترمذي وصححه ، وعن أم

سلمة انها قالت يا رسول الله المرأة تزوج الاثنين والثلاثة والاربعة ثم تدخل الجنة ويدخلون معها من يكون زوجها ؟ قال « انها تخير فتختار أحسنهم خلقا - ثم قال - يا أم سلمة ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة » في اسناده سليمان بن أبي كريمة وهو ضعيف ، وعن ميمون بن أبي شيب عن معاذ وأبي ذر مرفوعا « اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن » سنده جيد الى ميمون وميمون حسن الحديث وضعفه ابن معين ولم يسمع منهما رواه الترمذي وحسنه ورواه أحمد من حديث ميمون عن معاذ . وفي الصحيحين من حديث عدي بن حاتم « اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة » ولمسلم من حديث أبي ذر « لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق » روي بسكون اللام وكسرهما وبزيادة ياء طليق ، ولا بن ماجه من حديث ابن عمر : إن رجلا قال يا رسول الله أي المؤمنين أفضل ؟ قال « أحسنهم خلقا » وعن أسامة بن شريك قال أتيت النبي ﷺ وأصحابه عنده فكان على رؤسهم الطير الحديث . وفي آخره قالوا ماخير ما أعطي الناس يا رسول الله ؟ قال « خلق حسن » حديث صحيح ، رواه أحمد وابن ماجه ، ولا بن ماجه باسناد ضعيف من حديث أبي ذر « لا عقل كالندير ، ولا ورع كالكف ، ولا حسب كحسن الخلق »

قال الحسن البصري حقيقة حسن الخلق بذل المعروف ، وكف الاذى وطلاقة الوجه ، ورواه الترمذي عن عبد الله بن المبارك وحكى في شرح مسلم

في باب كثرة حياته عليه السلام ان القاضي عياضا قال حكى الطبري خلافا للسلف هل هو غريزة أم مكتسب. وتقدم قول الماوردي فيكون هذا وهذا كما قيل : ان العقل غريزة ، ومنه ما استفاد بالتجارب وغير ذلك وهو متوجه . وعن الزهري عن أبي الدرداء مرفوعا « اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوا ، واذا سمعتم برجل زال عن خاتمه فلا تصدقوا به ، فانه سيصير الى ما جبل عليه » منقطع وهو ثابت الى الزهري رواه أحمد . وروى هذا المعنى أبو حفص العكبري في الأدب له عن عبد الله بن مسعود وقال فانكم لا تستطيعون أن تغيروا خلقه . وروى أبو حفص أيضا عن هشام بن عروة عن أبيه قال مكتوب في الحكمة : ليكن وجهك بسطا وكلتلك طيبة تكن أحب الى الناس من الذي يعطيهم العطاء .

وذكر ابن عبد البر قول سفيان بن عيينة من حسن خلقه ساء خلق خادمه . وكان بين سعيد بن العاص وقوم من أهل المدينة منازعة فلما ولاد معاوية رضي الله عنه المدينة ترك المنازعة وقال لا أتصبر لنفسي وأنا والعليهم . قال ابن عقيل في الفنون هذه والله مكارم الاخلاق

وروى الخلال عن سهل بن سعد مرفوعا « ان الله كريم يحب الكريم ومعالي الاخلاق ويكره سفاسفا » وروي أيضا عن جابر مرفوعا « ان الله يحب مكارم الاخلاق ويكره سفاسفا » السفاسف الامر الحقير ، والرديء من كل شيء ضد المعالي والمكارم وقد قيل

إذا أنت جازيت المسيء بفعله ففعلك من فعل المسيء قريب
وقيل أيضا

وإذا أردت منازل الاشراف فعليك بالاسعاف والانصاف
وإذا بنى باغ عليك نخله والدهر فهو له مكاف كاف

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال « مامن ذنب أجدر أن يجعل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم » رواه احمد وابو داود وابن ماجه والترمذي وصححه من رواية عبيدة بن عبد الرحمن بن جوشن عن أبيه ولم يرو عنه غير ابنه عبيدة ووثقه ابو زرعة عن أبي بكرة مرفوعا ، ولمسلم وأبي داود وغيرهما عن عياض بن حمار عن النبي ﷺ أنه قال « ان الله تعالى أوحى الي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ، ولا يبغى أحد على أحد » قال الشيخ تقي الدين في اقتضاء الصراط المستقيم جزم النبي ﷺ بنوعى الاستطالة لان المستطيل ان استطال بحق فهو المفتخر ، وان استطال بغير حق فهو الباغى ، فلا يحل لاهذا ولا هذا ولمسلم من حديث أبي هريرة « ماتواضع أحد الله الا رفعه الله » ويأتي في أحاديث اللباس أواخر الكتاب « لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا ينظر الله الى من جر ازاره بطرا » وقال محمد بن علي بن حسين عليهم السلام يا عجباً من المختال الفخور الذي خلق من نطفة ثم يصير جيفة لا يدري بعد ذلك ما يفعل به ، وقيل لعيسى عليه السلام طوبى لبطن حملك ، فقال طوبى لمن علمه الله كتابه ولم يكن

جباراً، وقال مالك بن دينار كيف يتيه من أوله نطفة مذرة، وآخره جيفة
قدرة، وهو فيما بين ذلك يحمل العذرة. وقال منصور

تتيه وجسمك من نطفة وأنت وعاء لما تعلم

وكان يقول لولا ثلاث سلم الناس، شح مطاع، وهوى متبع، وأعجاب
المرء بنفسه. وقال جعفر بن محمد رضي الله عنهما علم الله أن الذنب خير
للمؤمن من العجب ولولا ذلك لما ابتلي مؤمن بذنوب. وقال الشاعر

ومن أمن الآفات عجباً برأيه أحاطت به الآفات من حيث يحفل

وذكر ابن عبد البر الخبر عن رسول الله ﷺ « لا حسب إلا في

التواضع، ولا نسب إلا بالتقوى، ولا عمل إلا بالنية، ولا عبادة إلا باليقين »

وعن رسول الله ﷺ قال « من عظمت نعمة الله عليه فليطلب بالتواضع
شكرها » وإنه لا يكون شكوراً حتى يكون متواضعاً

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن من التواضع الرضا بالدين من

شرف المجالس، وأن تسلم على من لقيت، وقال عبد الله بن المبارك التعزز على

الغنياء تواضع. كان يقال الغني في النفس، والكرم في التقوى، والشرف في

التواضع، وكان سليمان بن داود عليهما السلام يجيء إلى أوضاع مجالس

بني إسرائيل ويقول: مسكين بين ظهري مسكين، وكان يقال ثمرة القناعة

الراحة، وثمره التواضع المحبة، وقال لقمان لابنه يا بني تواضع للحق تكن

اعقل الناس، وقال أبو الدرداء ليس الذي يقول الحق ويفعله بأفضل

من الذي يسمعه فيقبله،

وقال بعض الفلاسفة إذا نسك الشريف تواضع ، وإذا نسك
الوضيع تكبر ، وقال بعض الفلاسفة أظلم الناس لنفسه من تواضع لمن
لا يكرمه ، ورغب فيمن يبعده ، وقال بزرجمهر وجدنا التواضع مع الجهل
والبخل ، أحمد من الكبر مع الأدب والسخاء ، وقال ابن السماك للرشيد
تواضعك في شرفك أشرف من شرفك ،

قال ابن عبد البر: روي من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ « لا يعجبكم
إيمان الرجل حتى تعلموا ما عقدة عقله » وهذا الخبر من رواية اسحاق بن
أبي فروة مذكور في ترجمته وهو متروك قال ابن عبد البر وقد روي عن النبي
ﷺ قال « في صحف موسى وحكمة داود عليهما السلام: حق على العاقل أن
يكون له أربع ساعات، ساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يناجي فيها ربه، وساعة
يفضي فيها إلى أخوانه الذين يخبرونه بعيوبه ويصدقونه عن نفسه، وساعة يخلي
فيها بين نفسه ولذاتها فيما يحل ويحرم ، فإن هذه الساعة عون له . قال وعلى
العاقل أن يكون عارفاً بزمانه ، مالكا للسان ، مقبلا على شأنه ،

وقال بعضهم أوحى الله إلى موسى عليه السلام أتدري لم رزقت اللاحق ؟
قال لا ، قال لي علم العاقل أن الرزق ليس باحتيال ، وقال ﷺ « ثلاث من حرمهن
فقد حرم خير الدنيا والآخرة ، عقل يداري به الناس ، وحلم يداري به السفهاء ،
وورع يحجزه عن المحارم » افتخر رجلان عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه
فقال : أتفتخران بأجساد بالية ، وأرواح في النار ؟ إن يكن لكما عمل فلكما أصل ،
وإن يكن لكما خلاق فلكما شرف ، وإن يكن لكما تقوى فلكما كرم . وإلا فالخمار

خير منكما ولستما خيرا من أحد ، وقال أيضا رضى الله عنه : العاقل الذي لم يجرمه نصيبه من الدنيا حظه من الآخرة ، وقال أيضا في وصيته لابنه لا مال أعود من العقل ، ولا فقر أشد من الجهل ، ولا وحدة أوحش من العجب ، ولا مظاهره كالشاوره ، ولا حسب كحسن الخلق ، وكان يقال إذا كان علم الرجل أكثر من عقله كان قننا ان يضره علمه . قال الشاعر

ولا خير في حسن الجسوم وطولها اذا لم يزن حسن الجسوم عقول
وقال مطرف بن الشخير عقول كل قوم على قدر زمانهم ، كان يقال خصال ست تعرف في الجاهل : الغضب في غير شيء ، والكلام في غير نفع ، والمطية في غير موضعها ، وإفشاء السر ، والثقة بكل أحد ، ولا يعرف صديقه من عدوه ، وقال يحيى بن خالد ثلاثة أشياء تدل على عقول أربابها الكتاب على مقدار عقل كاتبه ، والرسول على مقدار عقل مرسله ، والهدية على مقدار عقل مهيديها ،

وقيل لابن هبيرة ما حد الحق ؟ قال لاحدله ، وقال بعضهم الحق الكساد ، يقال انحمت السوق إذا كسدت ، ومنه الرجل الاحق لانه كاسد العقل لا ينتفع برأيه ولا بعقله ، والحق ايضا الغرور ، يقال سرنا في ليال محمقات : إذا كان القمر فيهن يسير بنعيم أبيض دقيق فيغتر الناس بذلك يظنون أن قد أصبحوا فيسيرون حتى يملوا ، قال ومنه أخذ الاسم «الاحق» لانه يترك في اول مجاسه بتغافله فاذا انتهى الى آخر كلامه تبين حمقه

وقال الجوهرى في الصحاح الحق والحق قلة العقل ، وقد حمق الرجل

حماقة بالضم فهو أحمق وحمق أيضا بالكسر يحمق حمقا مثل غنم غنما فهو حمق، وامرأة حمقاء وقوم ونسوة حمق وحمقى وحماقى، وحمقت السوق بالضم أي كسدت، وأحمقت المرأة أي جاءت بولد أحمق فهي حمقى وحمقة، فإن كان من عادتها أن تلد الحمقى فهي محماق، ويقال أحمقت الرجل إذا وجدته أحمق، وحمقته تحمية بالنسبة إلى الحمق، وحامقته إذا ساعدته على حمقه، واستحمقته أي عدته أحمق، وتحماق فلان إذا تكلف الحماقة، ويقال حمقت السوق بالكسر وانحمقت أي كسدت، وانحمق الثوب أي اخلق.

ذكر المغيرة ابن شعبة يوما عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال كان والله أفضل من أن يخدع وأعدل من أن يخدع. وقال الحجاج يوما: العاقل من يعرف عيب نفسه، فقال له عبد الملك فما عيبك؟ قال أنا حسود حقود، فقال عبد الملك ما في ابليس شر من هاتين. وقال الحسن البصري صلة العاقل إقامة دين الله، وهجران الاحمق قربة إلى الله، وإكرام المؤمن خدمة لله وتواضع له، كان يقال إذا تم العقل نقص الكلام قل الشاعر ألا إنما الإنسان غمد لعقله ولا خير في غمد إذا لم يكن نصل فإن كان للإنسان عقل فإنه هو النصل والإنسان من بعده فضل وقال آخر

وليس كتاب المرء للمرء نافعا إذا لم يكن للمرء عقل يعاتبه
وقال آخر

تحمق مع الحمقى إذا ما لقيتهم ولا تلقهم بالعقل إذا كنت ذا عقل

فأني رأيت المرء يشقى بعقله كما كان دون اليوم يسعد بالعقل
 وكان الحسن البصري إذا أخبر عن أحد بصلاح قال كيف عقله؟
 ما يتم دين امرئ حتى يتم عقله ، وقال الازاعي قيل لعيسى عليه السلام
 يا روح الله أنت تبرئ الأكمه والابرس وتحيي الموتى باذن الله فما دواء
 الاحمق ؟ قال ذلك أسبائي ، وقال زيد بن أسلم : قال لقمان لابنه يا بني لأن
 يضربك الحليم خير من أن يدهنك الاحمق . وقال عمر بن عبد العزيز
 خصلتان لا تعدمك من الاحمق أو قال من الجاهل : كثرة الالتفات
 وسرعة الجواب . وقال سهل بن هارون : ثلاثة من المجانين وإن كانوا
 عقلاء ، الغضباني ، العريان والسكران . سمع الاحنف رجلا يقول ما أبالي
 أمدحت أم هجيت ، فقال استرحت من حيث تعب السكرام . وقالت
 العرب : استراح من لا عقل له ، وقالت الفرس : مات من لا عقل له . قال الشاعر

كم كافر بالله أمواله تزداد أضعاظا على كفره

ومؤمن ليس له درهم يزداد إيمانا على فقره

لا خير فيمن لم يكر عاقلا يمد رجله على قدره

وروى الحاكم في تاريخه عن ابن المبارك وقيل له ماخير ما أعطي
 الانسان ؟ قال غريزة عقل . قلت فان لم يكن ؟ قال حسن أدب . قلت
 فان لم يكن ؟ قال أخ شفيق يستشيره فيشير عليه . قلت فان لم يكن .
 قال صمت طويل . قلت فان لم يكن ؟ قال . موت عاجل .

ومن كلام الحق : استعمل معاوية رجلا من كلب فذكر الجوس يوما فقال

لعن الله المجوس ينكحون أمهاتهم والله لو أعطيت عشرة آلاف درهم ما نكحت
 أمي ، فبلغ ذلك معاوية قال قبحه الله أترونيه لو زيد فعل ؟ قيل لبردعة
 الموسوس أيما أفضل غيلان أم معلى ؟ قال معلى . قال ومن أين ؟ قال لأنه لما
 مات غيلان ذهب معلى الى جنازته ، فلما مات معلى لم يذهب غيلان الى جنازته .
 رفع رجل من العامة ببغداد الى بعض ولاتها على جاره انه يتزندق ،
 فسأله الوالي عن قوله الذي نسب به الى الزندقة ؟ فقال هو مرجي وناصي رافضي
 من الخوارج يبعض معاوية بن الخطاب الذي قتل علي بن العاص . فقال
 له ذلك الوالي ما أدري على أي شيء أحسدك ؟ أعلى علمك بالمقالات أم على
 بصرك بالانساب ؟

دخل رجل من العامة الجهلة الحمقى على شيخ من شيوخ أهل
 العلم فقال له أصلح الله الشيخ قد سمعت في السوق الساعة شيئا
 منكرا ولا ينكره أحد ؟ قال وما سمعت ؟ قال سمعتهم يسبون الانبياء .
 قال الشيخ ومن المشتوم من الانبياء ؟ قال سمعتهم يشتمون معاوية . قال
 يا أخي ليس معاوية بنبي ، قال فببه نصف نبي لم يشتم ؟

وقال عمرو بن بحر ذكر لي بعض الاباضية انه جرى عنده ذكر الشيعة
 يوما فغضب وشتهم وذكر ذلك كالمنكر عليهم نكلتهم إنكارا شديدا ، قال
 فسأته يوما عن سبب انكاره على الشيعة ولعنه لهم ؟ فقال لما كان الشين في
 أول كلمة لاني لم أجد ذلك قط إلا في مسخوطة مثل شؤم وشر وشيطان
 وشيخ وشمث وشعب وشرك وشم وشقاق وشطرنج وشين وشن

وشانىء وشوصة وشوك وشكوى وشنان ، فقلت له ان هذا كثير ما أظن
ان هذا القوم يقيم الله لهم علما مع هذا أبدا .

سلم فزاره - صاحب المظالم بالبصرة - على يساره في الصلاة فقبل
له في ذلك ، فقال كان على يميني انسان لا أكله . قال فزاره يوما في مجلسه
فوغسلت يدي مائتي مرة ما تنظفت حتى أغلقتها مرتين ، وفيه يقول الشاعر :
ومن المظالم أن تكو ن على المظالم يا فزاره

ولي رجل مقل قضاء الاهواز فأبطأ عليه رزقه وحضر عيد الاضحى
وليس عنده ما يضحي به ولا ما ينفق فشكا ذلك الى زوجته فقالت لا تقم
فان عندي ديكاً جليلاً قد سمته فاذا كان عيد الاضحى ذبحناه فلما
كان يوم الاضحى وأرادوا الديك للذبح طار على سقوف الجيران فطلبوه
وفشى الخبر في الجيران وكانوا مياسير فرقوا للقاضي ورقوا لقلّة ذات يده
فأهدى اليه كل واحد كبشاً فاجتمعت في داره أكبش كثيرة وهو في
المصلى لا يعلم ، فلما صار الى منزله ورأى ما فيه من الاضاحي قال لامراته
من أين هذا ؟ فقالت أهدى الينا فلان وفلان حتى سميت جماعتهم ماترى ؟
قال ويحك احتفظي بديكنا هذا فما فدي إسحاق بن ابراهيم (١) إلا بكبش

(١) كان هذا القاضي من المقلدين لمن قال ان الذبيح اسحق وشبهته بعض
الروايات الاسرائيلية والحق انه اسماعيل (ع م) بدليل قوله تعالى بعد القصة من
سورة الصافات « وبشرناه باسحق » الآية وبدليل ما تواتر عند العرب وأقره
الاسلام من أن القصة وقعت بمعى وكانت سبب مشروعية التضحية المبر عنها بسنة ابراهيم
(ص) واسحق لم ينقل انه جاء الحجاز وان اسماعيل هو الذي نشأ هناك

واحد ، وقد فدي ديكنا بهذا العدد .

قال الحسن رحمه الله تعالى الاخلاق للمؤمن قوة في لبن ، وحزم في دين ، وإيمان في يقين ، وحرص على العلم ، واقتصاد في النفقة ، وبذل في السعة ، وقناعة في الفاقة ، ورحمة للجمهور ، واعطاء في كرم ، وبر في استقامة . وقال الاشعث بن قيس يوما لقومه إنما أنا رجل منكم ليس في فضل عليكم ، والكني أبسط لكم وجهي ، وأبذل لكم مالي ، وأقضى حقوقيكم ، وأحوط حريمتكم فن فعل مثل فعلي فهو خير مني ، ومن زدت عليه فأنا خير منه . قيل له يا أبا محمد ما يدعوك الى هذا الكلام ؟ قال أحضهم على مكارم الاخلاق .

وسئل عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن السؤدد فقال الحلم السؤدد . وقال أيضا نحن معشر قریش نعد الحلم والجود السؤدد ، ونعد العفاف واصلاح المال المروءة . وقال أبو عمرو بن العلاء كل أهل الجاهلية لا يسودون إلا من كانت فيه ست خصال وتماها في الاسلام سابعة: السخاء والنجدة والصبر والحلم والبيان والحسب ، وفي الاسلام زيادة العفاف . ذكر لعبد الله بن عمر أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية رضى الله عنهم فقال كان معاوية أسود منهم وكانوا خيرا منه

وذكر ابن عبد البر عن النبي ﷺ قال « من رزقه الله مالا فبذل معروفه وكف أذاه فذلك السيد » وقال ﷺ « وما للانصار » من سيدكم ؟ قالوا الجند بن قيس دلى بخل فيه ، فقال النبي ﷺ « أي داء أدوا من البخل ؟ بل سيدكم الجعد الابيض عمرو بن الجموح » فقال شارح في ذلك

وقال رسول الله والحق قوله لمن قال منا : من تسمون سيداً ؟
 فقالوا له الجدي بن قيس على التي نبخله فيها وان كان أسوداً
 فتي ما تخطى خطوة لدنية ولا مد في يوم إلى سواة يداً
 فسؤد عمرو بن الجوح بجوده وحق امعرو بالندی أن يسودا
 وقال بعضهم السؤدد بالبخت، كم من فقير ساد وليس له بذل بالمال الى
 غيره كعتبة بن ربيعة وغيره . سب الشامي رجل فقال له إن كنت كاذباً ينفر
 الله لك، وان كنت صادقاً ينفر الله لي، وقال خالد بن صفوان شهدت
 عمرو بن عبيد ورجل يشتمه فقال له آجرك الله على ما ذكرت من خطأ،
 قال فما حسدت أحداً حسدي عمرو بن عبيد على هاتين الكلمتين ، وقال
 ألا حنف بن قيس ما نازعني أحد إلا أخذت في أمره باحدى ثلاث، خصال
 ان كان فوقني عرفت له قدره، وان كان دوني كرمته نفسي عنه، وان كان مثلي
 تفضلت عليه . أخذهذا المعنى محمود الوراق فقال

سألزم نفسي الصبر عن كل مذنب وان كثرت منه علي الجرائم
 وما الناس الا واحد من ثلاثة شريف ومشروف ومثل منارم
 فأما الذي فوقني فأعرف فضله وألزم فيه الحق والحق لازم
 وأما الذي دوني فأنا قال صنت عن اجابته عرضي وان لام لأثم
 وأما الذي مثلي فأنا زل أو هفا تفضلت ان الفضل بالعر حاكم
 وقال عبيد بن الابرص

إذا أنت لم تعمل برأي ولم تطعم أولي الرأي لم تكن إلى أمر مرشد

ولم تجتنب ذم العشيرة كلها وتدفع عنها باللسان وباليد
وتحلم عن جهالها ونحوظها وتقمع عنها نخوة التهديد
فلست ولو عللت نفسك بالمني بذئ سؤدد باد ولا قرب سؤدد
وقال آخر

إذا هلكت أسد العرين ولم يكن لها خنف في الفيل ساد الثعالب
كذا القمر الساري إذا غاب لم يكن له خلف في الجوار الكواكب
وقال بعض الحكماء من ابتغى المكارم، فليجتنب المحارم، قال رسول
الله ﷺ لا شجَّ عبد القديس « فيك خلتان يجبهما الله ورسوله - أو قال
يرضاهما الله ورسوله - الحلم والاناة » قال يارسول الله أشيء جباني الله عليه
أم شيء اخترعته من نفسي ؟ قال « بل شيء جبلك الله عليه » فقال الحمد لله
الذي جباني على شيء أو على خاقي يرضاه الله ورسوله . والحديث صحيح
في الصحيحين أو في الصحيح (١) قال الشعبي زين العلم حلم أهله ، وقال رجاء
ابن أبي سلمة الحلم أرفع من العقل لأن الله تعالى تسمى به ، كان الاحنف

(١) هو في كتاب الايمان من صحيح مسلم عن ابن عباس « ان فيك خصلتين
يجبهما الله الحلم والاناة » وفي رواية له « الخصلتين » ورواه الترمذي عنه بلفظ مسلم
وقال الحافظ في شرح البخاري عند الكلام في الخلق : وقد وقع في حديث
الاشج المصري عند أحمد والنسائي والبخاري في الادب المفرد وصححه ابن حبان
ان النبي ﷺ قال له - وذكر الحديث بلفظ مسلم وزاد - قال يارسول الله قديما
كانا في أو حديثا قال « قديما » قال الحمد لله الذي جباني على خلتين يجبهما الله وهذا
يدل على ان هذه الزيادة عما في مسلم والترمذي رواها أحمد والنسائي والبخاري في
الادب المفرد لا في الصحيح .

إذا عجبوا من حلمه قال: إني لأجد ما تمجدون والكني صبور. وقال معاوية
لني لا دفع نفسي أن يكون ذنب أرجح من حلمي
وقال عمر بن عبدالعزيز ما قرن شيء إلى شيء أحسن من حلم إلى علم
ومن عفو إلى قدرة. وقال أبو العنابية:

فيارب هب لي منك حلما فاني أرى الحلم لم يندم عليه حلیم
ويارب هب لي منك عزما دلي التقي أقيم به ما عشت حيث أقيم
ألا أن تقوى الله أكرم نسبة تسامى بها عند الفخار كريم
وقال آخر

أرى الحلم في بعض المواطن ذلة وفي بعضها عزا يسود فاعله
وقال آخر

وانك تاتي صاحب الجمل نادما عليه ولا يأسى على الحلم صاحبه
كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما إذا سافر سافر معه بسفيه
ف قيل له في ذلك فقال ان جاءنا سفيه لانا ما ندري ما يقابل به السفهاء
قال عمرو بن أم كاثوم:

ألا لا يجهان أحد علينا فنجعل فوق جهل الجاهلينا
وقال بعضهم

ولربما اعتضد الحلم بجاهل لا خير في المني بغير يسار
ومر قوم بدير راهب وفيهم عالم كبير مشار إليه فأنزلهم الراهب
في صومعة ورحب بهم وتلقاهم بالبشر والكرامة فأقاموا عنده كل النهار

الى الليل فقام رجل منهم في حالهم واصلاح شأنهم، فلما أن أراد أن يضيء لهم جاء بالقداح فقدم لهم ، فلما أضاء الضوء التفت الى أحدهم فقال أيكم الشيخ المشار اليه؟ فأشار أحدهم الى الشيخ فتكلم حينئذ الراهب بكلام فصيح ثم قال للشيخ يا سيدي هذه النار التي طالعت واشعلت منها أهي من الصوالة أم من الحراقة أم من الحديدية؟ فسكت الشيخ فلم يتكلم وكان في جمع الشيخ رجل سفيه فتكلم وأبغ ، وقال أيها الراهب لقد نهجت على مقام لم يكن لك ، ألا سألتني عن هذا السؤال؟ فقال لم أعرف أن عندك علما من ذلك ، قال بلى ، فعند ذلك تكلم الراهب فمما فرغ من ذلك قال له السفيه وكانوا في قبة ما هذا الذي على صدرك؟ فطأطأ الراهب راسه ينظر الى ما أشار اليه السفيه فصفعه السفيه صفعه علا حسها علوا شديدا ثم قال للراهب أهذا الحس من ساحلك أم من يدي أم من القبة؟ قال فاحكم الراهب فلم يستطع جوابا،

واعلم ان الحلم بضم الحاء ما يراه النائم تقول منه حلم واحتلم وتقول حلمت بكذا وحلمته أيضا ، والحلم بالكسر الاناءة تقول منه حلم الرجل بالضم ، وتحلم تكلم الحلم قال الشاعر

تحلم عن الدين واستبق ودم ولن تستطيع الحلم حتى تحلما
وتحلم أي رأى من نفسه ذلك وليس به . وحلمت الرجل تحلما جعلته حلما . والحلم الذي يأمر بالحلم . والحلم بالتحريك يدان تفسد (١) الالهاب

(١) في الاصل أن تفسدان : - وبمده في المصرية الالهاب وفي النجدية الادهان

تحويل منه سلم الاديم بالكسر ،

وينبغي لمن استعان بسفيه أن يأخذ على يديه ولا يطلق عنانه ويسلطه
فإن ذلك في الغالب يكون ضرره أكثر من نفعه لاسيما بالنسبة إلى الآخرة
وربما انتشر الفساد وعظم وتعب الكبير في استدراكه ، وقد لا يمكنه
ذلك فقطع هذا من الابتداء هو الواجب وهذا أمر واضح معلوم
لا يخفى على عاقل نظر فيه . وقد قال جرير الشاعر المشهور :

ابني حنيفة احكموا سفهاءكم اني أخاف عليكم أن أغضبا

وسبق ما يتعلق بهذا بكراريس في ذكر مناقب الامام أحمد بعد
وما يتعلق بطاعة الوالي وغيره وفي الأمر بالمعروف في الإنكار على السلطان
وذكر ابن عبد البر عن النبي ﷺ قال « حسب المرء دينه وكرمه تقواه
مروءته عقله » وبروي نحوه هذا عن عمر ، وعن النبي ﷺ انه قال لرجل
من ثقيف « ما المروءة ؟ » قال الصلاح في الدين وإصلاح المعيشة وسخاء
النفس وصلة الرحم . فقال عليه السلام « هكذا هي عندنا في حكمة آل
داود » تذاكروا المروءة عند رسول الله ﷺ فقال اما مروأنا فان نفقر
لمن ظلمنا ، ونعطي من حرمتنا ، ونصل من قطعنا ، ونعطي من حرمتنا » سئل
عبد الله بن عمر عن المروءة فقال العفاف وإصلاح المال

سأل معاوية الحسن بن علي رضي الله عنهم عن المروءة والكرم
والنجدة ، فقال أسأل المروءة فحفظ الرجل نفسه ، وأحرازه دينه ، وحسن
قيامه بصنعمته ، وترك الممازعة ، وإفشاء السلام ، وأما الكرم فالتبرع بالمعروف ،

واعطائك قبل السؤال، والاطعام في الحبل، وأما النجدة فالذب عن الجار،
والصبر في المواطن، والاقدام على الكريمة (١) قال طلحة بن عبد الله
جلوس الرجل ببابه من المروءة وليس من المروءة حمل النكيس في الكم.
وسئل الاحنف عن المروءة فقال التفقه في الدين وبر الوالدین والصبر
على النوائب، ويروى عن الاحنف قال لا مروءة لكذوب، ولا اخاء
لملول، ولا سؤدد لسيء الخلق. سئل ابن شهاب الزهري عن المروءة
فقال اجتناب الريب واصلاح المال والقيام بحوائج الاهل. وقال الزهري
أيضا: الفصاحة من المروءة، وقال ابراهيم النخعي ليس من المروءة كثرة
الالتفات في الطريق. وقال غيره من كمال المروءة أن تصون عرضك،
وتكرم اخوانك، وتقبل في منزلك.

وذكرت الفتوة عند سفيان الثوري فقال ليست الفتوة بالفسق ولا
النجور، ولكن الفتوة كما قال جعفر بن محمد طمام موضوع، وحجاب مرفوع،
ونائل مبذول، وبشر مقبول، وعفاف معروف، وأذى مكفوف. قال محمد بن
داود من كان ظريفا، فليكن عفيفا (٢) قال منصور الفقيه: فضل التقى أفضل
من فضل اللسان والحسب، اذا هالم يجمعا الى العفاف والآداب، وقال آخر

(١) هذا الاثر عن الحسن (رض) ساقط من النسخة المصرية

(٢) نظم هذا المعنى بعضهم فقال

ليس الظريف بكامل في ظرفه حتى يكون عن الحرام عفيفا
فاذا تعفف عن معاصي ربه فهناك يدعى في الانام ظريفا

وليس فتى الفتيان من راح واغتدى لشرب صبح أول شرب غبوق
ولكن فتى الفتيان من راح واغتدى لضر عدو أو لنفع صديق
وروى الخلال عن أحمد وجماعة من السلف الممازحة في بعض
الافواق وحديث ابن عمر مرفوعا « انى لآ مزح ولا أقول إلا حقا »
ولاحد والترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة « انى لا أقول إلا حقا »
فقال بعض أصحابه فانك تداعبنا قال « انى لا أقول إلا حقا » هو حديث
ابن المبارك عن أسامة بن زيد اللبثي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة
وأسامة وإن كان من رجال مسلم فقد ضعفه الأكثر . وعن أنس ان رجلا
أتى النبي ﷺ فاستحم له فقال « إنا حاملوك على ولد الناقة » فقال يارسول
الله ما أصنع بولد الناقة ؟ فقال « وهل لك الا بل إلا النوق » رواه أحمد
وأبو داود والترمذي وقل صحيح غريب ، ولابي داود والترمذي عن
أنس ان النبي ﷺ قال له « ياذا الازنين » يعني يمازحه ، وكان رجل من
أهل البادية اسمه زاهر يهدي للنبي ﷺ الهدية من البادية فيجهره اذا
أراد أن يخرج ، فقال « ان زاهر باديانا ونحن حاضرتة » وكان دميما فأتاه
النبي ﷺ وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه ولا يبصره الرجل فقال
ارساني من هذا ؟ فالتفت فعرف النبي ﷺ فجعل لا يألو ما ألصق
ظهره بصدر النبي ﷺ حين عرفه وجعل النبي ﷺ يقول « من يشتري
العبد » (١) فقال يارسول الله اذا والله تجدني كاسدا ؟ فقال « لكن عند الله

(١) في الاصابة « من يشتري منى هذا العبد ؟ »

لست بكاسد - أوقال - لكن عند الله أنت غال » رواه أحمد من حديث أنس، الدميم بالمدال المهملة في الخلق ينتج الخاء القصر والفتح وبالدال الممجمة في الخلق بضمها . وقال محمود بن الربيع اني لأعقل حجة مجها رسول الله ﷺ في وجهي رواه مسلم والبخاري وزاد في وجهي ، قال في شرح مسلم قل العلماء المبح طرح الماء من النعم بالترقيق وهذا في ملاطمة الصبيان وتأنيسهم وإكرام آبائهم بذلك وجواز المزح .

وروى الترمذي عن زياد ابن أيوب عن عبد الرحمن المحاربي عن ليث عن عبد الملك عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا « لا تمار أخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه » عبد الملك هو ابن جريج لم يسمع من عكرمة قال الترمذي غريب لا نمرنه إلا من هذا الوجه وسبق ما يتعلق بهذا في فصول الكذب

وذكر ابن عبد البر قول ابن عباس : المزاح بما يحسن مباح ، وقد مزح النبي ﷺ فلم يقل إلا حقا . قال غالب القطان أتيت محمد بن سيرين وكان مزاحا فسألته عن هشام بن حسان فقال توفي البارحة أما شعرت ؟ (أنا لله وأنا إليه راجعون) وقال (الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها) وفي الحديث المأثور أن عيسى عليه السلام كان يبكي ويضحك ، وكان يحيي عليه السلام يبكي ولا يضحك ، فكان خيرهما المسيح . وقال الخليل ابن أحمد الناس في سجن ما لم يمازحوا . مزح الشعبي يوما ف قيل له يا أبا عمرو لا تمزح فقال ان لم يكن هذا متنا من النعم ، كان محمد بن سيرين يدعب ويضحك

حتى يسيل لعابه فاذا أردته على شيء من دينه كانت الثريا أقرب اليك
من ذلك ،

قال ابن عبد البر وقد كره جماعة من العلماء الخوض في المزاح
لما فيه من ذميم العاقبة، ومن اتوصل الى الاعراض واستجلاب للضعائن
وافساد الاخاء، كان يقال لكل شيء بدء وبداء العداوة المزاح، وكان يقال
لو كان المزاح خلا ما ألحق الا الشر، قال سعيد بن العاص لا تمازح الشريف
فيحقد، ولا الدنيا فيجتري عليك، وقال ميمون بن مهران اذا كان المزاح
امام الكلام، فأخره الشتم والالطام، وقال جعفر بن محمد اياكم والمزاح فانه
يذهب بماء الوجه، كان خالد بن صفوان يكره المزاح ويقول يسمط
أحدهم أخاه باحر من الخردل، ويفرغ عليه أشد من غلي الرجل، ويقول
مازحته. وقال ابراهيم النخعي لا يكون المزاح إلا في صنف أو بطر. السخف
بضم السين رقة العقل، وقد سخف الرجل بالضم سخافة فهو سخي وساخفته
مثل حاتمته. قال أبو هفان

مازح صديقك ما أحب مزايا وتوق منه في المزاح مزايا
فلربما مزح الصديق بمزحة كانت لباب عداوة مفتاحا
وقال آخر

لا تمزحن فاذا مزحت فلا يكن مزحا تضاف به الى سوء الادب
واحذر مازحة تعود عداوة ان المزاح على مقدمة الغضب
وقد روي عن النبي ﷺ « اياكم وكثرة الضحك فانه يميت القلب

ويذهب بنور الوجه « قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من كثرت ضحكك
استخف به وذهب بهاءه وقال ، بعض الحكماء اياك والمشي في غير أدب ،
والضحك من غير سبب ، وقال بعض الشعراء

الكبر ذل والتواضع رفعة والمزح والضحك الكثير سقوط
والحرص فقر والفنائة عزة واليأس من صنع الاله قنوط
وقال آخر

فاياك اياك المزاح فانه يجرّي عليك الطفل والدنس النذلا
ويذهب ماء الوجه بعد بهائه ويورثه من بعد عزته ذلا
وقال محمود الوراق

تلقى القتي ياقى أخاه وخدنه في لحن منطقته بما لا ينفر
ويقول كنت ممازحا وملاعبا هيهات نارك في الحشا تتسر
ألهبتها وطفقت تضحك لاهيا مما به وفؤاده يتفطر
أوما علمت ومثل جهلك غاب ان المزاح هو السباب الاكبر

قال الجوهري : المزح الدعابة وقد مزح يمزح والاسم المزاح
والمزاحة أيضا ، وأما المزاح بالكسر فهو مصدر مازحه . وهما يمازحان
قال ابن عبد البر قالوا من أراد أن يدوم له ود أخيه فلا يمازحه ولا يعمد
موعدا فيخلفه

وسبق الكلام في ضحكك عليه السلام حتى بدت نواجذ في فصول التوبة
في ان سيئة التائب هل تبدل حسنة ، وقد ضحك المقداد بمخضرة النبي

ﷺ حتى ألقى إلى الأرض رواه مسلم من حديث المتداد في قصة طويلة في آداب الاطعمة ، وروى ابن الاخضر فيمن روى عن أحمد بإسناده عن أبي مسعود الاصبهاني أحمد بن الفرات قال كنا نتذاكر الابواب فحاضروا في باب فجاءوا فيه بخمسة أحاديث قال فجئتهم بسادس فنخس أبو عبد الله أحمد بن حنبل في صدري لأعجابه به ،

وقال أبو الفرج في أوائل صيد الخاطر ما عرف للعالم قط لذة ولا عز أو لا شرف أو لا راحة وسلامة أفضل من العزلة فإنه ينال بها سلامة بدنه ودينه وجاهه عند الله عز وجل وعند الخلق ، لأن الخلق يهون عليهم من يخالطهم ولا يعظم عندهم قول المخالط لهم ، ولهذا عظم عليهم قدر الخلق لاحتياجهم ، وإذا رأى العوام أحد العلماء مترخصاً في أمر هان عندهم ، فالواجب عليه صيانة علمه وإقامة قدر العلم عندهم ، فقد قال بعض السلف كنا نمزح ونضحك فإذا صرنا يقتدي بنا فما أراه يسعنا . وقال سفيان تعلموا هذا العلم واكظموا عليه ولا تخطوه بهزل فتمجبه القلوب ، فإعانة الناس لا ينبغي أن تنكر فقد قال عليه السلام لعائشة « لولا حدثان قومك بكفر لنقضت الكعبة وجعات لها بابين » وقال أحمد في الركعتين قبل المغرب رأيت الناس يكرهونها فتركها فلا نسمع من جاهل يرى مثل هذه الأشياء رياء ، إنما هذه صيانة للعالم ، إلى أن قال فيصير بمثابة تخايط الطبيب الأمر بالحمية ، فلا ينبغي للعالم أن يتبسط عند العوام حفظاً لهم ، ومتى أراد مباحاً فليستتر به عنهم . وهذا القدر الذي لاحظته أبو عبيدة حين رأى عمر بن الخطاب

قد قدم الشام راكبا على حمار ورجلاه من جانب فقال يا أمير المؤمنين
يلتاك عظماء الناس، فما أحسن ما لاحظ، إلا أن عمر رضي الله عنه أراد به
تأديب أبي عبيدة بحفظ الأصل فقال أن الله أعزكم بالاسلام فمهما طلبتم
العز في غيره أفلكم . والمعنى ينبغي أن يكون طلبكم العز بالدين لا بصور
الأفعال وإن كانت الصور تلاحظ انتهى كلامه ، وقد سبق هذا المعنى
بنحو ثلاث كراريس في فصول العلم

فصل

عن عمران مرفوعا « الحياء لا يأتي إلا بخير، الحياء خير كله » وعن
ابن عمر أن النبي ﷺ مر على رجل من الانصار وهو يمشي أخاه في
الحياء يقول: حتى أنك تستحي كأنه يقول قد أضربك فقال رسول الله ﷺ
«دعه فإن الحياء من الايمان» رواها أحمد والبخاري ومسلم ، وفي
الصحيحين أن عمران لما حدث قال له بشير . بفتح الباء الموحدة والشين
المجتمعة ابن كعب انه مكتوب في الحكمة أن منه وقاراً ومنه سكينه ،
فقال عمران أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحديثي عن صحيفة؟ ولمسلم
أن بشيرا قال إنا لنجد في بعض الكتب أو الحكمة أن منه سكينه ووقاراً
لله ومنه ضعف ، بفتح الضاد وضمها ، فغضب عمران حتى احمرت عيناه .
وفي بعض النسخ ورواه أبو داود وغيره احمرت وقال ألا أراني أحدثك
عن رسول الله ﷺ وتمارض فيه ، فأعاد عمران الحديث ، فأعاد بشير
فغضب عمران فما زلنا نقول انه منا يا أبا نجيذ انه لا بأس به ، وفي الصحيحين

عن أبي سعيد قال كان رسول الله ﷺ أشد حياء من المذراء في خدرها
 فاذا رأى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه، وعن أنس مرفوعا « ما كان الفحش
 في شيء إلا شأنه، وما كان الحياء في شيء إلا زانه » رواه أحمد وابن ماجه
 والترمذي وقال حسن غريب

وعن أبي هريرة مرفوعا « الحياء من الايمان والايمان في الجنة، والبذاء
 من الجفاء والجفاء من النار » رواه أحمد والترمذي وقال حسن صحيح
 ولا ابن ماجه من حديث أبي بكرة مثله، وفي الموطأ مرسل « ان لكل دين
 خلقا وان خلق الاسلام الحياء » ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس
 ومن حديث أنس، والحياء ممدود الاستحياء، قل الواحدي: قل أهل اللثة
 الاستحياء من الحياء، واستحيا الرجل من قرّة الحياء فيه لشدة علمه بمواقع
 العيب، قال غير واحد قد يكون الحياء تخافا واكتسابا كسائر أعمال البر
 وقد يكون غريزة، واستعماله على مقتضى الشرع يحتاج الى كسب ونية وعلم
 وان حل شيء على ترك الامر والهي والاخلال بحق فهو عجز ومهانة،
 وتسميته حياء مجاز، وحقيقة الحياء خلق يثبت على فعل الحسن وترك
 السيئ والله أعلم.

وذكر ابن عبد البر عن سليمان عليه السلام الحياء نظام الايمان
 فاذا انحل النظام ذهب ما فيه، وفي التفسير (ولباس التقوى) قالوا الحياء
 وقالوا الوقار من الله فمن رزقه الله الوقار فقد سمع بهما الخير وقالوا من
 تكلم بالحكمة لاحظته العيون بالوقار، وقل الحسن أربع من كن فيه

كان كاملا ، ومن تلقى بواحدة منهم كان من صالحى قومه ، دين يرشده ،
وعقل يسدده ، وحسب يصونه ، وحياء يردده ، وفي الصحيحين أوفى الصحيح
عن عائشة قالت رحم الله نساء الانصار لم يمنعن الحياء أن يسألن عن أمر
دينهن ، وإن يتنقهن في الدين ، وقالت أيضا رأس مكارم الاخلاق الحياء
وفي الصحيحين عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال « ان مما أدرك الناس
من كلام النبوة الاولى اذا لم تسح فاصنع ماشئت » وقال حبيب :

إذا لم تخش عاقبة الليالى ولم تستحي فافعل ما تشاء
فلا والله ما في العيش خير ولا الدنيا إذا ذهب الحياء
يعيش المرء ما استعيا بخير وربقى العود ما بقي المأطاء
وقال أبو دلف المجلي

إذا لم تصن عرضا ولم تخش خالنا ولم ترع مخلوقا فما شئت فاصنع
وقال صالح بن جناح

إذا قل ماء الوجه قل حياؤه ولا خير في وجه إذا قل مأؤه
وقال آخر

إذا رزق الفتى وجهها وفاحا تقب في الوجوه كما يشاء
وقال آخر كأنه الفرزدق (١)

(١) انه هو البيت من قصيدته المشهورة الغراء التي مدح بها عليا بن العابد بن الحسين بن علي عليهم السلام حين اخلى له الناس المطاف امام هشام بن عبد الملك فقال هشام من هذا فقال الفرزدق شاعرهم في جوابه تلك القصيدة التي مطلعها
هذا ابن خير عباد الله كلهم هذا النقي النقي الطاهر العلم

ينبغي حياءً ويُنفى من مهابة فلا يكلم إلا حين يتسم
قال الأصمعي سمعت أعرابيا يقول: من كساه الحياء ثوبه لم ير الناس عيبه

فصل

(في البصيرة والنظر في العواقب)

كان ملوك فارس يعتبرون أحوال الحواشي بإفاد التحف على أيدي
مستعسفات الجوارى ويأمر ونهن بالتدريج حتى إذا أطالوا الجلوس فتدب
بوادي الشهوة قتلوا أولئك، وإذا أرادوا مطالعة عمائد النساء دسوا من
يتابعهم على ذم الدولة فاذا أظهروا ما في نفوسهم استأصلوهم، قال ابن عقيل
في الفنون: فينبغي الحذر من هذه الأحوال، ومن مخض الرأي كانت
زبدته الصواب.

وذكر ابن الجوزي هذا المعنى في غير موضع، وذكر من ذلك حكايات
وقال ليحذر الحازم من الاشتراك وقال الرجل: من عمل بالحزم وحذر
الجائزات، والابله الذي يعمل على الظواهر ويثق من لم يجرب. وقال أيضا
أبو الفرج في كتابه السر المصون (فصل مهم) إنما فضل العقل على الحس
بالنظر في العواقب، فإن الحس لا يرى الحاضر، والعقل يلاحظ الآخرة
ويعمل على ما يتصور أن يقع، فلا ينبغي للعاقل أن يغفل عن تلمح العواقب،
فمن ذلك أن التكاسل في طلب العلم وإثارة اجل الراحة يوجب حسرات
دائمة لا تفي لذة البطالة بمعشار تلك الحسرة، ولقد كان يجلس إلي أخي وهو

عامي فقير، فاقول في نفسي قد تساوينا في هذه اللحظة فإين تعبي في طلب العلم؟ وأين لذة بطالته؟

ومن ذلك أن الإنسان قد يجهل بعض العلم فيستحي من السؤال والطلب لكبر سنه ولئلا يرى بعين الجهل فيلقى من الفضيحة إن سئل عن ذلك اضعاف ما آثر من الحياء.

ومن ذلك الطابع يطالب بالعمل بمقتضى الحالة الحاضرة مثل جواب جاهل وقت الغضب، ثم يقع الندم في ثاني الحال، على أن لذة الحلم أوفى من الانتقام، وربما أثر ذلك الحق من الجاهل فتمكن فبالغ في الأذى له. ومن ذلك أن يعادي الناس وما يأمن أن يرتفع المعادي فيؤذيه، وإنما ينبغي أن يضم عداوة العدو

ومن ذلك أن يحب شخصا فيفتشي إليه أسرارهم ثم تقع بينهما عداوة فيظهر ذلك عليه.

ومن ذلك أن يرى المال الكثير فينفق ناسيا أن ذلك ينفى فيقع له في ثاني الحال حوائج فيلقى من الندم اضعاف ما التذبه في النفقة، فينبغي لمن رزق مالا أن يصور السن والعجز عن الكسب، ويمثل ذهاب الجاه في الطلب من الناس، ليحفظ ماله

ومن ذلك أن ينسبط ذو دولة في دولته فإذا عزل ندم على ما قبل وإنما ينبغي أن يصور العزل ويعمل بمقتضاه،

ومن ذلك أن يؤثر لذة مطعم فيشبع فيفوته قيام الليل، أو يؤثر لذة النوم فيفوته التهجد، أو يأكل أو يجامع بشره فيمرض، أو يشتهي جماع

سوداء وينسى أنها ربما حملت فجاءت بينت سوداء، فكيف من حسرة تقع له على مدى الزمان كلما رأى تلك البنات، وقد كان في زماننا من جامع سوداء (١) جاءت بولد فافتضح به، منهم صاحب المخزن، وقاضي القضاة الدامغاني وكان تاجرا قد ولد له ابن اسود فلما رآه قال لعن الله شهوتي،

ومن ذلك اشتغال العالم بصورة العلم وأما يراد العمل به والاخلاص في طلبه فيذهب الزمان في حب الصيت وطلب مدح الناس فيقع الخسران اذا حصل ما في الصدور،

ومن ذلك اقتناع العالم بطرف من العلم، فابن مزاحمة الكمالين والنظر في عواقب أحوالهم؟ وقد يؤثر الاسهل كإثارة علم الحديث على الفقه ومعاناة الدرج تسهل عند العلو،

ومن ذلك الاكثار من الجماع ناسيا منبته وأنه يضرع البدن ويؤذي فالطبع يرى اللذة الحاضرة والعقل يتأمل، وشرح هذا يعاول لـكن قد نبهت دلي أصوله، ولقد جئت يوما من حر شديد فتعجبت راحة البرودة فنزعت ثوبي فاصابني زكام اشرفت منه على الموت، ولو صبرت ساعة ربحت مالقيت، فقس كل لذة عاجلة ودع العقل يتلح عواقبها والله أعلم،

وقال أيضا تأملت الذات فرأيتها بين حسي ومعنوي فاما الحسيات فليست بشيء عند النفوس الشريفة، أما تراد لغيرها كالنكاح للولد ولزوال الفضول المؤذية، والطعام للتغذي والتداوي، والمال للاعداد وللحوائج

(١) يعني من جواربه وكان هذا ينذر اتيان الكبراء له

والاستغناء عن الخلق، وإنما جعلت اللذات في تحصيل هذه الأشياء كالبرطيل حتى يحصلها وان طلب منها شيء لنفسه لا لتذاذ فان للطبع حظا، إلا أن كل لذة بحسية تلازمها آفات لا تكاد تفي باللذة فان النكاح لذة ساعة فيلازمه عاجلا ذهاب القوة وتكاف الغسل ومداراة المرأة والنفقة عليها وعلى الاولاد، فاللذة خطفت خطف برق وما لا يلازمها صواعق، وما يلازم المطعم معلوم من الطهارة وغير ذلك، ومعلوم ما يلازم حب المال من معاناة الكسب والخوض في الشبهات وصرف القلب عن الفكر في الآخرة شغلا بالاكسب، وعلى هذا جميع اللذات الحسية فينبغي أن يتناول منها الضروري فتتعم معاناة ضرورية فتحصل قناعة بمقدار الكفاية والعفة عن فضول الشهوات

وإنما اللذة الكاملة الامور المعنوية وهي العلم والادراك لحقائق الامور والارتفاع بالكمال على الناقصين، والانتقام من الاعداء، إلا انه قد تكون لذة العفو أطيب لانها لا تقع إلا في حق ذليل قد قهر، والصبر على نيل كل فضيلة وعن كل رذيلة، والملاحظة لمواقب الامور، وعلاو الهمة فلا تقصر عن بلوغ غاية تراد بها فضيلة، ومن علم أن الدنيا تزول، وان مراتب الناس في الجنة على قدر أعمالهم في الدنيا، نافس أولئك قبل أن يصل إلى هناك ليقدم على مفضولين له، ومن تفكر دلم أن كثيرا من أهل الجنة في نقص بالاضافة الى من هو أعلى منهم، غير أنهم لا يعلمون بنقصهم قد رضوا بحالهم وإنما اليوم نعلم ذلك، فالبدار البدار الى تحصيل أفضل الفضائل، واغتنام الزمن السريع مرة قبل أن تجرع شراب الندم الفظيع مرة، وقل لنفسك أي شيء

الى فلان وفلان من الموتى فلهم فنافس

اذا أعجبتك خصال امرئ فكفه تكن مثل ما يعجبك

فليس على الجود والمكرمات اذا جثتها حاجب يعجبك

وقال أيضا لذات الحس شهوانية وكأها معجون بالكدر، وأما اللذات

النفسانية فلا كدر فيها كالاراج الطيبة والصوت الحسن والعلم، وأعلاه

معرفة الخالق سبحانه، فمن غلب عليه شهوات الحس شارك البهائم، ومن

غلب عليه شهوات النفس زاحم الملائكة

وقال أيضا: تفكرت يوما فرأيت اتنافي دار المعاملة والارباح والفضائل

فمثلنا كمثل مزرعة من أحسن بذرها والقيام عليها وافقت الارض زكية

والشرب متوفر أكثر الربيع، ومتى اختل شيء من ذلك أثر يوم الحصاد،

فالأعمال في الدنيا منها فرض وقد وقع فيه تفريط كثير من الناس، ومنها

فضيلة وأكثر الناس متكاسل عن طلب الفضائل، والناس على ضربين عالم

يقبله هو اه فيتوانى عن العمل، وجاهل يظن أنه على الصواب، وهذا الاغلب

على الخلق، فالامير يراعي سلطنته ولا يبالي بمخالفة الشرع، أو يرى بجملة

جواز ما يفعله، والفقير همه ترتيب الاسئلة ليقهر الخصم، والعاص همه

ترويق الكلام ليعجب السامعين، والزاهد مقصوده تزيين ظاهره بالخشوع

لتقبل يده ويتبرك به، والتاجر يمضي عمره في جمع المال كيف اتفق

ففكره مصروف الى ذلك عن النظر الى صحة العقود، والمغري بالشهوات

منهمك على تحصيل غرضه تارة بالمطعم وتارة بالوطء وغير ذلك فاذا ذه

العمر في هذه الاشياء وكان القلب مشغولا بالفكر في تحصيلها، فتى تتفرغ
لاخراج زيف القصد من خالصه، ومحاسبة النفس في أفعالها، ودفع الكدر
عن باطن السر، وجمع الزاد للرحيل، والبدار الى تحصيل الفضائل والمعالى؟
فالظاهر قدوم الاكثرين على حسرات، اما في التفريط للواجب أو للتأسف
على فوات الفضائل، فالله الله يا أهل الفهم اقطعوا القواطع عن المهم قبل
أن يقع الاستلاب بغتة على شتات القلب وضياح الامر

فصل

لما صعد أبو الفرج بن الجوزي رحمه الله من واسط الى بغداد في
سنة خمس وتسعين خلع عليه وجلس للناس يوم السبت وأحسن الكلام
وكان مما أنشده قول الرضي الموسوي

لا تعطش الروض الذي نبته	بصوب أنعامك قد روضنا
لا تبر عودا أنت رشيت	حاشا لباني المجد أن ينقضا
ان كان لي ذنب تجرمت	فاستأنف العفو وهب ما مضى
قد كنت أرجوك لنيل المني	فاليوم لا أطاب إلا الرضا
ثم أنشد أيضا	

شقيننا بالنوي زمنا فلما	تلاقينا كأننا ما شقيننا
سخطنا عند ما جنت الليالي	وما زالت بنا حتى رضينا
ومن لم يحي بعد الموت يوما	فانا بعد ما متنا حيننا

فصل

انكار أحمد للتبرك به وتواضعه وثناؤه على معروف الكرخي

روى الخلال في اخلاق احمد عن علي بن عبد الصمد الطيالسي قال مسحت يدي على احمد بن حنبل ثم مسحت يدي على بدني وهو ينظر فغضب غضبا شديدا وجعل ينفذ يده ويقول عن اخذتم هذا؟ وانكره انكارا شديدا . وقال المروذي في كتاب الورع سمعت ابا عبد الله يقول قد قد كان يحيى بن يحيى أوصى لي بحبته فجاءني بها ابنه فقال لي فقلت رجل صالح قد أطاع الله فيها أتبرك بها؟ قال فذهب فجاءني بمنديل ثياب فردتها (١) مع الثياب ، وقال محمد بن الحسن بن هارون رأيت ابا عبد الله اذا مشى في طريق يكره أن يتبعه احد ، يعني الامام أحمد ، وقال عبد الكريم بن الهيثم ابو يحيى القطان العاقولي قال أبو بكر الخلال جليل القدر قال واخبرني انه قال كنت مع أحمد فجلت أناخر عنه في الصف اجلالا له فوضع يده على يدي فقدمني الى الصف ، وقال أحمد بن داود المصيصي كنا عند أحمد ابن حنبل وهم يذكرون الحديث فذكر محمد بن يحيى النيسابوري حديثا فيه ضعف فقال له أحمد لا تذكر مثل هذا ، فكان محمد بن يحيى دخله خجلة فقال له أحمد انما قلت هذا إجلالا لك يا أبا عبد الله .

وعن أحمد انه قال كان معروف الكرخي من الابدال مجاب الدعوة ،

(١) أي رد الحجة مع الثياب التي في المنديل

وذكر في مجلس أحمد فقال بعض من حضر هو قصير العلم فقال له أحمد امسك عافاك الله وهل يراد من العلم الا ما وصل اليه معروف . وقال عبد الله قلت لابي هل كان مع معروف شيء من العلم ؟ فقال لي يابني كان معه رأس العلم خشية الله تعالى ، وقد اثنى معروف على الامام أحمد ، وقال سمعت منه كلمتين ازعجتاني : من علم انه اذا مات نفسي ، فليحسن ولا يسيء

فصل

(في دعاء المظلوم على ظالمه ونهى ممن مناقب أحمد)

قال هشام بن منصور سمعت أحمد بن حنبل يقول تدري ما قال لي يحيى بن آدم ؟ قلت لا ، قال يجيئني الرجل ممن ابغضه وأكره محبته فأقرأ عليه كل شيء معه حتى استريح منه ، ويحيى الرجل الذي أوده فأرده حتى يرجع الي ، وقال يحيى بن نعيم لما خرج أبو عبد الله أحمد بن حنبل الى المعتصم يوم ضرب قال له العون الموكل به ادع على ظالمك ، قال ليس بصابر من دعا على ظالمه ، يعني الامام أحمد أن المظلوم اذا ادعا على من ظلمه فقد انتصر كما رواه الترمذي من رواية أبي حمزة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة مرفوعا « من دعا على من ظلمه فقد انتصر » قال الترمذي حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي حمزة وهو ميمون الاعور ، ضعفوه لاسيما فيما رواه عن ابراهيم النخعي ، واذا انتصر فقد استوفى حقه وفاته الدرجة العليا ، قال تعالى (ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل - الى قوله - ولمن صبر

وغفر ان ذلك لمن عزم الامور

وقال ابن الزاغوني : رأيت في المنام كأنني أمضي الى قبر الامام أحمد
فاذا به جالس على قبره وهو شيخ كبير السن فقال لي يا فلان قل انصارنا،
ومات اصحابنا، ثم قال لي اذا أردت أن تنصر فاذا دعوت فقل
ياعظيم يا عظيم كل عظيم وادع بما شئت تنصر وقال يحيى بن اكرم ذكرت
لاحمد بن حنبل يوما بعض اخواننا وتغيره علينا فانشأ ابو عبد الله يقول
وليس خليلي بالمول ولا الذي اذا غبت عنه باعني بخليل
ولكن خليلي من يدوم وصاله ويحفظ سري عند كل خليل
ونقل غيره عن أحمد أنه كان يقول

تفى اللذاة ممن نال صفوتها من الحرام ويبقى الاثم والعار
تبقى عواقب سوء في مغبتها لا خير في لذة من بعدها النار
وقد رأيت هذين البيتين لمسر بن كدام الامام المشهور قال ابن عبد البر
في كتاب بهجة المجالس كان المتعني بالكوفة اذا تمنى يقول أتمنى أن يكون
لي فقه أبي حنيفة وحفظ سفيان وورع مسر بن كدام وجواب شريك
وقال أبو عبد الله بن أبي هشام يوما عند أحمد فذكروا الكتاب ودقة ذهنهم
فقال إنما هو التوفيق ، وقل عبد الله بن أحمد ولد لأبي مولود فأعطاني
عبد الأعلى رقعة الى أبي يهنته فرمى بالرقعة الي وقال ليس هذا كتاب عالم
ولا محدث هذا كتاب كاتب

وقال أحمد أقامت أم صالح معي عشرين سنة فما اختلفت أنا وهي في كلمة ، وقال المروذي دخلت يوماً على أحمد فقلت كيف أصبحت ؟ قال كيف أصبح من ربه يطالبه بأداء الفرائض ، ونبيه يطالبه بأداء السنة ، والمالكان يطالبانه بتصحيح العمل ، ونفسه تطالبه بهواها ، وابليس يطالبه بالفحشاء ، وملك الموت يطالبه بقبض روحه ، وعياله يطالبونه بنفقتهم ؟ وقال رجل لبشر بن الحارث أبا نصراني والله أحبك ، فقال وكيف لا تحبني ولست لي بجار ولا قرابة ، وقال إبراهيم بن جعفر قلت لأحمد بن حنبل الرجل يبغني عنه صلاح أفأذهب أصلي خافه ؟ قال لي أحمد انظر الى ما هو أصلح لقلبك فافعله

فصل

(في الاستخارة وهل هي فيما يخفى أو في كل شيء)

قال جعفر بن محمد الصائغ سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول كل شيء من الخير يبادر به . وقال محمد بن نصر العابد سمعت أحمد بن حنبل يقول كل شيء من الخير يبادر فيه . قال وشاورته في الخروج الى الشرف فقال لي بادر بادر ، وهذا محتمل أنه لا استخارة فيه كما قاله بعض الفقهاء لظهور المصلحة ويحتمل أن مراده بمد فعل ما ينبغي فعله من صلاة الاستخارة وغيره وقول جابر كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها حديث صحيح رواه البخاري وغيره ، وقد استخارت زينب لما أراد النبي ﷺ أن يتزوجها قال في شرح مسلم فيه استحباب صلاة الاستخارة لمن هم بامر

سواء كان الامر ظاهر الخير ام لا، قال واعلموا استخارت لخوفها من
تقصيرها في حقه ﷺ

وقال شيخ الاسلام عبد الله بن محمد الانصارى أخبرنا أحمد بن علي
الاصبهاني اخفط من رأيت من البشر ثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم ثنا
اسماعيل بن إبراهيم القطان ثنا سلمة بن شبيب ثنا إبراهيم بن خالد الصيغاني
حدثني عمر بن عبد الرحمن سمعت وهب بن منبه يقول قال داود يارب
أي عبادك أبغض إليك؟ قال عبد استخارني في أمر نخزت له فلم يرض
الظاهر أنه اسناد حسن وقال الخلال في الادب (كراهة العجلة)
وروى عن عبد الله بن أحمد حدثني أبي ثنا اسحاق بن عيسى الطباع سمعت
مالك بن أنس عاب العجلة في الامور، ثم قال قرأ ابن عمر البقرة في ثمان
سنين وظاهر هذا من الخلال مخالفته لما تقدم، وقد قال أبو داود حدثنا
الحسن بن محمد الصباح ثنا عثمان ثنا عبد الواحد ثنا سليمان الاعمش عن
مالك بن الحارث قال الاعمش وقد سمعتهم يذكرون عن مصعب بن
سعد عن أبيه قال الاعمش ولا أعلمه الا عن النبي ﷺ قال «التؤدة
في كل شيء الا في عمل الآخرة» كلهم ثقات واتاد في مشيه وتواد في
مشيه وهو افتعل وتفعل من التؤدة وأصل التاء في «اتد» واو، يقال اتد
في أمرك. وقد سبق التثبت والتأني في الفتيا في فصول العلم وقول مالك
لأنه نوع من الجهل والخرق وما رواه البيهقي وغيره عن سعد بن
سنان وهو ضعيف عندهم وحسن له الترمذي عن أنس مرفوعا «التأني

من الله والمجلة من الشيطان» وذكرت في مكان آخر ما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم «ان الله رفيق يحب الرفق» وقوله «من يحرم الرفق يحرم الخير»

فصل

(في حقيقة الزهد)

قال الخلال بلغني أن أحمد سئل عن الزاهد يكون زاهداً ومعه مائة دينار؟ قال نعم على شريطة اذ زادت لم يفرح، واذا نقصت لم يحزن. قال وبلغني أن أحمد قال لسفيان حب الرياسة أعجب إلى الرجل من الذهب والفضة، ومن أحب الرياسة طلب عيوب الناس أو عاب الناس أو نحو هذا، وقال أبو الخطاب سئل أحمد وأنا شاهد: ما الزهد في الدنيا؟ قال قصر الأمل والاياس مما في أيدي الناس، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ إن هذا المال حلوة خضرة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، وعن أبي ذر مرفوعاً «ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال، ولا إضاعة المال ولكن الزهد أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يدك، وأن تكون في ثواب المصيبة إذا أصبت بها أرغب منك فيها لو أنها نقيت عنك، لان الله تعالى يقول (لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم) رواه الترمذي وقال غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وعمر بن واقد منكر الحديث،

(١) روي بلفظ «الأناة» واشتهر بلفظ الثاني

يعنى الذى فى اسناده وكذا قال البخارى منكر الحديث وقال النسائى والدارقطنى متروك، وضعفه أيضا غيرهم، ورواه ابن ماجه من حديثه

قال الشيخ تقي الدين اذا سلم فيه القلب من الهلع واليد من العدوان كان صاحبه محمودا وان كان معه مال عظيم، بل قد يكون مع هذا زاهدا أزهد من فقير هلوع كما قيل للإمام أحمد - وذكر ما سبق في أول الفصل - وذكر الخبرين السابقين وما رواه الترمذي وحسنه واسناده جيد عن الحسن عن أبي سعيد مرفوعا « التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء » وعن سفيان أنه قيل له يكون الرجل زاهدا وله مال ؟ قال نعم إن ابتلي صبر، وإن أعطي شكر، وقال سفيان اذا بلغك عن رجل بالشرق أنه صاحب سنة وبالمغرب صاحب سنة فابحث اليهما بالسلام وادع الله لهما فما أقل أهل السنة والجماعة .

قال القاضي أبو يعلى وذكر أبو القاسم القشيري في كتاب الرسالة الى الصوفية : وقال أحمد بن حنبل الزهد على ثلاثة أوجه ترك الحرام وهو زهد العوام (والثاني) ترك الفضول من الحلال وهو زهد الخواص (والثالث) ترك ما يشغل العبد عن الله عز وجل وهو زهد العارفين . قال وسمعت محمد بن الحسين يقول سمعت علي بن عمر الحافظ سمعت أبا سهل بن زياد يقول سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول : سئل أبي ما الفتوة ؟ فقال ترك ما تموى لما تخشى . وقال أبو العتاهية قد قلت عشرين ألف بيت في الزهد وودت أن لي منها الايات الثلاثة التي لا يبي نواس

يانواس توفّر وتعلمز وتصبر
ان يكن ساءك دهر فلمـ سـارك أكثر
يا كثير الذنب عفو الله له من ذنبك أكبر

ورأى بعض اخوان أبي نواس له في النوم بعد أيام فقال له ما فعل الله بك ؟ قال غفر لي باييات قلتها وهي الآن تحت وسادتي فنظروا فاذا برقعة تحت وسادته في بيته مكتوب فيها

يارب ان عظمت ذنوبي كثرة فلقد علمت بأن عفوك أعظم
ان كان لا يرجوك الا محسن فمن الذي يدعو اليه المجرم
أدعوك رب كما أمرت تضرعا فاذا رددت يدي فمن ذا يرحم
مالي اليك وسيلة الا الرجا وجميل ظني ثم اني مسلم
وروى عن الامام أحمد انه سئل عن الزهد قال قصر الأمل .

ورواه في موضع آخر عن سفيان عن الزهري انه قال ذلك ، وقال عبدالله ابن أحمد حدثني أبي سمعت سفيان يقول ما ازداد رجل علما فازداد من الدنيا قربا الا ازداد من الله بعدا ، وقال أحمد بن عبدالله بن خالد بن ماهان المعروف بابن أسد : سئل أحمد بن حنبل عن مسئلة في الورع فقال أنا أستغفر الله لا يحل لي أن أتكلم في الورع ، وأنا آكل من غلة بغداد ، لو كان بشر ابن الحارث صلح أن يجيبك عنه لانه كان لا يأكل من غلة بغداد ، ولا من طعام السواد ، ذكره ابن الاخضر فيمن روى عن أحمد ، وروى الترمذي عن زيد بن أخرم عن ابراهيم بن أبي الوزير عن عبدالله بن جعفر المخرمي

عن محمد بن عبد الرحمن بن زبيدة عن ابن المنكدر عن جابر قال ذكر رجل عند النبي ﷺ بعبادة واجتهاد وذكر آخر برعة فقال النبي ﷺ « لا يبدل بالبرعة شيء » ابن زبيدة تفرد عنه المخرمي وبقية جيد قال الترمذي غريب لا يعرفه الا من هذا الوجه . وروى الخلال عن الفضل قال علامة الزهد في الناس اذا لم يحب ثناء الناس عليه ولم يبالي بمذمتهم وان قدرت أن لا تعرف فافعل ، وما عليك ألا يثنى عليك ، وما عليك أن تكون مذموما عند الناس إذا كنت محموداً عند الله عز وجل ، ومن أحب أن يذكر لم يذكر ، وقال اسحاق بن بنان قال أحمد سمعته يقول — يعني بشرا — قال ابراهيم بن أدهم ما صدق الله عبد أحب للشهرة . وقال المروزي سمعت أبا عبد الله يقول من بلي بالشهرة لم يأمن أن يفتنوه لاني لا أفكر في بدء أمري ، طالبت الحديث وأنا ابن ست عشرة سنة

قال ابن عقيل في الفتنوز مقرر ان الدنيا في عصرنا هذا ليس من الزهد في شيء ، وانما المنفعة طعم آف من الدل فان مخالطة القدرى والتخلي عنهم ثراة (١) ومن طاق عجزا من آثاره فلا عجب ، وقال ما قطع عن الله وحمل النفس على محارم الله فهو الدنيا المذمومة وان كان املاقا وفقراء ، وما أوصل الى طاعة الله فذاك ليس بالدنيا المذمومة وان كان اكثارا ، وقال الواجب شكرها من حيث هي نعمة الله وطريق الى الآخرة وذريعة الى طاعة الله ، وكل خير يمدود بالافراط فيه شر ، كالسخاء يمدود إسرافا ، والتواضع يمدود ذلا ، والشجاعة تعود تهورا . وقال بعضهم في قوله تعالى (فلنجيبنه حياة طيبة) قال القناعة . قال ابن عقيل

(١) هكذا في الأصلين وضبط القدرى في المصرية بضم القاف وفتح الراء ولا نعلم معناه واما قوله ثراة فهو من ثرع على القوم اذا اطفل عليهم

لوعلمت قدر الراحة في القناعة والعز الذي في مدارجها علمت انها العيشة الطيبة لان القنوع قد كفي تكالب طباعه ، والطبع كالصبيان الرعن ومن يلي بذلك أذهب وقته في أخس المطالب وفاته الفضائل فأصبح كمرابي طفل يتصابي له ويجهدي تسكين طباعه تارة بلعبة تلهيه وتارة بشهوة ، وتارة بكلام الاطفال ، ومن كان دأبه التصابي متى يذوق طعم الراحة ، ومن كان في طبيعه كذا فمتى يستعمل عقله قال ابن عقيل والحياة الطيبة التفويض الى الله كالصبي حال الثرية يفوض أمره الى والديه ويثق بهما مستريحاً من كد التخير ، فلا يتخير لنفسه مع تفويضه الى من يختار له ، المفوض وثق بالمفوض اليه ، قال ابن عقيل وعندي انها في الجنة أعني الحياة الطيبة لان الطبيب الصافي والصفاء في الجنة وقال أيضاً من عجيب ما نقدت أحوال الناس كثرة ما ناحوا على خراب الديار وموت الاقارب والاسلاف والتحسر على الارزاق بدم الزمان وأهله ، وذكر نكد العيش فيه ، وقد رأوا من انهدام الاسلام ، وتشمت الاديان ، وموت السنن ، وظهور البدع ، وارتكاب المعاصي ، وتقضي العمر في القارغ الذي لا يجدي ، فلا أحد منهم ناح على دينه ، ولا بكى علي فارط عمره ولا نأسى على فائت دهره ، ولا أرى لذلك سبباً إلا قلة مبالاتهم بالاديان وعظم الدنيا في عيونهم ، ضد ما كان عليه السلف الصالح : يرضون بالبلاغ وينوحون على الدين انتهى كلامه

وقد تقدم في اول فصول طلب العلم حديث «الدنيا ملامونة ملعون ما فيها» ولمسلم من حديث ابي هريرة «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر» وعن

عائشة مرفوعا «الدنيا دار من لا دار له، ولها يجمع من لا عقل له» وأخذ ابن عمر خاتما فادخله في فيه فانتزعه عمر منه ثم بكى عمر وعنده نفر من المهاجرين الاولين، فقالوا له لم تبكي وقد فتح الله لك واظهر لك على عدوك وأقر عينك؟ فقال عمر اني سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا تفتح الدنيا على احد الا اتى الله عز وجل بينهم المداوة والبنضاء الى يوم القيمة» وأنا مشفق من ذلك، وعن الضحاك بن سفيان أن النبي ﷺ قال له «يا ضحاك ما طعامك؟» قال اللحم واللبن قال «ثم يصير الى ماذا؟» قال الى ما قد حلت، قال «فان الله عز وجل ضرب ما يخرج من ابن آدم مثالا للدنيا» وعن أبي بن كعب مرفوعا «إن مطعم ابن آدم مثل للدنيا، وان قزحه وملحه فانظر الى ماذا يصير؟» وعن مطرف بن الشخير عن رجل من الصحابة كان بالكوفة أميرا فخطب يوما فقال ان إعطاء هذا المال فتنة، وإن إمساكه فتنة، وبذلك قام رسول الله ﷺ حتى فرغ. ثم نزل اسناده جيد. وعن أبي موسى مرفوعا «من أحب دنياه أضرب آخرته، ومن أحب آخرته أضرب دنياءه، فأثروا ما يبقى على ما يفنى» وعن أبي مالك الاشعري مرفوعا «حلوة الدنيا مرة الآخرة، ومرة الدنيا حلوة الآخرة» وعن معاذ أن النبي ﷺ لما أبشاه الى اليمن قال «وياك والتمتع، فان عباد الله ليسوا بالمتنعين» وعن معاوية مرفوعا «أما بقي من الدنيا بلاء وفتنة» وعن ابن مسعود مرفوعا انه نهى عن التبقر في الاهل والمال، التبقر التوسع وأصله من البقر الشق. وعن عتبة بن عبد

السلي مرفوعا «لو أن رجلا يجر (١) على وجهه من يوم ولد الى يوم يموت
هرما في مرضاة الله تعالى لحقره يوم القيمة» رواه ابن أحمد وأنشد ابن
هيرة الوزير الحنبلي لنفسه

يلذنى الدنيا الغني ويضطرب	ويزهد فيها الالمى المحرب
وما عرف الايام والناس عاقل	ووفق الا كان في الموت يرغب
الى الله اشكو همة لعبت بها	أباطيل آمال تغر وتحلب
فوا عجباً من عاقل يعرف الدنا	فيصبح فيها بعد ذلك يرغب

وأنشد أيضا

الحمد لله هذي العين والاثر	فما الذي باتباع الحق ينتظر
وقت يفوت وأشغال معوقة	وضعف عزم ودار شأنها الغير
والناس ركضا الى مأوى مصارعهم	وليس عندهم من ركضهم خبر
تسمى بهم حادثات من نفوسهم	فيباغون الى المهوى وما شعروا
والجهل أصل فساد الناس كلهم	والجهل أصل عليه يخلق البشر

في أبيات ذكرها وأنشد أيضا

يا أيها الناس اني ناصح لكم	فعوا كلامي فاني ذو تجارب
لا تلهينكم الدنيا بزهرتها	فما تدوم على حسن ولا طيب

وأنشد أيضا

إذا قل مال المرء قل صديقه	وقبح منه كل ما كان يحمل
---------------------------	-------------------------

وأنشد أيضا

والوقت أنفس ما عنيت بحفظه وأراه أسهل ما عليك يضيع
وقد قل ابن هاني (١) الشاعر في قصيدته التي يرثي فيها ولده
حكم المنية في البرية جار ما هذه الدنيا بدار قرار
بيننا يرى الانسان فيها مخبرا حتى يرى خبرا من الاخبار
طبعت على كدروانت تربدها صفوا من الاقدار والا كدار
ومكلف الايام ضد طباعها متطلب في الماء جذوة نار
العيش نوم والمنية يقظة والمرء بينهما خيال سار
ليس الزمان وان حرصت مساعدا خلُق الزمان عداوة الاحرار

ومنها

وتأهب الاحشاء شيب مفرقي هذا الضياء شواظ تلك النار
لا حبذا الشيب الوفي وحبذا شرخ الشباب الخائن الغدار
وطري من الدنيا الشباب وروقه فاذا انقضى فقد انقضت أوطاري

ومنها

ذهب التكرم والوفاء من الورى وتصرما الا من الاشعار
وكان الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله تعالى يتمثل كثيرا بالبيت

الثالث والرابع ، وذكرهما القاضي السروجي الحنفي في شرحه في الجنائز

(١) هذه القصيدة لأبي الحسن علي بن محمد التهامي لابن هاني الاندلسي

نقروها اليه وهو من المصنف

في المصاب ولا بن هانيء أيضا مما قد يتعلق بغير هذا الموضع
 لا أنت عند اليسر من زواره يوما ولا في العسر من عواده
 وله منها
 افدي الكتاب بناظري فيياضه بياضه وسواده بسواده
 وله
 قد كان يرجف في ليالي وصله قلبي فكيف يكون يوم صدوده
 وله
 كم عاهد البمع لا يغري بجريته أأ واثني فلما استقلت ظعنهم غدرا
 وللا ترمذي وحسنه عن عبد الرحمن بن عوف قال ابتلينا مع رسول
 الله ﷺ بالضراء فصبرنا، ثم ابتلينا بالسراء بعده فلم نصبر

فصل

﴿ في اخبار العابدات والعابدين والزهاد ﴾

قال الحسن بن الليث الرازي قيل لاحمد يحيى بك بشر يعنون بن الحارث
 قال لا، تعنون الشيخ نحن أحق أن نذهب اليه، قيل له نجى بك، قال لا
 أكره أن يجيء الي أو أذهب اليه فيتصنع لي وأتصنع له فنهلك
 وقال المروزي سمعت أبا عبد الله وذكر بشر بن الحارث فقال لقد كان
 فيه أنس وقال ما كلمته قط نقلته من الورع وقد قال البيهقي في مناقب الامام
 أحمد انبأنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة

حدثني أبو محمد المقرئ البغدادي ثنا جعفر بن محمد صاحب بشر قال
اعتل بشر بن الحارث فعادته أمنة الرملية من الرملة فأنها عنده اذ دخل
أحمد بن حنبل يعودده فقال من هذه ؟ فقال هذه أمنة الرملية بلغها عاتي
نجأت من الرملة تعودني ، فقال فسلها تدعو لنا . فقالت اللهم إن بشر بن
الحارث وأحمد بن حنبل يستجيرانك من النار فاجرهما ، قال أحمد فانصرف
فلما كان في الليل طرحت الي رقعة فيها مكتوب : بسم الله الرحمن الرحيم ،
قد فعلنا ولدينا مزيد ، وقال المروزي قال أبو عبد الله جاءني امرأة من هؤلاء
المتعبدات فأخبرتني عن امرأة أخرى أنها عمدت الى بيتها فقوتته على
نفسها واقتصرت على قرصين وتركته الدنيا وهي تسألك أن تدعو لها
قال فقلت لها قولي لصاحبة القرصين تدعولي ، وقال المروزي سمعت
أبا عبد الله يقول ما أعدل بفضل الفقر شيئا أندرى اذا سألك أهلك حاجة
لا تقدر عليها أي شيء لك من الاجر ؟ ما قل من الدنيا كان أقل للحساب
وقال المروزي سمعت أحمد يقول إن لكل شيء كرمًا وكرم القلب
الرضا عن الله تعالى ، سمعت أبا عبد الله يقول لشجاع بن مخلد يا أبا الفضل
أما هو طعام دون طعام ولباس دون لباس ، وإنما أيام قلائد

وقال أيضا عن أحمد ما أعدل بالصبر على الفقر شيئا ، كم بين من يعطى
من الدنيا ليفتن الى آخر تزوي عنه ، قال وذكر أن أبي عبد الله عن بعض
الفتن شيئا في الورع فشدد على السائل وهو عبد الوهاب فقال أبو
عبد الله ليس ينبغي للرجل أن يحمل الناس على ما يفعل أو كلا ما ذا معناه

إذا كان يفتي (١) وقال سمعت أبا عبد الله وذكر قوما من المترفين فقال الدنو منهم فتنة والجلوس معهم فتنة ، وروى الترمذي وقال غريب عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ «إن أردت اللحوق بي فليكنك من الدنيا كزاد راكب ، وإياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخاني ثوبا حتى ترقميه» وعن مكحول قال قلت للحسن إني أريد الخروج الى مكة ، قال إياك أن تصحب رجلا يكرم عليك فيفسد الذي بينه وبينك ، وقال أحمد إنما قوي بشر لانه كان وحده ولم يكن له عيال ، ليس من كان معيلا كمن كان وحده ، لو كان الي ما باليت ما كانت

وقال أيضا لو ترك الناس التزويج من كان يدفع العدو؟ لبكاء الصبي بين يدي أبيه متسخطا يطلب منه خبزا أفضل من كذا وكذا يراه الله أين أن يلحق المتعبد الاعزب (٢) وقال في الفتن حديث مسند إن النبي ﷺ قال «إذا طلب الى ذي العيلة عيلته شهوة فابن باحقه القائم الصائم؟» وذكر أبو عبد الله من الحديثين علي بن المديني وغيره تمتعوا من الدنيا: إني لا أعجب من هؤلاء الحديثين حرصهم على الدنيا. قال المروزي وذكرت رجلا من الحديثين فقال أنا أشرت به أن يكتب عنه وإنما انكرت عليه حبه الدنيا. وقد سبق معنى هذا في فصول العلم وإن العالم ليس كغيره لانه يقتدي به قال المروزي

(١) يعني الامام أحمد (رض) أنه لا ينبغي للمفتي أن يفتي الناس بحسب حاله هو في الزهد والورع والتقشف مثلا وإنما يفتيهم بأحكام الشرع المعتدلة
(٢) كذا في النسختين

وسمعت أبا عبد الله يقول قد تفكرت في هذه الآية (ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به أزواجنا منهم وزهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير مما بقي) ثم قال تفكرت في وفيهم وأشار نحو العسكر وقال (ورزق ربك خير مما بقي) قال رزق يوم يوم خير، قال ولا يهتم لرزق غد وقال أبو داود كانت بحالسة أحمد بن حنبل بحالسة الآخرة لا يذكر شيئاً من أمر الدنيا وما رأيته ذكر الدنيا قط وقال أحمد لرجل لو صححت ما خفت أحداً وسبق بنحو أربعة كراريس في فضائله

وسئل عن الحب في الله فقال هو أن لا يحبه لطمع الدنيا. وفيه أخبار كثيرة منها ما روى مسلم من حديث أبي هريرة « يقول الله يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي ؟ اليوم اظلمهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي » ولترمذي وقال حسن صحيح عن معاذ مرفوعاً « قال الله المتحابون بجلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء » ولأبي داود هذا المعنى من حديث عمر وفيه « قوم تحابوا بروح الله على غير ارحام بينهم ولا أموال يتعاطونها » ولما لك واحداً من حديث معاذ إن الله يقول : وجبت جنتي للمتحابين في والمتجالسين في « ولمسلم من حديث أبي هريرة أن الملك قال للذي زار أخاه : اني رسول الله اليك إن الله قد أحبك كما أحبته فيه » ولا حمداً من حديث أبي امامة « ما أحب عبد عبداً إلا أكرم ربه » وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود وغيره أن رجلاً قال يا رسول الله الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم ؟ قال « المرء مع من أحب » وذكر أحمد الدنيا فقال قليلها يجرى وكثيرها

لا يميز ، وقال « لو ان الدنيا حتى تكون في مقدار لقمة ثم أخذها امرؤ مسلم فوضعها في فم أخيه المسلم لما كان مسرفاً

فصل

قال محمد بن عمران أبو جعفر الخياط سمعت أحمد بن حنبل يقول بلغني عن أخي منصور بن عمران أنه كان يقول اللهم قد أحاطت بنا الشدائد وأنت ذخر لها فلا تمذبنا وأنت قادر على العفو، سيدي قد أريتنا قدرتك ولم تزل قادراً فأرنا عفوكم فلم تزل عفواً. قال أبو جعفر أحمد بن الحسين المنادي فلو كان عند أبي عبد الله في منصور أدنى شيء من التهمة في البدعة لما حكى عنه شيئاً ولا خصه بالاخوة قال ابن المنادي ان أبا عبد الله النواوي قال قلت لبشر بن الحارث ان منصور بن عمار يقول في بعض كلامه : يا عبيد ما يفنى ، كيف رأيتم ذل ملكة الدنيا ؟ ألم تصحبوها بالاثمان لها فأذا قتم الغش من مكروهما ؟ قال فوجم لذلك بشر وسكت ، فأردت أن أزيده فقال قد أشغلت علي قلبي

فصل

﴿ في تعبد الجبل وتكشف الرياء وتزهد الشهرة وعبودية العلم والحكمة ﴾
قال محمد بن احمد بن اسماعيل أبو الحسين بن سمعون وسأله البرقاني :
أيها الشيخ تدعو الناس الى الزهد في الدنيا والترك لها وتلبس أحسن الثياب وتأكل أطيب الطعام فكيف هذا ؟ قال كل ما يصلحك مع الله فافعله ، وإذا صلح

حالك مع الله تلبس لين الثياب وتأكل طيب الطعام فلا يضررك
وقال ابن الجوزي قد تقع لكثير من الناس بقضة عند سماع المواعظ وأخبار
الزهاد والصالحين فيقومون على اقدام العزائم على الزهد وانتظار الموت بما
يصلح لهم ، ففهم من يقتدي بجاهل من المتزهدين او يعمل على ما في كتاب
بعض الزهاد فيرى فيه التقلل من الطعام بالتدريج وترك الشهوات وأشياء
قد وضعها من قلة علمه بالشرعية والحكمة فيمدح الصوم والسر والتقلل ،
ويدوم على المآكل الردية ، فتجف المعدة وتضيق ، وتقوى السوداء ، وتنصب
الاخلاق الى الكبد والطحال وربما تصاعدت الى الدماغ فيفسد أو فسد الطبع
وربما تغير ذهنه فاستوحش من الخلق وحشة يعتقدها انسا بالحق ، فاعرض
عن محاسبة العلماء ظنا منه أن قد بلغ المقصود ، فهذه الاشياء تعكر أولا
المطلوب من التعبد فينقطع الانسان بضعف القوة عنه ويبقى ، معالجا للامراض
فيشتغل الفكر فيها عما هو أهم ، ولقد تخبط في هذا الامر خلق كثير من
الصالحين صحت مقاصدهم وجهلوا الجادة فشوا في غيرها ، وفي هؤلاء الذين
حملوا على أنفسهم من عاجله المرض والموت ، وفيهم من رجع القهقري ، ومنهم
من تخبط فلا من هؤلاء ولا من هؤلاء . فاما العلماء الفهماء فانهم على قانون الحكمة
سبيل العلم ، فاياك أن تعرض عن الجادة السليمة ، واحذر من الاقتداء بجهال
المتصوفة والمتزهدين الذين تركوا الدنيا على زعمهم ، فالصادق منهم في
تركها عامل بواقعه (١) لا بالعلم والمبهرج منهم خسر الدنيا والآخرة . ومن
(١) أي بما هو واقع من نفسه ووجدانه الذي حدث له من مطالعة تلك
الكتب لا بالعلم المستفاد من الكتاب والسنة وحقائق الحكمة .

جهل هؤلاء أنهم لو رأوا عاملا يرفق بنفسه عابوه ، ولو رأوا عليه قميص
كتان قال زاهدهم هذا ما يعمل به؟ ولو رأوه راكبا فرسا قالوا هذا جبار
فاياك أن تحملك وثبة عزم على أن تروم ما لا تناله فتزلق ، وإن نلتها أثمر
تلقا أو رد الى وراء ، واستضىء بمصباح العلم ، فإن قل عليك فاقتد بعالم محكم
وراع بدنك مراعاة المطية ، وليكن همك تقويم أخلاقك ، والمقصود صدق
النية لا تعذيب الابدان . وأكثر الكلام في هذا المعنى في مواضع وأن
الجدادة طريق رسول الله ﷺ

وقال أيضا أما ترى زهاد زماننا الا من عصمه الله باتباع السنة
يفشاهم ابتاء الدنيا والظلمة فلا ينفونهم عما هم فيه الا بطرف اللسان؟ أين
هؤلاء من سفیان حيث كان لا يكلم من يكلم ظالما؟ ولوقيل لزهادنا اخرجوا
فاشتروا حاجة من السوق صعب عليهم حفظا لرياستهم كأنهم ما علموا أن
رسول الله ﷺ كان يشتري حاجته ويحملها بنفسه ، ولوقيل لزهادنا زماننا
كلوا معنا لقمة خافوا من انكسار الجاهل لان الناس يمتقدون فيهم دوام الصوم
وأين هم من معروف ، أصبح يوما صائما فسمع سافيا يقول رحم الله من
شرب ، فشرب فقليل له أما كنت صائما؟ فقال بلى ولكن رجوت دعوته

إفدي ظباء فلات ما عرفن بها مضغ الكلام ولا صبغ الحواجيب
ولا خرجن من الحمام مائلة أوراكن صقيلات العراقيب
حسن الحضارة مجلوب بتطرية وفي البداوة حسن غير مجلوب
والله لا يبقى في القيامة إلا الاخلاص ، وقبل القيامة لا يبقى إلا ذكر

المخلصين ، كم حول معروف من عالم لا يعرف قبره ، ومن زاهد لا يدري أين هو ؟ ومعروف معروف (١) بالله عليكم اقبلوا نصحي يا اخواني عاملوا الله سبحانه وتعالى في الباطن حتى لا يدري أنكم أهل معاملة - الى أن قال - ان النبي ﷺ لم يكن معه ينس الزهاد وحده ، ولا الانبساط في الدنيا وحده ، بل حاله جامعة لكل خلق صالح - الى أن قال - ان الربا يكون في التبعيدات فالعلم أصل كل خير ، ومعدنه أخلاق الرسول ﷺ وآدابه ﷺ وقال أيضا أعوذ بالله من سير هؤلاء الذين نعاشرهم لا نرى فيهم ذاهمة عالية فيقتدى بها المبتدئ ، ولا صاحب ورع فيستفيد منه المتردد ، قاله الله ، عليكم بملاحظة سير القوم ومطالعة تصانيفهم واخبارهم والاستكثار من مطالعة كتبهم رؤية لهم كما قال

فاتني ان أرى الديار بطرفي فلعلي أرى الديار بسمعي
واني أخبر عن حالي ، ما أشبع من مطالعة الكتب ، واذا رأيت كتابا لم أره فكأنني وقعت على كنز ، فلو قلت اني قد طالعت عشرين الف مجلد كان أكثر ، وأنا بعد في طاب الكتب فاستفدت بالنظر فيها ملاحظة سير القوم وقدرهم مهم وحفظهم وعاداتهم وغرائب علوم لا يعرفها من لم يطالع

(١) يعنى معروف الكرخي الزاهد الشهير وأما اشتهر في ذلك العصر الذي يكثر فيه العلماء والعارفون القادون باخلاصه لاخلاصه ، وعرف قبره من بعده ، وخفيت اسماء من لا يحصى من العباد المرائين والزهاد المتصنين والعلماء المتجربين وخفيت قبورهم من حول قبره ، وبقي معروف رحمه الله معروفا لا ينسى ذكره ، ولا ينحى قبره .

فصل

روى أبو حنيفة البرمكي بإسناد عن عمر رضي الله عنه قال : من خاف
من الله عز وجل لم يشف غيظه ، ومن اتقى الله لم يصنع ما يريد ، ولولا
يوم القيامة كان غير ما ترون (١)

فصل

قال أبو حنيفة العكبري سمعت أبا بكر بن مليح يقول بلغني عن
أحمد أنه قال إذا أراد الرجل أن يزوج رجلاً فأراد أن يجتمع له الدنيا
والدين فليبدأ فيسأل عن الدنيا ، فإن حمدت سأل عن الدين فإن حمد فقد
اجتمعا ، وإن لم يحمد كان فيه رد الدنيا من أجل الدين ، ولا يبدأ فيسأل عن
الدين فإن حمد ثم سأل عن الدنيا فلم يحمد ، كان فيه رد الدين لأجل الدنيا .
وقال اسحاق بن حسان كتبت الى أبي عبد الله أحمد بن حنبل أشاوره
في التزويج فكتب الي تزوج ببكر واحرص على أن لا يكون لها أم

(١) ان هذا الاثر عن أمير المؤمنين عمر الجدير بأن يكون فصلاً مستقلاً من
فصول هذا الكتاب ، بل هو يفتي عن سفر كبير بما فيه من الحكمة وفصل الخطاب ،
فأمر الدين كله دائر على الخوف من الله وتقوى الله ، ولولا يوم القيامة وما أعده
الله فيه لمن طغى وآثر الحياة الدنيا في الجحيم ، ولمن خاف مقام ربه ونهى النفس
عن الهوى في دار النعيم ، لكان العالم كله غير ما كانوا يرون ، وأعظم ما كانوا يرونه
من أمارته رضي الله عنه أن تحبى اليه كنوز كسرى وقصر فلا تروقه زينتها ولا نعيمها
بل يبقى لا بساً مرقته ، متعشفاً في معيشته ، ليكون قدوة لامراته وقواده ،
ولمن يأتي من بعده

فصل

﴿ في سنة المصاحفة بين الرجال والنساء وما قيل في التقييل والمعانقة ﴾
وتسن المصاحفة في اللقاء للخبر، قال الفضل بن زياد صاغت أبا عبد الله
شعر مرة، وابتدأني بالمصاحفة، ورأيت يصفح الناس كثيرا. وقال إبراهيم بن
سعيد الجوهري دخلت على أحمد بن حنبل أسلم عليه فمدت يدي إليه
فصاغتني. فلما خرجت قال ما أحسن أدب هذا الفتى لو انكب علينا كنا
نحتاج أن نقوم، وصفح حماد بن زيد بن المبارك يديه. واحتج البخاري
بقول ابن مسعود علمني رسول الله ﷺ التشهد كفي بين كفيه فتصافح
المرأة المرأة والرجل الرجل والعجوز والعجزة (١) غير الشابة فإنه يحرم
مصاغتها للرجل ذكره في الفصول والرعاية، وقال ابن منصور لا ي
عبد الله : تكره مصاحفة النساء ؟ قال اكرهه . قال اسحاق ابن راهويه
كما قال وقال محمد بن عبد الله بن مهران إن أبا عبد الله سئل عن الرجل
يصافح المرأة قال لا وشدد فيه جدا ، قلت فيصاغتها يشوبه ؟ قال لا ،
قال رجل فان كان ذا محرم قال لا ، قلت ابنته ؟ قال اذا كانت ابنته فلا
بأس . فهاتان روايتان في تحريم المصاحفة وكرامتها للنساء ، والتحريم اختيار
الشيخ تقي الدين وعلى بأن الملامسة أبلغ من النظر ، ويتوجه تفصيل بين
المحرم وغيره ، فأما الوالد فيجوز

(١) البرزة المرأة السكينة العاقلة العفيفة التي لا تحتجب احتجاب الشواب بل تبرز

الناس تجالسهم وتحادثهم

وفي صحيح البخارى في هجرة النبي ﷺ أن أبا بكر اشترى من عازب رجلا فحمله معه ابنه البراء رضي الله عنهم قال البراء فدخلت مع أبي بكر على أهله فاذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابتها حتى فرأيت أباها يقبل خدها وقال كيف أنت يا بنية؟ ورواه أحمد ومسلم ، وذكر صاحب النظم : تكره مصافحة المعجوز ونجوز مصافحة الصبي لمن يعلم من نفسه الثقة اذا قصد تعليمه حسن الخلق ذكره في الفصول والرعاية . وقال الشيخ تقي الدين كلام الثوري وغيره يمنع ذلك ، والمصافحة شر من النظر .

وتباح الممانعة وتقبيل اليد والرأس تدينا وكراما واحتراما مع أمن الشهوة، وظاهر هذا عدم اباحتها لامر الدنيا، واختاره بعض الشافعية، والكراهة أولى وكذا عند الشافعية تقبيل رجله ، وقال المروذي سألت أبا عبد الله عن قبلة اليد فقال ان كان على طريق التدين فلا بأس قد قبل أبو عبيدة يد عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وان كان على طريق الدنيا فلا ، إلا رجلا يخاف سيفه أو سوطه . وقال المروذي أيضا : وكرهها على طريق الدنيا وقال تميم بن سلمة التابعي القبلة سنة ، وقال مهنا بن يحيى رأيت أبا عبد الله كثيرا يقبل وجهه ورأسه وخده ولا يقول شيئا ، ورأيت لا يمتنع من ذلك ولا يكرهه ، ورأيت سامان بن داود الهاشمي يقبل جبهته ورأسه ولا يمتنع من ذلك ولا يكرهه ورأيت يعقوب بن ابراهيم يقبل وجهه وجبهته ، وقال عبد الله بن أحمد رأيت كثيرا من العلماء والفقهاء والمحدثين وبني هاشم وقريش والانصار يقبلونه

- يعني أباه - بعضهم يديه وبعضهم رأسه، ويمضونه تَعْظِيمًا لم أرهم يفعلون ذلك بأحد من الفقهاء غيره، لم أره يشتحي أن يفعل به ذلك

وقال الخلال أخبرني إسماعيل بن إسحاق السراج قال قلت لابي عبد الله أول ما رأيته يا أبا عبد الله آذن لي أن أقبل رأسك قال لم ابلغ أنا ذاك، وقال إسحاق بن منصور لابي عبد الله تقبل يد الرجل؟ قال على الاخاء وقال اسماعيل بن إسحاق الثقفى سألت أبا عبد الله قلت ترى أن يقبل الرجل رأس الرجل أو يده؟ قال نعم، وقال الشيخ تقي الدين تقبيل اليد لم يكونوا يمتادونه الا قليلا، وذكر مارواه أبو داود وغيره عن ابن عمر أنهم لما قدموا على النبي ﷺ عام موته قبلوا يده، ورخص فيه أكثر العلماء كاحمد وغيره على وجه الدين وكرهه آخرون كمالك وغيره

وقال ساجاز بن حرب هي السجدة الصغرى، وأما ابتداء الانسان بمد يده للناس ليقبلوها وقصده لذلك فهذا ينهى عنه بلا نزاع كائنا من كان، بخلاف ما إذا كان المقبل هو المبتدي بذلك انتهى كلامه

وقال ابن عبد البر كان يقال تقبيل اليد إحدى السجنتين، وتناول أبو عبيدة يد عمر رضي الله عنهما ليقبها فقبضا، فتناول رجله فقال ما رضيت منك بتلك فكيف بهذه؟ وقبض هشام بن عبد الملك يده من رجل أراد أن يقبها وقال مه فانه لم يفعل هذا من العرب الا هالوع، ومن العجم الا خضوع وقال الحسن البصري قبلة يد الامام العادل طاعة، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه قبلة الوالد عبادة وقبلة الولد رحمة، وقبلة المرأة شهوة، وقبلة

الرجل أخاه دين . وفي ترجمة هشام بن عروة بن الزبير أنه أراد أن يقبل يد المنصور فمنعه وقال نكرمك عنها ونكرمها عن غيرك . وصرح ابن الجوزي بأن تقبيل يد الظالم معصية إلا أن يكون عند خوف . وقال في مناقب أصحاب الحديث ينبغي للطالب أن يبالغ في التواضع للعالم ويذل نفسه له ، قال ومن التواضع للعالم تقبيل يده ، وقبل سفيان بن عيينة والفضيل ابن عياض أحدهما يد حسين بن علي الجعفي والآخر رجله ،

وقال اسحاق ابن ابراهيم ان أبا عبد الله احتج في المعانقة بحديث أبي ذر أن النبي ﷺ عانقه قال وسألت أبا عبد الله عن الرجل يلقى الرجل يدانقه قال نعم فعله أبو الدرداء . وقال في الارشاد المعانقة عند القدوم من السفر حسنة وقال الشيخ تقي الدين فقيدها بالقدوم من السفر ، وقال القاضي اطلاق والمنصوص في السفر انتهى كلامه

وروى البيهقي في السنن الكبير اخبرنا أبو نصر ابن قتادة أنبأنا أبو الحسن بن اسماعيل السراج ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن يعقوب ثنا شعبة عن غالب التمار قال كان محمد بن سيرين يكره المصافحة وذكر ذلك للشعبي فقال كان أصحاب محمد ﷺ اذا التقوا صاحوا ، فاذا قدموا من السفر دأبوا بعضهم بمضا . اسناد جيد

وتكره مصافحة الكافر وذكر أبو زكريا النواوي معانقة القادم من السفر مستحبة وان الانحناء مكروه وان تقبيل يد الرجل الصالح مستحب ، وقال الشيخ وجيه الدين ابو المعالي في شرح الهداية تستحب زيارة

القيام ومعاينته والسلام عليه. قال واكرام العلماء وأشرف القوم بالقيام سنة مستحبة، قال ويكره أن يطمع في قيام الناس له لقوله ﷺ « من أحب أن يتمثل الناس له فليتبوء مقعده من النار » وفي بعض الفاظه « صفوفا » كذا قال وسبق في القيام ما ظهره أو صريحه التحريم لهذا الخبر، قال أبو المالبي وهذا محمول على ما يفعله الملوك من استدامة قيام الناس لهم، لأنه يراوح بين رجله كما تقف الدابة على ثلاث وترج واحدة، قال فاما تقبيل يد العالم والكريم لرفده والسيد لسلطانه فخائر، فاما إن قبل يده لغناه فقد روي: من تواضع لغني لغناه فقد ذهب ثلثا دينه (١) وقال التحية بأخفاء الظاهر جائز وقيل هو سجود الملائكة لآدم، وقيل السجود حقيقة. ولما قدم ابن عمر الشام حياء أهل الذمة كذلك فلم ينهم، وقال هذا تعظيم للمسلمين انتهى كلامه وفي بعضه نظر

وأما السجود اكراما وعظاما فلا يجوز كما دلت عليه الاخبار المشهورة. وأما تقبيل الارض فقال صاحب النظم يكره كراهة شديدة لانه يشبه السجود لكنه ليس بسجود لان السجود الشرعي وضع الجبهة بالارض على طهارة لله تعالى وحده الى جهة مخصوصة، وهذا لما يصيب الارض منه فله وذلك لا يجزىء في السجود انتهى كلامه وهذا لا يفعل غالبا

(١) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وذكر غيره انه من كلام عبد الله ابن مسعود. وما اراه قاله فانه مخالف لقواعد الشرع اذ التواضع للغني عادة غاية فيجها أن لا تليق بمزة المؤمن ولكنها ليست بمعصية وما كل معصية يذهب بها ثلثا الدين؟

إلا للدنيا ، وقد ذكر صاحب النظم أنه يكره الانحناء مسلماً وذكراً أبو بكر
ابن الأنباري الحنبلية المشهور في قوله تعالى (وخرُوا له سجداً) أنهم سجدوا
ليوسف أكراماً وتحيّة ، وأنه كان يحبي بعضهم بعضاً بذلك وبالانحناء
حفظه رسول الله ﷺ وذكر الخبر الآتي « أئنيحي له » قال لا ذكره ابن
ابن الجوزي ولم يخالفه فدل على الموافقة فهذه ثلاثة أقوال

وجزم في كتاب الهدي بتحريم السجود والانحناء والقيام على الرأس
وهو جالس . وفي مسلم عن جابر قال : اشتكى رسول الله ﷺ فصاينا وراءه
وهو قاعد وأبو بكر يسمع الناس تكبيره فالتفت إلينا فرآنا قياماً فأشار إلينا
فقمنا فصاينا بصلاته قموداً . فلما سلم قال « إن كدتم أنفاً تفعلون فعل
فارس والروم يقومون علي ملوكهم وهم قعود ، فلا تفعلوا إثموا بأثمكم إن
صلوأقياماً فصلوأقياماً وإن صلوأ قعوداً فصلوأ قعوداً » فهذا نهى ، وظاهره
التحريم لاسيما مذهب الإمام أحمد أنه لا يجوز أن يصلي قائماً خاف قاعد ،
واحتجوا بهذا النهي

وقال الحافظ تقي الدين بن الأخصر (فيمن روى عن أحمد) محمد بن
أحمد بن المثنى أبو جعفر البزار قال : أتيت أحمد بن حنبل فجلست على
بابه أنتظر خروجه فلما خرج قمت إليه فقال لي أما علمت أن النبي ﷺ
قال « من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار » فقلت
إنما قمت إليك ، فاستحسن ذلك انتهى كلامه ، ومدلول هذا واضح فإن
النهي دل على القيام له ، ومن قام إليه لم يتناوله النهي مع أن النهي لمن أحب

ذلك وسبق الكلام في القيام، وقد تقدم بعد فصول الإسلام (فصل في ذكر القيام) ويكره تقبيل الهم لأنه قل أن يقع كرامة، ونزع يده من يده من صاحبه قبل نزعه هو، إلا مع حياء أو مضرة التأخير، ذكره في الفصول والرعاية وقال الشيخ عبد القادر ولا ينزع يده حتى ينزع الآخر يده إذا كان هو المبتدىء. قال الشيخ تقي الدين الضابط أن من غلب على ظنه أن الآخر ينزع امسك، وإلا فلو استحب الإمساك لكل منهما أفضى إلى دوام المعاقبة، لكن تقييد عبد القادر حسن أن النازع هو المبتدىء انتهى كلامه. وقال أبو داود حدثنا أحمد بن منيع ثنا أبو قطن أنبأنا مبارك عن ثابت عن أنس قال: ما رأيت رجلاً لا التقم اذن النبي ﷺ فينجي رأسه حتى يكون الرجل هو ينجي رأسه، وما رأيت رجلاً أخذ بيده فترك يده حتى يكون الرجل هو الذي يدع يده. مبارك هو ابن فضالة ثقة مدلس

وقال أيضاً (باب في المعاقبة) ثم روى من رواية أيوب بن بشير بن كعب عن رجل من عنزة أنه قال لا بي ذر هل كان رسول الله ﷺ يصاخكم إذا لقيتموه؟ قال ما لقيته قط إلا صاخني، وبعث إلي يوماً فلم أكن في أهلي فلما جئت أخبرته أنه أرسل إلي فاتيته وهو على سريره فالتزمني فكانت تلك أجود وأجود هذا الرجل مجهول وأيوب روى عنه جماعة وقال ابن خراش مجهول. ورواه أحمد. وروى الترمذي وحسنه عن أنس قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقاه أخوه أو صديقه أينحني له؟ قال «لا» قال أفيلزمه ويقبله؟ قال «لا» قال فيأخذ بيده ويصاخه؟ قال «نعم» ورواه

أحمد وابن ماجه. وعن عبدالله بن سلمة المرادي وحديثه حسن عن صفوان ابن عسال قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا الى هذا النبي ﷺ قال فاتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات فذكر الحديث الى قوله فقبلوا يده ورجله وقالوا نشهد انك نبي . رواه أحمد والنسائي والترمذي وغيرهم باسانيد صحيحة وصححه الترمذي

وقال أبو داود حدثنا محمد بن عيسى شامط بن عبد الرحمن الاعنق حدثني ام ابان بنت الوازع بن زارع عن جدها زارع كان في وفد عبد القيس قال لما جئنا المدينة فجعلنا تبادر من رواحلتنا فنقبل برسول الله ﷺ ورجليه، قال وانتظرنا المنذر الاشج حتى أتى من غيبته فلبس ثوبه ثم أتى النبي ﷺ فقال « ان فيك خلتين يحبهما الله تعالى الحلم والا ناة » الحديث. أم ابان تفرد عنها مطر

وروى أيضا ثعمر بن عوف أنبأنا خالد عن حصين عن عبد الرحمن بن أني ليلي عن أسيد بن حضير رجل من الانصار قال بينما هو يحدث القوم وكان فيه مزاح (١) يضحكهم فطعنه النبي ﷺ في خاصرته بعود فقتل اصبرني فقال « اصطبر » قال ان عليك قميصا وليس علي قميص، فرفع النبي ﷺ عن قميصه فاحتضنه وجعل يقبل كشحه قال انما أردت هذا يا رسول الله . اسناده ثقات ، ومات أسيد ولعبد الرحمن نحو ثلاث سنين ترجم عليه أبو داود (باب في قبلة الجسد) أي أقدني (٢) من نفسك قال استقصد . يقال صبر فلان

(١) في السنن هنا كلمة ﴿ بينا ﴾ (٢) هذا تفسير من المصنف لقول الصحابي اصبرني وقوله ﷺ « اصطبر » فالاول ثلاثي بوزن نصر ومعناه أقدني من نفسك أي مكني منها لا تقص وقوله « اصطبر » افتعال منه معناه أي استقصد واقتص

من خصمه واصطبر أي اقتص منه ، وأصبره الحاكم أي قصه من خصمه ،
وعن عائشة قالت قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله ﷺ
في بيتي فأتاه فقرح الباب فقام إليه النبي ﷺ فخرج ثوبه فاعتنقه وقبله . رواه
الترمذي وحسنه ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قبل رسول الله
ﷺ الحسن بن علي فقال الأقرع بن حابس ان لي عشرة من الولد ما قبلت
منهم أحدا ، فقال النبي ﷺ « من لا يرحم لا يُرحم » متفق عليه ، وعن
البراء مرفوعا « مامن مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل أن يتفرقا »
رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي ، وقال غريب من حديث أبي
اسحاق عن البراء وهو من رواية الأجلح عن أبي اسحاق وهو مختلف فيه
وعن البراء مرفوعا « اذا التقى المسلمان فتصافحا وحدهما الله عز وجل
واستغفرا غفر لهما » اسناده حسن رواه أبو داود ، وفي الحديث الصحيح
عن حميد عن أنس قال لما جاء أهل اليمن قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « قد جاءكم أهل اليمن » وهم أول من جاء بالمصاحفة رواه أبو داود
وسأله قتادة أكانت المصاحفة في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال
« نعم » رواه البخاري ، وفي الموطأ عن عطاء الخراساني « تصافحوا يذهب
الغل ، وتهاودوا تحابوا وتذهب الشحنة » وقال ابن عبد البر : قال أبو مجلز :
المصاحفة تجلب المودة ، وقد قال أبو الحسين الرازي فيما ألفه في ابتداء
الشافعي ولقيه مالك (١) أخبرني أبو رافع أسامة بن علي بن سعد بمصر
(١) كذا في الأصل والوجه ان يكون « ولقيه مالك » لقي بتشديد الياء
مصدر مضاف الى ضمير الشافعي ومالك مفعول له

ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال سألت الشافعي عن الاعتناق في الحمام للغائب ، فقال لا يجوز لا داخل ولا خارج ، قال وكان مالك يكره المصافحة فكيف الاعتناق ؟ وقال ابن حزم اتفقوا أن مصافحة الرجل حلال ، وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خرجت مع رسول الله ﷺ في طائفة من النهار لا يكلمني ولا أكله حتى جاء سوق بني قينقاع ثم انصرف حتى أتى خباء فاطمة فقال « ائم لئكم ؟ ائم لئكم ؟ » يعني حسنا فظننا انه انما تحببه أمه لان نفسه وتلبسه سخابا فلم يلبث أن جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه ، فقال رسول الله ﷺ « اللهم اني أحبه فأحبه وأحب من يحبه » قوله في طائفة أي قطعة منه وقينقاع مثلث الذون ، ولئكم هنا الصغير ، والخباء بكسر الخاء والمد بينهما ، والسخاب بكسر السين جمعه سخب القلادة من القرنفل والسك والعود ونحوها من اخلاط الطيب يعمل على هيئة السبحة ويحمل قلادة للصبيان والجواري . وقيل هو خيط سمي سخابا لصوت خرزه عند حركته من السخب بفتح السين والخاء ويقال انصخب وهو اختلاط الاصوات . وفيه جواز لباس الصبيان القلائد والسخب من الزينة ، وتنظيفهم ولا سيما عند لقاء أهل الفضل ، وملاطفة الصبي والتواضع

وكره مالك معانقة القادم من سفر ، وقال بدثة ، واعتذر عن فعل النبي ﷺ ذلك بحجف حين قدم بانه خاص له ، فقال له سفيان ما تخصه بغير دليل فسكت مالك . قال القاضي عياض وسكوته دليل لتسليم قول سفيان وموافقه وهو الصواب حتى يقوم دليل على التخصيص

فصل

(في تقبيل المحارم من النساء في الجبهة والرأس)

قال ابن منصور لا يبي عبدا لله يقبل الرجل ذات محرم منه ؟ قال اذا قدم من سفر ولم يخف على نفسه ، وذكر حديث خالد بن الوليد قال اسحاق بن راهويه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم من الغزو فقبل فاطمة واسكن لا يفعله على القم أبدا ، الجبهة او الرأس ، وقال بكر بن محمد عن أبيه عن أبي عبدالله وسئل عن الرجل يقبل اخته قال قد قبل خالد ابن الوليد اخته ، وهذه المسئلة تشبه مسئلة المصافحة لذي محرم وقد تقدم في التقيام حديث عائشة في تقبيله عليه السلام لفاطمة

فصل

(في التناجي وكلام السر وامانة المجالس)

ويكره أن يتناجى اثنان دون ثالثهما قاله في الرعاية ، وقال في المجرد ولا يتناجى اثنان دون واحد ، وقد يؤخذ منه التحريم وجزم به النووي وعن عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعا « لا يحل لثلاثة يكونون بارض خلافة يتناجى اثنان دون الثالث » رواه أحمد والنهي عام وفاقا للمالكية والشافعية ، وخصه بعض العلماء بالسفر ، وزعم بعضهم أنه منسوخ وأنه كان في أول الاسلام ، ومرادهم جماعة دون واحد ، وأنه ان أذن فلانهي لان الحق له . وقد قال صاحب النظم يكره أن يتناجى الجمع دون مفرد ، وقال في الرعاية وأن يدخل أحد في سر قوم لم يدخلوه فيه والجلوس والاصغاء

الى من يتحدث سرّاً بدون إذنه ، وقيل يحرم وظاهره دوده الى ما تقدم
والاول هو الذي ذكره في الجرد والفصول وعيون المسائل ، وان كان
اذنه استحياء فذكر صاحب النظم يكره ، وقد ذكر ابن الجوزي ان من
أعطى مالا حياء لم يجوز الاخذ ، قال في الرعاية وهو معنى ما في الفصول
ولا يجوز الاستماع الى كلام قوم يتشاورون ويجب حفظ سر من بلغت
في حديثه حذرا من اشاعته لانه كالمستودع لحديثه . وروى أحمد وأبو داود
والترمذي وحسنه من حديث ابن أبي ذيب عن عبد الرحمن بن عطاء
وهو ثقة وقل البخاري فيه نظر عن عبد الملك بن جابر بن عتيك عن
جابر بن عبد الله مرفوعا « اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فاذا هي
أمانة » ثم قال أبو داود حدثنا أحمد بن صالح قرأت على عبد الله بن نافع
أخبرني ابن أبي ذئب عن ابن أخي عن جابر بن عبد الله عن جابر (١) قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « المجالس بالامانة الا ثلاثة مجالس : سفك
دم حرام ، وفرج حرام ، واقتطاع مل بغير حق » ولاحمد من حديث أبي
الدرداء « من سمع من رجل حديثا لا يشتهي أن يذكر عنه فهو أمانة وان
لم يستكتمه » وهو من رواية عبيد الله بن الوليد الوصافي بتشديد الصاد
وهو ضعيف عندهم . وله عن أنس قال ما خطب النبي صلى الله عليه وسلم
الا قال « لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له » وللبخاري من
حديث أبي هريرة ان أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة ؟

قال « اذا ضيقت الامانة فانتظر الساعة » قال كيف اضاءتها يا رسول الله ؟ قال
« اذا وسد الامر الى غير اهلها فانتظر الساعة » وسبق في أول الكتاب عند
ذكر النبية والكذب أنه يحرم افشاء السر زاد في الرعاية: المضر

وفي مسند أحمد والصحاحين أن بلالا رضي الله عنه أخبر النبي ﷺ
عن زينب امرأة ابن مسعود والمرأة الانصارية لما سأله « من هما ؟ » بمذقولهما
لا تخبره من نحن ، وكانا ذهبتا تستفتياه ، قل في شرح مسلم جوابه صلى
الله عليه وسلم واجب ولا يقدم عليه غيره واذا تعارضت المصالح بدىء
بأهمها وذكر ابن عبد البر الخبر المروي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم « من أسر الى أخيه سرا لم يحل له أن يفشيه عليه » وقال العباس بن
عبد المطلب رضي الله عنه لابنه عبد الله رضي الله عنه : يا بني ان أمير المؤمنين
يدنيك يعني عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاحفظ عني ثلاثا : لا تفشي
له سرا ، ولا تغتاب عنده أحدا ، ولا يطلع منك علي كذبة . وقال اكنم
ابن صيفي : إن سرك من دمك فانظر أين تريقه وكان يقال أكثر ما يتم
التدبير الكتمان ولهذا كان عليه السلام اذا أراد غزوة وري بغيرها

قال الشاعر

وسرك ما كان عند امرئ وسر الثلاثة غير الخفي

وقال آخر

فلا تخبر بسرك كل سر اذا ما جاوز الاثنين فاش

(٣٦ — الآداب الشرعية — ج ٢)

وذهبت طائفة الى أن السر ما أسررتة في نفسك ولم تبده الى احد
 قال عمرو بن العاص ما استودعت رجلا سرا فافشاه فلعنته لاني كنت
 أضيق صدرا منه حيث استودعته اياه ، والى هذا ذهب القائل

اذا ضاق صدر المرء عن سر نفسه فصدر الذي يستودع السر أضيق
 وأنشد بعض الاعراب

ولا أكنم الاسرار لكن أبها ولا أدع الاسرار تقتلني غم
 وان سخيئ الرأي من بات ليله حزيننا بكتمان كأن به حم
 وفي بك الاسرار للقلب راحة وتكشف بالافشاء عن قلبك الم
 وقال آخر

ولا أكنم الاسرار لكن أذيعها ولا أدع الاسرار تغلي على قلب
 وان ضعيف القلب من بات ليله تقلبه الاسرار جنباً على جنب
 وكان يقال لا تطلعوا النساء على سركم ، يصاح لكم أمركم ، وكان
 يقال كل شيء تكتمه عن عدوك فلا تظهر عليه صديقك . قال الشاعر

اذا كنتم الصديق أخاه سرا فما فضل العدو على الصديق
 وقال آخر

إداري خليلي ما استقام بوده وامنحه ودي اذا يتجنب
 ولست بباد صاحبي بقطيعة ولا أنا مبدسه حين يفضب
 وقال آخر

اذا ماضاق صدرك عن حديث فأفشته الرجال فمن تلوم ؟

إذا عاتبت من أفشى حديثي وسري عنده فأنا الظلوم
وإني حين أسأم حمل سري وقد ضمتته صدري شوم
ولست محدثاً سري خائلاً ولا عرسي إذا خطرت هموم
واطوى السر دون الناس إني لما استودعت من سري كنوم
وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتناجى اثنان دون
«الثالث» وعن ابن مسعود مرفوعاً «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان
دون الآخر حتى يختلطوا بالناس من أجل أن يحزنه» متفق عليهما

فصل

(ما يستحب فعله لاسكات الغضب)

قال القاضي ويستحب لمن غضب أن كان قائماً جالس، وإن كان جالساً
اضطجع، وقال ابن عقيل: ويستحب لمن غضب أن يغير حاله، فإن كان
جالساً قام واضطجع، وإن كان قائماً مشى، وقول القاضي هو الصواب قاله
الشيخ تقي الدين وهو كما قال ولاحمد وأبي داود من حديث أبي ذر
«إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب والافليضج»
لسنده صحيح، وقد استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم واشتد
غضب أحدهما فقال عليه السلام «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد
«ففي خبر معاذ» اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم» وفي خبر سليمان
ابن صرد «أعوذ بك من الشيطان الرجيم» قال في خبر معاذ فإني ومحك
«وجعل يزداد غضباً، وفي خبر سليمان فقال الرجل هل ترى بي من جنون

رواهما أبو داود ، وروى البخاري ومسلم خبر سليمان ، وروى أحمد
والترمذي خبر معاذ ، ويستحب أن يتوضأ لخبر عطية عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال « إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار
وإنما تطفأ النار بالماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ » رواه أبو داود وغيره

فصل

(في الدعاء وآدابه والاسرار والجهر به)

يكره رفع الصوت بالدعاء مطابقا ، قال المروزي : سمعت أبا عبد الله يقول
ينبغي أن يُسر دعاءه لقوله تعالى (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) قال
هذا الدعاء . قال وسمعت أبا عبد الله يقول وكان يكره أن يرفعوا أصواتهم
بالدعاء لاسيما عند شدة الحرب وحمل الجنازة والمشي بها وقيل يسُن أن
يسمع المؤمن الدعاء ، قدمه ابن تميم ، وقيل مع قصد تعليمه . ولا يجب له الانصات
في أصح الوجهين ذكره ابن تميم وابن حمدان ، وقيل خفض الصوت بالدعاء
أولى قال في المستوعب يكره رفع الصوت بالدعاء وينبغي أن يخفي ذلك
لأن الله تعالى قال (ادعوا ربكم تضرعا وخفية) فامر بذلك

وعن سعد مرفوعا « خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي » رواه
أحمد ، وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا « أنا عند ظن عبدي بي
وأنا معه إذا ذكرني » ولاحمد وابن ماجه « أنا مع عبدي إذا ذكرني
وتحركت بي شفتاه » ولاحمد « أنا عند ظن عبدي بي إن ظن بي خيرا
خله » وإن ظن بي شرا فله « قوله عن أنس مرفوعا « أنا عند ظن عبدي بي »

«أنا معه إذا دعاني» وعن أبي صالح الخوزي ولم يرو عنه غير أبي المليلح
 الفارسي وضعفه بن معين ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا «من لم
 يسأل الله يغضب عليه» وعنه أيضا مرفوعا «ليس شيء أكرم على الله من
 الدعاء» وفيه عمران القنطاري مختلف فيه قال الترمذي غريب لا نعرفه إلا
 من حديثه، رواهما الترمذي وابن ماجه ، وروى أحمد الثاني من حديث
 عمران . وروى أبو يعلى الموصلي ثنا مرزوق بن المزيان ثنا حفص بن
 غياث عن عاصم الاحول عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم «أعجز الناس من عجز بالدعاء، وأبخل الناس
 من بخل بالسلام» حديث حسن ومسروق وثقه ابن حبان ، وقال
 أبو حاتم ليس بقوي ، يكتب حديثه ، ويكره رفع الصوت عند حمل الجنازة
 وعند شدة القتال ، ولا يكره الإلحاح به للآثر ذكره في الرعاية ودعاء
 الرغبة ببطان الكف ودعاء الرهبة بظهوره مع قيام السبابة كدعاء النبي
 صلى الله عليه وسلم في دعاء الاستسقاء ، قال القاضي أبو يعلى تستحب
 الإشارة إلى نحو السماء في الدعاء ، قال صالح في مسائله سألت أبي عن
 الاعتداء في الدعاء قال يدعو بدعاء معروف (١)

(١) المعروف خلاف المنكر فمن دعا بما يخالف الشرع أو سنن الله في الخلق
 كان دعاؤه منكرا وكان به معتديا فإن الاعتداء مجاوزة الحد الشرعي أو العرفي
 ومنه قوله تعالى «كلوا واشربوا ولا تعبدوا» أي لا تتجاوزوا فيها الحلال إلى
 الحرام شرعا ولا حد الشيع المعتدل والري المعتاد عرفا . فكلمة الامام «معروف»
 تشتمل الأمرين في الدعاء ولكنها لا تقال إلا لعالم يفهم أحوالها كونه صالح

فصل

(في الدعاء والتوكل ومراعاة الاسباب وسؤال الخلق)

قال الشيخ تقي الدين رحمه الله هو الذي خلق السبب والمسبب، والدعاء من جملة الاسباب التي يقدرها، فالانتماء الى الاسباب شرك في التوحيد، ومحو الاسباب أن تكون ألباناً نقص في العنصر، والاعراض عن الاسباب بالسكينة قدح في الشرع، بل العبد يجب أن يكون توكلاً ودعاً، وسؤاله ورغبته الى الله سبحانه وتعالى والله يقدر له من الاسباب من دعاء الخلق وغير ذلك ما يشاء، والدعاء مشروع أن يدعو الأعلى للأدنى والأدنى للأعلى. ومن ذلك طلب الشفاعة والدعاء من الانبياء، وذكر الاخبار في ذلك الى أن قال: فالدعاء لاغير ينفع به الداعي والمدعو له، فمن قال لغيره ادع لي. قصد انتفاعهما جميعاً بذلك كان هو وأخوه متعاونين على البر والتقوى، فهو نبيه المسئول وأشار اليه بما ينفعهما، والمسئول فعل ما ينفعهما، بمنزلة من يأمر غيره ببر وتقوى فيثاب المأمور على فعله والآمر أيضاً يثاب مثل ثوابه لكونه دعاه اليه - الى أن قال ولم يأمر الله مخلوقاً أن يسأل مخلوقاً شيئاً لم يأمر الله المخلوق المسئول بما أمر الله العبد به أمر ايجاب أو استحباب الى أن قال :

والمقصود ان الله لم يأمر مخلوقاً أن يسأل مخلوقاً إلا ما كان مصلحة لذلك.

المخلوق المسئول إما واجب وإما مستحب، فانه سبحانه لا يطلب من العبد إلا ذلك فكيف يأمر غيره أن يطلب منه غير ذلك، بل قد حرم على العبد أن

يسأل العبد مسألة إلا عند الضرورة وإن كان إعطاء المال مستحبا، ثم من طلب من غيره واجبا أو مستحبا إن كان قصده مصلحة الأمور أيضا فهذا مثاب على ذلك، وإن كان قصده حصول مطلوبه من غير قصده منه لا تنفع الأمور فهذا مثاب على ذلك وإن كان قصده حصول مطلوبه من غير قصد منه لا تنفع الأمور فهذا من نفسه أتي، ومثل هذا السؤال لا يأمر الله به قط بل قد نهى عنه إذ هذا سؤال محض للمخلوق من غير قصده لنفعه ولا لمصلحته، والله تعالى يأمرنا أن نعبدَه ونرغب إليه ويأمرنا أن نحسن إلى عباده، وهذا لم يقصد هذا ولا هذا إلى أن قل - وإن كان العبد قد لا يأثم بمثل هذا السؤال لكن فرق بين ما يؤثر العبد به وما يؤذي له فيه ألا ترى أنه قال في حديث السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب منهم لا يسترقون، وإن كان الاسترقاء جائزا، إلى أن قال :

الأصل في سؤال الخلق أن يكون محرما فأنما يباح للحاجة فإن فيه الظلم المتعلق بحق الله تعالى، وظلم العباد، وظلم العبد لنفسه - إلى أن قال - الطاعة والابتغاء لله ورسوله والخشية والتحسب لله وحده إلى أن قال ينبغي أن يعرف في الأسباب ثلاثة أمور (أحدها) أن السبب الممغن لا يستعمل بالمطلوب بل لا بد منه من أسباب آخر، ومع هذا فلها موانع، فإن لم يكمل الله الأسباب ويدفع الموانع لم يحصل المقصود (الثاني) أنه لا يجوز أن الشيء سبب إلا بعلم كمن يظن أن النذر سبب في دفع البلاء وحصول النعماء (الثالث) أن الأعمال الدينية لا يجوز

أن يتخذ شيء (١) سببا إلا أن تكون مشروعة فإن العبادات مبناهما على التوقيف والله أعلم .

فصل

(في كون التوكل والدعاء نافعين في الدنيا لآبادتين نفع الآخرة وحده)

قال الشيخ أيضا : ظن طائفة أن التوكل لا يحصل به جاب منفعة ولا دفع مضرة ، بل ما كان مقدورا بدون التوكل فهو مقدور معه ولكن التوكل عبادة يثاب عليها من جنس الرضا بالقضاء وقول هؤلاء يشبه قول من قال إن الدعاء لا يحصل به جاب منفعة ولا دفع مضرة بل هو عبادة يثاب عليها - إلى أن قال الذي عليه الجمهور أن المتوكل والداعي يحصل له من جاب المنفعة ودفع المضرة ما لا يحصل لغيره ، والقرآن يدل على ذلك ، ثم هو سبب عند الأكثرين وعلامة وأمانة عند من ينفي الأسباب ويقول

(١) أي شيء منها ولعل لفظ منها سقط من النسخ . وحاصل كلام شيخ الإسلام في هذا الفصل أن مراعاة الأسباب مطلوبة شرعا وعقلا ونجربة وهي من سنن الله تعالى في خلقه فراعها لا تنافي التوكل عليه لأنها من فضله ولكن الأسباب قسمان دنيوية تعرف بالتجارب كالتداوي وشرعية تعرف بنص الشرع كالدعاء ، ومعنى كون الدعاء سببا ليس معناه لأنه سبب طبيعي مباشر لكل ما يدعى به بل المراد أنه نافع تارة بتأثيره في النفس بالصبر وقوة العزيمة اللذين هما من أسباب النصر والغلب وتارة بالنبيه والفتنة للأسباب الخارجية وهو نوع من استجابة الدعاء . وبين شيخ الإسلام أن السبب إنما يثبت بالعلم فالديني يعلم التجارب كعلم الطب والزراعة والديني يعلم الشرع :

ان الله يفعل عندها لا بها (١) ويقولون ذلك في جميع العبادات وذكرا كلاما كثيرا احتج الآيات المشهورة

وذكر في التحفة المراقبة ان التوكل واجب باتفاق أئمة الدين ، وقال في شرح مسلم : قال العلماء رحمهم الله استعاذته ﷺ من هذه الاشياء (٢) لتكمل صفاته في كل أحواله ، وشرعه أيضا تعليما لأئمة . وفي هذه الاحاديث دليل لاستحباب الدعاء والاستعاذة من هذه الاشياء المذكورة وما في معناها ، وهذا هو الصحيح والذي أجمع عليه العلماء وأهل الفتاوى في الامصار في كل الاعصار (٣) وذهب طائفة من الزهاد وأهل المنارف الى أن ترك الدعاء أفضل استسلاما للقضاء ، وقال آخرون منهم ان دينا للمسلمين خفن ، وان دعا لنفسه فالأولى تركه ، وقال آخرون منهم ان وجد في نفسه باسا لدعاء استحجب وإلا فلا ، ودليل الفقهاء ظواهر القرآن والسنة في الامر بالدعاء وقوله والاخبار عن الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين بقوله

وقال الشيخ تقي الدين في مواضع : أعمال القلوب كمحبة الله ورسوله والتوكل على الله وإخلاص الدين له والشكر له والصبر على حكمه والخوف

(١) أي كالاشاعة (٢) هي العجز والكلل واللين والهرم والبخل وقلة الحياء والممات الخ فإنه ذكره في شرح احاديث الاستعاذة مما ذكر وغيره (٣) قوله في كل الاعصار ليست في شرح مسلم الذي بين الايدي وقد صححنا عبارة المصنف عليه وأبقينا هذه العبارة لاحتمال وجودها في بعض النسخ الخطوطة

منه والرجاء له وما يتبع ذلك واجب على جميع الخلق مأمورون (١) باتفاق أئمة الدين لا يكون تركها محموداً في حال أحد وإن ارتقى مقامه والذي ظن أن التوكل من المقامات العامة ظن أن التوكل لا يطلب به إلا حظوظ الدنيا وهو غلط ، بل التوكل في الأمور الدينية أعظم .

قال وأما الحزن فلم يأمر الله به ولا رسوله بل قد نهى عنه في مواضع وإن تعلق بأمر الدين كقوله (ولا تهنوا ولا تحزنوا - لا تحزن إن الله معنا - فلا يحزنك قولهم - إكفينا بأسوا على ما فاتكم ولا تترحوا بما آتاكم) وذلك لأنه لا فائدة فيه وما لا فائدة فيه لا يأمر الله به ، نعم ولا يأنم به صاحبه إذا لم يقترن بحزنه محرم وقد يقترن الحزن بما يثاب صاحبه عليه وبحمد عليه فيكون محموداً من تلك الجهة لا من جهة الحزن ، كالخزين على مصيبة في دينه وعلى مصائب المسلمين عموماً ، فهذا يثاب عليه على قدر ما في قلبه من حب الخير وبنفس الشر وتوابع ذلك ، ولكن الحزن على ذلك إذا أفضى إلى ترك مأمور من الصبر والجهاد وجلب منفعة ودفع مضرة نهى عنه والا كان حسب صاحبه رفع الأثم عنه من جهة الحزن ، وأما إذا أفضى إلى ضعف القلب واشتغاله به عن فعل ما أمر الله به ورسوله كان مذموراً مردوداً عليه من تلك الجهة وإن كان محموداً من جهة أخرى

وأما المحبة له والتوكل عليه والاختلاص له فهذه كلها خير محض وهي محبوبة . ومن قل أن هذه المقامات تكون للإمامة دون الخاصة فقد غلط أن (١) كذا وفي نسخة مأمورين . ولعل الأصل واجبة على جميع الخلق مأمورون بها

أراد خروج الخاصة عنهم اذ هذه لا يخرج عنها مؤمن قط، انما يخرج عنها الكافر والمنافق، وذكر كلاما كثيرا، وقال ابن دقيق في الفنون: ان عقلاء يملكون أن الاحتراز لا يقدح في التوكل وان دقيق الخيل من الاعداء يدفع بلطيف التحرز والمبالغة في التحفظ، وروى الخلال في الجامع في آخر الجنائز عن سعيد بن المسيب ان سلمان الفارسي وعبد الله بن سلام رضي الله عنهما قال أحدهما لصاحبه إن لقيت ربك فاخبرني ما لقيت وإن لقيته قبلك أخبرتك، فذكر سعيد ان أحدهما توفي فلقني صاحبه في المنام فقال له الميت توكل وابشر فاني رأيت مثل التوكل، وروى فيه أيضا في التجارة والتكسب: أخبرنا محمد بن أحمد بن منصور قال سأل المازني بشر بن الحارث عن التوكل فقال: المتوكل لا يتوكل على الله ليكفي ولو حلت هذه القصة في قلوب المتوكل لضجوا إلى الله بالندم والتوبة، ولكن المتوكل يحل بقلبه الكفاية من الله فيصدق الله عز وجل فيما ضمن. ولم يذكر الخلال ما يخالف كلام بشر لا من عنده ولا من عند غيره، فبشر رحمه الله يقول من توكل ليكفي لم يخص التوكل لله فيقدح فيه ويكون لغير الله، ونظيره من اتقى الله ليجمع الله له مخرجا، ومن اتقى الله ليجمع له فرقا، ومن تواضع ليرتفع. ولهذا قل عليه السلام «وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله» ولهذا قال بعضهم لبعض من تواضع ليرتفع: لا يرتفع بالتواضع أي لا يقصد هذا وهو نظير الكلام المشهور: من أخلص لله أربعين يوما نطق بالحكمة. وفعل بعض الناس له لينطق بالحكمة وانه لم ينطق بها، وسأله بعض

المشايخ عن هذا فقال له: لم تخلص انما فلت هذا لاجل هذا ، وهذا الكلام « من أخص الله » يروى عن مكحول عن النبي ﷺ مرسلًا وسبق في فصول التوبة ما يتعلق بهذا وهو مذكور في الفقه في باب ما يبطل الصلاة

فصل

(التسليم لله في استجابة الدعاء وقضاء الحاج)

قال ابن عقيل في الفنون: قد ندب الله الى الدعاء وفيه معان: الوجود والغنى والسمع والكرم والرحمة والقدرة ، فان من ايس كذلك لا يدعى ، ومن يقول بالطبائع يعلم ان البار لا يقال لها كفي ، ولا النجم لا يقال له أصاح مزاجي ، لان هذه عندهم مؤثرة طبعا لا اختيارا ، فشرع الدعاء والاستشفاء ليمين كذب أهل الطبائهم وقال (وان من شيء إلا عندنا خزائنه) حتى لا يطلب إلا منه ، ثم أحب أن يظهر جواهر أهل الابتلاء فقال لذا فذبح ولدك ، وقرص هذا بالبلاء ليحملهم على الدعاء واللجوء

وقال أيضا في الفنون : تستبطل الاجابة من الله تعالى لأدعيتك في أغراضك التي يجوز أن يكون في باطنها انقاسد في دينك ودنياك ، وتستسخط بإبطاء مرادك مع التقطع على انه سبحانه لا يمنك شحاً ولا بخلاً ولا نسياناً ، وقد شهد لصحة ذلك مراعاته لك . ولا لسان ينطق بدعاء ، ولا أركان عبده ، ولا قوة تتحرك بها في طاعة من طاعته ، فكيف وجملتك وأبعاضك توقف على خدمته ، ولسانك رطب بأذكارد ، لكن انما أخر رحمة لك وحكمة ومصلحة ، وقد تقدم اليك بذلك مقدمة ، فقال سبحانه (وعسى أن تكرهوا

شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون) وأنت العبد المحتاج تتخلف عن أكثر أوامره، ولا تستبطن نفسك في أداء حقوقه، هل هذا إنصاف أن يكون مثلك يبطن عن الحقوق ولا تنكر ذلك من نفسك، ثم تستبطن الحكيم الأزلي الخالق في باب الحظوظ التي لا تدري كيف حالك فيها هل طلبها عتاب وهلاك، أو غبطة وصلاح

وقل أيضاً بعد أن تكلم على قوله تعالى (وابتلوا اليتامى) الآية والله سبحانه ينهك على الاحتياط لنفسك وسرك ومالك، بالاحتياط لئلا يغيرك، لقد أوجب عليك ذلك التحرز والتحفظ والارتياح والمبالغة في الانتقاد لكل محل تودعه سرا أو مالا أو ترجع إليه، أو مشورة تقتبس بها رأياً، ونهيك على ما هو أو كد من ذلك وهو أن تعلم بأنك وإن بلغت الغاية من الفهم والعقل والتجربة يجوز أن يعلم الباري سبحانه تقصيرك عن تدبير نفسك، فإذا بلغت في الدعاء المحبوب نفسك جازله سبحانه أن يعطيك بحسب ما طلبت، ولا يرخي لذلك العنان بحكم ماله أردت، بل يحبس عنك لصلاحك، ويضيق عليك ما وسعه على غيرك نظراً لك، لأنك في حجر الربوبية مدمت عبداً، فإذا أخرجك عن رتبة التكليف سرحك تسريحاً، ولا تطلب التخاية حال حبسك، ولا تتصرف بحسب مرادك حال حركك فلست رشيداً في مصالحك، فكن بالله كاليتيم، مع الولي الحميم، تسترح من كد التسخط، وتنجو من مأثم الاعتراض والتحير، وليس يمكنك هذا

إلا بشدة بحث ونظر في حبك وقدرك . فإذا علمت أنك بالاضافة الى الحكمة الربانية والتدبير الالهي دون اليتيم بالاضافة الى الولي بكثير ، صح لك التفويض والتسليم ، واسترحت من كد الاعتراض ومرارة التسخط والتدبير . وقد أشار الى ذلك بقوله تعالى (وكنى بربك وكيلًا)

واعلم أنك في أسر الاقدار تصرف فان اترضضت صرت في أسر الشيطان ، فلأن تكون في أسر من لا يتهم عليك خير من أن تكون في أسر من ، أحدهما لا محيص لك عنه ، والآخر أنت أوقمت نفسك فيه . ولا أقبح من دافل حماه الله وحجر عليه جميعه نظراً له أدخل على نفسه عدوا يقبح آثار وليه عنده ، وبسخطه عليه لينفسد عليه حاله مع الولي . وذكر كلاما كثيرا

وقال أيضا كل حال خص الله تعالى في قلب المؤمن فينبغي أن يغتنم تلك اللحظة فإنها ساعة اجابة ، فحضور ذكر الله تعالى بقلب العبد حضور واستحضار ، وخير أوقات الطاب استحضار الملوك ، ومن اشتدت فاقته فدعا ، أو اشتد خوفه فبكى ، فذلك الوقت الذي ينبغي أن يدعو فيه فانه ساعة اجابة وساعة صدق في الطاب ، وما دعا صادق الا أجيب . وسبق ما يستعمل لازالة لهم والغم قليل فصول الامر بالمعروف وفي الكلام على دعوة ذي النون عليه السلام . ويأتي أدعية في فصول التداري



الفصول الخاصة بالقرآن والمصحف

فصل

(في كراهة نقط المصحف وشكله وكتابة الاحماس والاعشار وأسماء السور) (١)

وعدد الآيات فيه روايتان . وعنه يستحب نقطه . وقال ابن حمدان ومثله شكله ، ويكره التغيير فيه وعنه لا بأس به ، وتحرم مخالفة خط عثمان في واو وياء وألف أو غير ذلك ، نص عليه . ويجوز تقويل المصحف ، قدمه في الرعاية وغيرها . وعنه يستحب لان عكرمة بن أبي جهل كان يفعل ذلك رواه جماعة منهم الدارمي وأبو بكر عبد العزيز ، وعنه التوقف فيه وفي جملة على عينيه . قال القاضي في الجامع الكبير انما توقف عن ذلك وان كان فيه رفعة وإكرام لان ما طريقه القرب إذا لم يكن للقياس فيه مدخل لا يستحب فعله وان كان فيه تعظيم إلا بتوقيف (٢) ألا ترى أن عمر لما رأى الحجر قال لا تضر ولا تنفع ولولا أن رسول الله ﷺ قبلك ما قبلك . وكذلك معاوية لما طاف فقبل الأركان كلها أنكر عليه ابن عباس ، فقال ليس في البيت شيء مهجور ، فقال انما هي السنة فأنكر عليه الزيادة على فعل النبي

(١) هذا العنوان للمصنف رحمه الله وهو لعدة فصول

(٢) هذه قاعدة من أهم أصول الفقه لورعاها المسلمون حق رعايتها لسماوان

دخول مالا عليهم من البدع والغلو في الدين من باب تعظيم الأنبياء والصالحين وآله
البيت متبعين في هذا الغلو سنن من قباهم من اليهود والنصارى

ﷺ . وسبق بنحو ثلاثة كر اريس ان احمد استوى جالسا لما ذكر عنده
 ابراهيم بن طهمان، وقول ابن عقيل أخذت من هذا أحسن الادب فيما فعله
 الناس عند امام العصر من النهوض اسماع توقيعاته . ومعلوم أن القيام
 للمصحف أولى من ذلك . وكلام القاضي السابق يدل على العمل
 بالتوقيف . وقال الشيخ تقي الدين اذا اعتاد الناس قيام بعضهم لبعض
 قيامهم لكتاب الله أحق

فصل

(في اسماء السور وما تجب صيانة المصحف عنه)

توقف أحمد أن يقال سورة كذا . قال الخلال لا بأس به وهو الذي
 قدمه في الرعاية . وقال القاضي الأشبه ان يكره بل يقال السورة التي
 يذكر فيها كذا . ويحرم أن يكتب القرآن وذكر الله تعالى بشيء نجس أو
 عليه أو فيه فان كتابه أو عليه أو فيه غسلا . وقيل ان نجس ورقة المكتوب فيه
 أو كتب شيء نجس أو بل واندرس أو غرق دفن كالمصحف نص عليه
 في المصحف إذا بلي . وقال المروذي سألت أبا عبد الله عن الستر يكتب
 عليه القرآن ؟ فكره ذلك وقال لا يكتب القرآن على شيء منصوب ولا
 ستر ولا غيره . ويكره توسد المصحف ذكره ابن تيميم وذكره في الرعاية
 وقال بكر بن محمد كره أبو عبد الله أن يضع المصحف تحت رأسه فينام عليه
 قال القاضي انما كره ذلك لآذ فيه ابتذالا له ونقصانا من حرمة فانه يفعل

به كما يفعل بالمتاع . واختار ابن حمدان النجريم وقطع به في المغني والشرح (١)
كما سيأتي في الفصل بدمه ، وكذا سائر كتب العلم ان كن فيها قرآن وإلا
كره فقط . وقال أحمد في رواية نعيم بن ناعم وسأله أبيض الرجل المكتب
تحت رأسه ؟ قال أي كتب ؟ قلت كتب الحديث ، قال إذا خاف أن تسرق
فلا بأس وأما ان تتخذ وسادة فلا

وروى الخلال في الاخلاق عنه انه كان في رحلته الى الكوفة أو غيرها
في بيت ليس فيه شيء وكان يضع تحت رأسه لبنة ويضع كتبه فوقها . وقال
ابن عبد القوي في كتابه مجمع البحرين انه يحرم الاتكاء على المصحف وعلى
كتب الحديث وما فيه شيء من القرآن اتفاقا انتهى كلامه . ويقرب من
ذلك مد الرجاء الى شيء من ذلك ، وقال الحنفية يكره لما فيه من أسماء الله
تعالى وإساءة الادب . قال أبو زكريا النواوي رحمه الله أجمع المسلمون
على وجوب تعظيم القرآن العزيز على الاطلاق وتنزيهه وصيانيته وأجمعوا
على أن من جحد حرفا لم يقرأ به أحد (٢) وهو عالم بذلك فهو كافر

وقال القاضي عياض اعلم ان من استخف بالقرآن أو بالمصحف أو
بشيء منه أو جحد حرفا منه أو كذب بشيء مما صرح به فيه من حكم أو خبر
أو أثبت مانقاه أو نفي ما أثبتته وهو عالم بذلك أو شك في شيء من ذلك

(١) المراد من كلمة الشرح في هذا الكتاب وأمثاله من كتب الحنابلة شرح
المقتع المعروف بالشرح الكبير الذي طبع مع المغني في ١٢ مجلدا
(٢) ما لم يقرأ به أحد لا يكون قرآنا والظاهر انه سقط من هنا أو زاد فيه
حرفا الخ فان الزيادة فيه كالقص منه

فهو كافر باجماع المسلمين ، وكذلك إن جحد التوراة أو الانجيل أو كتب
الله المنزلة أو كفر بها أو سبها أو استخف بها فهو كافر (١) وقد أجمع المسلمون
على أن القرآن المتلو في جميع الاقطار المكتوب في المصحف الذي بأيدي
المسلمين ما جمعه الدفتان من أول (الحمد لله رب العالمين) الى آخر (قل أعوذ
برب الناس) كلام الله وحيه المنزل على نبيه محمد ﷺ وأن جميع ما فيه حق
وأن من نقص منه حرفاً قاصداً لذلك أو بدله بحرف آخر مكانه أو زاد
فيه حرفاً لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع عليه الاجماع وأجمع عليه أنه
ليس بقرآن عامداً بكل هذا فهو كافر . قال أبو عثمان بن الحذاء : جميع
من ينتحل التوحيد متفقون على أن الجحد بحرف من القرآن كفر وقد
اتفق فقهاء بغداد على استنابة ابن سبويه المقرئ أحد أئمة المقرئين المتصدرين
بها مع ابن مجاهد لقراءته واقرائه بشواذ من الحروف مما ليس في المصحف
وعقدوا عليه للرجوع عنه والتوبة سجلاً أشهد فيه على نفسه في مجلس
الوزير بن علي بن مقله سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة ، وأفتى محمد بن
أبي زيد فيمن قال لصبي لعن الله معلمك وما علمك - وقال أردت سوء
الادب ولم أرد القرآن - قال يؤدب القائل . قال وأما من لعن المصحف

(١) المراد بالتوراة والانجيل وكتب الانبياء ما أنزله الله تعالى لا ما في ايدي
أهل الكتاب بأعيانها فمقتضى هذه المسلمين المأخوذة من النصوص فيها أن بعض ما فيها
باطل قطعاً وهو ما خالف نصوص الاسلام كعصب المسيح و . . . وبعضه صحيح
المعنى وإن حرفوا لفظه بالتراجم وغيرها وما احتمل الامر من لا يصدقهم ولا يكذبهم
فيه كما أمرنا النبي ﷺ

فانه يقتل انتهى كلامه ، وكذا محمد بن الحسن بن مقسم أبو بكر المقرئ
النجوي أحد الأئمة استتيب من قراءته بما لا يصح نقله فكان يقرأ بذلك
في المحراب ويعتمد على ما يسوغ في العربية وان لم يعرف له قارئ . توفي
بعد الحسين وثمانئة

ويحرم بالسفر (١) الى أرض العدو للخبر المتفق عليه . وقيل ان
كثر العسكر رأمن استيلاء العدو عليه فلا لقوله في الخبر « مخافه أن تناله
أيديهم » (٢) وقال في المستوعب يكره أن يسافر بالقرآن الى أرض
العدو إلا أن يكون العسكر كثيرا فيكون الغالب فيه السلامة والاول
هو الذي ذكره في الشرح وقدمه في الرعاية

وللامام ونائبه أن يكتبوا في كتبهما الى الكفار آيتين أو أقل كالنسية
في الرسالة . وهل للذمي نسخه بين يديه بدون حمله ولمسه ؟ على روايتين
ويمنع من قراءته نص عليه ، وقيل لا يمنع منها بل يمنع من لمسه وتملكه .
ويمنع المسلم من تملكه له فان ملكه بارت أو غيره ألزم بإزالة ملكه عنه .
ويجوز للمسلم والذمي أخذ الأجر على نسخ المصحف نص عليه .

(١) كذا في الاصل ولا بد ان يكون أصله : ويحرم السفر به الخ
(٢) تدل قرائن الاحوال على ان وقوع المصحف في أيدي الاعداء كان مظنة
فتنة في مصر الاول لفلة المصاحف فيخشي ان يغبروا فيه ويحرفوا ، ليطعنوا فيه
وبشككوا من شأوا فيها في أيدي المسلمين . ثم كثرت المصاحف وعمت الآفاق ،
ويوجد منها ألوف في جميع بلاد الكفار ، ولكن أنت تلك الفتنة وام الله
وعده بحفظ كتابه

فصل

قال في المغنى والشرح لا يجوز أن يجعل القرآن بدلا من الكلام
لانه استعمال له في غير ما هو له أشبه استعمال المصحف في التوسد ونحوه
ذكره في الاعتكاف وقال في الكافي قال ابن عقيل ثم ذكر ما ذكره في
المنى ولم يزد، وذكر في الرعاية في الاعتكاف ان ذلك مكروه وهو الذي
ذكره في التلخيص

فصل

(في الاقتباس بتضمين بعض القرآن في النظم والنثر)

سئل ابن عقيل عن وضع كلمات وآيات من القرآن في آخر فصول
خطبة وعظية فقال تضمين القرآن لما قصد تضاهي مقصود القرآن لا بأس به
تحسينا للكلام، كما يضمن في الرسائل الى المشرّكين آيات تقتضي الدعاية
الى الاسلام، فأما تضمين كلام فاسد فلا يجوز ككتب المبتدعة (١)
وقد أنشدوا في الشعر

ويخزّم وينصر كم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنينا

ولم يشكر على الشاعر ذلك لما قصد مدح الشرع وتمظيم شأن أهله

وكان تضمين القرآن في الشعر سائما لصحة القصد وسلامة الوضع

(١) ومثله الاقتباس في المجون والفحش ومنه ما هو اهانة ظاهرة لا يستحل
مثلها المبتدعة وفي كتب البديع والادب امثلة منها

فصل

﴿ في تفسير القرآن بمقتضى اللغة وحكم تفسير الصحابي والتابعي له ﴾
وفي جواز تفسير القرآن بمقتضى اللغة روايتان ذكرهما القاضي وغيره ويقبل تفسير الصحابي ويلزم قبوله ان قلنا قوله حجة قال ابن تميم يرجع الى تفسير الصحابي للقرآن قال: وقال القاضي تفسير الصحابي كقوله فان قلنا هو حجة لزم المصير الى تفسيره ، وان قلنا ليس بحجة ونقل كلام العرب في ذلك صير اليه ، وان فسره اجتهادا أو قياسا على كلام العرب لم يلزم ، ولا يلزم الرجوع الى تفسير التابعي إلا أن ينقل ذلك عن العرب وعنه هو كالصحابي في المصير الى تفسيره ، وقال أبو الحسين إذا لم نقل قول الصحابي حجة (١) ففي تفسيره وتفسير التابعي روايتان : اللزوم وعدمه

فصل

﴿ في القراءة في كل حال الا لمن ثبت عليه الغسل ﴾
تجوز القراءة لماش وراكب ومضطجع ومحدث، حدثا أصغر ونجس البدن والثوب وعلى كل حال إلا مع جنابة أو حيض ونفاس ، وحكى بعض أصحابنا عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن حديث وهو متكى فاستوى جالسا وقال أكره أن أحدث عن رسول الله ﷺ وأنا متكى ،

(١) الجمهور على أنه غير حجة في المسائل الاجتهادية وإنما ينظر فيه ويعتبر به من جهة اللغة ومن جهة احتمال التوقيف وعدمه

فكلام الله أولى (١) ويحتمل أن يمنع منها نجس الفم وقال ابن تيميم : لا تمنع نجاسة الفم قراءة القرآن ذكره القاضي والاولى المنع وقد نص أحمد رحمه الله في رواية ابن منصور وغيره أنه لا بأس بقراءة القرآن في الطريق . وتكره القراءة مع حمل الجنازة جهرًا وحال خروج الريح لا حال لمس الذكر والزوجة ، زاد القاضي وأكله للحم الجزور ونسله للميت على احتمال فيه لأن تلك الحال غير مستقرة في المادة، ولأنه في هذه الحال يبعد منه الملك . قل أحمد في رواية يعقوب في الرجل يقرأ فيخرج منه الريح يمسك عن القراءة

وتكره القراءة في الحمام قل في الرعاية وابن تيميم على الأصح صيانة للقرآن ، ورواه سعيد بن دلي وحكاه ابن عقيل عن علي وابن عمر قال في الشرح ولم يكرهه النخعي ومالك لأننا لا نعلم حجة على الكراهة ولم يذكر في المستوجب غير الكراهة وهو الذي ذكره الشيخ مجد الدين في شرح الهداية وقال نص عليه وبه قل أبو حنيفة وأبو يوسف واسحاق واحتج بقول علي

(١) لكن صح عن عائشة (رض) أنها كانت تقرأ القرآن وهي مضطجعة وقد وصف الله أولى الابواب من خواص المؤمنين بقوله « الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم » فما ذكره المصنف في أول الفصل هو الصواب . والفرق بينه وبين التحديث أن مجلس تلقين العلم من السنة ومن القرآن بالأولى يطلب فيه من الأدب الاجتماعي مالا يطلب في العبادة الشخصية . التي يحسن التوسع فيها لاستدامتها

فصل

(في القراء في السوق واختلاف حال القاري، والسامعين فيه)

قل ابن عقيل في العنون قل حنبلي : كم من أقوال وأفعال تخرج
مخرج الطاعات عند العامة وهي مأثم وبمسد من الله سبحانه عند العلماء
مثل القراءة في أسواق يصبح فيها أهل المماش بالنداء والبيع ولا أهل
السوق يكتفهم السماع ذلك امتياز ، قل حنبلي أعرف هو و لعل أهل السوق
يسمعون النهي عن مرأيات (١) أو معصية فبتركونها انتهى كلامه

فصل

﴿ في التلاوة عند المصائب لتسكينها ﴾

من المعلوم أنه يشرع في أوقات الشدائد والمصائب قراءة شيء يسكنها
بذكر ما جرى على الأئمة ليتأسى بهم صاحب المصيبة وما وعد الله الصابر بن
من الاجر والثواب الجزل ، دأما قراءة شيء يهيج الحزن ويحمل على
الجزع فينبغي أن يذكره . وفي كلام ابن عقيل ما يقتضي ذلك فإنه رحمه الله
لما توفي ابنه عقيل سنة عشر وخمسمائة وعمره سبع وعشرون سنة وكان
تفقه وناظر في الاصول والفروع وظهر منه أشياء تدل على دينه وخيره

(١) هكذا رسمت الكلمة في الخط والظاهر ان المراد بها المراءات من الرياء
ويحتمل ان يكون اصلها المراءاة أي التعامل بالربا وهو المناسب لحال السوق .
ويمكن الجمع بين قولي هذين الحنبليين بأن المنوع ما يعد اهانة في العرف كمن
يقرأ للتسول في مكان مبتذل يمتن فيه ولا ينفع أحد منه . والثاني من يقرأ في
مكان محترم بحيث يسمعه وينصت له بعض التجار وغيرهم

حزن عليه وصبر صبرا جميلا فلما دفن جعل يتشكر للناس فقرا قارىء
(يا أيها العزيز ان له أبا شيخا كبيرا فخذ أحدنا - كأنه انراك من المحسنين)
فبكى ابن عقيل وبكى الناس وضح الموضع بالبكاء فقال ابن عقيل للقارىء يا هذا
ان كان يهيج الحزن فهو نياحة ، والقرآن لم ينزل للنوح بل لتسكين الاحزان .

﴿ فصل ﴾

﴿ في تحزيب القرآن وتقسيم ختمه على الايام ﴾

ويستحب القراء في كل اسبوع نص عليه قال النبي ﷺ « اقرأ
القرآن في كل اسبوع مرة ولا تزيدن على ذلك » (١) وقال أوس بن حذيفة
سألت أصحاب رسول الله ﷺ كيف تحزون القرآن ؟ قالوا ثلاث وخمس
وسبع وتسع واحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل وحده . رواه
أبو داود وروى الثاني أحمد وفيه حزب المفصل من قاف حتى تختم ،
ورواه الطبراني فسالنا أصحاب رسول الله ﷺ كيف كان رسول الله ﷺ
يحزب القرآن ؟ قالوا كان يحزبه ثلاثا وخمسا وذكراه واسناده جيد . وان قرأه
في كل ثلاث ختم لم يذكر في الشرح وغيره

وقال عبد الله بن عمرو قلت لرسول الله ﷺ ان بي قوة قل
« اقرأه في ثلاث » رواه أبو داود ، قال في رواية بكر بن محمد عن أبيه
وقد سأله عن الرجل يختم القرآن في أقل من سبع : ما يجزي ولا أعلم فيه

(١) جاء في الاصل بالجمع وهو مختصر يتصرف من حديث عبد الله بن عمرو الذي يذكر

قريبا مفصلا وليس بحديث مستقل .

رخصة ثم ذكر أبو عبد الله بعد أن نظر في حديث عبد الله بن عمرو « لا يفته من قرأ القرآن في أقل من ثلاث » - فهذه رخصة. قال القاضي وظاهر هذا الرجوع يعني عن رواية الكراهة انتهى كلامه وعنه تكره قراءته دون السبع ، قال القاضي نص عليه في رواية الجماعة لأن عبد الله بن عمرو قال للنبي ﷺ « اقرأ القرآن في كل ليلة » فقال له « اقرأ القرآن في كل شهر مرة » قلت اني أطيق أفضل من ذلك ؟ قال « في كل عشرين » قلت اني أطيق أفضل من ذلك ؟ قال « في كل عشر » قلت اني أطيق أفضل من ذلك ؟ قال « في كل سبع ولا تزيد على ذلك » وفي لفظ « اقرأ القرآن في كل شهر » قلت اني أجده قوة قال « في عشرين ليلة » قلت اني أجده قوة قال « في سبع ولا تزيد على ذلك » وفي لفظ « اقرأ القرآن في كل شهر » قلت أطيق أكثر من ذلك فردده (١) في الصوم الى صوم داود وقال « واقرأه في سبع ليال مرة » متفق على ذلك .

وتكره قراءته فيما دون الثلاث ، قال في رواية ابن منصور أكره له دون ثلاث وهو معنى ما نقله حرب ويعقوب كقولهم ﷺ « لا يفته من قرأ القرآن في أقل من ثلاث » رواه أبو داود

(١) كذا في النسخة النجدية والمصرية ناقصة من هنا ويظهر انه سقط شيء من الكلام والمعنى الذي يؤخذ في روايات الحديث انه رددته في القراءة وفي الصوم اذ كان يصوم كل يوم فأمره ان يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وما زال يراجع حتى رده في الصوم الى صوم داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما وفي القراءة الى سبع ليالي وذلك انه كان يقرأ في صلاة الليل .

والنسائي وابن ماجه والترمذي وقال حسن صحيح ، وعنه لا يكره لما روى
البخاري ان النبي ﷺ قال لعبد الله بن عمرو « اقرأ القرآن في كل شهر »
قال أطيق أكثر مما زال حتى قال في ثلاث . والمراد على هذه الرواية اذا
لم يكره ان الفعل مستحب لان القراءة مطلوبة ولا كراهة وهو ظاهر
الخبر، وعنه لا بأس بذلك أحيانا وتكره المداومة عليه . قال ابراهيم بن تميم
وهو أصح وتجوز قراءته كله في ليلة واحدة ، وعنه تكره المداومة على
ذلك . وعنه ان ذلك غير متدر بل هو على حسب حاله من النشاط والقوة
لانه روي عن عثمان انه كان يختمه في ليلة وروي ذلك عن جماعة من السلف .
ويكره تأخير ختمه أكثر من أربعين يوما بلا عذر نص عليه لان عبد الله
ابن عمرو سأل النبي ﷺ في كم يختم القرآن ؟ قال « في أربعين يوما »
الحديث رواه أبو داود ، وان خاف نسيانه أو زاد علمها فنسيه بلا عذر
حرم وفيه وجه يكره ، ويسن ختمه في الشتاء أول الليل وفي الصيف أول
النهار ، قال ذلك ابن المبارك وذكره أبو داود لاحد فكانه أعجبه ويجمع
أهله وولده وغيرهم عند ختمه ويدعو ، نص عليه ، وقد روى عنه أيضا
خلافه فروى الروذي قال كنت مع أبي عبد الله نحوا من أربعة أشهر
بالعسكر ولا يدع قيام الليل وقراءة النهار فما علمت بختمه ختمها وكان يسر ذلك
وقد روى طلحة بن مصرف قال أدركت أهل الخير من صدر هذه
الامة يستحبون الختم في أول الليل وأول النهار ويقولون اذا ختم في أول
النهار صلت عليه الملائكة حتى يمتسي ، واذا ختم أول الليل صلت عليه
الملائكة حتى يصبح . ورواه ابن أبي داود ونص على هذا في رواية محمد بن

حبيب . وكان أنس إذا ختم القرآن جمع أمهه وولده . قاله أحمد في رواية أبي الحارث وغيره . وروى ذلك عن ابن مسعود وغيره ، ورواه ابن شاذان مرفوعاً من حديث أنس ، وروى أبو عبيد هذا المعنى عن أبي قلابة مرسلاً

فصل

(في بيان سور المنفصل)

واللهاء في المنفصل أقوال (أحدها) أنه من أول (ق) صححه ابن أبي الفتح في مضاميه وغيره . قال الماوردي في تفسيره حكاه عيسى بن عمر عن كثير من الصحابة للخبز المذكور في الفصل قبله والثاني من الحجرات والثالث من أول الفتح والرابع من أول القتال . قال الماوردي وهو قول الآخرين والخامس من (هل أتى على الإنسان) والسادس من سورة الضحى . قال الماوردي وهو قول ابن عباس

وقال الشيخ سيف الدين ابن الشيخ نضر الدين الحنبلي الحراني في خطبة له : وفي المنفصل خلاف مفصل غير مجمل ، فقل هو من سورة محمد وهو النبي المرسل ، وقال قوم من الفتح وهو قول معمر ، وقال قوم من (ق) وهذا القول أجزل ، وقال قوم من الضحى ، والصحيح الأول ، وقال قوم من (هل أتى على الإنسان) وما عليه معمول

وفي تسميته بالمنفصل للهاء أربعة أقوال (أحدها) لفصل بعضه على (١) بعض (والثاني) لكثرة الفصل بينهما (٢) باسم الله الرحمن الرحيم (والثالث) لأحكامه (والرابع) لفظة المذخور فيه

(١) كذا في الأصل عن (٢) أي السور

فصل

﴿ في فضل القراءة في المصحف ﴾

وقراءة القرآن في المصحف أفضل . قال الطبراني ثنا ابراهيم بن
 دحيم الدمشقي ثنا أبي وحدثنا عبدان بن حمدان ثنا دحيم الدمشقي ثنا
 مروان ابن معاوية ثنا أبو سعيد بن عون المكي عن عثمان بن عبد الله بن أوس
 الثقفي عن جده قال قال رسول الله ﷺ « قراءة الرجل القرآن في غير
 المصحف ألف درجة وقراءته في المصحف تضاعف على ذلك إلى ألفي درجة »
 كذا نقلته من خط الحافظ ضياء الدين وإنما هو أبو سعيد بن عود روى
 ابن أبي مريم عن ابن معين ليس به بأس وروى غيره عنه : ضعيف ، وروى
 ابن عدي خبره هذا واختلف عليه في متنه وقال مقدار ما يرويه غير محفوظ ،
 ذكر هذه المسئلة الآمدي من أصحابنا . وذكر الحافظ أبو موسى في
 (الوظائف) في ذلك آثراً

وفي الحديث « النظر في المصحف عبادة » قال عبد الله كان أبي يقرأ
 كل يوم سبعمائة لا يكاد يتركه نظراً (١) قال القاضي وإنما اختار أحمد القراءة في
 المصحف لأخبار فروى ابن أبي داود بإسناده عن أبي داود مرفوعاً
 « من قرأ مائتي آية كل يوم نظراً شفع في سبعة قبور حول قبره وخفف
 المذاب عن والده وإن كانا مشركين » وروى أبو عبيد في فضائل القرآن
 بإسناده عن النبي ﷺ « فضل قراءة القرآن نظراً على من يقرأه ظاهراً
 كفضل الفريضة على النافلة » وإسناده عن ابن عباس قال كان عمر بن

(١) أي قراءة نظر في المصحف

الخطاب رضي الله عنه إذا دخل البيت نشر المصحف فقرأ فيه . وعن ابن مسعود وعائشة ، عن ذلك ، وعن ابن عمر الحث على ذلك رضي الله عنهم ، قال القاضي وقد روي في فضل النظر الى المصحف من غير قراءة أخبار فروى ابن أبي داود بإسناده عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ «النظر الى الكعبة عبادة ، والنظر في وجه الوالدين عبادة ، والنظر في المصحف عبادة » وبإسناده عن الأوزاعي قال كان يحبهم النظر في المصحف بعد القراءة هنيئة ، قال ابن الجوزي وينبغي لمن كان عنده مصحف أن يقرأ فيه كل يوم آيات يسيرة لئلا يكون مهجورا

فصل

(في العمل بالحديث الضعيف وروايته والتساهل في أحاديث الفضائل دون ما ثبت به الأحكام والحلال والحرام والحاجة الى السنة وكونها من الدين)
ولاجل الآثار المذكورة في الفصل قبل هذا ينبغي الإشارة الى ذكر العمل بالحديث الضعيف والذي قطع به غير واحد ممن صنف في علوم الحديث حكاية عن العلماء انه يعمل بالحديث الضعيف فيما ليس فيه تحليل ولا تحريم كالفضائل (١) وعن الإمام أحمد ما يوافق هذا قال ابن عباس

(١) نقل الحافظ السخاوي في خاتمة (القول البديع) عن الامام النووي قول المحدثين والفقهاء باستحباب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف لا بالموضوع — ونقل عن القاضي ابن العربي المالكي عدم جواز العمل به مطلقا . ثم ذكر ان أستاذه الحافظ ابن حجر قال وكتب بخطه ان =

ابن محمد الدوري سمعت أحمد بن حنبل وهو شاب على باب أبي النضر
ثقل له يا أبا عبد الله ما تقول في موسى بن عبيدة ومحمد بن اسحاق؟ قال
أما محمد فهو رجل نسمع منه ونكتب عنه هذه الأحاديث يعني المغازي
ونحوها، وأما موسى بن عبيدة فلم يكن به بأس ولكنه روى عن عبد الله
ابن دينار عن ابن عمر أحاديث منكرة فاما إذا جاء الحلال والحرام أردنا
أقواما هكذا، قال العباس وأرانا بيده، قال الحلال وأرانا العباس فقل
أبي عبد الله قبض كفيه جميعا وأقام إبهاميه

وروى أبو بكر الخطيب ثنا محمد بن يوسف القطان النيسابوري ثنا
محمد بن عبد الله الحافظ سمعت أبا زكريا العنبري سمعت أبا العباس أحمد
ابن محمد السجزي يقول سمعت الزوفي يعني أبا عبد الله يقول سمعت أبا
عبد الله أحمد بن حنبل يقول إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال

= شرائط العمل بالضعيف ثلاثة :

(الاول) متفق عليه - أن يكون الضعف غير شديد فيخرج من انفراد من
الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه (الثاني) أن يكون مندرجا تحت
أصل عام فيخرج ما يمتنع بحيث لا يكون له أصل أصلا (الثالث) أن لا يعتد عند
العمل به بثبوته لئلا ينسب الى النبي ﷺ ما لم يقله . والأخير ان عن عبد السلام
وعن صاحبه ابن دقيق العيد . والاول نقل العلائي الاتفاق عليه اهم نقل السخاوي
انه روي عن الامام أحمد انه يعمل بالضعيف اذا لم يوجد غيره ولم يكن ثم ما يعارضه .
وهذا شرط آخر لم يتنبه الحافظ بن حجر الى شرطه . والعمدة في مذهب أحمد
مانقله المصنف هنا فانه أعلم الناس بمذهبه كما شهد له ابن القيم وكفى بشهادته .

والحرام شديدا في الاسانيد، واذا رويناه عن رسول الله ﷺ في فضائل الاعمال وما لا يضع حكما ولا يرفقه تساهلنا في الاسانيد. وذكر هذا النص القاضي أبو الحسين في طبقات أصحابنا في ترجمة النوفلي وذكر القاضي في الجامع الكبير أن الامام أحمد ضعف الاحاديث التي فيها «أول الوقت رضوان الله، وآخر الوقت عفو الله» قال واذا ثبت أن الحديث ضعيف لم يخرج به على الماء ثم قاله القاضي مجيبا لمن قال إن العفو يكون مع الاساءة فيقتضي أن يكون مسيئا بتأخيرها ويشهد لهذا أحاديث

قال الامام أحمد في المسند ثنا شريح ثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ « ما جاءكم عني من خير فقلوه أو لم أقوله فانا أقوله ، وما أتاكم من شر فاني لا أقول الشر » أبو معشر اسمه نجيع لين مع انه صدوق حافظ ورواه أبو بكر البزار من حديثه

وروى الامام احمد ايضا عن يحيى بن آدم ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ « اذا حدثكم عني حديثا تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا فاني لا أقول ما ينكر ولا يعرف » رواه الدارقطني وغيره من حديث يحيى بن آدم فقال عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ولعل احمد رواه هكذا وسقط من النسخة وهو حديث جيد الاسناد وسيأتي في كلام البيهقي في آخر الفصل ، وقال احمد ايضا: ثنا أبو عامر ثنا سالم بن يحيى

ابن بلال عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد
ابن سويد عن أبي حميد وأبي أسيد أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال « إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم
وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به ، وإذا سمعتم الحديث عني تنكروا
قلوبكم ، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم ، وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم منه »
اسناد جيد ورواه أبو بكر الخلال والذي قبله عن عبد الله بن الإمام أحمد
عن أبيه ، وروى البيهقي الثاني من حديث قتيبة عن سليمان بن بلال ومن
حديث الدراوردي كلاهما عن ربيعة به قال وتابعه عمارة بن غزية عن
عبد الملك بن سعيد بن سويد ، ووقع في رواية البيهقي عن أبي حميد أو
أبي أسيد بالشك قال وهذا أمثل اسناد روي في هذا الباب

وقال البخاري في تاريخه قال لنا عبد الله بن صالح ثنا بكر هو ابن
مضر عن عمرو هو ابن الحارث عن بكير هو ابن عبد الله بن الأشج
عن عبد الملك بن سعيد حديثه عن عباس بن سهل عن أبي رضي الله عنه
إذا بلغكم عن النبي ﷺ ما يعرف ويلين الجلود فقد يقول النبي ﷺ
الخير ولا يقول إلا الخير . قال البخاري وهذا أصح من رواية من روى عنه
عن أبي حميد أو أبي أسيد (١) قال البيهقي فصار الحديث المسند معلولا ،

(١) أقول وهو أصح معنى كما أنه أصح سنداً فإنه أفاد أن الحديث في الخير قد
يكون صحيحاً لأنه « ص » يقول الخير ولكن لا يحكم بأنه قاله لأنه خير بل لا بد
من التثبت في روايته لجواز أن يكون خيراً ولم يقله . وأما إذا كان شراً أو منكراً فيجب
بالقطع بأنه لم يقله لأنه « ص » لا يقول إلا الحق والخير فلا يمتد بصحة السند مع إبطال المتن

وقال الحسن بن عرفة في جزئه ثنا أبو يزيد خالد بن حبان الرقي عن فرات ابن سلمان وعيسى بن كثير كلاهما عن أبي رجاء عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ « من بلغه عن الله شيء له فيه فضيلة فأخذه إيمانا ورجاء ثوابه أعطاه الله عز وجل ذلك وأزلم يكن كذلك » خالد قواه الامام أحمد وجماعة وضعفه الفلاس ، وأما أبو رجاء فهو محرز الجزري فما أظن ، قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج بخبره اذا انفرد وذكره أيضا في الثقات وقال بدلس وقال أبو حاتم الرازي شيخ ثقة وقال أبو داود ليس به بأس ولعل هذا حديث حسن ، ويحتمل ان أبا رجاء عبد الله بن محمد براين مهملتين وهو متروك بالاتفاق لكن لم أجد أحدا ذكر له كنية ويحتمل انه مجهول والاول أشبه ، وذكر ابن الجوزي رحمه الله تعالى في الموضوعات هذا الحديث من طريق ولم يذكره من هذه الطريقة ،

وعن الامام أحمد ما يدل على انه لا يعمل بالحديث الضعيف في الفضائل والمستحبات ^(١) ولهذا لم يستحب صلاة التسبيح اضعف خبرها عنده مع انه خبر

(١) رضي الله عن أحمد ما أوسع علمه وأدق فهمه : ان القول بالعمل بالحديث الضعيف فيما ذكر والتساهل في روايته قد فتح على الامة بابا من الغلو في الدين وتكثير العبادات المخرجة التي تنافي بسر الاسلام حتى جملوا بعضها من الشعائر فيه مع تقصير الاكثرين في اقامة الفرائض والزام الواجبات ، وترتب عليه ما نقله المصنف بعده عن الشيخ تقي الدين من قبول الاسرائيليات والمنامات - وكذا الحرافات

٤٠ — الآداب الشرعية ج ٢

مشهور عمل به وصححه غير واحد من الأئمة. ولا يستحب أيضا التيمم بضربتين على الصحيح عنه مع أن فيه أخبارا وآثارا، وغير ذلك من مسائل الفروع فصارت المسئلة على روايتين عنه، ويحتمل أن يتعين الثاني لأنه إذا لم يشدد في الرواية في الفضائل لا يلزم أن يكون ضعيفا واهيا ولا أن يعمل به بانفراد بل يرويه ليبرف ويبين أمره للناس أو يستبر به ويعتضد به مع غيره، ويحتمل أن يقال يحمل الاول على عدم الشمار وأنه انما ترك العمل الثاني لما فيه من الشمار، وهو معنى مناسب والله أعلم

وقال الشيخ تقي الدين عن قول أحمد وعن قول العلماء في العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال قال: العمل به بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالاسرائيليات والمنامات وكلمات السلف والعلماء ووقائع العالم ونحو ذلك مما لا يجوز اثبات حكم شرعي به لا استحباب ولا غيره، لكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب فيما علم حسنه أو قبحه بأدلة الشرع فإن ذلك ينفع ولا يضر، وسواء كان في نفس الامر حقا أو باطلا - إلى أن قال - فالخاصل أن هذا الباب يروى ويعمل به في الترغيب والترهيب لا في الاستحباب ثم اعتقاد موجب له وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف على الدليل الشرعي (١)

(١) لكن جاءت أزيمة قل فيها من يعرف الأدلة ومن يقبها إذا أقامها عليه غيره فسد هذه الذريعة للعبث بالدين والزيادة فيه كان واجبا فإن العبادات والفضائل الثابتة بالقطع من الكتاب والسنة كافية للامة وياليتها يوجد فيها كثيرون ممن لا يقصرون فيها

وقال أيضا في شرح العمدة في التيمم بضربتين: والعمل بالضعاف إنما يشرع في عمل قد علم أنه مشروع في الجملة ، فإذا رغب في بعض أنواعه بحديث ضعيف عمل به ، أما إثبات سنة فلا ، انتهى كلامه ،

وأما العمل بالضعيف في الحلال والحرام قد كان حسنا فإنه يحتاج به ، وقد يطلق عليه بعضهم أنه حديث ضعيف ولم يكن حسنا لم يحتاج به كما تقدم (١) وقد قال الإمام أحمد في رواية ميمنا « الناس اكفاء إلا حائك أو حجام أو كساح » هو ضعيف والعمل عليه ، وقال القاضي أبو الخطاب معنى قوله ضعيف على طريقة أصحاب الحديث لأنهم يضعفون بالارسال والتدليس والنعنة ، وقوله والعمل عليه على طريقة الفقهاء لأنهم لا يضعفون بذلك

وذكر أبو بكر الخلال في التيمم من جامعه في حديث عمرو بن بخدان عن أبي ذر مرفوعا « الصعيد الطيب وضوء المسلم » أن أحمد لم يمل إليه قال لأنه لم يعرف عمرو بن بخدان ، وحديث عمرو بن بخدان هو حديث تفرد به أهل البصرة ولو كان عند أبي عبد الله صحيحا لقال به ولكنه كان مذهبه إذا ضعف - ناد الحديث عن رسول الله ﷺ مال إلى قول أصحابه ، وإذا ضعف اسناد الحديث عن رسول الله ﷺ ولم يكن له معارض قال به ، فهذا كان مذهبه ، وقال الخلال أيضا في الجامع في حديث

(١) كذا في النسخة النجدية وهو غلط والمعنى يقتضي أن يكون أصل الجملة هكذا : وأما العمل بالضعيف في الحلال والحرام فلا - وما كان حسنا فإنه يحتاج به وقد يطلق عليه بعضهم أنه حديث ضعيف وما لم يكن حسنا لم يحتاج به كما تقدم

ابن عباس في كراهة وطء الخائض قل، كأنه يعني الامام أحمد أحب أن لا يترك الحديث وان كان مضطربا لان مذهبه في الاحاديث اذا كانت مضطربة ولم يكن لها مخالف قال بها، وقال القاضي أبو يعلى في التعليل في حديث مظاهر بن أسلم في ان عدة الأئمة قرء ان مجرد طعن أصحاب الحديث لا يقبل حتى يبينوا جهته مع ان أحمد يقبل الحديث الضعيف انتهى كلامه.

والمشهور عند اهل العلم ان الحديث الضعيف لا يحتاج به في الواجبات والمحرمات بمجرد هذا معروف في كلام أصحابنا، وأما اذا كان حسنا فانه يحتاج به كما سبق، قال تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) قل المفسرون وهذا وان كان نازلا في أموال الفقه فهو عام في كل ما أمر به النبي ﷺ ونهى عنه، والاخبار في هذا المعنى مشهورة صحيحة عن النبي ﷺ كخبر المقدم بن معدي كرب عن النبي ﷺ قال «ألا اني أوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان على أريكته فيقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه» وذكر الحديث رواه أبو داود بإسناده ورواه الامام أحمد ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية بن صالح ثنا الحسن بن جابر انه سمع المقدم فذكره مرفوعا ونقظه «يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحديثي فيقول بيني وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا استحللناه وما وجدنا فيه حراما حرماناه. وإن ما حرم رسول الله ﷺ كما حرم الله» ورواه ابن ماجه والترمذي وقال حسن

غريب والبيهقي وقال استاده صحيح

وروى أبو داود عن أحمد بن حنبل والنسائي عن سفيان عن أبي النضر عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن النبي ﷺ قال « لا ألفين أحدكم متكثراً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أندري ما وجدناه في كتاب الله اتبعناه » حديث صحيح ورواه ابن ماجه والترمذي وحسنه

وروى الخطيب في كفاية الكفاية عن الاوزاعي عن مكحول أنه قال القرآن أحوج الى السنة من السنة الى القرآن (١) وقال يحيى بن أبي كثير السنة قاضية على الكتاب وايسر الكتاب قاضيا على السنة، وقال الاوزاعي عن حسان بن عطية كان جبريل ينزل على رسول الله ﷺ والسنة تفسر القرآن، وقال أبوب السخيتاني اذا حدث الرجل بالسنة فقال دعنا من هذا حدثنا من القرآن فاعلم أنه ضال مضل

وقال الاوزاعي قال الله تعالى (من يطع الرسول فقد أطاع الله)

(١) المراد بهذا القول وما يليه هو المراد بما بعدهما من ان السنة تفسير للقرآن وبيان له ورسول الله أعلم بمراد الله من كتابه ولكن الكلمة الاولى أبعد الثلاث عن الادب والكلمة الثالثة اقربها منه بل هي الحق الذي لا حاجة الى غيره معه : قول الله فوق كل شيء وهو لا يحتاج الى شيء ولا يقضي عليه شيء وإنما المكلفون هم المحتاجون الى بيان الرسول «ص» له لانه تعالى وكل اليه هذا البيان له فيه ، وما كان مكحول ويحيى بن أبي كثير على فضلها بمصومين وجل من لا يسهو ولا يخطيء وإنما كتبت هذا للنصيحة من عقله بأن لا يعبر عن بيان السنة للكتاب واحتياج المسلمين اليها بما عبرا به عفا الله عنا وعنهما ، وانظر كلام الشافعي في الصفحة التالية فهو القول الفصل ، واليه المنتهى في العلم والادب

وقال (وما آتاكم الرسول فخذوه) وقال مالك ما من أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا قول رسول الله ﷺ ، وقاله قبله مجاهد والشعبي ، وقال الشافعي إذا صح الحديث فاضربوا بقولي هذا الحائط ، وقال الاوزاعي قال القاسم بن مخيمرة : ماتوفي عنه رسول الله ﷺ وهو حرام فهو حرام الى يوم القيامة ، وما توفي عنه وهو حلال فهو حلال الى يوم القيامة ، وخطب بذلك عمر بن عبد العزيز

وقد روى أبو داود أن عمر رضي الله عنه سئل عن المرأة تحيض بعد ما طافت يوم النحر فافتي بأنها لا ترحل حتى يكون آخر عهدها بالبيت فقال له السائل اني سألت رسول الله ﷺ فأذن لها فجعل عمر يضربه بالدرة ويقول له ويا لك تسألني عن شيء سألت عنه رسول الله ﷺ

وقال البيهقي في كتاب المدخل قال الشافعي رضي الله عنه قال بعض من رد الاخبار قبل تجمد حديثنا فيه ان رسول الله ﷺ قال « ما جاءكم مني فاضروه على كتاب الله فإوائقه فأنا قته وما خالفه فلم أقله ، فقات له ما روى هذا أحد ثبت حديثه في صغير ولا كبير ، وقد روي من طريق منقطعة عن رجل مجهول ، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء . ثم قال الشافعي قال أبو يوسف حدثنا خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله ﷺ انه دعا اليهود فسألهم فحدثوه حتى كذبوا على عيسى فحسد النبي ﷺ المنبر فخطب الناس فقال « ان الحديث سينشور عني فما أتكم عني فوافق القرآن فهو عني ، وما أتكم عني يخاف القرآن فليس عني ، قال الشافعي وليس

يخالف الحديث القرآن ولـسـكنه يبين معنى ما أراد : خاصاً وعاماً : وناسخاً ومنسوخاً ثم لزم الناس ما سن بفرض الله ، فمن قبل عن رسول الله (ص) فمن الله قبل . واحتج بالآيات الواردة في ذلك

قال البيهقي وكان الشافعي أراد بالجهول خالد بن أبي كريمة فلم يعرف من حاله ما ثبت به خبره وقد روي من أوجه أخر كلها ضعيفة ثم ساقه من طرق متعددة كلها ضعيفة كما قال : فمنها ما رواد من طريق حنبل بن اسحاق ثنا جبارة بن المناس ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زر عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « انها تكون بعدي رواية يروون عني الحديث فاعرضوا حديثهم على القرآن فما وافق القرآن فخذوا به وما لم يوافق القرآن فلا تأخذوا » قال الدارقطني والصواب عن عاصم عن زيد بن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال البيهقي أنبأنا أبو عبد الله الحافظ أنبأنا الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل حدثنا الحسين بن محمد بن زيادة ثنا اسحاق بن اراهيم أنبأنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال اذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنكروا قلته أو لم أقله فصدقوا به فاني أقول ما يعرف ولا ينكر ، واذا حدثتم عني حديثا تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا به فاني لا أقول ما ينكر ولا يعرف » ثم روى عن الامام أبي بكر بن خزيمة أنه قال : في صيغة هذا الخبر مقل لم ترف في شرق الارض ولا غربها أحدا يعرف خبر ابن أبي ذئب من غير رواية يحيى بن آدم ولا

رأيت أحدا من علماء الحديث يثبت هذا عن أبي هريرة ، وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين كان يحيى بن آدم يحدث عن ابن أبي ذئب بهذا الحديث وغيره يرويه عن ابن أبي ذئب مرسلا

وقال البخاري قال ابراهيم بن طهمان عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري فذكر هذا الحديث مرسلا قال البخاري وهو وهم ليس فيه ابو هريرة . وسبق بنحو ثلاثة كرايس في معرفة علل الحديث ، ورواه البيهقي عن الحاكم عن الاصح عن محمد بن عبيد الله عن ابن عبد الحكم عن ابن وهب عن الحارث بن نبهان عن محمد بن عبيد الله عن عبد الله بن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما بلغكم مني من حديث حسن لم أقله فأنا قلته » قال الحاكم هذا باطل والحارث ابن نبهان ومحمد بن عبيد الله المرزومي متروكان وعبد الله بن سعيد عن أبي هريرة مرسل فاحش ، ثم ذكر البيهقي حديث أبي حميد وأبي أسيد السابق ويجب أن يحمل ما صحح من الاخبار على أحسن الوجوه وأولاهما وقد ذكرت في مكان آخر قول عمر رضي الله عنه لا تظن بكلمة خرجت من أخيك سرا وأنت تجد لها في الخير محملا ، وقال علي رضي الله عنه اذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فظنوا به الذي هو عدل والذي هو أهنا والذي هو أنقى ، وسبق ما يتعلق بطل الحديث بنحو أكراسين أو ثلاثة



فصل

(رواية التكبير مع القرآن من سورة الضحى الى آخر القرآن)

واستحب احمد التكبير من أول سورة الضحى الى ان يحتم ذكره ابن تميم وغيره ، وهو قراءة أهل مكة أخذها البزي عن ابن كثير وأخذها ابن كثير عن مجاهد ، وأخذها مجاهد عن ابن عباس وأخذها ابن عباس عن أبي بن كعب وأخذها أبي عن النبي صلى الله عليه وسلم . روى ذلك جماعة منهم البخوي في تفسيره والسبب في ذلك انقطاع الوحي ، وهذا حديث غريب رواية أحمد بن محمد بن عبد الله البزي وهو ثبت في القراءة ضيف في الحديث ، وقال أبو حاتم الرازي هذا حديث منكر ، وقال أبو البركات يستحب ذلك من سورة أم نشرح ، وقال في الشرح استحسن أبو عبد الله التكبير عند آخر كل سورة من الضحى الى ان يحتم ، لانه روي عن أبي بن كعب أنه قرأ على النبي ﷺ فأمره بذلك . رواه القاضي وعن البزي أيضا من هذا عن قبله هكذا الذي قبله ، وعنه أيضا لا تكبير كما هو قول سائر القراء ، وقال الماوردي كان ابن عباس يفصل بين كل سورتين بالتكبير من الضحى وهو راوي قراءة مكة ، وقال الآمدي يهملل ويكبر وهو قول عن البزي وسائر القراء ، على خلافه وقال الشيخ آق الدين وسئل عن جماعة قرأوا بغير تهليل ولا تكبير قال اذا قرأوا بغير حرف ابن كثير كان تركهم لذلك هو الافضل ، بل المثاروع المسنوز ،

وإذا قرأ سورة الاخلاص مع غيرها قرأها مرة واحدة ولا يكرر ثلاثا نص عليه ، قال ابن تميم منع أحمد القاري ، من تكرار سورة الاخلاص ثلاثا إذا وصل اليها

فصل

﴿ في ترتيل القرآن وتدبره والتخشم والتغني به ﴾

ويستحب ترتيل القراءة وإعرابها وتمكن حروف المد واللين من غير تكلف ، قال أحمد تمجيني القراءة السهلة ، وكره السرعة في القراءة ، قال حرب سألت أحمد عن السرعة في القراءة فكرهه إلا أن يكون لسان الرجل كذلك أو لا يقدرون يرسل ، قيل : فيه أثم ؟ قال أما لا ثم فلا أجتري عليه ، قال القاضي يعني إذا لم تبين الحروف مع أنه قال ظاهر هذا كراهة السرعة والعجلة ، قال في رواية جعفر بن أحمد وقد سئل إذا قام الرجل من الليل أيما أحب إليك أن ترسل أو السردة ؟ فقال أليس قد جاء « بكل حرف كذا وكذا حسنة » ؟ قالوا له في السرعة ؟ قال إذا صور الحرف بلسانه ولم يسقط من الهجاء ، قال القاضي وظاهر هذا أنه اختار السرعة ، وقال في الرعاية الكبرى كره أحمد سرعتها إذا لم يبين الحروف انتهى كلامه

قال القاضي أقل الترتيل ترك العجلة في القرآن عن الإبانة ، ومعناه أنه إذا بين ما يقرأ به فقد أتى بالترسل وإن كان مستعجلاً في قراءته ، وأكمله أن يرتل القراءة ويتوقف فيها ما لم يخرج به ذلك إلى التمديد والتعطيل ، فإذا انتهى إلى التعطيل كن ممنوعاً ، قال وقد أوماً أحمد إلى معنى هذا فقال في رواية أبي الحارث يعجبني من قراءة القرآن السهلة ولا تعجبني هذه الالحان .

قال الشيخ تقي الدين أظنه حكاية عن أبي موسى ، والفهم فيه والاعتبار فيه مع قلة القراءة أفضل من إدراجه بغير تفهم . انتهى كلامه

قال احمد: يحسن القارىء صوته بالقرآن ويقرأه بحزن وتدبر وهو معنى قوله عليه السلام « ما أذن الله لشيء كأذنه لني يتغنى بالقرآن » نص عليه . قوله « أذن » بكسر الهمزة والذال ومعناه الاستماع . وقوله « كأذنه » هو بفتح الهمزة والذال وهو مصدر أذن يأذن أذنا كفرح يفرح فرحاً . وفي رواية في الصحيح « كأذنه » بكسر الهمزة وإسكان الذال ، قال القاضي عياض هو على هذه الرواية بمعنى الحث على ذلك والامر به . انتهى كلامه .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعاً « ما أذن الله لشيء ما أذن لني حسن الصوت يتغنى بالقرآن يحمر به » ومعناه اذن - استمع . وقال عليه السلام « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » رواه البخاري ، كذا عزاه في الشرح وذكر النووى أن أبداود رواه باسناد جيد من حديث أبي لبابة عن عبد الأعلى ابن حماد عن عبد الجبار بن الورد عن ابن أبي مليكة قال قال عبد الله ابن أبي يزيد مر بنا أبو لبابة - فذكر في قصة . قال البخاري عن عبد الجبار يخالف في بعض حديثه . وثقه غيره وهذا حديث حسن ولم أجده في مسند الامام احمد وأظنه رواه في غير المسند

قال أبو عبيد معنى قوله « من لم يتغن بالقرآن » أي يستغني به ولو كان من الفناء بالصوت - كان من لم يغن بالقرآن ، وروي نحو هذا التفسير عن ابن عينة (١) وقال احمد بن محمد البرقي هذا قول من أدر كذا من أهل العلم

(١) يردده قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الصحيحين « حسن الصوت يتغنى بالقرآن » والاستغناء بهداية القرآن لا يكون بحسن الصوت فالصواب ما يأتي قرياً من نقله النووى عن الشافعي

وقال الوليد بن مسلم يتغنّى بالقرآن يجهر به ، وهذا قول الشافعي ورواه اسحاق بن ابراهيم عن أحمد . وقال الليث بن سعد تفسيره التحزن . وقال عمرو بن الحارث تفسيره الاستغناء أما سمعت قول النبي ﷺ « فتننوا ولو بحزم الخطب » وذكر النووي ان معناه عند الشافعي وأكثر العلماء يحسن صوته به ولا يبي داود من حديث البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « زينوا القرآن بأصواتكم » قال الهروي : معناه الهجوا بقراءة القرآن وتزينوا به ، وليس معناه على تطريب الصوت والتحزين اذ ليس ذلك في وسع كل احد قال وهكذا قرله « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » وقال فيه البغوي قريبا منه قال انه من المقلوب كقولهم خرق الثوب للسماز وقال تمالى (ما ان مفاآحه لتنزه بالمصبة) أي تنهض ورواه البغوي من طريق آخر « زينوا أصواتكم بالقرآن »

وذكر جماعة من اصحابنا وغيرهم منهم الآجري والحافظ أبو موسى لقراءة القرآن آدابا منها ادمان تلاوته ومنها البكاء فان لم يكن فالتباكى ومنها حمد الله عند قطع القراءة على توفيقه ونعمته وسؤال الثبات والاخلاص ومنها السؤال ابتداء ومنها أن يسأل عند آية الرحمة ويتمود عند آية العذاب ومنها أن يجهر بالقراءة ليلا لا نهارا ، ومنها ان يوالي قراءته ولا يقطعها حديث الناس وفيها نظر اذا عرضت حاجة ، ومنها ان يقرأ بالقراءة المستفيضة لا الشاذة الغريبة ، ومنها أن تكون قراءته عن السدول الصالحين العارفين بمعانيها ، ومنها أن يقرأ ما أمكنه في الصلاة لانه افضل احوال العبد ولان

في الحديث - ان القراءة فيها تضاعف على القراءة خارجا عنها - وقال محمد بن حجاجه كانوا يستحبون أن يحتتموا في ركعتي المغرب أو في الركعتين قبل الفجر . ومنها ان يتجرى قراءته متطهرا، ومنها ان كان قاعدا استقبل القبلة ومنها كثرة تلاوته في رمضان، ومنها ان يتجرى أن يعرضه كل عام على من هو أقرأ منه . ومنها بالاعراب وقد تقدم . قال بعض أصحابنا ان المعنى الاجتهاد على حفظ اعرابه لا انه لا يجوز الاخلال به عمدا فان ذلك لا يجوز ويؤدب فاعله لتغييره القرآن، ومنها انه يفخمه لانه روي عنه عليه السلام « نزل القرآن بالتفخيم » قال الحافظ ابو موسى معناه ان يقرأه على قراءة الرجال ولا يخضع للصوت به ككلام النساء وليس معناه كرامة الامالة ويحتمل ارادتها ثم رخص فيها ومنها ، ان يفصل بين سورة مما قبلها اما بالوقف او التسمية ولا يقرأ من اخرى قبل فراغ الاولى ، ومنها الوقف على رؤوس الآي وان لم يتم الكلام قاله ابو موسى ، وفيه خلاف بينهم لوقفه عليه السلام في قراءة الفاتحة على كل آية ولم يتم الكلام ، قال ابو موسى ولان الوقف على آخر السورة لا شك في استحبابه ، وقد يتعاقب بعضها ببعض كسورة الفيل مع قريش ، ومنها ان يمتد جزيل ما انعم الله عليه اذ أهله لحفظ كتابه ويستصغر عرض الدنيا اجمع في جنب ما خوله الله تعالى ويحتمد في شكره ، ومنها ترك المباهاة وان لا يطلب به الدنيا بل ما عند الله . ومنها ان لا يقرأه في المواضع القذرة وينبغي ان يكون ذا سكينة ووقار وقاعة ورضا بما قسم الله تعالى مجابا للدنيا محاسبا لنفسه ،

يعرف القرآن في سمته وخلقه ، لانه صاحب الملك والمطلع على ما قد وعد فيه وهدد فاذا بدرت منه سيئة بادر محوها بالحسنة

وروي الحافظ ابو موسى باسناده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ينبغي لحامل القرآن ان يعرف بليله اذ الناس نائمون ، وبهاره اذ الناس مفطرون ، وبجذنه اذ الناس يفرحون ، وببكائه اذ الناس يضحكون ، وبصمته اذ الناس يخطون ، وبخشوعه اذ الناس يختالون ، وينبغي ان يكون باكيا محزوننا حكيما عليا سكيئا ، ولا يكون جافيا ولا غافلا ولا صخابا ولا صياحا ولا حديدا

﴿ فصل ﴾

﴿ في التلاوة بالحن الحاشعين لا ألحان المطربين ﴾

وكره اصحابنا قراءة الادارة ، وقال حرب هي حسنة ، وقال في المستوعب قراءة الادارة وتقطيع حروف القرآن مكروه عنده وكره احمد قراءة الالحان وقال هي بدعة ، قيل : يهجر من سمعها ؟ قال لا ، وقال في رواية يعقوب لا يعجبني ان يتعلم الرجل الالحان إلا ان يكون حزمه مثل حزم ابي موسى ، فقال له رجل فيكلمون ؟ قال لا كل ذا . ورايت في موضع آخر إلا ان يكون ذلك حزبه فيقرأ بحزن مثل صوت ابي موسى وقال الشافعي في موضع : اكره القراءة بالالحان وقال في موضع آخر لا اكرهها . قال اصحابه حيث كرهها اراد اذا مطط واخرج الكلام عن موضوعها

وحيث اباحها اراد اذا لم يكن فيها تغيير لموضوع الكلام ، وقال القاضي عياض اختلفوا في القراءة بالالحن فكرهها مالك والجمهور لخروجها عما جاء القرآن له من الخشوع والتفهم واباحها ابو حنيفة وجاعة من السلف للاحاديث ولانه سبب للركة واثارة الخشية واقبال النفوس على استماعه وقال الشيخ تقي الدين قراءة القرآن بصفة التلحين انذى يشبه تلحين الغناء مكروه مبتدع كما نص على ذلك مالك والشافعي واحمد بن حنبل وغيرهم من الأئمة

﴿ فصل ﴾

اذا فرغ من قراءة الناس لم يزد الفاتحة وخمسا من البقرة (١) نص عليه وذلك الى قوله (وأولئك هم المفلحون) لان (الم) آية عند الكوفيين وهي عند غيرهم غير آية قال في الشرح ولعله لم يثبت فيه عنده أثر صحيح ، وقيل يجوز بعد الدعاء ، وقيل يستحب وقد روى الترمذي من حديث صالح المري وهو ضعيف عن قتادة عن زرارة بن أبي أوفى عن ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله أي العمل أحب الى الله عز وجل ؟ قال «الحال المرتحل» قال الترمذي حديث غريب ثم رواه عن زرارة مراسلا ثم قال هذا عندي أصح . قال القاضي بعد ذكره لمعنى هذا الخبر من حديث أنس رواه ابن

(١) استحسن بعض الناس لمن ينظم القرآن ان يجمع بين آخره وأوله فيقرأ بعد سورة الناس الفاتحة وآيات من البقرة وقد نهى عن ذلك الامام أحمد لأنه يبدى في قرينة يتوقف على النص لان التزامها يومها مشروعة

أبي داود قال وظاهر هذا أنه يستحب ذلك والجواب أن المراد به الحث على تكرار الختم ختمة بعد ختمة وليس في هذا ما يدل على أن للدعاء لا يتعقب الختمة

﴿ فصل ﴾

(في الاستماع للقرآن والالصات والادب له)

ويستحب استماع القراءة وهو قول الشافعية وبكره الحديث عندهم بما لا فائدة فيه، وحكي ابن المنذر في الاشراف اجماع العلماء على أنه لا يجب الاستماع للقراءة في غير الصلاة والخطبة، وتكلم الشيخ تقي الدين بن تيمية على الخشوع وعلى ذم قسوة القلب، وقال فان قيل نخشوع القلب لتذكر الله وما نزل من الحق واجب؟ قيل نعم لكن الناس فيه على قسمين مقتصد وسابق، فالسابقون يختصون بالمستحبات، والمقتصدون الابرار هم عموم المؤمنين المستحقين للجنة، ومن لم يكن من هؤلاء ولا هؤلاء فهو ظالم لنفسه، انتهى كلامه

وقال ابن حنبل في الفنون ما أخوفني أن أساكن معصية فتكون سببا في سقوط عملي وسقوط منزلة ان كانت عند الله تعالى بعد ما سمعت قوله تعالى (لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي) الآية وهذا يدل على أن في بعض التسبب وسوء الادب على الشريعة ما يحبط الاعمال، ولا يشمر العامل الى أنه عصيان ينتهي الى رتبة الاحباط، هذا

يترك الفطن خائفاً وجلالاً من الاقدام على المآثم خوفاً أن يكون تحتها من العقوبة ما يشاكل هذا الى أن قل - اليس بيننا كتاب الله عز وجل وهو كلامه الذي كان النبي ﷺ يتزمل ويتدثر انزوله، والجن تنصت لاستماعه، وأمر بالتأديب بقوله (فاستمعوا له وأنصتوا) فعم كل تارىء وهذا موجود بيننا؟ فلما أمرنا بالانصات الى كلام مخلوق كان أمر الناس بالانصات الى كلامه اولى . والقارىء يقرأ وأنتم معرضون، وربما أضعفتم الى النعمة استثارة للهوى، فالله الله لا تنس الادب، فيما رجب عليك فيه حسن الادب، ما أخوفني ان يكون المصحف في بيتك وأنت مرتكب لنواهي الحق سبحانه فيه فتدخل تحت قوله (فتبذوه وراء ظهورهم) فهجران الاوائل كلام الحق، يوجب عليك ما أوجب عليهم من الابعاد والمقت، فقد نهك على التأديب له من ادبك الموالدين، والتأديب للأبوين يوجب التأديب لله عز وجل لانه المبتدىء بالنعم، فالله الله في إهمال ماوجب لله تعالى من الادب عند تلاوة القرآن، والانصات لفهم، والنهضة للعمل بالحكم إيفاء للحقوق إذا وجبت، وصبرا على ائقال التكليف اذا حضرت، وتلقياً بالتسليم للمصائب اذا نزلت، وحشة للحق سبحانه في كل أخذ وترك حيث نهك على سبب الحشمة فقال (هو الظاهر والباطن) ولم يكف بربك انه على كل شيء شهيد) وقال ابن هبيرة كره السؤال بالقرآن لثلاث ممان (احدها) ان الناس يكرهون بالطبع سماع سؤال السائل فاذا عرضوا عن القارىء

الذي يسأل بالقرآن أعرضوا عن القرآن فيحملهم القارئ على ان يأتوا
(والثاني) انه ربما قرأ وهم معرضون عنه وقد أسروا بالانصات للقرآن
فيعرضهم للاثم ايضا (الثالث) ان يأتي بأعز الاشياء فيستشفع به في أحسها

فصل

والروى عنه عليه الصلاة والسلام وعن أصحابه رضى الله عنهم عند
سماعه انما هو فيض الدموع ، واقشعرار الجلود ، ولين القلوب ، كما قال
تعالى (الله نزل أحسن الحديث) الآية ، وقرأ ابن مسعود عليه رضي الله عنه
فلما بلغ الى قوله (وبابك على هؤلاء شهيدا) قال «حسبك» فالتفت اليه
فاذا عيناه تذرفان . رواه البخاري ومسلم ، وأما الصعق والغشي ونحو
ذلك فحدث في التابعين لقوة الوارد وضعف المورود عليه ، والصحابة
لقوتهم وكما لم يحدث فيهم ، فأقدم من علمت هذا عنه الامام الرباني من
أعيان التابعين الكبار الربيع بن خثيم رحمه الله تعالى سمع عبد الله بن
مسعود رضى الله عنه يقول (إذا رأيته من مكان بعيد سمعوا لها تغيظا
وزفيرا) فصعق وكان قبل الظهر فلم يبق إلى الليل ، وكذا الامام القاضى
التابعي المتوسط زرارة رحمه الله تعالى قرأ في الصلاة فلما بلغ (فاذا نقر في
الناقور) شق فمات ، وكان هذا الحال يحصل كثيرا للامام علما وعملا
شيخ الامام أحمد يحيى بن القطان . وقال الامام أحمد لو دفع - أو لو قدر
أحد أن يدفع - هذا عن نفسه دفعه يحيى

وحدث ذلك لغير هؤلاء فمنهم الصادق في حاله ومنهم غير ذلك ،
ولعمري ان الصادق منهم عظيم القدر لانه لولا حضور قلب حي وعلم
معنى المسموع وقدره ، واستشعار معنى مطلوب يتلح منه ، لم يحصل ذلك .
لكن الحال الاول أكمل فانه يحصل لصاحبه ما يحصل لهؤلاء وأعظم مع
ثباته وقوة جنانه رضى الله عن الجميع . لكن كثير من المتأخرين لا يصدق
في هذا الحال ، فسبحان علام الغيوب ، ونعوذ بالله من كل رياء وسمعة

وقد قال أبو الوفاء ابن عقيل في الفنون بعد السؤال عما يعترى
المتصوفة عند سماع الوعظ والغناء هل هو ممدوح او مذموم ؟ قال لا يجوز
أن يجيب عنها محيب حتى يسين تحقيق السؤال فان الصعق دخيل على
القلب وغما لا عزم (١) غير مكتسب ولا مجنب ، وما كان بهذه الصفة لا يدخل
تحت حكم الشرع بأمر ولا نهي ولا إباحة ، وأما الذي يتحقق من سؤالك
أن نقول هذا التصدي للسمع المزعج للقلوب المهيج للطباع الموجب
للمصعق جائز أو محظور؟ وهو كسؤال السائل عن العطسة هل هي مباحة
أو محظورة؟ والجواب ان هذه المسئلة لا يجاب عنها جملة ولا جوابا مطلقا
بل فيها تفصيل وهو أن يقال ان علم هذا المصنعي الى إنشاد الاشعار انه
يزول عقله ويعزب رأيه بحيث لا يدري ما يصنع من افساد أو جناية فلا
ينبغي أن يعتمد ذلك وهو كالتعمد لشرب النبيذ الذي يزيل عقله ، وان
كان لا يدري لاختلاف أحواله فانه تارة يصعق وتارة لا فهذا لا يحرم

عليه ولا يكره . كذا قال ويتوجه كراهته بخلاف النوم فإنه وإن غطي
على العقل فإنه لا يورث اضطراباً تقسده به الاموال (١) بل يغطي عقل
النائم ثم يحصل معه الراحة

قال وإذا استولى على العبد معرفة الرب وسمع تلاوة القرآن لم يسمع
التلاوة إلا من المنكلم بها فصق السامع خضوعاً للمسموع عنه - إلى أن
قال - فهو الصمق المدوح يعطى حكم الظاهر ، ويوفر درك الناظر ، لو
رأيتهم لقلتم مجانين ، والناظر من خارج أحوالهم ، خلى مما يلوح لهم ،
والاصل في تفاوت هذا صفاء المدارك ، واختلاف المسالك ، فالقلوب تسمع
الاصوات وترجع الالخان فيحركهم طرب الطباع وما عندهم ذوق من
الوجد في السماع ، والخواص يدركون بصفاء مداركهم أرواح الالتاظ وهي
المعاني ، ومن غلب عليه الايهام البراني يتمجب مما يسمع من القوم وقد قال الواجد
لو يسمعون كما سميت كلامها خروا لهزة ركعاً وسجوداً

وقال بعض المشايخ . الناظر إلى القوم من خارج حالهم يتعجب دهشاً ،
والملاحظ يذوق المناسبة تناظلي عطشاً ، كما قال القوال

صغير هو لك عذبي فكيف به إذا احتسكا؟

ومراد ابن عقيل رحمه الله عدم الانكار على صاحب هذه الحال كما
يراه بعض الناس أي الصادق منهم ومدح حاله لا أن هذه الحال هي الغاية
وقد روى النسائي - أو غيره - أن أبا هريرة لما حدث بحديث

الثلاثة الذين تسمر بهم النار زفر زفرة وخر مغشيا عليه ثم ثمانية ثم ثلاثة ثم حدث به . والحديث في صحيح مسلم وغيره بدون هذه الزيادة فإن صح فهو أول من علمت حدث له ذلك والله أعلم

وقال ابن عقيل أيضا في الفنون : لما رأينا الشريعة تنهى عن تحريكات الطباع بالرغونات ، وكسرت الطبول والمعازف ، ونهت عن النذب والنياحة والمدح وجر الخيلاء ، فلمنا (١) أن الشرع يريد الوقار دون الخلاعة ، فما بال التخيير والوجد ، وتخريق الثياب والصمق ، والتماوت من هؤلاء المتصوفة ؟ وكل مهيج من هؤلاء الوعاظ المذشدين من غزل الاشعار وذكر المشاق فهم كالغني والنأح فيجب تعزيرهم لأنهم يهيجون الطباع والعقل سلطان هذه الطباع فإذا هيجها صار الحاجة الرعايا على السلطان أما سمعت « يا أحمة رويدك سوقا بالقوارير » وما العلم إلا الحكمة المتأمة مع السكون والدعة واعتدال الأمزجة ، أما رأيته عزل القاضي حين غضبه ، وكذلك يعزل حال طربه . أما سمعت (فلما حضروه قال انصتوا) تأين الطرب من الأدب والله ما رقص قط عاقل ، ولا تمرض للطرب فاضل ، ولا صنى إلى تلحين الشعر إلا بطر ، أليس بيننا القرآن ؟ وقد قال طلبنا العلم لغير الله فأبى ، وذلك أن بداية الطالب صعبة فهو كاعبة المظوم ثم يستغني عنها بقوة النهم فيدع الشدي تقذرا واستقذارا

(١) الوجه أن يقال هنا « علمنا » فهو جواب « لما رأينا الشريعة » فإن حذف « لما » محت الفاء هنا وكانت عاطفة

وقال أيضا هذه فتن ومحن دخلت على العقول من غلبات الطباع والاهواء ، وهل يحكم على العقول حق قط ؟ وهل رأيت في السلف أو سمعت رجلا زنت أو خرق ؟ بل سماع صوت وفهم واستجابة ، فدل على أن ذلك التخيبط ليس من قانون الشرع ، لكن أمر بخفض الصوت وخفضه ، وأما التواجد والحركة والتخريق فلا شبه بداعية الحق الجود ، ثكلت نفسي حين أسمع القرآن ولا أخشع ، وأسمع كلام الطرفين فيظهر مني الانزعاج ، هذا أدل دليل على أن الطباع تورث ما تورث من التنيرات ، وإن ذلك الكلام صدر عن طبع فأهاج طبعاً ، وللحق ثقل ، فلا يفرنكم تحرك الطباع بالاسجاع والالخان ، فأنما هو كممثل الاوتار والاصوات ، وهل نهت ، الشريعة عن سكر المقار لا لما يؤدي اليه من هذا الفساد وذكر كلاما كبيرا

وذكر الحافظ بن الاخضر فيمن روي عن أحمد في ترجمة ابراهيم بن عبدالله القلانسي قل قيل لأحمد بن حنبل إن الصوفية يجلسون في المساجد بلا علم على سبيل التوكل قل آل علم أجاسهم ؟ فقال ليس مرادهم من الدنيا الا كسرة خبز وخرقة ، فقال لا أعلم على وجه الارض أقواما أفضل منهم قيل انهم يستمعون ويتواجدون ، قل دعوهم فراحون مع الله تعالى ساعة ، قيل فمنهم من ينشي عليه ومنهم من يوت ، فقال (وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون) كذا روى هذه الرواية والمعروف خلاف هذا ، والله مراده انهم يستمعون ويتواجدون عند القرآن فيحصل لبعضهم ما يحصل من النشي والمرت كما كان يحصل ليحيى بن سعيد القطان وعذره الامام أحمد فلا يخالنه والله أعلم

فصل

(في سوء حال الاجتماع في المساجد في ليالي المواسم والذهاب في أيامها الى المقابر)
 هل يستحب الاجتماع للقراءة والدعاء؟ سبق قريبا من ثلث الكتاب
 في الفصول من كلام عند ذكر القصص والكلام في النواوس والخطرات
 وقد قل ابن عثيل في الفنون انا ابرأ الى الله تعالى من جموع أهل وقتنا
 في المساجد والمشاهد ليالي يسمونها احياء، لعمري انها لا احياء هم وانهم،
 وايقاظ شهواتهم، جموع الرجال والنساء مخارج الاموال فيها أفسد المقاصد
 وهو الرياء والسمة، وما في خلال كل واحد من الملب والكذب والغفلة،
 ما كان أحوج الجوامع أن تكون مظلمة من سرجهم مزهة عن معاصيهم
 وفسقهم، مردان ونسوة وفسق الرجل عندي من وزن في نفسه ثمن الشمعة (١)
 فأخرج بها دهنًا وحطبًا الى بيوت الفقراء ووقف في زاوية بيته بعد
 ارضاء عائلته بالحقوق فكتب في المتجدين، صلى ركعتين بحزن، ودعا لنفسه
 وأهله وجماعة المسلمين، وبكر الى معاشه لا الى المقابر، فترك المقابر في ذلك
 عبادة. يا هذا انظر الى خروجك الى المقابر كم بينه وبين ما وصفت له؟ قل (٢)
 « تذكر كم الآخرة » ما أشنك بتلح الوجوه الناضرة في تلك الجموع لزور
 اللذة في قلبك، والشهوة في نفسك، عن مطالعة العظام الناضرة، تستدعي بها

(١) أي الشمعة التي يوقدها في المسجد احتفالاً باحياء ليلة المولد أو ليلة

الغائب أو نصف شعبان

(٢) أي النبي ﷺ في تعليل زيارة القبور

ذكر الآخرة ؟ كلاً ما خرجت إلا متمنّزها ، ولا عدت إلا متأنّماً ، ولا فرق عندك بين القبور والبساتين مع الفرحة ، إلا أقل من أن تكون المعاصي بين الجدران ، فاما أن تجعل المقابر والمشاهد علة في الاشتغال^(١) فإذا فعل من فطن لقوله في رجب^(٢) وأمثاله (فلا تظلموا فيمن أنفسم) عز علي^(٣) بقوم فاتتهم أيام المواسم التي يحظى فيها قوم بأنواع الأرباح وليتهم خرجوا منها بالبطلالة رأساً برأس ، ما قنعوا حتى جعلوها من السنة إلى السنة خلساً لاستيفاء اللذات ، واستسلام الشروات والمحظورات ، ما بال الوجوه المصونة في جمادى هنكت في رجب بحجة الزيارات ؟ (أخـكم الجاهلية بـنون ؟ ما لكم لا ترجون لله وقاراً ؟) ترى لماذا تحدث بك سوارى المسجد في الظلم وفتنة القبور والقباب بالبكاء ومن خوف الوعيد والذكر للآخرة بنظر العبرة ، إذا تحدثت عن أقوام ختموا في بيوتهم الختمات وصانوا الأهل ، اتباعاً للنبي ﷺ حيث أنزل من فراش عائشة رضي الله عنها إلى المسجد لا شموع ولا جوع ، طربى أن سمع هذا الحديث فازوى إلى زاوية بيته ، وانتصب لقراءة جزء في ركعتين بتدبر وتفكير ، فيالها من لحظة ما أصفها من

(١) سقط جواب فاما .. واقله ان يكون (فلا)

(٢) أي لقول الله تعالى في رجب وأمثاله من الأشهر الحرم ، وخص رجب بالذكر لاحتفال العامة في ليلة الرغائب بالاجتماع في المساجد وزيارة المقابر في النهار . وليس في العبارة جواب : فإذا فعل . ولعل أصله : اهَذَا فعل من فطن لتهي الله عن ظلم النفس في رجب وأمثاله ؟

(٣) لعل الأصل : اعزز على .. للتعجب

كدار الخالطات ، واقذار الرياء ، غذا يرى أهل الجموع ان المساجد تلغهم
والمقابر تستفيث منهم ، يبكر أحدهم فيقول أنا صائم ، قد أفلح عرسك حتى
يكون لك صبحه ، قل لي يا من أحياء في الجامع باي قلب رحمت مات والله
قلبك ، وعاشت نفسك ، ما أخوفني على من فعل هذا الفعل في هذه الليالي
أن يخاف في موطن الامن ويظلم في مقامات الري !!

فصل

(في التعوذ قبل القراءة والبسملة لكل سورة)

وبسن التعوذ في القراءة فان قطعها قطع تركها وهما على أنه لا يعود
عليها أعاد التعوذ اذا رجع اليها ، وان قطعها بعذر عازما على اتمامها اذا زال
عذره كفاه التعوذ الاول ، وان تركها قبل القراءة فيتوجه أن يأتي بها ثم
يقرأ ، لان وقتها قبل القراءة للاستحباب فلا يسقط بتركها اذا ، ولان المعنى
يقتضي ذلك ، أما لو تركها حتى فرغ سقطت لعدم القراءة

وتستحب قراءة البسملة في أول كل سورة في الصلاة وغيره انص
عليه ، وقال لا يدعها ، قبل له فان قرأ من بعض سورته قرأها ؟ قال لا بأس
فان قرأ في غير صلاة فان شاء جهر بالبسملة وان شاء لم يجهر نص عليه
في رواية أبي داود وسهنا . قال القاضي محمول المذهب انه بالخيار والاسرار (١)

(١) كذا النسخة النجدية . ولعل أصله : بالخيار بين الجهر والاسرار : والا كانت

كلمة والاسرار زائدة ويعلم الخبير فيه مما بعده

كما كان مخيراً في أصل القراءة بين الجهر والاسرار، وكلا استعاذة وعنه
 يجهر بها مع القراءة وعنه لا يمتد بتلك قرينة فلا يجوز، وقال صالح في
 مسائله عن أبيه وسأله عن سورة الانفال وسورة التوبة هل يجوز للرجل
 أن يفصل بينهما بيسم الله الرحمن الرحيم؟ قال أبي ينتهي في القرآن الى ما
 أجمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ لا يزداد فيه ولا ينقص. وهذا معنى
 ما نقل الفضل وأبو الحارث

﴿ فصل ﴾

في الاحوال التي يكره فيها الجهر بالقراءة

قال الشيخ تقي الدين: من كان يقرأ القرآن والناس يصلون تطوعاً
 فليس له أن يجهر جهرًا يشغلهم به فإن النبي ﷺ خرج على بعض أصحابه
 وهم يصلون من السحر فقال «أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر
 بمضكم على بعض في القراءة» انتهى كلامه

وروي أحمد في المسند عن الحارث عن علي أن رسول الله ﷺ
 نهى أن يرفع الرجل صوته بالقراءة قبل العشاء وبعدها يفاط أصحابه وهم
 يصلون. وذكر الحافظ أبو موسى وغيره أن من جملة الآداب أن لا يجهر
 بين مصلين أو نيام أو تالين جهرًا يؤذيهم

فصل

في ثواب القراءة كل حرف يحسنه مضاعفة

عن ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنة والحسنة بمشراً أمثالها، لا أقول آلم حرف، ولكن ألف حرف، ولا م حرف، وميم حرف» رواه الترمذي وقال حسن صحيح غريب والمراد بالحرف عند أصحابنا حرف التهجي الذي هو جزء من الكلمة صرح بهذا المذهب القاضي في الكلام على قراءة حمزة وذكر جماعة فيمن لم يحسن التفاتمة هل يقرأ من غيرها ببدد الحروف أو ببدد الآيات؟ وقد قال أحمد في رواية حرب إذا اختلفت القراءات فكانت في إحداها زيادة حرف: أنا اختار الزيادة ولا يترك عشر حسنات مثل (فازلها - فازلها - ووصى وأوصى) قال القاضي فقد نص على أنه يختار الزيادة لما احتج به من زيادة الثواب بزيادة الحروف. واختار الشيخ تقي الدين أن المراد بالحروف الكلمة سواء كانت اسماً أو فعلاً أو حرفاً أو اصطلاحاً واحتج بالخبر المذكور فلولاً أن المراد بالحرف الكلمة لا حرف الهجاء كان في الف لام ميم تسمون حسنة والخبر إنما جعل فيها ثلاثين حسنة، وهذا وإن كان خلاف المفهوم والمعروف من إطلاق الحرف فقد استعمله الشارع هنا والله أعلم

فصل

في فضائل القرآن وأهله

في فضائل القرآن وأهله أشياء كثيرة منها قوله عليه السلام «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» رواه البخاري وغيره من حديث عثمان وفي السنن عنه عليه الصلاة والسلام من حديث أبي سعيد «يقول الرب تبارك وتعالى من شغله القرآن عن ذكرى ومسألتي أعطيته أفضل مما أعطى السائلين وفصل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه» رواه الترمذي وقال حسن قريب وهو من رواية عطية العوفي وهو ضعيف عندهم. وقال أبو جعفر بن شاهين ثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ثنا صفوان بن أبي الصهباء عن بكر بن عتيق عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل مما أعطى السائلين» قال ابن شاهين وقد فسر هذا الكلام النبي ﷺ في حديث آخر ثم روى حديث عطية عن أبي سعيد المذكور، قال وقال بعضهم معنى «من شغله ذكرى عن مسألتي» قال من شغله ذكرى عن ذكرى وذاك أن الله تعالى يقول (اذكروني أذكركم) اذكروني بطاعتي أذكركم برحمتي انتهى كلامه، الحماني كذبه أحمد وابن عمير وغيرهما ووثقه ابن معين وغيره، وقال ابن عدي لم أرفي أحاديثه مناكير وصفوان وثقه ابن حبان، وقال أيضا في الضعفاء يروي مالا أصل له لا يجوز الاحتجاج

به اذا انفرد، وذكر ابن الجوزي الخبرين في الموضوعات، وقال ابن حبان عن
الخبر الثاني هذا موضوع ما رواه الاصفهان مرفوعا عن أبي أمامة «ما تقرب
العباد الى الله بمثل ما خرج منه» قال أبو النضر يعني القرآن رواه الترمذي
عن احمد بن منيع عن أبي النضر عن بكر بن خنيس عن الليث بن
أبي سالم عن زيد بن أرقط عن أبي أمامة . بكر ضعيف عندهم وليث
ضعفه الاكثر، قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه

وروى ابو يعلى الموصلي ثنا احمد بن عيسى المصري وابو همام قالا
ثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن زيد بن أرقط
عن جبير عن رسول الله ﷺ قال « ان ترجعوا الى الله عز وجل بشيء
أحب اليه من شيء يخرج منه » يعني القرآن مرسل حسن

وروى الامام احمد وابن ماجه والنسائي في فضائل القرآن عن أنس
رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال « أهل القرآن هم أهل الله وخاصته »

وروى ابو داود باسناد جيد عن أبي كنانة عن أبي موسى الاشعري
قال قال رسول الله ﷺ « إن من اجلال الله اكرام ذي الشيبة المسلم
وحامل القرآن خير الغالي فيه والجاني عنه ، واکرام ذي السلطان المقسط »
قوله «غير الغالي فيه والجاني عنه» قال في النهاية انما قال ذلك لان من أخلاقه
وآدابه التي أمر بها القصد في الامور وخير الامور أوسطها وكلا طرفي
قصد الامور ذميم ، وسبق هذا الخبر في فضائل القيام، وقال النبي ﷺ « إن
الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين » رواه مسلم من حديث عمر

وعن زبّان بن قائد عن سهل بن ميمّاذ الجهمي عن أبيه مرفوعاً من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس والداد تاجاً يوم القيامة ضوءه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كان فيكم فما ظنكم بالذي عمل بهذا ؟ رواه أبو داود . زبّان ضعفه ابن معين وقال أحمد أحاديثه مناكير وسهل ضعفه ابن معين ، وقال ابن حبان في الثقات لا أدري أوقع التخليط منه أو من زبّان ؟ وعن علي رضي الله عنه مرفوعاً « من قرأ القرآن فاستظّره فأحلّ حلاله وحرم حرامه أدخله الله الجنة وشفعه في عشرة من أهله كلمهم قد وجبت النار لهم » رواه الترمذي وقال غريب وابن ماجه وإيذكر « فاستظّره فأحلّ حلاله وحرم حرامه » رقدّم ﷺ في قتلى أحد في القبر أكثرهم قرآناً وروى أنه قدم شاباً على سرية فقال شيخ منهم « أنا أكبر منه فقال أنه أكثر منك قرآناً » وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله : لا تستعينوا على شيء من أعمالي إلا بأهل القرآن ، فكتبوا إليه استعملنا أهل القرآن فوجدناهم خونة ، فكتب إليهم لا تستعملوا إلا أهل القرآن فإن لم يكن عندهم خير فغيرهم أولى أن لا يكون فيهم خير

﴿ فصل ﴾

فما يقول من نسي شيئاً من القرآن

من غلط فترك شيئاً من القرآن فقال « أنسيت ذلك » - أو اسقطت

القداء بالنبي ﷺ وهو في الصحيحين من حديث عائشة . وفيهما عن ابن

مسعود رضي الله عنه مرفوعاً « بئسما لا حدم » وللبخاري (لا حدم) يقول
نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي استذكروا القرآن فهو أشد ثقلنا
من صدور الرجال من النعم

ولم يلم « لا يقول أحدكم نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي »
نسي بتثديد السين وقبل وتخفيفها

قال في شرح مسلم إنما نهى عن نسيتهما وهو كراهة تنزيه لانه يتضمن
التساهل فيها والتغافل عنها ، وقد قال تعالى (أتأتى آياتنا فنسيتها) (١)
وقال القاضي عياض أولى ما يتأول عليه الحديث ان معناه ذم الحال
لا ذم القول أى بئست الحالة حالة من حفظ القرآن فنفل عنه حتى نسيه
ولمسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً فذكر الحديث وفي آخره
« فاذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره ، واذا لم يقم به نسيه »

﴿ فصل ﴾

في تطيب المصحف وكرسیه وكبسه

لا يكره تطيب المصحف ولا جعله على كرسي أو كيس حرير نص
عليه ، بل يباح ذلك وتركه بالارض وعاله الامدى فقال انه معفو عن بسيره
وفي ذلك تعظيم له كلبسه في الحرب وتكره تحليته بذهب أو فضة قدمه
ابن تيمم وابن حمدان ، وعنه لا يكره ، وقيل يحرم كبقية الكتب ، وقيل

(١) قوله وهو كراهة تنزيه الى الآية سافط من المصرية

يباح علاقته للنساء دون الرجال وليس بصحيح لأن هذا جميعه لم ترد به
السنة ولا نقل من السلف فيه شيء مع ما فيه من إضاعة المال

(فصل)

في العطاس والنثاؤب وتشميت العطاس إذا حمد الله

تشميت العطاس وجوابه فرض كفاية قدمه ابن تيمم وابن حمدان
وهو ظاهر مذهب مالك وغيره ، وقيل بل هما سنة وهو مذهب الشافعي
وغيره وقيل بل واجبان وهو قول بعض العلماء ويسن أن يغطي العطاس
وجهه ويخفض صوته لا بقدر ما يسمع جليسه ليشتمه وهذا معنى كلام أحمد
في رواية أبي طالب وأحمد بن أصرم ، قال ابن عقيل ويبعد من الناس
قال الشيخ تقي الدين البغدادى غريب ، قال الشيخ عبد القادر ولا يلتفت
بينا ولا شمالا انتهى كلامه ويحمد الله جهرًا

قال ابن هبيرة في الحديث السابع من أفراد مسلم من حديث أبي
موسى . قال الرازي من الأطباء . العطاس لا يكون أول مرض أبدا إلا أن
تكون له زكة . قال ابن هبيرة فإذا عطس الإنسان استدل بذلك من نفسه
على صحة بدنه وجودة هضمه واستقامة قوته فينبغي له أن يحمد الله
ولذلك أمره رسول الله ﷺ أن يحمد الله . وكذلك الطنين في الأذن فإنه
من حاسة السمع فإذا طنت أذن الإنسان ذكر الله تعالى مثنيا عليه بما أراه
من دليل حسن صنعته فيه ، وقد ذكر هذا أهل العلم بالآبدان وهو صحيح

لان هذا الطنين لا يعرض لمن قد فسد سمعه كذلك لا يعرض للشيوخ الا نادراً انتهى كلامه

قال الاطباء الدوي والطنين في الاذن قد يكون من حاسة السمع ولا خطر فيه، ويكون من أرباح غليظة محتبسة في الدماغ او كيموسات غليظة فيه وعلاجه اسهال البطن بالايراحات الكبار وكب الاذن على بخار الرياحين اللطيفة وهجر الاطعمة الغليظة التي تملأ الرأس مثل الفوم والكرات والجوز، ويقطر في الاذن دهن اللوز المر ويكون الغذاء اسفيدناجات او ماء الحمص انتهى كلامهم

وقال في الغنية: واذا طنت أذنه صلى على النبي ﷺ وليقل: ذكر الله من ذكرني بخير. لانه مروي عن النبي ﷺ انتهى كلامه وكثير من الناس من يعمل هذا وهذا الخبر موضوع او ضعيف ولم يذكر الاصحاب هذا ولا الذي قبله لعدم ما يدل على ذلك شرعا والله أعلم

وفي البخارى ان النبي ﷺ قال «ان الله يحب المطاس ويكره التثاؤب» لان المطاس يدل على خفة بدن ونشاط والتثاؤب غالبا لثقل البدن وامتلأته واسترخائه فيميل الى الكسل فاضافه الى الشيطان لانه يرضيه او من تسببه لدعائه الى الشهوات ويقول من سمع العاطس له يرحمك الله او يرحمكم الله، ويقول هو: يهديكم الله ويصلح بالكم. ذكره السامري. وفي الرعاية وزادوا (ويدخلكم الجنة عرفها لكم) او يقول يغفر الله لنا ولكم، وقيل بل يقول مثل

ما قبل له ، وكان ابن عمر اذا عطس فقبل له يرحمك الله قال يرحمنا الله
واياكم ، ويفقر الله لنا وارككم . رواه مالك
قال احمد في رواية ابي طالب التميمي يهديكم الله ويصلح بالكم
وهذا معنى ما نقل غيره ، وقال في رواية حرب هذا عن النبي ﷺ من وجوه
وقال ابن تميم يرد عليه العاطس وان كان المشمت كافرا فيقول آمين يهديكم
الله ويصلح بالكم . وان قال المشمت المسلم يفقر الله لنا ولكم فحسن ، والا اول
أفضل ، وكذا ذكر ابن عقيل الا قوله وان كان المشمت كافرا . وذكر
القاضي انه روى عن النبي ﷺ لفظان (أحدهما) يهديكم الله (والثاني)
يرحمكم الله . كذا قال وصوابه يفقر الله لكم قاله الشيخ تقي الدين قال
القاضي ومختار أصحابنا يهديكم الله لان معناه يديم الله هداكم ، واختار
بعض العلماء يفقر الله لنا وارككم ، وقال مالك والشافعي يتخير بين
هذا وبين يهديكم الله ويصلح بالكم ، وقال ابن عقيل ولا يستحب
تسميت الكافر فان شتمه أحابه بآمين يهديكم الله فانها دعوة تصالح للمسلم
والكافر ، وقد قال أبو موسى الأشعري كانت اليهود يتعاطسون عند النبي
ﷺ رجاء أن يقول لهم رحمكم الله ، فكان يقول لهم يهديكم الله ويصلح بالكم ،
رواه الامام أحمد عن وكيع وعبد الرحمن عن سفيان عن حكيم بن ديلم عن
أبي بردة عن أبيه إسناة جيد ، وحكيم وثقه ابن معين وغيره وقال أحمد
شيخ صدوق وقد قال ابو حاتم صالح ولا يحتج به ، ورواه أبو داود والنسائي
والحاكم والترمذي وقال حسن صحيح

قال الشيخ تقي الدين وقد نص أحمد على أنه لا يستحب تشميت الذمي ذكره أبو حفص في كتاب الأدب عن الفضل بن زياد قال قلت يا أبا عبد الله لو عطس يهودي قلت لا يهديكم الله ويصالح بالكم، قال أي شيء يقال لليهودي؟ كأنه لم يره، قال القاضي ظاهر كلام أحمد أنه لم يستحب تشميته لأن التشميت تحية له فهو كالسلام ولا يستحب أن يبدأ بالسلام كذلك التشميت ويدل عليه ما روى أبو حفص بإسناده عن النبي ﷺ أنه قال «ان المسلم على المسلم ست خصال ان ترك منهن شيئا ترك حقما واجبا عليه، اذا دعاه أن يجيبه، واذا مرض أن يعوده، واذا مات أن يحضره، واذا لقيه أن يسلم عليه، واذا استنصحه أن ينصحه، واذا عطس أن يشمه - أو يسمته» فلما خص المسلم بذلك دل على أن الكافر بخلافه وهو في السنن الاقوله «حقما واجبا عليه» ولأحمد ومسلم من حديث أبي هريرة «حق المسلم على المسلم ست» وذكره. قال الشيخ تقي الدين: التخصيص بالوجوب أو الاستحباب إنما ينفي ذلك في حق الذمي كما ذكره أحمد في النصيحة، وإجابة الدعوة لا تنفي جواز ذلك في حق الذمي من غير استحباب ولا كراهة كاجابة دعوته (١) والذي ذكره القاضي وهو ظاهر كلام أحمد أنه يكره،

(١) كذا في النسختين وفيه اتحاد المنشبه والمنشبه به - فلمله محرف وتقي الشيخ تقي الدين لا استحباب التشميت ولكراهته هو الاشبه فان كلامها حكم شرعي لا يثبت الا بدليل شرعي ولا دليل وقياسه على البدء بالسلام ليس باولى من قياسه على اجابة دعوته وأكل طعامه الثابتين بالكتاب والسنة وزد على ذلك ان التشميت خطأ بالرحمة وهو حاز الكل حي ومثله الهداية بالاولى

وكلام ابن عقيل انما تقي الاستحباب ، وفي المسئلة حديث عماطس اليهود
عند النبي ﷺ وكان يجيبهم بالهداية ، وإذا كان في التهنئة والتعزية والعيادة
روايتان فالتشميت كذلك انتهى كلامه . فظهر في تشميت السكار
أقوال : الجواز ، والكراهة ، والتحريم (١)

والتشميت بالشين والسين ذكره غير واحد من أصحابنا وغيرهم .
قال في شرح مسلم لغتان مشهورتان والمعجمة أفصح . قال ثعلب معناه بالمعجمة
أبعدك الله عن الشماتة . وبالمهملة هو السميت وهو القصد والهدي قل الليث
التشميت ذكر الله على كل شيء ومنه قولك للعاطس يرحمك الله
وقال صاحب المحكم تشميت العاطس معناه هداك الله الى السميت
وذلك لما في العاطس من الانزعاج والقلق قال أبو عبيدة . الشين المعجمة
على اللغتين وقال ثعلب أيضا : يقال سميت العاطس وشمته اذا دعوت له
بالهدى وقصد السميت المستقيم قال والاصل فيه السين المهملة فقلبت شينا
معجمة وقال ابن الأنباري يقال شتمته وسمت عليه إذا دعوت له بخير وكل
داع بالخير فهو مشمت وسميت ، وقال ابن الأثير في النهاية التشميت
بالشين والسين الدعاء بالخبر والبركة والمعجمة أعلاهما يقال شمت فلانا وسمت

(١) اظهر هذه الاقوال اولها وأضعفها ثنائها بل هو باطل على القاعدة التي تقدم
في الجزء الاول جريان السلف عليها وهي ان الحرام لا يثبت الا بدليل قطعي ،
وبحسن العمل في المسئلة بما يقتضيه مرجح خارجي كإظهار يسر الاسلام وسماحته
واسمالة القلوب اليه ، ويقابله من الطرف المقابل لهذا المحافظة على عزة المؤمن
وترفعه عن الذل والمداهنة ولكل مقام مقال

عليه تسميتا فهو مشمت واشتقاقه من الشوامت وهي القوائم كأنه دعا
للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى وقيل معناه أبعدك الله عن الشماتة
بوجوبك ما يشمت به عليك

وقال الجوهري قال ثعلب الاختيار بالسین لانه مأخوذ من السم
وهو القصد والحجة، وقال ابو عبيد الشين أعلى في كلامهم وأكثر قال الجوهري
كل داع لاحد بخير فهو مشمت ومسمت والشوامت قوائم الدابة وهو
اسم لها . قال ابو عمرو يقال لا ترك الله له شامة اي قائمة

وقد روى ابن ماجه واسناده ثقات الا محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى
فان فيه كلاما ولعله حسن الحديث عن علي رضي الله عنه مرفوعا « اذا عطس
أحدكم فليقل الحمد لله، وليرد عليه من حوله يرحمك الله، وليرد عليهم يديكم
الله ويصلح بالكم » ورواه البخاري بمناه من حديث ابي هريرة ، ورواه
ابو داود وعنده « فليقل الحمد لله علي كل حال » وروى الترمذي هذا اللفظ
من حديث ابي أيوب وغيره ، ورواه النسائي وابن ماجه والحاكم من
حديث علي وغيره عن ابي موسى مرفوعا « اذا عطس أحدكم فحمد الله
فشمته، فان لم يحمد الله فلا تسمتوه » ، ورواه احمد ومسلم . وكره امة تسميت
من لم يحمد الله قول الشافعية وغيرهم وكذا عند مالك وقال إن شتمه غيره
فليشمته ويتوجه احتمال تسميت من علم انه حمد الله وإن لم يسمعه لظاهر
الخبر لكن روى البخاري من حديث ابي هريرة « فاذا عطس أحدكم فحمد
الله فحق على كل مسلم سماعه أن يقول يرحمك الله »

قال في الغنية وروى في بعض الاخبار عن النبي ﷺ « ان العبد اذا قال الحمد لله فل الملك رب العالمين ، فاذا قال العبد رب العالمين بعد الحمد قال الملك يرحمك الله ربك » فيتوجه على هذا ان يرد عليه ، ذكره على الآدمي وهذا الخبر رواه الطبراني والحافظ ضياء الدين في المختار من طريقه من حديث صالح بن يحيى المزني عن عطاه بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال « اذا عطس أحدكم فقال الحمد لله قالت الملائكة رب العالمين ، فاذا قال رب العالمين ، قالت الملائكة يرحمك الله وروى سعيد حدثنا ابو الاحوص عن حصين عن ابراهيم قال اذا عطس الرجل وهو وحده فليقل الحمد لله رب العالمين وليقل يرحمنا الله واياكم فانه يشمته من سمعه من خلق الله ، وسبق كلامه في الرعاية في السلام وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ اذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض أو غص بها صوته شك الراوي . رواه أبو داود والترمذي وقال حسن صحيح

وعن سالم بن عبيد مرفوعا « اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين ، وليقل يغفر الله لي ولكم » رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن حبان في صحيحه وفيه أن رجلا عطس عند سالم بن عبيد فقال السلام عليكم ، فقال سالم وعليك وعلى أمك ، ثم قال بعد لملك وجدت مما قلت لك ، قال لوددت انك لم تذكر أي بخير ولا بشر ، قال انما قلت لك كما قال رسول الله ﷺ انا بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من

القوم فقال السلام عليكم، فقال رسول الله ﷺ «وعليك وعلى أمك» ثم قال «إذا عطس أحدكم» الحديث ورواه أحمد وفي لفظ «فليقل الحمد لله على كل حال، أو الحمد لله رب العالمين»

وروى الترمذي عن حميد بن مسعدة عن زياد بن الربيع عن حضرمي مولى الجارود عن نافع قال عطس رجل إلى جنب ابن عمر فقال الحمد لله والسلام على رسول الله ﷺ، فقال ابن عمر وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله ﷺ ما هكذا علمنا رسول الله ﷺ أن نقول إذا عطسنا إنما علمنا أن نقول الحمد لله على كل حال . اسناد جيد قال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد

فصل

قبل للقاضي في الخلاف أن الإمام يقول في الصلاة سمع الله من حمده فقط ذكر مسنون يقتضي الجواب فوجب أن لا يكون من سنته الجمع بين الجواب وبين ما يقتضيه كالسلام ورده وحمد العاطس وتشميته ، فأجاب القاضي بأنه ينتقض بقول الإمام ولا الضالين آمين فإنه يجمع بينهما على أنه قد قيل أنه لا يقتضي الجواب لأنه ليس يأمر بالحمد وإنما هو ثناء على الله عز وجل ، لأن قوله سمع الله من حمده معناه يا سميع الدعاء ، هكذا ذكره ابن المنذر . وأما رد السلام فإن السلام يقتضي الجواب من غيره وكذلك التشييت فلم هذا لم يسن الجمع بينهما وليس كذلك هنا لأنه يقتضي الجواب من

غيره (١) بدليل انه يوجد (٢) من المنفرد وان لم يكن معه من يوجد منه الجواب
وقال ابن حمدان: وان عطس كافر وحمد الله قال له المسلم والكافر عافاك الله

﴿فصل﴾

قال ابن تميم لا يشمت الرجل الشاب ولا تشمته . وقال في الرعاية
الكبرى للرجل أن يشمت امرأة أجنبية وقيل عجوزا وشابة برزة ولا
تشمته هي وقيل لا يشمتها . وقال السامري يكره أن يشمت الرجل المرأة
إذا عطست ولا يكره ذلك للعجوز . قال ابن الجوزي : وقد روينا عن
أحمد بن حنبل رضي الله عنه انه كان عنده رجل من العباد فعطست
امرأة أحمد فقال لها العابد يرحمك الله فقال أحمد رحمه الله عابد جاهل انتهى
كلامه وقال حرب قات لأحمد الرجل يشمت المرأة إذا عطست ؟ فقال إن
أراد أن يستنطقها يسمع كلامها فلا ، لأن الكلام فتنة ، وإن لم يرد ذلك
فلا بأس أن يشتمهن

قال الشيخ تقي الدين فيه عموم في الشابة وقال أبو طالب انه سأل
أبا عبد الله يشمت الرجل المرأة إذا عطست ؟ قال نعم قد شمت أبو موسى
امرأته ، قلت فان كانت امرأة تمرأ أو جالسة فعطست أشمتها ؟ قال نعم .
وقال القاضي ويشمت الرجل المرأة البرزة ويكره للشابة ، وقال ابن عقيل
يشمت المرأة البرزة وتشمته ولا يشمت الشابة ولا تشمته ، وقال الشيخ

«١» من قوله وكذلك التشميت الى هنا ساقط من المصرية

«٢» في المصرية لم يوجد

عبد القادر ويجوز للرجل تشميت المرأة البرزة والمجوز ويكره للشابة الخفزة . فظهر مما سبق انه هل يشمت المرأة اذا لم يرد أن يسمع كلامها أم لا يشمتها ؟ على روايتين . وأكثر الاعجاب على الفرق بين الشابة وغيرها وسبقت نصوصه في التسليم عليها مثل هذا ولا فرق وسبق أن صاحب النظم سوى بين التسليم والتشميت ، وقيل يشمت عجوزا وشابة برزة . ومن ثمنا يشمتها فانه تشمته وعلى ما في الرعاية لا

فصل

﴿ في تشميت العاطس كلما عطس الى ثلاث ﴾

قال عطس رابعة لم يشمته ذكره السامري وقدمه في الرعاية وهو الذي ذكره الشيخ عبد القادر ومذهب مالك وغيره ونال الشيخ تقي الدين وهو المنصوص عن أحمد وذكر رواية صالح ومهنا . وقيل أو ثالثة وهو الذي ذكره ابن تيمم ، وذكر الشيخ تقي الدين انه الذي اتفق عليه كلام القاضي وابن عقيل ، وقيل أو مرتين ، ويقال له عافاك الله لا نمرج ، قال صالح ابن أحمد لا ييه تشميت العاطس في مجاسه ثلاثا ، قل أكثر ما ييه ثلاث ، وهذا مع كلام الاصحاب يدل على أن الاعتبار بفعل التشميت لا بعدد العطسات ، فلو عطس أكثر من ثلاث متواليات شمته بعدها اذا لم يتقدم تشميت قولاً واحداً والأدلة توافق هذا وهو واضح ، قال مهنا

لأحمد أي شيء مذهبك في العاطس يشمت الى ثلاث مرار؟ فقال الى قول (١) عمرو بن العاص قلت من ذكره؟ قال هشيم أخبرنا المغيرة عن الشعبي عن عمرو بن العاص، قال العاطس بمنزلة الخاطب يشمت الى ثلاث مرار فما زاد فهو داء في الرأس، وقال أبو الحارث عنه يشمت الى ثلاث

وقد روى ابن ماجه واسناده ثقات عن سلمة بن الأكوع مرفوعا « يشمت العاطس ثلاثا فما زاد فهو مزكوم » ولأبي داود عن أبي هريرة موقرنا ، ولمسلم وأبي داود عن سلمة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعطس عند رجل فقال له « يرحمك الله » ثم عطس أخرى فقال رسول الله ﷺ « الرجل مزكوم » وعند الترمذي قال له في الثالثة « انت مزكوم » قال وهو أصح من الاول

وروى أبو داود حدثنا هارون بن عبد الله ثنا مالك بن اسماعيل ثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن عن يحيى بن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أمه حميدة أو عبيدة بنت عتبة بن رفاعة الزرقى عن أبيها عن النبي (ص) قال « يشمت العاطس ثلاثا فاز شئت فشتمته وان شئت فكف » مرسل وعبيدة تفرد عنها ابنها ، قال بعضهم ورواه الترمذي وقال حديث غريب واسناده مجهول ، قال في الرعاية للكبرى : ويقال للصبي قبل الثلاث مرات : بورك فيك ، وكذا قال الشيخ عبد القادر وزاد وجبرك الله

(١) اذا لم يكن في العبارة تحريف فالمراد ان مذهبهم يميل أو ينتهي الى قول عمرو

وروى عبدالله بن أحمد عن الحسن أنه سئل عن الصبي الصغير يعطس؟ قال يقال له بورك فيك ، وقل صاحب النظم ان عطس صبي يعني علم الحمد لله ثم قيل له يرحمك الله أو بورك فيك ونحوه ويعلم الرد وان كان طفلا حمد الله وليه او من حضره وقيل له نحو ذلك انتهى كلامه ، أما كونه يعلم الحمد فواضح وأما تعليمه الرد فيتوجه فيه ما سبق في رد السلام لكن ظاهر ما سبق من كلام غيره أنه يدعى له وان لم يحمد الله ، لكن قد يقال الدعاء له تشميت فيتوقف على قوله الحمد لله كالبالغ ، لكن الاول أظهر في كلامهم لانهم لم يفرقوا بين المميز وغيره ولم يذكر واقول الحمد لله من غير العاطس لان الخطاب لم يتوجه الى غيره ومن لا عقل له ولا تميز لا يخاطب ففعل الغير عنه فرع ثبوت الخطاب ولم يثبت فلا فعل ، على أن العبادة البدنية المحضة المستقلة لا تفعل عن الحي باتفاقنا وقد يتوجه احتمال تخريج يقوله الولي فقط ويتوجه في التسمية لأكل وشرب كذلك في غير مميز ، وظاهر ما ذكره أنه لا حكم لمطاس المجنون كما لا حكم لكلامه مطلقا لكن يشرع الدعاء له في الجملة ، وهو يقتضي أن القياس في الطفل كذلك خوفاً للآثر (١) ويتوجه في المجنون احتمال كالأطفال ولأن من لا عقل له ولا تميز كان موجودا على عهد علي عليه السلام وعهد الصحابة رضي الله عنهم فلو شرعت عنه التسمية لذلك لشاع ولنتقلبه الخاف عن الداف لعموم البلوى به والحاجة فلما لم ينقل ذلك دل على سقوطه وعدم اعتباره

(١) من قوله ، مطلقا الى هنا ساقط من النص

بل قد يؤخذ من المنقول من تحنيك الاطبال عدم التسمية لان الراوي لم يذكرها والاصل عدمها والله اعلم

﴿فصل﴾

روى عن النبي ﷺ أنه قال « من سبق العاطس بالحمد أمن من الشوص والالوص والعلوص » وهذه أوجاع تختلف في تعيينها ذكره ابن الاثير وغيره وكان غير واحد من أصحابنا المتأخرين رحمهم الله يذكر هذا الخبر ويعلمه الناس ولعل الخبر في تسميت من حمد الله دون من لم يحمده يدل على أنه لا يستحب والا لفعله النبي ﷺ وندب اليه

وقد ذكر ابن الاخير فيمن روى عن أحمد قل الروذي ان رجلا عطس عند أبي عبد الله فلم يحمد الله فامتظره أن يحمد الله فيدشمته فلما أراد أن يقوم قال له أبو عبد الله كيف تقول اذا عطست ؟ قال أقول الحمد لله فقال له أبو عبد الله يرحمك الله ، وهذا يؤيد ما سبق وهو متجه

﴿فصل﴾

﴿فيما ينبغي للمجشي﴾

ولا يجب للمجشي بشيء فان قال الحمد لله قيل له هنيئاً مريئاً أو هنك الله وأمرأك ذكره في الرعاية الكبرى وابن تيمم وكذا ابن عثيل وقال لا يعرف فيه سنة بل هو عادة موضوعة وتأتي هذه المسئلة في آداب الاكل قال الاطباء ينفع فيه السذاب أو الكراويا أو الانيسون أو الكسفرة أو السمتر أو النمناع أو الكندر مضطراً وشرباً

روى أبو هريرة أن رجلا تجشئ عند النبي ﷺ فقال « كف عنا جشائك فإن أكثرهم شبعاً وأكثرهم جوعاً يوم القيامة » رواد الترمذي وقال حسن غريب ، قال أحمد في رواية أبي طالب إذا تجشئ وهو في الصلاة فليرفع رأسه الى السماء حتى تذهب الريح وإذا لم يرفع رأسه أدى من حوله من ريحه قال وهذا من الادب ، وقال في رواية مهنا : إذا تجشئ الرجل ينبغي أن يرفع وجهه الى فوقه لكيلا يخرج من فيه رائحة يؤذي بها الناس

(فصل)

(في التشاؤب وما ينبغي فيه)

من تشاؤب كظم ما استطاع للخبر وأمسك يده على فمه أو غطاه بكمه أو غيره ان غاب عليه التشاؤب لقوله ﷺ « التشاؤب من الشيطان فإذا تشاؤب أحدكم فليرده ما استطاع ، فإن أحدكم إذا تشاؤب ضحك الشيطان ، وفيه » ان الله يحب العطاس ويكره التشاؤب فإذا تشاؤب أحدكم فلا ية هاهنا ، فإن ذلكم من الشيطان يضحك منه » وروى ذلك أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم والبخاري وعنده « إذا تشاؤب أحدكم في الله وروى أيضا وحسنه « العطاس من الله والتشاؤب من الشيطان النسائي في اليوم والليلة قال في النهاية إنما أحب العطاس لانه مع خفة البدن وانفتاح المسام وتيسير الحركات ، والتشاؤب بخ هذه الاوصاف الاقلال (١) من الطعام والشراب

وروي مسلم من حديث أبي سعيد « إذا تشاءب أحدكم فليمسك يده على فمه فان الشيطان يدخل » وله معناه من حديث أبي هريرة « ولا يقول في الصلاة هاه ولا ماله هجاء ، ولا يزال يده عن فمه حتى يفرغ تشاؤبه » ويكره اظهاره بين الناس مع القدرة على كفه وان احتاجه تأخر عن الناس وقله وعنه يكره التشاؤب مطلقا

فصول في التداوي والطب والمداوي

(فصل)

(في حكم التداوي مع التوكل على الله)

يباح التداوي وتركه أفضل نص عليه قال في رواية المروزي: العلاج رخصة وتركه درجة أعلى منه، وسأله اسحاق بن ابراهيم بن هانيء في الرجل يمرض يترك الادوية أو يشربها قال اذا توكل فتركها أحب الي وذكر أبو طالب في كتاب التوكل عن أحمد رضي الله عنه أنه قال أحب لمن عقد التوكل وسلك هذا الطريق ترك التداوي من شرب الدواء وغيره، وقد كانت تكون به عال فلا يخبر الطبيب بها اذا سأله ، وقدمه ابن تميم وابن حمدان وهو قول ابن عبد البر وحكاة عن حكاة لقوله ﷺ في حديث ابن عباس (١) « يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب هم

(١) الحديث لا يدل على ترك التداوي فان الرقية ليست دواء وانما تأثيرها في العصب بالاعتقاد غالبا وكانت رقي الجاهلية باطل وهمة . وسيأتي تعليل النهي عن الاكثواء والاذن به وبزاد عليه كراهة النبي ﷺ له وسيأتي في صفحة ٣٦١ أمره بالتداوي وهو القول الفصل

الذين لا يسترقون ولا يتطايرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون» متفق عليه ، وذكر بعضهم ان فيه « هم الذين لا يرقون ولا يسترقون » وذكره بعضهم من رواية مسلم وهو الصواب ، وقال رسول الله ﷺ « من اکتوى أو استرق فقد برىء من التوكل » رواه أحمد وغيره واسناده ثقات وصححه الترمذي ، وروى سعيد ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد (١) الغفار بن المغيرة بن شعبة عن أبيه عن النبي ﷺ قال « لم يتوكل من أرق واسترق » اسناد جيد ، وقال سعيد ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع عبيد بن عمير يقول سبقكم الاولون بالتوكل ، كانوا لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطايرون فهم الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون . عبيد أدرك عمر وأبيا وقيل بل فعله أفضل وبه قال بعض الشافعية ، وذكر في شرح مسلم أنه مذهب الشافعية وجمهور السلف وعامة الخلف وقطع به ابن الجوزي في المنهاج واختاره الوزير ابن هبيرة في الافصاح قال ومذهب أبي حنيفة أنه مؤكدا حتى يداني به الوجوب قال ومذهب مالك أنه يستوي فعله وتركه فإنه قال لا بأس بالتداوي ولا بأس بتركه .

وذكر ابن هبيرة أن علم الحساب والطب والفلاحة فرض على الكفاية وقال في قوله « لا يكتوون ولا يسترقون » قال كانوا في الجاهلية يسترقي الرجل بالكلمات الخبيثة فيؤهمه الراق في ذلك وفي الكي انهما يمنعه من المرض أبدا ، فذلك الذي منع منه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

والحجاة سنة وهو أقوى دليل على فعل التداوي ، واحتج أيضا بأنه لا يباح للرجل أن لا يداوي مغابته من ابطيه ليقطع ضرر بخارهما عن الناس وعنه في نفسه كذا قل ولا أحسب هذا محل وفاق ولو كان فهو لا يرى وجوب التداوي قل وكذلك لو ترك تارك جرحه يذبل دمه فلم يعصبه حتى سال منه الدم فمات كان عاصيا لله تعالى قاتلا لنفسه ، ولا حجة له في هذا ، وقل في حديث عمران وهو نحو حديث ابن عباس المتقدم رواه مسلم يعني عليه السلام انه لا يبلغ بهم الذهاب في التداوي الى أن يكتبوا أو هو آخر الادوية ويعني بقوله « ولا يسترقون » رقى في الجاهلية فأما الاستشفاء بآيات القرآن فليس من هذا

وقال في حديث أبي هريرة « ان الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها » قل فمن تداوى بنية أن يقبع في التداوي السنة ويدبر بدنه المودع عنده لله بأصوب التدبير فهذا إيمان وتوفيق وإن خطر بقلبه أو وسوس له الشيطان اذا لم يتداو ربما يهلك ويوهمه الشيطان انه يموت بغير أجله فيتداوى بهذا العزم فيكون كافرا كذا قال الشيخ تقي الدين ليس بواجب عند جماهير الائمة انما أوجبه طائفة قليلة من أصحاب الشافعي واحد انتهى كلامه

وذكر الغزالي في كتابه فاتحة العلم ان علم الطب فرض كفاية وانه لا يجوز ترك المداواة وقد قال حرمة سمعت الشافعي يقول شيثان أغفلهما الناس العربية والطب ، وقال الربيع سمعت الشافعي يقول : العلم علان

علم الأديان ويلم الإيمان. وذلك لأنه يجب عليه أو يستحب له أن يقدم من نفسه إذا أريدت وأجيب بأن هناك يتحقق أحياء نفسه بذلك بخلاف هذا وقال بعض أصحابنا شو واجب زاد في الرطاية أن ظن نفسه

قال القاضي روى أبو محمد الحسين بن محمد الخلال في كتاب الطب بإسناده عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرت أسقامه فكان يقدم عليه أطباء العرب والعجم فيصفون له فنعاه

ورواه أحمد في المسند أن عروة كان يقول لعائشة يا أمتاه لا أعجب من فقهك أقول زوجة رسول الله (ص) وابنة أبي بكر ولا أعجب من علمك بأشعر وأيام الناس أقول ابنة أبي بكر، وكان أعلم الناس أو من أعلم الناس، ولكن أعجب من علمك بالطب كيف هو ومن أين هو؟ قال فضربت على منكبيه وقالت أي عريضة ! إذ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسقم عند آخر عمره وكانت تقدم عليه وفود العرب من كل وجه فكانت تدمت له الإنعام وكنت أعالجها فمن ثم علمت. وقد روى مالك وسعيد والبيهقي بإسناد حسن جيد عن ابن عمر أنه اكتبوى من اللوثة واسترقى من الحية . واللوثة مرض يمرض الوجه فيميله إلى أحد جانبيه

وروى أبو داود ثنا محمد بن عباد بن قتيبة الواسطي ثنا يزيد بن هارون أنبأنا إسماعيل بن عياش عن ثعلبة بن مسلم عن أبي عمران الأنصاري عن أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنه قل : قال رسول الله (ص)

«إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بحرام»
ورواه البيهقي من طريق أبي داود وهذا اسناد حسن وثابة شاذي وابن
حياش اذا روى عن الشافيين كان حجة عند الاكثرين

ولاحمد من حديث أنس «ان الله حيث خلق الداء خلق الدواء
فتداووا» قيل معنى أنزل الله الداء والدواء خلقهما لهذا الخبر ، وقيل اعلام
الناس به وهذا ضعيف لقوله عليه السلام فيما رواه احمد وغيره من حديث
ابن مسعود ومن حديث أسامة بن شريك «علمه من علمه وجهله من جهله»
وقيل أنزلهما مع الملائكة الموكنين بمبائنة الخلق ، وقيل أنزل المطر
ليولدهما عنه أو من الجبال ودخل غيرها تبعا وهذا من حكمة الله كما هو
شائع انه سبحانه اذا ابتلى أعان فابتلى بالداء وأعان بالدواء ، وابتلى بالذنوب
وأعان بالتوبة ، وابتلى بالارواح الخبيثة الشياطين ، وأعان بالارواح الطيبة
الملائكة ، وابتلى بالمحرمات وأعان باباحة نظيرها

وعن أسامة بن شريك قال : قالت الاعراب يا رسول الله ألا نتداوى؟
قال «نعم عباد الله تداووا فان الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء إلا
داء واحدا» قالوا يا رسول الله وما هو؟ قال «الهرم» رواه ابو داود وابن
ماجه والترمذي وصححه

وعن عمرو بن دينار عن هلال بن بساف قال دخل النبي ﷺ على مريض
يموده فقال «ارسلوا الى الطبيب» فقال قائل وأنت تقول ذلك يا رسول الله؟
قال «نعم إن الله لم ينزل داء الا أنزل له دواء» مرسل رواه غير واحد من الائمة

وعن جابر قال نهى رسول الله (ص) عن الرقي ، فجاء آل عمرو بن حزم (١) فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقية ترقي بها عن القرب فانك نهيت عن الرقي فعرضوها عليه فقال « ما أرى بها بأساً ، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل » وقال (ص) « لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك » رواهما مسلم ، وعن عائشة قالت كان رسول الله (ص) إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات ، فلما مرض مرضه الذي مات فيه جمعت أنفث عليه وأمسحه بيده نفسه لأنها أعظم بركة من يدي . متفق عليه . وفي المتفق عليه : فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به ، وفي المتفق عليه كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث ، فلما اشتد وجهه كنت أقرأ عليه وأمسح عنه بيده رجاء بركتها .

وعن عائشة قالت أمرني رسول الله ﷺ أن أسترقى من العين . ومن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال لجارية في يدها رأى في وجهها سفمة ، يعني صفرة - فقال « أنها نظرة استرقوا لها » متفق عليهما . قوله « أنها نظرة » أي عين ، وقيل عين من نظر الجن ، وعن عمره أن أبا بكر دخل على عائشة ويهودية ترقيني فقال ارقها بكتاب الله . رواه مالك ، وروى غير واحد منهم الترمذي وصححه عن عثمان بن أبي العاص قال أتاني رسول الله ﷺ وبني وجمع قد كادهم لكي فتمال رسول الله (ص) امسح بيمينك سبع مرات وقل أعوذ بعمرة الله وقدرته من شر ما أجد » قال ففعلت هذا فذهب الله ما كان

(١) في المصرية فجاء الى عمرو بن حزم

في، فلم ازل امر به أهلي وغيرهم، ولم لم ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل
بسم الله ثلاث مرات وقل سبع مرات.. «وذكره وفي آخره «وأحاذر» وعن
كعب بن مالك مرفوعا إذا وجد أحدكم ألما فليضع يده حيث يجد الألم ثم
ليقل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء من شر ما أجده رواه
أحمد، وعن محمد (١) بن سالم قال قال لي ثابت البناني يا محمد إذا اشتكيت
فضع يدك حيث تشتكي ثم قل أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجده من
وجعي هذا، ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك وترا فان أنس بن مالك حدثه ان
رسول الله (ص) حدثه بذلك رواه الترمذي وقال حسن غريب

وروى أبو محمد الخلال في كتاب الطب بإسناده عن عروة وفي نسخة
عمر بن مسودة قال جلس المأمون للناس مجلسا عاما فكان فيمن حضره
منجه وهنجه طبيباً الروم والهند - الى أن قال - فأقبل المأمون على اسحاق
ابن راهويه فقال ما ترى؟ فقال ذكر هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
رضي الله عنها ان النبي ﷺ دخل عليها وهي تشتكي فقال لها ديا عائشة
الحمية دواء، والمعدة بيت الادواء، وعودوا بدنا ما اعتاد. فأقبل المأمون
على منجه وهنجه فقال ما تقولان؟ فقالا هذا كلام جامع وهو أصل الطب
وإسناده عن علي رضي الله عنه قال: المعدة بيت الداء والحمية رأس
الطب، والمعدة طبع ثان فعودوا بدنا ما اعتاد. قال شهاب بن عطار بن
شهاب فحدثت به بعض علماء منطبي هذا الزمان فقال ما ترك لنا ما نتكلم

(١) رواية محمد بن سالم ساقطة من النسخة المصرية

عليه أبلغ من هذا المعنى ولا أوجز . وروى أيضاً عن الأصمعي قال جمع
هارون الرشيد أربعة من الأطباء عراقي ورومي وهندي وسوادي ،
فقال ليصف كل واحد منكم الدواء الذي لاء فيه فقال الرومي هو حب
الرشاد الأبيض . وقال الهندي الماء الحار ، وقال العراقي الهلاج الأسود
وكان السوادي أبصرهم فقال له تكلم فقال حب الرشاد يولد الرطوبة ،
والماء الحار يرخي المعدة ، والهلاج الأسود يرق المعدة ، فقالوا له فأنت
ما تقول ؟ قال أقول الدواء الذي لاء فيه أن تمعد على الطعام وأنت تشتهيه
وتقوم عنه وأنت تشتهيه

قال ابن الجوزي ونقل أن الرشيد كان له طبيب نصراني حاذق ،
فقال له لي بن الحسين ليس في كتابكم من علم الطب شيء ، فقال علي بن
الحسين وهو ابن واقد قد جمع الله الطب في نصف آية من كتابنا ، فقال ماهي ؟
قال قوله تعالى (وكلوا واشربوا ولا تسرفوا) فقال النصراني لا يؤثر عن
نبيكم شيء من الطب ، فقال قد جمع رسولنا علم الطب في ألفاظ يسيرة قال وما
هي ؟ قال « المعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء وعردوا كل بدن ما اعتاده »
فقال النصراني ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طبا

قال ابن الجوزي هكذا نالت هذه الحكاية إلا أن هذا الحديث
المذكور فيها عن النبي ﷺ لا يثبت ، وقال غيره هذا من كلام الخارث
ابن كلدة الشقي طيب العرب ، وكان فيهم كالطبيب أتراط في قومه

فصل

في الصحيحين عن عطاء ابن عباس قال له ألا أريك امرأة من أهل الجنة قلت بلى قال هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ فقالت إني أصرع واني أتكشف فادع الله لي فقال «إز شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله تعالى أن يعافيك» فقالت أصبر، قالت فإني أتكشف فادع الله أن لا أتكشف فدعا لها .

أما الصرع عن أخلاط رديئة فمتفق عليه وهو علة تمنع الأعضاء النفسية عن الأفعال والحركة والانتصاب منها غير تام وله أسباب مختلفة ذكره الأطباء وذكروا علاجه

وأما الصرع من الأرواح الخبيثة فهو قولنا وقول أهل السنة وخالف فيه المعتزلة . وأما الأطباء فاعترف به بعضهم وقيل أنهم وبأن علاجه بمقابلة الأرواح الخيرة الشريفة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة فتعارض أفعالها وتبطلها ، قل أبقرط بعد أن ذكر علاج الصرع الأول قال وأما الصرع الذي يكون من الأرواح فلا ينفع فيه هذا العلاج . وأنكر هذا الصرع بعض الأطباء وقدماء الأطباء كانوا يسمون هذا الصرع المرض الإلهي ليكون هذه العلة تحدث في الرأس فتفترق بالجزء الإلهي الذي مسكنه الدماغ . وعلاج هذا الصرع إما من جهة المصروع بصدق توجهه وقت إيقته إلى خالق هذه الأرواح القادر على كل شيء .

وانتدوا بالصحيح بالقلب واللسان وإما من جهة من يعالجه بذلك (١)

ومعلوم أن الأرواح تختلف في ذاتها وصفاتها وبحسب ذلك قد يخرج بأيسر شيء أو بوعظ أو بتخويف وقد لا يخرج إلا بالضرب على اختلافه أيضا فينطبق المصروع ولا ألم به .

وكان الشيخ تقي الدين يعالج هذا الصرع بذلك كله وتارة بقراءة ية الكرسي ويأمر المصروع بكثرة قراءتها وكذا من يعالجه بها بقراءة المودتين، وفي الغالب أن الأرواح الخبيثة لا تسلط إلا على غافل غير متيقظ ولا معامل لربه تبارك وتعالى . وصرع المرأة في الحديث والله أعلم من الصرع الأول واحتج به على أن ترك التداوي أفضل (٢) وفيه أن التوجه إلى الله سبحانه يحلب من النفع ويدفع من الضرر . لا يفعله علاج الأطباء وأن تأثيره وتأثر الطبيعة منه أعظم من الأدوية البدنية وتأثير الطبيعة عنها وعقلاء الأطباء معترفون بأن فعل القوى النفسية وانفعالاتها في شفاء

(١) وهذا يكون بصدق توجهه إلى الله تعالى وكون روحه الطاهرة مؤثرة بقوة هذا التوجه ولا سيما إذا تلا شيئاً من كتاب الله تعالى وقد دعت مرة إلى مصروع فرأته مغمى عليه ويرى أشباحاً تؤذيه فوضت يدي على جبهته وبسملت وقلت ﴿ فسيكفيكم الله وهو السميع العليم ﴾ فقام معافى في الحال

(٢) لا نسلم أن صرعها من القسم الأول ولا نسلم على تقدير صحته أنه يدل على أن ترك التداوي أفضل فإن الاستشفاء بدوائه ﷺ من الاستشفاء بخوارق العادات والتداوي من العادات والأسباب التي سنها الله تعالى لنظام العالم . وكان النبي ﷺ وأصحابه يأتون من الأسباب كل ماقدروا عليه كحمل الزاد والماء في السفر ويصبرون على فقدوها ولم يطعموا وبسقوا بخرق العادة إلا مرة أو مرتين

الأمراض عبثاً. وأما الصرع بملاهي الدنيا وشهواتها على اختلاف أنواعها وعدم التفكير والاعتبار وغلبة الغفلة والهوى حتى أن بعض القلوب كما قال النبي ﷺ في صحيح مسلم أو في الصحيحين « لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكراً إلا ما أثر من هواه » نعوذ بالله من ذلك فهذا الصرع مما عمى بصره وطلب على الناس إلا من عصم الله والناس فيه متباينون جداً على ما هو معروف ويأتي آخر فصول الطب دواء العشق وما يتعلق به

فصل

قد تقدم في الفصل قبل الفصل قبله ذكر الحمية وقد قال أحمد في رواية حنبل لا بأس بالحمية وكان هذا منه والله أعلم لأنها من التداوي والأولى تنزهه تركه فعلى هذا حكم مسنة الحمية حكم مسنة التداوي على ما سبق وينوجه أن يجب إذا ظن الضرر بمداية أوله والاسام أحمد وغيره لا يخالف هذا (١) وأما إن احتمل الضرر أو ظن عدمه فهذا مراد الامام ويتوجه استحبابها إذا احتياطا وتحرزاً وإن لم يستحب التداوي ولهذا يحرم تناول ما يظن ضرره ولا يجب التداوي إذا ظن نفعه قال تعالى (وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا)

وروى أبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم عن أم المنذر بنت

(١) هذه هي القاعدة عند جميع الفقهاء فإذا خالفها بعضهم فإنما يخالفها بما لا يثبت عنده أنه مفيد في إزالة الضرر ومنه عدم نفع بعضهم بما عرفوا من الطب والدواء في زمانهم

قيس الانصارية قالت : دخل علي رسول الله ﷺ ومعه علي وعلي ناقة من مرض ولنا دوالي معلقة فقام رسول الله ﷺ يأكل منها وقام علي يأكل منها فطفق النبي ﷺ يقول لعلي « انك ناقة » حتى كف ، قالت وصنمت شعيرا وسلفا فجئت به فقال النبي ﷺ « لعلي من هذا أصب فانه أنفع لك — وفي لفظ — فانه أوفق لك » قال الترمذي حسن غريب وهو كما قال حديث حسن . والدوالي اقماء من الرطب تعلق في البيت للأكل والناقة طبيعته مشغولة بدفع آتار العلة فالفاكهة تضره لسرعة استحالتها وضعف طبيعته عن دفعها لاسيما في الرطب ثقل ، وأما الساق والشعير فنافع لله ويوافق لمن في معدته ضعف ، وفي ماء الشعير تبريد وتنشيط وتلطيف وتلين وتقوية للطبيعة لاسيما مع السلق ، ويأتي الكلام فيها في المفردات وعن صهيب رضي الله عنه قال : قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وبين يديه خبز وتمر فقال « ادن فكل » فأخذت تمرا فأكلت فقال « أتأكل تمرا وبك رمد ؟ » فقلت يا رسول الله أمضغ من الناحية الاخرى (١) فتبسم رسول الله (ص) حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره

وفي الاثر المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل انه محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله اذا أحب عبدا حماه الدنيا كما يحمي أحدكم من برصه عن الطعام والشراب » كذا قيل ورواه الترمذي من حديث محمود

(١) كان الرمد في احدى عينيه فقال انه يضع من جهة العين الصحيحة ، وكل من السؤال والجواب كان ممازحة

ابن لييد عن قتادة بن النعمان واسناده حسن وقال حسن قريب ولفظه
« كما يظل أحدكم يحمي نفسه الماء » ورواه أيضا عن محمود بن النبي (ص)

وقال زيد بن أسلم إن عمر رضي الله عنه حمى مريضاً له حتى انه من
شدة ما حماه كان يمس النوى فالحمية من أعظم الأدوية وهي عما يحجب
المرض حمية الأصحاء، وعما يزيد حمية المرضى، فإن المريض إذا احتسب
وقف مرضه فلم يتزايد وأخذت القوى في دفعه

وقال الحارث بن كلدة: الطب الحمية. والحمية عندم للصحيح في المضرة
كالتخليط للمريض والناقة. وأنفع الحمية للناقة فإن طبيعته لم ترجع إلى قوتها
فقوتها الهاضمة ضعيفة والطبيعة قابلة والأعضاء مستعدة فتخليطه يوجب
انتكاسة أصعب من ابتداء مرضه. ولا يضر تناول يسير لا تعجز الطبيعة عن
هضمه ويدل عليه حديث صهيب المذكور وقد ينفع به لشدة الشهوة فتلقاه
الطبيعة والمعدة بالقبول فيصالحان ما يخاف منه ولعله أنفع مما تكرهه الطبيعة
وقد روى ابن ماجه باسناد جيد عن ابن عباس أن النبي ﷺ عاد رجلاً
فقال له « ما تشتهي؟ » فقال اشتهي خبز بر وفي لفظ اشتهي كمطاء (١) فقال
النبي ﷺ « من كان عنده خبز بر فليبعث إلى أخيه » ثم قال « إذا اشتهى
مريض أحدكم شيئاً فليطعمه »

ولا ينبغي إكراه المريض على طعام ولا شراب قال بعض الأطباء
لأن كراهته إما لاشتغال طبيعته بمجاهدة المرض أو لسقوط شهوته أو

(١) قوله وفي لفظ اشتهي كمطاء ساقط من المصرية

نقصانها لضعف الحرارة الفرزية أو نحوها فلا يجوز اعطاء الغذاء في هذه الحال والجوع طلب الاعضاء للغذاء لتخاف الطبيعة به عليها عوض ما محال منها فتجذب (١) الاعضاء البعيدة من القريبة حتى ينتهي الجذب الى المعدة فيحس الانسان بالجوع فيطلب الغذاء فاذا وجدته المريض اشتغلت الطبيعة بمادته وانضاجها واخراجها عن طلب الغذاء أو الشراب فاذا اكره المريض على ذلك تعطلت به الطبيعة عن فعلها واشتغلت بهضمه وتديره عن انضاج مادة المرض ودفعه فيكون ذلك سببا لضرر المريض لا سيما في أوقات البخارين أو ضعف الحار الفرزي أو نحوده ولا ينبغي أن يستعمل في هذا الحال إلا ما يحفظ عليه قوته ويقويها بما لطف قوامه واعتدل مزاجه من شراب وغذاء وهذا من غير اشتغال مزيج للطبيعة فان الطبيب خادما للطبيعة ومعينها لا معيقها

والدم الجيد هو المغذي للبدن بالبلغم دم فنج قد نضج بعض النضج فاذا اعدم الغذاء مريض فيه بالغم كثير عطمت الطبيعة عليه وطبخته وانضجته وصيرته دما وغذت به الاعضاء واكتفت به، والطبيعة هي القوة التي وكلها الله بتدبير البدن مدة حياته ، وقد روى الترمذي وابن ماجه من رواية بكر بن يونس بن بكير وهو ضعيف عند علماء الحديث عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله ﷺ « لا تكرر هوامر ضاكم على الطعام أو الشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم » قال

(١) من قوله الاعضاء للغذاء الى هنا ساقط من المصرية

الترمذي حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقال أبو حاتم الرازي هذا الحديث باطل، وقال بعضهم قد يحتاج إلى إجبار المريض على طعام وشراب في أمراض معها اختلاط العقل فيكون الحديث مخصوصا أو مقيدا ومعنى الحديث أن المريض يعيش بلا غذاء أياما لا يعيش الصحيح في مثلها، قال بعض أصحابنا وغيرهم بنحوه وفي قواه «فإن الله يطعمهم ويسقيهم» معنى لطيف يعرفه من له عناية بأحكام القلوب والأرواح وتأثيرها في طبيعة البدن وانفعال الطبيعة عنها كما تنفعل هي كثيرًا عن الطبيعة فالنفس إذا اشتغلت بمحجوب أو مكروه اشتغلت به عن الطعام والشراب بل وعن غيرها فإن كان مفرحًا قويًا التفرج قام لها مقام الغذاء فشبعته وامتعت قواها واتضاعفت وجرت الدموية في الجسد حتى تظهر في سطحه فإن الفرح يوجب انبساط دم القلب فيذبت في العروق فتحتلى به، والطبيعة إذا ظفرت بما تحب آثرته على ما هو دونها وإن كان مخوفًا ونحوه اشتغلت بمحاربتها أو مقاومته ومدافعتها عن طاب الغذاء فإن ظهرت في هذا الحرب امتعت قواها وأخلفت عليها نظير ما غلبها من قوة الطعام والشراب وإلا انحطت من قواها بحسب ما حصل لها من ذلك، وإن كان الحرب بينهما وبين هذا العدو سجالًا فالقوة تظهر تارة وتخفى أخرى فالمرء يصيب مدد من الله يغذيه به زائد على ما ذكره الأطباء من تغذيته بالدم، وهذا المدد يختلف بحسب قرب الشخص من ربه ويشهد لذلك ما في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يواصل الصوم ويقول «لست كمبتكر إني أظن يطعمني

ربي ويسقني» (١) وقد سبق قول الامام احمد رضي الله عنه الخوف من غنى
الطعام والشراب فما أشتيه. وكان الشيخ تقي الدين رحمه الله قليل تناول
الطعام والشراب وينشد كثيرا

لها أحاديث من ذكر أنك تشغلها عن الشراب وتلهيها عن الزاد
وأما ما سبق من الكلام «وعودوا كل بدن ما اعتاد» فهو من أنفع شيء
في العلاج وأعظمه فإن ملاءمة الادوية والاعذية للابدان بحسب استعدادها
وقبولها وسيأتي ان شاء الله من الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يشهد لذلك وهذا معلوم بالمشاهدة فمن لم يراع ذلك من الاطباء واعتمد
على ما يجده في كتبهم فذلك لجهله ويضر المريض وهو يظن انه ينفعه
فالعادة كالطبيعة للانسان وفي كلام الاطباء وغيرهم العادة طبع ثان، وهي قوة
عظيمة في البدن حتى انه اذا قيس أمر واحد إلى أبدان مختلفة العادات
متفقة في الوجوه الاخر كان مختلفا بالنسبة اليها مثاله. ثلاثة شباب أمرجتهم
حارة أحدهم تمود الحار، والآخر البارد، والآخر المتوسط، فالعسل
لا يضر بالاول ويضر بالثاني ويضر بالثالث قليلا

وقد قال الحارث بن كلدة: الأزم دواء. الا ازم الامساك عن الاكل
ومراذه الجوع وهو من أجود الادوية في شفاء الامراض الامتلائية كلها
وهو أفضل في علاجها من المستفرغات اذا لم يخف من كثرة الامتلاء
وهيجان الاخلاط وحدثها وغلانها

(١) اظهر ما قاله العلماء في معنى هذا ان الله يعطيه قوة الطعام والشارب. وأطباء
هذا العصر يملكون عدم حاجة اكثر المرضى إلى الطعام بتعطيل الجهاز الهضمي عن العمل

وقد روى أبو نعيم في الطب النبوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « صوموا تصحوا »

وقد ذكر بعض الأطباء وغيرهم صفة المعدة أنهم أعرضوا عصبها بحرف كالقرعة في شكله مركب في ثلاث طبقات مؤلفة من شظايا دقيقة عصبية تسمى الليف يحيط بها لحم. وليف إحدى الطبقات بالطول والآخرى بالعرض والثالثة بالوراب. وفم المعدة أكثر عصباً وقهرها أكثر لحماً وفي باطنها خمل وهي محصورة في وسط ثلثين وأميل إلى الجانب الأيسر وهي بيت الداء وكانت محلاً للاضمحلال وفيها ينطبخ الغذاء ثم ينحدر منها إلى الكبد والأمعاء ويتخلف فيها منه فضلة عجزت القوة الهاضمة عن تمام هضمه لمعنى من المعاني والإشارة بذلك والله أعلم إلى تقليل الغذاء والتحرز عن الفضلة كما ورد في الأخبار

وقد ذكر الأطباء أنه يخاف من الاكثار من الغذاء النافع وأنه يتناول منه بحسب الحاجة ، قال بعضهم يكف عنه وهو يميل إليه فلا يميل بالكفاية ويروى من حديث ابن مسعود رضي الله عنه « أصل كل داء البردة » البردة بالتحريك التخمة وثقل الطعام على المعدة سميت بذلك لأنها تبرد المعدة فلا تستمرىء الطعام. قال أهل اللغة المعدة للانسان بمنزلة الكرش لكل محتر. ويقال معدة ومعدة

وليجتهد في العلاج باللطيف الغذاء المعناد لذلك المريض ولهذا في الصحيحين عن عروة عن عائشة أنها كانت إذا مات الميت من أهلها اجتمع

لذلك النساء ثم تفرقن الى أهلهن أمرت ببرمة تليينة فطبخت وصنعت
 تريد أن صبت التليينة عليه ثم قالت كلوا منها فاني سمعت رسول الله
 ﷺ يقول « التليينة حجة لقواد المريض تذهب ببعض الحزن » ولا بن
 ماجه عن عائشة مرفوعا « عليكم بالبرممة النافع » يعني الحساء . قالت وكان
 رسول الله (ص) إذا اشتكى أحد من أهله لم تزل البرمة على النار حتى ينتهي
 أحد طرفيه، يعني يبرأ أو يموت . والبخاري أوله من قولها، وعنها كان رسول
 الله (ص) إذا قيل له ان فلانا وجع لا يطعم الطعام قال « عليكم بالتليينة
 فخره ايها - ويقول - فالذي نفسي بيده انها تفعل بطن أحدكم
 كما تفعل احدا كن وجهها من الوسخ »

وروى الترمذي وقال حسن صحيح عن عائشة قالت كان رسول
 الله (ص) إذا أخذ أهله الوعك أمر بالحساء فصنع ثم أمرهم فحسوا منه ،
 وكان يقول « انه ليرتو فؤاد الحزين ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو
 احدا كن الوسخ بالماء عن وجهها » رواه ابن ماجه وفيه أمرهم بالحساء من
 الشير . يقال رتاه يرتوه أى يشده ويقويه وهو المراد هنا ويراد أيضا
 أرخاه وأوهاه، وهو من الاضداد ، ويقال سروت الثوب عني سروا إذا
 ألقيته عنك وسريت لغة، مجمة بفتح الميم والجيم، ويقال بضم الميم وكسر الجيم
 معناه مريحة له، من الاجام وهي الراحة، والتليينة والتلين بفتح التاء حساء
 رقيق من دقيق ونخالة وربما جمل فيها عسل . سميت بذلك تشبيها بالبن
 لبياضها ورقتها . وسبق في أول الفصل فضل ماء الشير وكانوا يتخذونها

منه وهي أنفع من ماء الشعير لطبخها مطحونا فتخرج خاصية الشعير بالطحن
وماء الشعير يطبخ صحاحا ، فعل ذلك أطباء المدن ليكون الطفل لرقته فلا
يثقل دلي طبيعة المريض ، وشرب ذلك حارا أبلغ في فله

وقوله «وتذهب ببض الحزن» قد يكون لخاصية فيها وقد يكون
لزوال ما حصل بالحزن من اليبس وبرد المزاج باستعمال ذلك فقويت القوى
وقوي الحار الغريزي والله أعلم

﴿ فصل يتعلق بما قبله ﴾

تقدم ذكر الحمية من التمر الرمدم ، ويروى عن علي أنه دخل على النبي
صلى الله عليه وسلم وبين يديه تمر يأكله وعلي أرمد فقال «يا علي تشتهي» ورمى
إليه بتمر ثم بأخرى حتى رمى إليه سبعة ثم قال «حسبك يا علي» وذكر أبو نعيم
في الطب النبوي أن النبي ﷺ كان إذا رمدت عين امرأة من نساءه لم
يأتها حتى تبرأ عينها . الرمد ورم حار يعرض في الطبقة الملتحمة من العين
وهو بياضها الظاهر وسببه انصباب أحد الاخلاط الاربعة أو ربح حارة
تكثر كيميته في الرأس والبدن فينبعث منها قسط الى جوهر العين أو
يضره نصيب (١) العين فترسل الطبيعة اليها من الدم والروح مقدارا كثيرا
تروم بذلك شفاءها مما عرض لها ولاجل ذلك يورم العضو المضروب ،
والقياس يوجب ضده

واعلم أنه كما يرتفع من الارض الى الجو مخاران أحدهما حار يابس

(١) في المصرية نصيب بالمعجمة

والآخر حار رطب فينمقدان سحباً متراكماً ويمنعان أبصارنا من ادراك السماء فكذلك يرتفع من قعر المعدة الى منتهائها مثل ذلك فيمنعان الفكر ويتولد عنهما غل شتى ، فان قويت الطبيعة على ذلك ورفعت الى الخواشيم أحدث الزكام ، وان دفعته الى اللهاة والمخريخ أحدث الخناق ، وان دفعته الى الجنب أحدث الشوصة ، وان دفعته الى الصدر أحدث النزلة ، وان انحدر الى القلب أحدث الخبطة ، وان دفعته الى العين أحدث رمداً ، وان انحدر الى الجوف أحدث السيلان ، وان دفعته الى منازل الدماغ أحدث النسيان ، وان ترطبت أوعية الدماغ منه وامتلات به عروقه أحدث النوم الشديد ، ولذلك كان النوم رطباً والسهر يابساً وان طلب البخار النفوذ من الرأس فلم يقدر عليه أعقبه الصداع والسهر ، وان مال البخار الى أحدث شقي الرأس أعقبه الشقيقة ، وان ملك قمة الرأس ووسط الهامة أعقبه داء البيضة ، وان برد منه حجاب الدماغ أوسخن أو ترطب وهاجت منه أرباح أحدث العطاس ، وان أهاج الرطوبة البلغمية فيه حتى غلب الحار الغريزي أحدث الاغماء والسكات ، وان أهاج المرة السوداء حتى أظلم هواء الدماغ أحدث الوسواس ، وان أفاض ذلك الى مجاري العصب أحدث الصرع الطبيعي ، وان ترطبت مجامع عصب الرأس وفاض ذلك في مجاريه أعقبه الفالج ، وان كان البخار من مرة صفراء ملتهبة محمية للدماغ أحدث البرسام ، فان شرکه الصدور في ذلك صار سراسماً

واعلم أن الاخلاط هائجة وقت الرمد والجماع يزيدان فانه حركة

كلية للبدن والروح والطبيعة فالبدن يستغن بالحركة، والنفس تشتد حركتها طلباً للذة وكما لها. والروح تتحرك تبعاً لحركة النفس والبدن، فإن أول تعلق الروح من البدن بالقلب ومنه تنشأ الروح وتنبث في الاعضاء، وأما حركة الطبيعة فلأن ترسل ما يجب إرساله من النفي، وكل حركة فهي مشيرة للاختلاط مرققة لها توجب دفنها وسيلانها إلى الاعضاء الضعيفة والعين أضف ما تكون حال رمدها فعلاج الرمد بالحمية مما يهيج الرمد وترك الحركة وأضرها حركة الجماع وترك مس العين بالراحة

قال بعض السلف: مثل أصحاب محمد مثل العين ودواء العين ترك مسها، وفي خبر مرفوع «علاج الرمد تقطير الماء البارد في العين» وهو للرمد الحار من أعظم الدوائيات خبر ابن مسعود، وذلك أن الرمد ورم الملتحم أو تكدره، وقد يكفي في نوع التكدر تقطير لبن النساء وبيض البيض. قال الأطباء ويدبر في كل أنواع الرمد بالتدبير النظيف فيغذي المزورات ويستقي شراب اللوفر مع السكنجبين. ويمنع من الحرامض الصرفة والناطقة والمالحة وعن كل ما يربط ومن الطعام الرديء الكيعوس وإن تأنت نفسه إلى الفاكهة فمن السفرجل والكثيرى. ويمنع من أكل الملوى ويجعل في بيت ليس قوى الضوء ويكون عنده ورق الخلاف والآس الرطب فإن رائحته تلوى لماغ، ويأتي ما يسكن النوجم في علاج لدغة النقرس. قال والنمر حار قال ابن جزلة رطب غليظ كثير الاغذاء يورث إدمانه غلظاً في الاحشاء ويورث السدد ويفسد الاسنان ويزيد في

تألم والتي لا سيما مع حب الصنوبر ويصدع ، وبصاحه اللوز والخشخاش
وبعدده سكتنجبين ساذج وهو مقول لكبد ماين للطبع ويبرىء من خشونة
الحاقى وأكله على الزيق بضعف الدود ويقتله ، وقال بعضهم (١) ما فيه
من الاذى لمن لم يعتده ويأتي أيضا في الصحيحين عن سمد

وفي الرمد منافع كالحمية والاستفراغ وزوال الفضلة والنفوثة والكف
عما يؤذى النفس والبدن كحركة عنيفة وغضب وهم وحزن ، قال بعض
السلف لا تكرر هو الرمد فانه يقطع عرق العمى

فصل

(في الحرارة والرطوبة واعتدال المزاج باعتدالهما الخ)

اعلم أن قوام البدن بما فيه من الحرارة والرطوبة وقوام كل منهما
بلاخرى فالحرارة تحفظ الرطوبة وتمنعها من الفساد والاستحالة وتدفع
فضلاتها وتطفيها وإلا أفسدت البدن ، والرطوبة تغذو الحرارة وإلا أحرقت
البدن وأبيسته ، وينحرف مزاج البدن بحسب زيادة أحدهما . ولما كانت
الحرارة تحلل الرطوبة احتاج البدن الى ما يخلف عليه ما حملته الحرارة
ضرورة بقائه وهو الطعام والشراب فمضى زاد على مقدار التحال ضعفت
الحرارة عن تحال فضلاته فاستحالت مواد رديئة فتتوالت الامراض
لتنوع موادها وقبول الاعضاء واستعدادها فلما قال تعالى (وكلوا
واشربوا ولا تسرفوا) فأمر سبحانه بادخال ما يقيم البدن من الطعام

والشراب عوض ما تحلل منه بقدر ما ينفع به البدن ، فتي جاوزه أسرف فكل واحد من عدم الغذاء والاسراف فيه مانع من الصحة جالب للمرض فلماذا قال من قال الطب حفظ الصحة في بعض آية فالبدن في التحلل والاستخلاف دائما ، فكما كثر التحلل ضعفت الحرارة لفناء الرطوبة وهي مادة الحرارة ، وإذا ضعفت الحرارة ضعف الهضم ولا يزال كذلك حتى تقضى الرطوبة وتنطفئ الحرارة جملة فيموت ، فعاية الطبيب أن يحمي الرطوبة عما يفسدها من العفونة وغيرها ، والحرارة عما يضعفها ويبدل بينهما بالعدل في التدبير الذي قام به البدن فالمخلوقات قوامها بالعدل

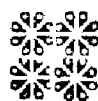
واعلم أن في الصحة والعافية عن النبي ﷺ ما ليس في غيرها كحديث ابن عباس « نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الصحة والفراغ » رواه البخاري

وحديث سلمة بن عبيد الله بن محسن الانصاري عن أبيه « من أصبح معافى في جسمه آمنا في سربه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا » سلمة فيه جهالة . رواه ابن ماجه والترمذي وقل حسن غريب

وحديث أبي هريرة « أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من النعيم أنه يقال له ألم نصح جسمك ونزوك من الماء البارد ؟ » اسناد جيد رواه الترمذي وقال غريب . وأمر عليه السلام عائشة أن علمت ليلة القدر أن تقول « اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عني » صححه الترمذي وغيره

وعن أنس مرفوعا « لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة » قالوا فماذا

يقول قال « سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة » حسنه الترمذى ولا يداود هذا
المعنى من حديث عبد الله بن عمرو. وللترمذى عن ابن عمر مرفوعا: ما سئل
الله شيئا أحب إليه من العافية ولا بن ماجه هذا المعنى من حديث أبي هريرة
وعن أنس أن رجلا قال يا رسول الله أي الدعاء أفضل؟ قال « سل
ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة » ثم سأله فأعاده ثم سأله فأعاده
وزاد « فإذا أعطيت العفو والعافية في الدنيا والآخرة فقد أفلحت » مختصر
رواه ابن ماجه والترمذى وحسنه، وسأله العباس علمي شيئا أسأل الله عز
وجل قال « سل الله العافية » قال فمكث أياما ثم سأله فقال « يا عباس يا عم
رسول الله ﷺ » « سل الله العافية في الدنيا والآخرة » رواه الترمذى
وقال حسن صحيح. ولاحمد عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه مرفوعا
« سلوا الله اليقين والمعافاة فما أوتي أحد بعد اليقين خيرا من المعافاة » ،
والنسائي من حديث أبي هريرة « سلوا الله العفو والعافية والمعافاة فما
أوتي أحد بعد يقين خيرا من معافاة » فالشر الماضي يزول بالعفو والحاضر
بالعافية والمستقبل بالمعافاة لتضمنها دوام العافية فالعافية من أجل نعم الله
على عبده فيتمتعين مراعاتها وحفظها. واعلم أن طريق رسول الله صلى الله عليه
وسلم في كل شيء أكمل الطرق وحاله أكمل الأحوال



فصل

﴿ في العلاج وحفظ الصحة بدفع كل شيء بضده ﴾

واعلم أن الأصل في العلاج وفي حفظ الصحة وقوة البدن دفع ضرر شيء بمقابله كالبارد بالحار والرطب باليابس وبالفسد لما في ذلك من التعديل ودفع ضرر كل كيفية أو أكثر بما يقابلها ومن هذا ما في الصحيحين عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء وعن عائشة قالت أرادت أمي أن تسمني لدخولي على رسول الله (ص) فلم أقبل عليها بشيء مما تريد حتى أطعمتني القثاء بالرطب فسمنت عليه كأحسن السمن رواه أبو داود وابن ماجه .

والرطب حار رطب في الثانية يقوي المعدة الباردة ويوافقها ويزيد في الباءة وينغذو وهو معطش مكدر للدم مصدع مولد للسدد ووجع المثانة يضر بالأسنان سريع التعفن . قال بعضهم هذا فيمن لم يعتد به والقثاء بارد رطب في الثانية أو الثالثة يسكن الحرارة والصفراء والعطش يقوي المعدة في دفع ضرره . بتمر أو عسل أو نحوه وكيموسه رديء مستعد للغفوة ويهيج حميات صعبة لذهابه في العروق وهو منعش للنفوس مدر للبول موافق للمثانة

وفي معنى هذا عن عائشة قالت كان رسول الله (ص) يأكل البطيخ بالرطب يقول «يدفع حر هذا برد هذا» رواه أبو داود والنسائي والترمذي وقال حسن غريب . والمراد بالبطيخ في هذا البطيخ الأخضر وهو بارد

رطب في الثانية نافع لأمراض المعدة والحميات المحرقة والا، زجة الماتمية
ويسكن العطش مع السكنجين ويدر البول ويفسل المثانة وماؤه مع السكر
أبلغ في التبريد وهو يسيء الحضم ويضر بالمشايخ والا زجة الباردة وينفع
الاخلاق ويصاحبه السكر والعسل ونحوه معه أو عقبه . قل بعضهم يؤكل
قبل الطعام . ويتبع به وإلا غثي وقثي . قل بعض الأطباء هو قل الطعام
يفسل البطن غسلاً ، ويذهب بالداء أصلاً ،

وفي البطيخ أحاديث لا تصح وأكثرها ذكرها موضوعه ، وقد ذكر الشيرازي
أو أبو عبد الرحمن السلمي عن الإمام أحمد أنه كان لا يأكل البطيخ لأنه لا يعرف
كيف كان النبي ﷺ يأكله ، ومثل هذا لا يصح عن أحمد ، ولا يعرفه أصحابه
وأما البطيخ الاصفر فبارد في أول الثانية رطب في آخرها . قل ابن
جزلة هذا قول الأكثر . وقل بعضهم أنه حار وهو مبرد يدور ويقطع ويجلو
وينفع من حصي الكلى والمثانة الصفراء ورخي الأحشاء وربما عرضت منه
القيضة ويثور المرة الصفراء ، وأي خلط صادفه في المعدة استحال إليه ،
وينبغي أن يؤكل بعده السكنجين ونحوه كالرمان الحامض وأن يؤكل
بين طعامين . قل بعضهم أو يخلط بالطعام وإذا فسد صار كالسم فلا يترك
ويتقى ، وليحذر البطيخ من كانت به حمى . وهو يصفي ظاهر البدن يقلع
البهق والكلف والوسخ خصوصاً إن دق بزره ونخل واستعمل غسولاً .
وقشره يلزق على الجبهة فيمنع النوازل إلى العين . ودرهمان من أصله يحرك
القيء بلا غف . قل بعضهم وإذا كان البطيخ في بيت لا يختمر فيه المعجين

أصلاً. وبذر البطيخ حار رطب في الثانية يقوي المعدة ويزيد في النبي ويكثر
الجماع ويقوي عليه . وقشر البطيخ اذا يابس كان صالحاً لجلاء الآنية من
الزهومة . قال بقراط قشره اذا جفف ورمي مع اللحم أنضجه بخاصته

ولأحمد وأبي داود والترمذي وقال حسن غريب عن أنس ان النبي
ﷺ كان يفطر على رطبات قبل أن يصلي ، فإن لم يكن رطبات فتمرات فإن
لم يكن تمرات حساً حسوات من ماء ، ورواه وصححه الترمذي أيضاً عن
سلمان بن عامر مرفوعاً « اذا أفطرا أحدكم فليطعم على تمر فإن لم يجد فليطعم
على ماء فإنه طهور » ومعلوم ان الصوم يخلى المعدة من الغذاء فتضعف الكبد
والقوى والخلو تجذبه القوى وتحبه فتقوى به سريراً ، فإن لم يكن فالماء يطفيء
حرارة الصوم ولهب المعدة فتأخذ الغذاء بشهوة . ذكر هذا المعنى بعض
أصحابنا متأخرين وهو يوافق قول من يقول ان غير التمر من الخلو كالتمر
في ذلك ولا يقدم عليه الماء ، وهو قول بعض الشافعية ويتوجه بمثله احتمال
نظراً الى المعنى المذكور ويكون خطاب الشارع لأهل المدينة وعلى كل
فالمقصود عليه أولى من غيره

وعن عائشة مرفوعاً « كلوا البالح بالتمر فإن ابن آدم إذا أكله غضب
الشيطان ويقول بقي ابن آدم حتى أكل الحديث بالعتيق » رواه ابن ماجه
والنسائي ، وقال هو وغيره هذا حديث منكر رواه البزار بمعناه وفيه « ان
الشيطان يحزن » بدل « الغضب » ومدار حديث عائشة هذا على أبي زكير
يحيى بن محمد بن قيس متكلم فيه وقد أنكر الائمة عليه هذا الحديث

وغيره وذكره ابن الجوزي في الموضوعات . والمراد كلوا هذا مع هذا
فالباء بمعنى مع ، قل بعض أطباء الاسلام أمر بذلك لان البلح بارد يابس
والتمر حار رطب فتهي كل منهما اصلاح للآخر ولم يامر بأكل البسر مع
التمر لان كلا منهما حار

قال أهل اللغة أول التمر طالع ثم خلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب ثم تمر
الواحدة بلحة وبسرة وقد أبلح النخل وأبسر أي صار ما عليه باحاً وبسراً .
قال الأطباء البالح بارد يابس في الثانية يغزر البول ، وشرابه يعقل الطبع
خاصة مع شراب قابض ويمنع النزف والسيلان والبواسير ويدفع
القم واللثة والمعدة ، والاكنار من أكله يوقع في النافض والاشربة
وينفع خاصة إذا شرب المساء على أثره وتدفع مضرته بالتمر أو العسل ،
ويضر بالصدر والرئة ويصلحه البنفسج المرئي بعده وهو بطيء في
المعدة يسير التغذية قالوا والبسر حار في الأولى يابس في الثانية
وقيل بارد يابس في الثانية والحلو منه يميل الى الحرارة وفيه
قبض وكذلك طيبخه يحبس الطبع ويسكن الالهب مع حفظ الحرارة
الغريزية والاخضر منه أشد حبساً للطبع ويدفع المعدة وينفع اللثة والقم
قاله بعضهم ، وقال بعضهم مضر بالقم والاسنان عسر المضم ويولد ريحا
وسدداً وبصلحه السكتنجيين الساذج ومن ذلك انه عليه السلام كان يشرب
شقيق التمر اذا أصبح ويومه ذلك وعشاء ، ودعا أبو أسيد الساعدي في عرسه

وامراته وهي العروس خادمتهم وكانت أنقعت لهم تمرات في تور فلما أكل سقته إياه ، وفي لفظ فلما فرغ من الطعام أمأنته فسقته تخصه بذلك وذلك في الصحيحين (١) « اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فامقلوه فان في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء » وفي السنن من حديث أبي سعيد « فإنه يقدم السم ويؤخر الشفاء » « امقلوه » اغمسوه ليخرج الشفاء كما خرج الداء يقال للرجلين هما يماقلا ن اذا تغطى في الماء وفي الذباب قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عن لسمه وهي كالسلاح فاذا سقط فيها يؤذيه ألقاه بسلاحه ، وذكر غير واحد من الاطباء أن لسم الزنبور والعقرب اذا ذلك موضعه بالذباب نفع منه نقما ينأوسكنه لما فيه من الشفاء ، واذا ذلك به الورم الذي يخرج في شعر العين المسمى شعيرة بعد قطع رأس الذباب ابرأه ،

وكذلك قال الاطباء يكره الجمع في المدة بين حارين أو باردين أو لزجين أو مستحيين إلى خلط واحد أو منخين أو قابضين أو مسهلين أو غليظين أو مرخين ، أو بين مختلفين كقابض ومسهل وسريع الهضم وبطيئ ، وشواء وطبيخ ، وبين لحم وسمك ، وبين لحم طري وقديد ، وبين الحامض والابن ، قالوا والجمع بين البيض والسمك يولد البواسير والقولنج والقالج والقوة ووجع الضرس ، والجمع بين السمك والابن يولد البرص والبهق والجذام والنقرس ، والابن والنبيد يولد البرص والنقرس ، والبصل النيء والسمك يولدان السواد في الوجه ، والجمع بين الفصد والحجامة وأكل الملوحة زاد بعضهم بعد الحمام يولد

(١) الظاهر انه سقط من هنا لفظ (وفي الصحيحين) لان ما قبله اشارة

الى ان ما قبله في الصحيحين

الجرب والبهق ، وانزول في الماء البارد عقيب أكل السمك ربما ولد الفالج ،
 وشرب الماء البارد عقيب الجماع ربما أورث الاسترخاء ، والاماض بعد الجماع
 ردى . والنوم بعد أكل السمك عقيب غيظ أو جماع ربما ولد اللقوة ، وكذا
 ابن الحليب ودخول الحمام بعدد ، والاكثر من البيض المسلوق يولد الطحال ،
 وكذلك الكبد ، قالوا ويكره الخل بعد الارز ، والرومان بعد الهريس ،
 والماء الحار بعد الاغذية المالحة والماء البارد عقيب الفاكهة أو الخلو أو الطعام
 الحار ولا يشرب بعد الاكل إلى أن يخف أعالي البطن الا بمقدار ما يسكن
 به العطش (١) ولا يشرب الماء البارد دفعة واحدة عقيب حمام ولا فيه وجماع
 وشواء وحرارة ثقيلة يتجرعه قليلا قليلا ولا يشرب بالليل اذا اتعبه اذا
 كان العطش كاذبا ، ولا على الريق فانه يقرع المعدة ، ويبرد الكبد ،

وكثرة أكل البصل قل ابن ماسويه أربدين يوما يورث الكاف والتخمة
 من أكل البيض تورث الطحال ، قال ابن ماسويه : من تملأ من بيض مسلوق
 بارد فأصابه ريو فلا يلوم من إلا نفسه . قال هو وغيره من نظر في المرأة
 ليلا فأصابه لقوة أو داء فلا يلوم من إلا نفسه .

وينبغي الاقتصار على طعام واحد فان الطبيعة تتجبر من اختلاف
 الالوان وتسجز عن تمام هضمها ولم يصح عن النبي ﷺ ما يخالف ذلك
 كما لا يصح منه أكل الاطعمة المالحة والعفنة كالكامخ والخلل ولا طعاما
 شديد الحرارة ولا طيبخا باثنا يسخن له بالغد لكن هذا والله أعلم ليس

لضرره (١) كما ذكره بعض أصحابنا بل لانه كان لا يدخر شيئا ولم يكن ذلك من عادة طعام أهل بلده

وقد قال الاطباء إن القابض يصلح الدسم والخلو ويصلحائه والحامض يصلح المالح ، وإن الخلو معتدل الحرارة تجتذبه القوى وتحبه ويعطش ، والمالح حار يمنع التعفن ، والحريف قري الحرارة يلطف والحامض يولد الرياح ويضر العصب

وروى الترمذى وابن ماجه عنه عليه السلام أنه كان يأمر بالعشاء ولو بكف من تمر ، ويقول « ترك العشاء مبرمة » (٢) ورواه أيضا ابن ماجه من حديث جابر باسناد ضعيف وروى أبو نعيم عنه عليه السلام أنه نهى عن النوم على الأكل ، وكذا قال الاطباء حفظ الصحة الحركة باعتدال لا السكون الدائم ، وكذا النوم الكثير وإن كان يسرع الهضم ، وكذا الحركة العنيفة بعد الطعام ، وإن أسرع الهضم فانه جالب لاصنوف الامراض. والامتلاء من الطعام يضر بالعين ، وكذا النوم على الامتلاء ، وذكر بعضهم أن يمشي نحو خمسين خطوة ، وقال بعضهم ويصلي أو نحو ذلك ليستقر الغذاء بقعر المعدة قال بعض الحكماء : من أراد الصحة فليجود الغذاء وليأكل على نقاء

(١) الطعام البائت عرضة للتغير والفساد ولا سيما في البلاد الحارة كالحجاز وايام الصيف في غيرها ومتى تغير صار ضارا باتفاق الاطباء

(٢) هذا المعنى يصح طبيا فيمن كانت حالهم كحالهم في قلة الطعام ومراعاة المثل الترنبي : خير الغذاء بواكره ، وخير العشاء سوائره

وليشرب على ظمأ ، وليقل من شرب الماء ، ويمتدد بعد الغداء ، ويمشي بعد العشاء ، ولا ينام حتى يعرض نفسه على الخلاء ، وليحذر الحمام نقب الامتلاء ، ومرة في الصيف خير من عشرة في الشتاء ، وأكل القديد اليابس بالليل معين على الفناء ، ومجامة المجوز تهرم وتسقم. وهذا بعضه من كلام الحارث طبيب العرب

وقال الحارث وهو ابن كلدة وقد قيل له مرنا بأمر ننتهي اليه من بعدك فقال لا تزوجوا من النساء إلا شابة ، ولا تأكلوا الفاكهة إلا في أوان فضجها ، ولا يتعالجن أحدكم ما احتل بدنه الداء ، وعليك بتنظيف المعدة في كل شهر فانها مذبذبة للبلغم ، مهلكة للآرة ، منبئة للحجم ، وإذا تغدى أحدكم فليتم على أثر غدائه ، وإذا تعشى فليمش أربعين خطوة (١)

وقد ذكر بعض الأطباء نحو هذه الأمور وقال خمسين خطوة وقال عليك في كل أسبوع بقيئة تنقي جسمك ، ولا تخرج الدم عند إلا عند الحاجة اليه ، وعليك بدخول الحمام فانه يخرج من الاطباق ما لا تصل الادوية إلى اخراجه

وقال الشافعي رضي الله عنه : أربعة تقوى البدن ، أكل اللحم ، وشم الطيب ، وكثرة النسل من غير جماع ، ولبس الكتان . وأربعة توهن

(١) أي على الأقل ، وهذه الوصايا كلها موافقة للطب الحديث لعدم المعالجة مادام المريض يحتمل الداء بقوة مزاجه ففيه تفصيل فن الأمراض ما تجب المبادرة بمعالجته وقد تكون المعالجة بغير الادوية

البدن كثرة الجماع ، وكثرة اللحم ، وكثرة شرب الماء على الريق (١) وكثرة
أكل الحامض . وأربعة تقوي البصر الجلوس حوالى الكعبة ، والكحل عند
النوم ، والنظر إلى الخضرة وتنظيف المجلس . وأربعة توهم البصر النظر
إلى القدر وإلى المصلوب وإلى فرج المرأة والقعود مستدير القبلة . وأربعة
تزيد في الجماع أكل العصافير والاطر يقل والفستق والخروب . وأربعة
تزيد في العقل ترك الفضول من الكلام ، والسواك ومجالسة الصالحين ومجالسة
العلماء . كذا رأيت عنه والخروب وفيه نظر فإن غذاء دردى وهو قابض بارد
يابس ، وقيل حار

وقيل لجالينوس ، ذلك لا تعرض فقال لاني لا أجمع بين طعامين رديئين
ولم أدخل طعاما على طعام ولم أحبس في المعدة طعاما تأذيت
منه . وقال أبقراط كل كثير فهو معاد للطبيعة ، ويدخل في هذا قول بعضهم
الكلام الكثير يقلل مخ الدماغ ويضعفه ويعجل للشيب . والنوم الكثير
يصفر الوجه ، ويهيج العين ، ويكسل عن العمل ، ويولد الرطوبات في البدن ،
ويعمي القلب .

وقال طيب المأمون عليك بخصال من حفظها فهو جدير أن لا يعتل
الاعلة الموت : لا تأكل طعاما وفي معدتك طعام ، وإياك أن تأكل طعاما
تعب أضراسك في مضغه فتعجز معدتك عن هضمه ، وإياك وكثرة

(١) وأما شرب كوب أو نصف كوب على الريق فلما يوصى به أطباء هذا
العصر ومن فوائده إين المعدة والأمعاء

الجماع فإنه يقتبس نور الحياة ، وإياك ومجامة العجوز فإنه يورث موت
النجاة ، وإياك والنصد إلا عند الحاجة ، وعليك بالقيء في الصيف
وقال أفلاطون : خمس يذبن البدن وربما قتلن : قصر ذات اليد ،
وفراق الاحبة ، وتجمع المعائظ ، ورد النصيح ، وضحك ذوي الجهل
بالعلاء . وقال جالينوس لأصحابه : اجتنبوا ثلاثاً عليكم بأربع ولا حاجة
بكم الى الطبيب : اجتنبوا الغبار والدخان والنتن ، وعليك بالدسم والطيب
والحلوى والحمام ، ولا تأكلوا فوق شبعكم ، ولا تتحللوا بالبادروح والريحان
ولا تأكلوا الجوز عند المساء ، ولا ينام من به زكاة على قفاه ، ولا يأكل من
به غم حامضاً ، ولا يسرخ المشي من افتصد فإنه مخاطر الموت ، ولا يتقيأ
من تؤلمه عينه ، ولا تأكلوا في الصيف لحماً كثيراً . ولا ينام صاحب الحمى
الباردة في الشمس ، ولا تقربوا الباذنجان العتيق المبزر . ومن شرب كل
يوم في الشتاء قدحاً من ماء حار أمن من الاعلال ، ومن ذلك جسمه في
الحمام بقشور الرمان أمن من الحكة والجرب . ومن أكل خمس سوسات
مع قليل مصطكى رومي ومسك وعود خام بقي طول عمره لا تضعف معدته
ولا تفسد . وقال بعضهم أربعة تضر بالفهم والدهن ادمان أكل الحامض
والنفواكه والنوم على القفا والهم والنغم ، وأربعة أشياء تزيد في الفهم فراغ القلب
وقلة التملأ من الطعام واشرب وحسن تدبير الغذاء بالحلو والدسم واخراج فضلة
مثقلة للبدن . ويضر بالعقل ادمان أكل البصل والباقلاء والزيتون والباذنجان
وكثرة الجماع والوحدة والافكار والسكر والهم والنغم وأكثر الضحك

وقال بعض أهل النظر قُطعت (١) في ثلاث مجالس فلم أجد لذلك علة إلا أني أكثر من الباذنجان في أحد تلك الأيام ومن الزيتون في الآخر ومن الباقلا في الثالث . ويضر بالعين الأغذية العليظة والمبخرة كالسكر والشراب الغليظ الحلو والمصدعة والكسفرة والنجل والخس والعدس والنوم على القفا والنظر الى الضوء الكثير فانه يشتت البصر والى الظلمة الكثيرة فانها تطفئ القوة الباصرة والبكاء واستقبال ريح باردة والغبار والدخان والسمر والتعب والمالحة كالتمر والسمك لا سيما المالح منه وكذا للقيء فان احتاج اليه فيرفق ، وذكر بعضهم : ويعصب عينيه . ويأتي الكلام فيه في الاستفراغات بعد ذكر الحجامة .

والدار صيني والسذاب والزنجبيل يحد البصر أكلًا وكحلًا والقرنفل يحد البصر والقلقل ينفع من ظلمة البصر والدمعة والمسل يقوي السمع ويجلو ظلمة البصر . والاكتحال بماء الرازيانج على الدوام يحفظ صحة العين . قال ابن جزلة وغيره هو يحد البصر وخصوصًا مضعفه ، والاكتحال بالحضض يحفظ صحة العين وقوتها وكذلك الهليانج اذا أخذ على المسن بماء الورد وذلك الاعضاء السفلى مع الرياضة فان بذلك تنحط البخارات الصاعدة الى الرأس والعين وقد ينفع في ذلك الغوص في الماء البارد والتحكيق فيه فان ذلك يجمع القوة الباصرة وتعاهد قراءة الكتب خير الدققة وحماها على استخراج الدققة في بعض الاحوال

(١) يعني أنه غلب في المناظرة

قال جالينوس: والخس يحلو البصر المظلم، ويحدث في الصحيح ظلمة، ومن المعلوم أن النبي ﷺ كان يتناول المعتاد غالباً ببلده. ولم يكن يتكاف مفعوداً، ولا يمتنع من موجود اشتهاه، فحبس النفس وقصرها على طعام أو مشرب خلاف عادته، وذكر الأطباء أنه لا ينبغي أن يعود شيئاً ويلزمه ولا النوم في وقت خاص أو غير ذلك بل ينبغي أن يأخذ نفسه بخلاف ذلك ولو بالتدرج إن كان ألفه لأن ذلك يضره وقد يتذر فينضر بتركه ويحمل نفسه على غيره، لأن مالا يشتميه ضرره أكثر من نفعه ولهذا لم يأكل عليه السلام الضب المشوي وقيل له أحرام هو؟ قل «لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه» وأكله خالد بن الوليد والنبي ﷺ ينظر. رواه البخاري ومسلم فلم يمنع من اشتهاه أكله. وقال أبو هريرة ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط إن اشتهاه أكله وإلا تركه. متفق عليه،

وكان عليه السلام يحب اللحم وأحبه إليه الذراع وروى ابن ماجه والترمذي وصححه عن أبي هريرة قال: أتى رسول الله ﷺ بالحم فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه (١) وعزاه بعضهم إلى الصحيحين ومناه لاحمد وأبي داود عن ابن مسعود

وعن ضباعة بنت الزبير أنها ذبحت في بيتها شاة فأرسل إليها رسول الله ﷺ «أن أطعمينا من شأنكم» قالت الرسول ما بقي عندنا إلا الرقبة

(١) رواية ابن ماجه سافطة من المصرية

واني لأستحي أن أرسل بها إلى رسول الله ﷺ فرجع الرسول فخره
فقال له « ارجع إليها فقل لها أرسلني بها فإنها هادية الشاة وإنها أقرب الشاة إلى
الخير وأبعد ما من الأذى » رواه أحمد وأبو عبيد والنسائي وفيه الفضل
ابن الفضل قال بعضهم تفرد عنه أسامة بن زيد اللبثي ، وقل البخاري في
تاريخه : وروى هشام بن عروة عن الفضل بن الفضل (١) عن ابن أبي
عن النبي ﷺ مرسل قال خير البخاري رواه موسى بن إسماعيل عن حماد
ابن سلمة عن هشام

الهادية والهوادي العنق والرقبة لأنها تتقدم البدن ولأنها تهدي
الجسد (٢) وإنما أحب ذلك لأنه أخف على المعدة وأسرع هضما وأكثر
تفعا وهذا أفضل الغذاء وقد قال الأطباء مقدم الحيوان أخف وأسخن
وعن عبد الله بن جعفر مرفوعا « أطيب اللحم لحم الظهر » رواه أحمد
وابن ماجه وفيه ضعف أضعف ، وكان عليه السلام يحب الحلوى والعسل (٣)
رواه الترمذي وصححه وابن ماجه وبأني الكلام في العسل وسبق كلام
الأطباء في هذا الفصل أن الحلوى تجتذبه النوى وتحبه وأنه معتدل الحرارة
وقال بعض الأطباء الحلو حار رطب يكثر الصفراء والدم ويولد
السدد والورم في الكبد والطحال ويطلق البطن ويرخي المعدة وهو صالح
للمصدر والرئة مخصب للبدن مكثر للمني ، والحامض بارد يجمع الصفراء

(١) من قوله قال بعضهم إلى هنا ساقط من النجدي

(٢) هذا التعديل ساقط من المصرية (٣) هذه الرواية ساقطة من المصرية أيضا

والدم يعقل اذا كانت المعدة نقية ويطلق اذا كان فيها بلغم كثير، ويوهن
قوة الهضم من الكبد ويضر العصب ويخفف البدن إلا أنه يذهب قوة الشهوة،
والدم يرخي المعدة ويطلق البطن ويسخن لاسيما المحومين وأصحاب
المعدة الحارة وإلا كبد الحارة ويرطب البدن ويلينه ويزيد في البلغم ويبعد
وبنوم، والحر يفسد يسخن ويهيج الحرارة ويميل بالبدن أولا الى الصفراء
ثم الى السوداء

وقال بعضهم أيضا الاكثر من الاغذية الجافة يذهب بالقوة وبالبون
والاكثر من الدم يذهب الشهوة ومن المالح يضر بالبصر، ومن الحريص
والحامض يجلب الهرم، وكان عليه السلام يأدم الخبز بما تيسر له، ونقل
عنه عليه السلام أشياء منه تمر وخبز وشعير وهو من التدبير الحسن لحراره
التمر ورطوبته وخبز الشعير بارد يابس قل بعضهم سمي الادم آدم لا صلاحه
الخبز وجعله ملائما لحفظ الصحة وقال أهل اللغة الادم والادم ما يؤدم به تقول
منه آدم الخبز بالمحم بأدمه بالكسر والادم الالفه والاتفاق يقال آدم الله وآدم
الله يلهما فعل وافعل، بمعنى أي اصلح وألف

ومسلم عن جابر قال كنت جالسا في دارى فرى رسول الله ﷺ
فأشار الى فقامت اليه فأخذ بيدي فانطلقنا حتى أتى بعض حجر نسائه
فدخل ثم أذن لي فدخلت الحجاب عليها فقال « هل من غداء؟ » فقالوا
نعم فأني بثلاثة أقراصه فوضعه على نبي فأخذ قرصا فوضعه بين يدي ثم
أخذ قرصا آخر فوضعه بين يديه، ثم أخذ الثالث فكسره باثنتين فجعل

نصفه بين يديه ونصفه بين يدي، ثم قال «هل من آدم» قالوا لا إلا شيء من خل فقال «هاتوه فتعم الادم هو» وفي لفظ قال جابر فما زلت أحب الخل منذ سمعتها من رسول الله ﷺ. قال طلحة بن نافع وما زلت أحب الخل منذ سمعتها من جابر. نبي بنون مفتوحة ثم ياء مشددة مكسورة ثم ياء مثناة تحت مشددة أي مائدة من خوص، وقيل أنه يتي بياء موحدة مفتوحة ثم مثناة فوق مكسورة ثم ياء مثناة من تحت مشددة، والبت كساء من وبر أو صوف. قيل هو مدح للخل مطابقا، وقال بعض أصحابنا إنما هو مدح له بحسب مقتضى الحال الحاضر وهذا متوجه لولا فهم جابر كقول أنس ما زلت أحب الدباء وقال الخطابي والقاضي عياض معناه التمدد به بالخل ونحوه مما تحف مؤنته ولا يميز وجوده كذا قلا وقد يحتمل أنه مدح للخل في الجملة. وقد ذكر الأطباء أنه بارد يابس وأنه يضاد الباطن وأنه جيد للمعدة الحارة الرطبة. وفهم جابر قد لا يمرض هذا ولهذا نظائر تأتي. قل الأطباء: الخل قوى التجفيف يمنع من انصباب المواد، ويلطف بقمع الصفراء، ويمنع ضرر الأدوية القتالة ويحلل الابن (١) والدم إذا جمد في الجوف، وينفع الطحال. وبدفع المعدة ويعمل الطبيعة ويقطع العطش ولهذا إذا قل الماء فليمزج بقليل خل فإن قليله يكفي في تسكين العطش ويمنع الورم حيث يريد أن يحدث، ويعين على الهضم ويلطف الأغذية الغليظة ويرق الدم، وإذا شرب بالملح نفع من أكل الفطر القتال. وإذا حسي قلع العلق المتعلق.

(١) من قوله: انصباب المواد إلى هنا ليس في المصرية

بأصل الحنك نافع للداحس إذا طلي به والتممة والاورام الحارة وحرق النار مشه للاكل مطيب للاطعمة صالح للشباب في الصيف واسكان البلاد الحارة . قل بعضهم الاكثر منه يضعف البصر ويضر بالعصب وربما أدى الى الاستسقاء ، ويقل ضرره مزجه بالماء والسكر ، ويهزل ويسقط القوة ويقوي السوداء . والخبر الذي رواه ابن ماجه عن أم سعد مرفوعا « نسم الادام الخل ، اللهم بارك في الخل فإنه كان ادم الانبياء قبلي ، ولم يفقر بيت فيه خل » اسناده ضعيف بلا خلاف

ومن حفظ الصحة أكله عليه السلام مما تيسر له من الفاكهة وهي دواء نافع اذا أكلت على ما ينبغي فان الله تعالى جعل في كل بلد من الفاكهة ما يناسبهم ، ومن احتتمى عنها مطلقا ان انتفع بذلك فضرره أكثر . ومن حفظ الصحة انه عليه السلام كان أحب الشراب اليه الحلو البارد قاله عائشة رواه ابن عينة عن معمر عن الزهري عن عروة عنها رواه الترمذي والنسائي ، وروى ابن المبارك وعبد الرزاق عن معمر ويونس عن الزهري ان النبي ﷺ سئل أي الشراب أطيب ؟ قال « الحلو البارد » قال الترمذي وهذا أصح . وهذا من ألد شيء وأنفعه ، لان الماء البارد رطب رطوبته في الدرجة الرابعة ، وشربه بعد الطعام يقوى المعدة ، وينهض الشهوة ، ويمجزيه قليله ، ويخاف على البدن ما يحلل من رطوباته ، ويرقق الغذاء ويسرع نفوذه وإيصاله إلى الاعضاء ، لكن الاكثر منه يورث هذا . يقال هزل لحمه بكسر الهاء أي اضطرب واسترخى ، ويحدث كزازا وسبانا ورعشة

ونسبانا فيقتصر على أكثر ما يروى ، وقيل دلى نصفه . والماء ردى للقروح ولا ينبغي أن يعطش فانه يوهن الشهوة والقوة ، ويخفف ، ويظلم البصر . والصحيح عند الاطباء أنه لا يغذى لانه لا ينمي الاعضاء ولا يخاف عليها بدل ما حملته الحرارة كالطعام ، ولا يكتفى به بدل الطعام ، وقل بعضهم يغذى البدن (١)

وفي الصحيحين أن النبي ﷺ قال لا يدر عن رزم « انما باركتم انما طعام طعم » ورواه أبو داود الطيالسي وغيره باسناد مسلم وزادوا فيه « وشفاء سقم » أى تشبع شاربها كالطعام

وما سبق من نفع الماء البارد فلا يلزم منه عموم لاشخاص والاحوال فان من ضعف عصبه أو مسدته وكبده باردتان لا ينبغي له شرب ماء الثلج ، وكذا المشايخ ومن يتولد فيهم الاخلال الباردة ، ويهيج السعال وذلك معلوم بالتجربة وقد ذكره الاطباء وحذروا منه في أمراض كوجع المفاصل ، وقول بعض الاطباء الثلج حار غليظ وهو يهيج الحرارة فلذلك يعطش لأنه حار في نفسه ، وتولد الحيوان فيه لا يدل على حرارته كتولده في خل وفاكهة باردة

وفي الصحيحين عنه عليه السلام أنه قال « اللهم اغسلني من خطاياي بماء الثلج والبرد » وانما سأل ذلك لان الخطايا تضعف القلب وتكسبه حرارة وهذا الماء يقويه ويصلبه ويطهره ويبرده .

ولا يتناول بارداً بعد حار ولا عكسه ، فانه من حفظ صحة الاسنان

وقوتها وذلك معلوم ، ومنه ترك كسر الاشياء الصلبة بها ومضغ الاشياء
الصلبة كالخمر والتمر والمخزرة كالشج والمضرس كالطرامض ، وكثرة التيء
يفسدها . واذا توجع السن من مس شيء بارد فليعض على خبز حار
ونحوه ، واذا كان وجع السن من حرارة سكن من ماء بارد ، ويفيد في وجعها
المضمضة بحامض قابض ومضغ الطرخون والغذاء حارضا ، ويمسك في الفم
آس رطب أو ورق زيتون غص أو خل طبخ فيه جوز السرو ، وقال
بعضهم أو طبخ فيه عنص . هذا اذا كان من بخار الدم ، فان كان من بخار البلغم
أمسك في الفم دهنا مسخنا ويدلك السن بالملفل والثوم ونحوه

قال ثابت الطيب أجمع الاوائل انه لا يدخل الفم في علاج الاسنان
خير من الخل والملح لانهما يسكنان اوجع ويخففان البيلة اثرائدة ويستعمل
في الحارة الخل وحده وسواء الاسنان لرداءة ساي تغذى به فذلك بافانل
ونحوه . ويزول الضر من بمضغ البقلة الحقاء وهي الفرخين أو اللوز ويمسك
دهن اللوز مفترأ في الفم والملك واتشمع والزفت اذا مضغ

والسواك ومنافعه وما يطيب النكهة ويمنم ارتقاء البخار مذكور في باب
السواك من الفقه ، وإن وضعت اليدان أو الرجلان التي تلجبت وتفتحت على
البلاط الشديد الحرارة في الحمام وصبر على ذلك مرارا فانه يبرأ منه والنساج الذي
لم يفتح يؤخذ قليل فنفل فيسحق ناعما ويغلى في الزيت ثم يدهن به الشلج
قبل فتحه بكرة وعشية فانه يزول ولا يفتح ، وأما الماء الفاتر والحار فعمله
عكس فعل الماء البارد . لكن اذا شرب على الزيق ماء حاراً غسل المدة من

مختلول الغذاء المتقدم وربما أطاق، والسرف في استعماله يوهن المعدة، وأما إذا خالط الماء البارد ما يحليه فإنه يوصل الغذاء إلى سائر الأعضاء ويغذي البدن ويسخنه وينشر حرارته الغريزية إلى سائره ويجود الهضم والماء البارد بعضه أنفع

ولهذا روى البخاري عن جابر أن النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له فقال له النبي ﷺ « إن كان عندك ماء بات في هذه الليلة في شدة والآن كرنا »

وفي مسلم أن عائشة سئلت عن النبي (١) فندعت جارية حبشية فقالت سل هذه فإنها كانت تنبذ لرسول الله ﷺ فقالت الحبشية كنت أنبذه في سقاء من الليل وأوكيه وأطعمه، فإذا أصبح شرب منه وأما كان ذلك والله أعلم لأنه ألد وأنعم لصفائه وبرودته لأنه يركد ويرشح الماء من مسامها المفتحة فيها . وفي الخبر جراز الكرع وهو الشرب بالثمن، من حوض ونحوه وترجم البخاري أيضاً باب الكرع في الحوض

وقال أبو داود باب الكرع وهذه قضية عين يجوز أن يكون الحوض مرتفعاً فيجلس على شيء ويكرع منه أو يكرع منه قائماً فلا يلزم أن يكون متكئاً ولا غير منتصب، وإن ثبت هذا فقد بين الجواز به وسيأتي في أثناء فصول آداب الأكل أنه عليه السلام شرب خالصاً ومشروباً وفي ذلك حفظ

(١) أي نقيع تمر ومثله الزبيب والتين مثلاً، وهو فاعل بمعنى مفعول من البذر وهو الطرح

الصحة لاسيما في البلاد الحارة لانه يرطب البدن ويروي الكبد لاسيما ابن الدواب التي ترعى الشيخ وغيره فان لبنها شراب وغذاء ودواء ويشهد لذلك حديث ابن عباس الآتي فيما يقوله بعد الاكل والشرب

وقال احمد ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن يزيد بن أبي خالد عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن النبي ﷺ قال « إن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء ، فعليكم بالبان البقر فانها ترثم من كل الشجر » طارق له رؤية وزيد هو ابو خالد الدالاني ، قل ابن معين والنسائي ليس به بأس وثقه أبو حاتم ، وقل ابن عدي في حديثه لين ولا يكتب حديثه ، وقال الحاكم أبو احمد لا يتابع في بعض حديثه ، ورواه النسائي عن عبيد بن فضالة عن محمد ابن يوسف عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود مرفوعا . وعن ابن مثنى عن عبد الرحمن كما سبق وعن ابراهيم بن الحسن عن حجاج بن محمد عن شعبة عن الربيع بن لوط عن قيس بن أسلم عن طارق عن ابن مسعود نقضه الابن قوله وعن محمد بن المثنى به وعن اسحاق بن ابراهيم عن جرير عن أيوب السائي عن قيس بن مسلم عن طارق به مرسلا وعن زيد بن أسلم عن أبي زيد عن شعبة عن الركين بن الربيع عن قيس بن مسلم عن طارق (١) عن عبدالله مرفوعا « ألبان البقر شفاء » ورواه النسائي من طريقين عن قيس بن أسلم باسناد مرفوعا

(١) قوله به مرسلا إلى هنا ساقط من النجديّة

وروى ابن جرير الطبري عن أحمد بن الحسن الترمذي عن محمد بن موسى الشيباني عن رفاع بن دنفل السدوسي عن عبد الحميد بن صبي بن صهيب عن أبيه عن جده مرفوعاً «عليكم بالبان البقر فانها شفاء وسمها دواء» ولحومها داء» رفاع ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن حبان ومحمد بن موسى هو ابن بزيع الجريري لم أجده له ترجمة في ثقات ولا ضعفاء ويخطر على بالي أن العقيلي قل لا يتابع على حديثه وباقي الاسناد حسن وليس هذا الخبر بذلك الضيف الواهي وقد ذكر بعضهم أن هذا الاسناد لا يثبت كذا قال وفيه نظر والله أعلم

ومن حفظ الصحة لإخراج حاصل يضر البدن بقاءه وفعل ما احتاجه البدن من نوم وغيره كما هو معلوم من حال رسول الله ﷺ وحال العقلاء ويأتي في آداب الاكل ما يتعلق بذلك . ومعلوم أن مخالفة ذلك يضر مع التكرار . ولهذا قال الاطباء حبس الريح إذا أراد الخروج يورث الحصر وظلمة العين ووجع الفؤاد والرأس ، وحبس البول يورث جميع هذه الاشياء مع الحصة . وحبس البراز يورث ذلك كله ، وطول المكث على قضاء الحاجة يولد الداء الدوي ، وحبس الجشاء يورث الفواق ، وحبس الباءة يورث وجع الذكر والفؤاد وسيلان النطفة (١) والحصاة والادرة ، وحبس النوم يورث الثقل في الرأس ووجع العين

ومن مقاصد الجماع إخراج المني الذي يضر بقاءه ونيل اللذة والشهوة

(١) في المصرية النطفة

وتكثير النسل الى أن تكامل العدة التي علم الله تعالى وقدر ظهورها الى العالم، وكان جالينوس وغيره يرون الجماع من أسباب حفظ الصحة، ومزاج النبي حار رطب لانه من الدم المفذي للأعضاء الأصلية، ولهذا لا ينبغي إخراجها إلا لشدة الشهوة فإن الاكثار منها ينافي الحرارة الغريزية ويشعل الحرارة الغريزية ويسقط القوة ويضعف المدة والكبد وسيء الهضم ويفسد الدم ويجف الأعضاء الأصلية ويسرع اليها الهرم والذبول ويبرد البدن ويخففه ويضعفه ويخالخله ويهرم سريعاً ويخفف الدماغ ويضر بالعصب ويفسد اللون ويورث الرعشة ويضر بالصدر والرئة والكلى ويهزلها ويضر من يمتريه القولنج ووجع المفاصل ومن به مرض بارد ومن به جرب ونحوه لان الجماع يحرك المواد الى خارج، والخمور (١) فانه يلاً الرأس بخاراً داخلاً ويضر بالعين والخاصرة أكثر من غيرها وقد قبل هو نور عينك، ومخ ساقك وذكّر ابن الجوزي في ملّة قط المنافع هذا القول عن مالك بن أنس الامام. والاولى بالحدّز منه أصحاب الابدان النحيّة والامزجة اليابسة فانه يسرع بهم الى الذبول. والابدان البيض الشحمية وان كانت أبعدهن الذبول الا انها أقرب الى أمراض العصب لكثرة الفضول. ومن منه قليل ودمه قليل فشهوته له ضعيفة، والاقوى عليه من كثر شعر أسفل بدنه مما يلي العانة والفخذين فانه يدل على حرارة مزاج الاتيين والقبض وينبغي أن يحذر منه حذر العدو الشيخ. قال بعضهم والكهل ومن

فقد شعر ابطيه لكبره انقطع نكاحه ونسله، ومن أكثر منه فيذبغي أن يقل
اخراج الدم والتمب والحام ويزيد في الغذاء والشراب والنوم والطيب
والادهان، وليتقل باللوز والفسق والسكر ويتعاظم ما يكثر المني والاغذية
في ذلك أبلغ من الادوية، والذي يجمع ذلك ماله غاظ ورطوبة فضلية
وحرارة، واجتمعت هذه الثلاثة في الحمص واللفت والجزر، ومن
ضعفت قوته بعده جداً يتدارك بالاغذية السريعة النفوذ كاللحم
المطيب والبيض البيرشت

قال جالينوس الاكثر منه اذا كانت القوة قوية ينفع من الامراض
البلغمية، ومن منافه البراء من الما يخر لها وطرب النفس وقرة النشاط
ويخفف على الرأس والحواس وازالة داء العشق وغض البصر وكف النفس
والاجر عليه فهو ينفعه في الدين والدنيا والمرأة كذلك، وقد رغب الشرع فيه،
وحض عليه، وأمر به كما هو مشهور في الاخبار مذكور في كتب العقه .
ومما يزيد في الباءة اللوز الحلو والفسق والبندق وحب الصنوبر
والسكر والسمسم المقشور ولبس الثوب المصبوغ بالورس وكثرة ركوب
الخيل والعنب الحلو والتين وصفرة البيض ولسان المصافير، والدار صيني،
والماء الذي يغمس فيه الحديد المحمي وسمن البقر والمصافير والعسل والهايون
والابن الحليب وغير ذلك . ولا يدع الجماع دائماً لانه خلاف الشرع

وقال الاطباء محمد بن زكريا الرازي وغيره : من هجره ضعفت قوى
أعضائه واستدت مجارها وتقلص ذكره . ورأيت جماعة تركوه لنوع

من الكشف فبردت أبدانهم ، وعسرت حركاتهم ، ووقفت عليهم كآبة
وقلت شهواتهم وهضمهم ، وأتفع الجماع بعد الهضم عند اعتدال البدن ،
وشدة الشهوة لامع فكر أو نظار ونحوه . وقال بعض الأطباء ينبغي لحاجة
البدن إليه لا لشوق النفس إليه . ومراده والله أعلم أدنى شوق والا فإذا
اشتد شوقه ضرره إن لم يخرج به

ولا ينبغي الجماع على الجوع فإنه يوقع في الدق ولا على الامتلاء فإنه
يمنع الهضم مع أنه أقل ضررا من الجوع ولا على عطش أو غضب أو عقب
سهر أو تعب أو في الحمام أو عقب اسهال ،

ومما يضيف الباءة كل حار لطيف من الاغذية والادوية كالسذاب
ونحوه ، وكل قوي التجفيف يابس كالارز والقدس ، وكل بارد مجدد للهني كاللينوفر
والخلاف والورد والاشياء القابضة والحامضة والمزة كالسفرجل والتفاح
والخل ، وشرها ما جمع الى الحموضة قبضا مثل الحصرم والسماق والرمال الحامض
وكل ماله مائية كثيرة باردة من البقول كاللحس والقرع وبقلة الحمأة وهي الفرخين
والطارخون والهندباو الفشاء والخيار وكثرة شرب الماء البارد والتخم واتبان
الحائض والعجوز والصغيرة التي لم تبلغ وقال بعضهم التي لا شهوة لها والسكريهة
والبعيضة وقال بعضهم والمريضة قال بعضهم والحائل التي لم تؤت زمانا
طويلا ، وقال بعضهم والعافر ، وقال بعضهم وجماع الثيب أنفع من جماع
البكر وأحفظ للصحة وعلل بأن جماع البكر وهو لا ، كاهن يضعف قوة
أعضاء الجماع خاصة وهذا الذي قاله في البكر مخالف للحس والشرع والعقل

فلا يلتفت اليه، قال ابن بختيشوع وغيره وطء الحائض يولد الجذام
قال جالينوس في اللينوفر خاصية مضادة للمني تسمه يضعفه وشربه
يقطعه، وقال الاكناز من ادرار البول بنقص الباءة لانه يهزل الكلى،
ومن يعتريه عقبه نافض من المزار الاصفر، ومن تأنيه رعشه فيقوي دماغه
بالمسك والعنبر والطيور الحارة، ومن يرتفع الى رأسه بخار فيصعد
فيقوى رأسه بما يناسب من البارد

قال أبقراط: السمان لا يشتهون الباء ولا يقوون على الاكثار منه،
قال والمقعدون أكثر جماعا لقلّة تعبهم، ولأنهم لا يمشون كثيرا، ومن كان
مزاج أنثيه حارا رطبا انتفع بالجماع لكثرة المني المتولد فيه فان لم يخرج
تفن وولد أمراضا، ومن كان مزاج أنثيه حارا يابسا كان كثير الشبق
الا انه يمل الجماع سريعا بسبب قلة ما يتولد من المني لقلية اليبس، وهذا
مقي جامع كثيرا يستضر به، ومن كان مزاج أنثيه باردا رطبا كانت
نهضته الى الجماع بطيئة وهذا يستضر بالجماع، وان كان مزاجها باردا
يابسا كان عديم الشهوة بالجملة،

ومادة المني من المضم الرابع، ونقص المني من قبل الدماغ، وعدم
انتشار الذكرو قوة حركته من قبل القلب وفقد شهوة الذكر من قبل الكبد
وأحرص ما يكون أشد غلظة إذا احتلم وكما دخل في السن نقص ذلك والمرأة
يشدد حرصها على ذلك حين تكتمل وللأطباء قولان أيهما أشد شهوة
الرجال أم النساء؟

ويروى من حديث أبي هريرة موقوفا ومرفوعا « فضلت المرأة على الرجل بتسعة وتسعين جزءا من اللذة أو قال من الشهوة لكن الله ألقى عليهم الحياء » وذكره ابن عبد البر وغيره (١) وقال ابن عقيل في الفنون قال فقيه شهوة المرأة فرق شهوة الرجل بتسعة أجزاء ، فقال حنبلي لو كان هذا ما كان له أن يتزوج بأربع وينكح ما شاء من الاماء ، ولا تزيد المرأة على رجل ولها من القسم الربع وحاشا حكمته أن تضيق على الاحوج وأحسن أحوال الجماع أن تتقدمه مقدماته من القبلة والمداعبة ونحو ذلك لتتحرك الشهوة منها . وقد ذكر الأطباء أن الرجل إذا فرك حلمتي المرأة اغتلت ثم يملوها مستفرشا لها قال تعالى (هن لباس لكم وأنتم لباس لهن) وهذه الحال أسبغ اللباس وأكمله . وأما علو المرأة للرجل بخلاف مقتضى الشرع والطبع وهو مضر عند الأطباء قالوا يورث الادرة والانتفاخ وقروح الاحليل والمثانة لاجل ما يسيل من منيها ويدخل الاحليل وهو حار وكان أهل الكتاب انما يأتون النساء على جنوبهن على حرف ويقولون هو أستر للمرأة . وكانت قريش والانصار تشرح النساء على اقنائن فعابت اليهود عليهم ذلك فأنزل الله تعالى (نسأؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) وظاهر هذا أنه لا يكره ، وقد كره احمد رحمه الله للمرأة أن تستلقي على قفاها وقال يروى عن عمر بن عبد العزيز انه

(١) رواه البيهقي في الشعب وأشار السيوطي في جامعه الى ضعفه ولعل الصواب انه موضوع اذ معناه باطل طبعا وشرعا كما يدل عليه ما نقله بعده عن الحق ابن عقيل فالتحقيق ان الرجل اقوى شهوة من المرأة ولا يتسع هذا التعاقب لتفصيل الامثلة

كرهه ولعل المراد غير حال المجامعة مع أن كراهته مطلقا تقتقر إلى دليل والأصل عدمه وقد ذكر الأطباء أن الجماع على جنب يضر ربما أورث وجع الكلى وإن الجماع من قعود يضر بالمصعب .

قال ابن ماسويه ومن احتلم فلم ينتسل حتى وطئ أهله فولدت مجنونا أو مختبلا فلا يلوم من إلا نفسه ، وقد سبق أنه لا بد في بقاء البدن من الغذاء والشراب ولا بد أن يبقى من الغذاء فضلة عند كل هضم فيجتمع من ذلك على ممر الزمان شيء يضر البدن بثقله أو غيره ، وإن استفرغ بدواؤ تآذى البدن به إما بسمنه أولاخرجه صالحا منتفعا به وقد يضر بكيفيته بأن يسخن بنفسه أو بالعفن أو يبرد بنفسه أو يضعف الحرارة الغريزية عن انضاجه والحركة أقوى الأسباب في منع تولد ذلك لأنها تسخن الأعضاء وتسيل فضلاتها فلا تجتمع وتعود البدن الخففة والنشاط وتجمله قابلا للغذاء وتصلب المفاصل وتقوي الأوتار والرباطات . وتؤمن جميع الأمراض المادية وأكثر المزاجية إذا استعمل القدر المعتدل منها في وقته وكان باقي التدبير صوابا ووقت الرياضة بعد انحذار الغذاء وكمال الهضم ، والرياضة الممتدلة هي التي تحمر فيها البشرة وتربو ويتندى بها البدن فأما الذي يلزمها سيلان العرق فمفرطة (١)

قال الأطباء وكل عضو يقوى بالرياضة ، قال بعضهم وخصوصا على

(١) الرياضة التي يسيل بها العرق انفع لمن به مرض القلب ونحوه من الأمراض

التي تنهك القوة وينبغي للمريض استشارة الطبيب فيها

نوع تلك الرياضة بل كل قرّة فهذا شأنها فمن استكثر من الحفظ قويت حافظته، ومن المكر قويت قوته المفكرة، قل بعضهم ولكل عضو رياضة تخصه فللمصدر انقراءة فيبتدئ فيها من الخفية الى الجهر بتدرج، ورياضة السمع بجمع الاصوات، والكلام بالتدرج فينتقل من الأخف الى الأثقل وكذلك رياضة البصر وقد سبق رياضة اللسان في الكلام. ورياضة المشي بالتدرج شيئاً فشيئاً وركوب الخيل ورمي الشارب والصراع والمسابقة على الاقدام رياضة البدن كلها وهي قائمة لأمراض مزمنة كالجذام والاستسقاء والقولنج. ورياضة النفوس بالتعلم والتأدب، والفرح، والصبر، والثبات والاقدام والسماحة وفل الخير، واذا تكرّر ذلك مرة بعد أخرى صار عادة وطبيعة ثانية

وقد ذكر الاطباء أن العوائد طبائعية ثوان ومن أبلغ ذلك وأتقنه الجهاد والصلاة والصيام والحج وقد سبق هذا المعنى قبل فصول الامر بالمعروف في الكلام على دعوة ذي النون وأضمنه علاج زوال الهم والنعم وغير ذلك ويأتي الكلام في الصبر نحو نصف الكتاب قبل الكلام في حسن الخلق والزهد وسبق الكلام في الصوم والجوع في ذكر الحمية وفي الصحيحين عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال «يعتمد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد اذا نام يضرب على كل عقدة: عليك ليل طويل فارقه، فاذا استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فاذا توضأ انحلت عقدة ثان.

فاذا صلى انحلت العقد فأصبح نشيطاً طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان « قافية كل شيء آخره ومنه قافية الشعر . وهذه العقد قبل حقيقة كعقد السحر وقيل هو قول يقوله ، وقيل هو فعل يتعمله ، وقيل هو من عند القلب وتصميمه فكأنه يوسوس في نفسه ببقاء الليل ، وقيل هو مجاز كنى به عن تثبيط الشيطان عن قيام الليل .

قال في شرح مسلم وظاهر الخبر أن من لم يأت بالذكر والوضوء والصلاة وإلا دخل فيمن أصبح خبيث النفس كسلان . وهو كما قال ، قد يحتمل أن المراد وإلا أصبح خبيث النفس كسلان ان لم يأت ببعض ذلك . وقد سبق قول النبي ﷺ عن ذلك الرجل انه من أهل الجنة الذي بات عنده ابن عمر ولم يكن يصلي من الليل وإنما كان يذكر الله اذا استيقظ ويصلي قبل نومه ما قدر له . ولهذا كانت التراويح قيام الليل واقتصر عليها خلق ، فلا يتوجه أن يقال ان من اقتصر عليها أصبح خبيث النفس كسلان ، ولانه يبعد القول بظاهره فيمن ذكر الله ثم اشتغل بقراءة واستغفار ودعاء حتى توشأ لصلاة الفجر ، أو اشتغل برباط أو غيره مع امكان الوضوء والصلاة أو فيمن توشأ وصلى ولم يتقدم منه ذكر الله تعالى ولعل الحديث فيمن استيقظ فلم يأت بذلك أما من لم يستيقظ فانه معذور وقد صح عن النبي ﷺ « ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة » فلا يناسب حاله أن يصبح خبيث النفس كسلان .

فإن قيل ففي مسلم أوفي الصحيحين (١) أن رجلاً ذكر عند النبي ﷺ أنه نام ليلة حتى أصبح قال « ذاك رجل بال الشيطان في أذنه » أو قال « في أذنيه » فلم يعذر بالنوم. قيل يحتمل أنه في رجل خاص ويحتمل أنه نام عن صلاة مفروضة العشاء أو العجر أو هما كما هو ظاهر اللفظ ولم أجد من ذكر ذلك وإنما ذكره وحجة في صلاة الليل فيقال لا عقوبة في هذا لأنه إنما تمكن منه فتبطه عن فعل البرزين في الخيرات بنومه، وأما هنا فترتب عليه عقوبة مستقبلة لما سبق منه . وقد أمر النبي ﷺ بأهريرة في الصحيحين وأبا الدرداء وأظن في مسلم (٢) وأبا ذر في النسائي بالوتر قبل النوم لغلبة النوم عليهم وبصلاة الضحى بدلاً عما فاتهم من قيام الليل ولذلك لم يأمر بهما سواهم أو من في معنائهم ولا يظن بواحد منهم أنه يصح خيث النفس كسلان وأبو هريرة هو راوي هذا الحديث فدل ذلك على ما ذكرنا والله أعلم وقد روى أبو داود في باب صلاة العتمة من أبواب الأدب ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا مسعر بن كدام عن عمرو بن أمية عن سالم ابن أبي الجعد قال : قال رجل قال مسعر أراه من خزانة لي نبي صليت واسترحت ، فكانهم عابوا ذلك عليه فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول « يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها » حدثنا ابن أبي كثير (٣) أنبأنا إسرائيل ثنا عثمان بن المنيرة عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن محمد بن الحنفية قال :

(١) هذا الصواب (٢) هو كما ظن في صحيح مسلم

(٣) في النسخة النجدية ابن أبي كثير وهو غلط ولفظ السنن محمد بن كثير

انطلقت أنا وأبي إلى صهر لنا من الانصار نعوده فحضرت الصلاة فقال
لبعض أهله يا جارية اتوني بوضوء ليلي أصلي فأستريح فقال فأنكرنا ذلك
فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول «يا بلال أقم أرحنا بالصلاة» اسنادان
جيدان واحتج الشيخ تقي الدين به على هذا المعنى قل ولم يقل أرحنا منها .

فصل يتعلق بما فيه

﴿ في الاحكام وفضيلة الاتمد منها ﴾

عن عبد الله بن دهمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن
النبي ﷺ قال «خير أحوالكم الاتمد انه يحلو البصر وينبت الشعر» رواه احمد
ورواه النسائي وابن ماجه والترمذي وحسنه ولفظهم «من خير» وابن خثيم
احتج به مسلم ووثقه جماعة وقال الدارقطني ضعيف لينه لهذا الحديث
وعن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يكتحل بالاتمد كل ليلة قبل أن
ينام في كل عين ثلاثة أميال . رواه احمد ورواه ابن ماجه والترمذي وحسنه
وفيه كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه
وهذا الخبر من رواية عباد بن منصور الناجي وهو ضعيف ، وقيل رواه
عن ابراهيم بن أبي يحيى ، ولترمذي أيضا في اليمن ثلاثا يتدلى بها ويختم
بها وفي اليسرى ثنتين ، وروى وكيع وأبو بكر بن أبي شيبة عن أنس أن
النبي ﷺ كان يكتحل بالاتمد في اليمن ثلاثا وفي اليسرى مرتين وعن
عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هودبة عن أبيه عن جده عن النبي

عن النبي ﷺ أنه أمر بالائتد المروح عند النوم وقال «ليتته الصائم» رواه الإمام أحمد
وسئل أحمد الإمام عنه فقال هذا حديث منكر وكذا قال ابن معين
وعبد الرحمن ضعيف وقال أبو حاتم صدوق وأبوه تفرد عنه عبد الرحمن
ووثقه ابن حبان والمروح المطيب بالمسك قاله أبو عبيد

وفي الكحل حفظ صحة العين وتقوية للنور الباصر وجلأؤها وتلطيف
للمادة الرديئة واستخراج لها وعند النوم أفضل لعدم الحركة المضرة
وخدمة الطبيعة وفي بعض أنواعه (١) زينة .

والائتد هو حجر الكحل الأسود وأفضله ما يأتي من اصفهان ويأتي من
القرب أيضا وأجوده سريع التفتت لثاته بصيص وداخله أملس لا وسخ
فيه وهو بارد يابس ينفع العين ويقويه ساو يشد أعصابها ويحفظ صحتها
ويذهب الناحم الزائد في القروح ويدملها وينقي أوساخها ويجلوها ويذهب
الصداع إذا اكتحل به مع العسل المائي الرقيق وهو أجود أكحال العين
لا سيما للمشائخ ومن ضنف بصره إذا جعل معه شيء من المسك وإذا
دق وخالط ببعض الشعوم الطرية ولطخ على حرق النار لم يعرض فيه
خشك ريشة (٢) ونفع من النقاط الحادث بسببه

(١) في النجديّة زيت وهو تحريف (٢) في المصرية خشك ريشة وفي النجديّة بالمهماتين

والصواب ما ذكرنا

فصل

(في الروائح الطيبة وفائدتها في الصحة)

والراحة الطبية أثر في حفظ الصحة فانها غذاء الروح والروح مطية القوى والقوى تزداد بالطيب وهو ينفع الاعضاء الباطنة كالدماع والقلب ويسر النفس ، وهو أصدق شيء للروح وأشدّه ملاءمة ، ولهذا في مسلم من حديث ابن عمر انه عليه السلام تبخر بالألوة بنتج الحمزة وضعا ، وهي العود الذي يتبخر به وبكافور يطرحه معها . وللهنساوي والبخاري في تاريخه من حديث عائشة انه عليه السلام كان يطيب بالمسك والعنبر ، وفي الصحيح أو في الصحيحين أنها طيبته لأحرامه وحلله منه بالمسك

وروى النسائي عن الحسين بن عيسى القومسي عن عفان عن سلام بن سليمان أبي المنذر عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله ﷺ « حبيب إلي من الدنيا النساء والطيب ، وجمعت قرعة عيني في الصلاة » ورواه أحمد عن عفان أو عن غيره عن سلام ، وسلام قال ابن معين لا بأس به وقال أبو حاتم صدوق ، وقال العقيلي لا يتابع على حديثه ثم ذكر هذا الحديث قال وقد روي من غير هذا الوجه بسند فيه لين أيضا ، ورواه النسائي أيضا عن علي بن مسلم عن سيار بن حاتم عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس فذكره إسناد جيد ، وفي مسلم من حديث أبي هريرة انه عليه السلام قال « من عرض عليه ريحان فلا يردّه فانه طيب الريح خفيف المحمل »

ولأحمد وأبي داود والنسائي « من مرض عليه طيب فلا يردده فإنه خفيف الحمل طيب الرائحة » وفي البخاري عن أنس أنه ﷺ كان لا يرد الطيب . وروى هؤلاء إلا البخاري عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال في المسك « هو أطيب طيبكم » وعنه أيضا أن النبي ﷺ قال « غسل الجمعة واجب على كل محتلم والسواك وأن يمس من طيب ما يقدر عليه » منفق عليه . والملائكة عليهم السلام تحب الرائحة الطيبة وتأذى بالرائحة الخبيثة كما في قصة البصل والثوم والكرات ، والشياطين لعنهم الله عكسهم كما في الحديث المشهور « ان هذه الحشوش محتضرة » أي بالشياطين وفي مسند البزار عن النبي ﷺ « ان الله طيب يحب الطيب ، نظيف يحب النظافة ، كريم يحب الكريم ، جواد يحب الجود ، فنظفوا أنفسكم وساحاتكم ، ولا تشبهوا باليهود يجمعون الأكباء في دورهم » الكباء بكسر الكاف مقصور الكناسه والجمع الاكباء مثل مئى وأماء، والكبء مثله والجمع كبون

(ذكر أنواع ما يطيب به شما أو بخورا أو غير ذلك)

قال الاطباء أظفار الطيب هي أظفار تشبه الاظفار تطرية الرائحة حار يابس في الثانية مطف اذا تبخرت به المرأة أزال الحيض (١) ودخانها ينفع من بها اختناق الرحم وإذا شرب حرك البطن

(بان) حار يابس في الثانية وقيل حرارته في الثانية وقيل رطب وقيل
 قشره قابض وهو يجلو ويقطع ويقلم النما ليل والكلف والبهق وينفع الاورام
 الصلبة مع المرم وينفع من الجرب والحكة والبثور ويسخن النصب ويقطع
 الرعاف بقبضه ويفتح سدود الكبد والطحال ويلين صلابتها ضامدا مع دقيق
 الكرسة وينفع من السوداء والبغم قال ان جزلة مثقال حبة منه يسهل
 البلغم وهو يؤذي الممعة ويغثي ويصاحبه الرزياح وبذله وزنه فودون نصف
 وزنه قشور السليخة وعشر وزنه بسباسة

(البنفسج) بارد في الثانية رطب في الثالثة يجلب النوم ويسكن الصداع الحار
 (ريحان) قال الله تعالى (فأما من كان من المقربين فروح وريحان)
 وقال تعالى (والحب ذو الوصف والريحان) وسبق الحديث عنه ، وعن
 اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان النبي ﷺ قال « ألا مشمر للجنة ؟ فان
 الجنة لا خطر لها ، هي ورب الكعبة نور يتلأأ ، وريحانة تهتز ، وقصر
 مشيد ، ونهر مطرد ، وثمرات ضيجة ، وزوجة حسناء جميلة ، وحال كثيرة ، ومقام
 في أبد في دار سامية ، وفاكهة وخضرة وحبرة ونعمة في محلة ، عالية بهية »
 قالوا نعم يا رسول الله نحن المشمرون قال « قولوا ان شاء الله » فقال القوم
 ان شاء الله ، رواه ابن ماجه من رواية الضحاك المماثري لم يرو عنه غير
 محمد بن مهاجر ووثقه ابن حبان

أهل الغرب يخصوصون الريحان بالآس وهو الذي تعرفه العرب
 من الريحان ، وهو بارد في الأول يابس في الثانية والاكثر فيه الجوهر

الأرضي البارد وفيه مع هذا شيء حار لطيف ، فهو لذلك يجفف تجفيفاً قوياً ، قوته قابضة حابسة من داخل وخارج معاً ، قاطع للاسهال الصفراوي وهو ينشف الرطوبات في الممدة ، ويقوي المعدة والقلب ، ويذهب الخفقان ويولد السر ، لإصلاحه بالبنفسج الطري نافع للبخار الحار الرطب إذا شتم وأكل حبه ويفرح القلب جداً وشبهه نافع للوباء ، وكذلك اقتراشه في البيت ، ويرى الاورام الحادثة في الخالبيين إذا وضع عليها ، وإذا دق ورقه غصا وضرب بالخل ووضع على الرأس قطع الرعاف وإذا سحق ورقه اليابس وذر على القروح ذوات الرطوبة نفعها ويقوي الاعضاء الواهنة إذا ضمده به ، وينفع الداحس وفي الابطاط والاربية وغيرها المتغير الرائحة ويقطع عرق من به خفقان ويقويه ويؤكل حبه طباً ويابساً لنفث الدم ، وطبيخ ثمره يسود الشعر وحبه صالح للسعال بما فيه من الحلاوة الطيبية وليس بضار للصدر ولا الرئة ، قاطع للعطش ذاهب بالقيء وليس في الاشربة ما يعقل وينفع من أوجاع الرئة والسعال غير شرابه وإذا جلس في طبيخه نفع من خروج المقدمة والرحم ومن استرخاء المفاصل وإذا صب على كسور العظام التي لم تلحم نفعها ويجلو قشور الرأس وبشوره ويمسك الشعر المتساقط ويسوده وإذا دق ورقه وصب عليه ماء يسير وخاط به شيء من زيت أو دهن الورد وضمده به وافق القروح الرطبة والتملة والحمرة والاورام الحارة والبثرة والبواسير ، وهو مدر للبول

نافع من لدغ المنة ودخض الرتيلا ولسع القرب ورقه يمنع سيلان الفضول الى المعدة ، وليحذر التحال بمرقه فانه يضر لحم الفم ويهيج الدم ، وفي خبر ضعيف عن النبي ﷺ انه يحرك عرق الجذام ، ومن الخواص انه اذا اتخذت حلقة مثل الخاتم من قضيب الآس العاري وأدخل فيها خنصر الرجل الذي في أرنبته ورم سكه ، ومن الحبر أزيؤخذ عود من آس ويحرق طرفه ويوضع دلى طرف الدملى أول ما يظهر فانه لا يتزيد

وأما الاس المنعصر والمستقطر فقطع العرق ، واذا جف ورقه وبخرت به البواسير البارزة أضمرها وشفى منها ، وإن خايط معه سندروس كان أقوى واذا طبخ حبه في زيت انفاق ويدهن به قطع العرق الكثير وأصلح نسيم العرق . والآس يقوي العين ويقطع دمعها ويمنع ما ينحدر اليها اذا طلي على الجبهة

(وأما الريحان) غير الاس فيطابق دلى الحبق ، قل بعضهم أهل الشام والعراق يخصوصونه به ، قال ابن جزلة قبل هو ورق الخلاف وهو جبلي وبستاني ونهري وهو نبات طيب الريح جيد الطعم مربع الساق ورقه نحو ورق الخلاف ، والجبلي حار يابس في الثالثة ، والبستاني حار في الثانية يابس في الاولى ، والنهري أقوى أنواعه وهو يذهب بنفع العمدس والباقلا اذا خلط به ويقطع البلغم ويقوي المعدة وينفع من الاستسقاء اذا أكل مع التين حبه . وقال ابن جزلة ريحان هو الشاهسفرم أجوده الصنري حار في الاولى يابس في الثانية ، وقيل معتدل وقيل بارد ، وهو يحلل الفضلات

من الدماغ ويملاً الدماغ البارد بخاراً واصلاحه باللينوفر
وقال بعضهم : الريحان الفارسي الذي يسمى الحبق قيل حار ينفع شمه
من الصداع الحار اذا رش عليه الماء ويبرد ويرطب بانغرض ، وقيل بارد
وقيل رطب وقيل يابس يجلب النوم ويزر حابس للاسهال الصغراوي مقو
للقلب نافع للأمراض السوداء ، قال أهل اللغة والغريب : الريحان كل
نبت مشوم طيب الرائحة والكلام على ذلك يطول

(سك) حار يابس في الثانية قابض مقو الاحشاء وفي الطيب منه
تحليل وتفتيح وهو جيد لاوجاع المفاصل ، وقيل يزيد في الباءة وهو
يعقل الطبع اذا ضمد به البطن ويمنع النزيف وينفع من أوجاع القلب وقدر
ما يؤخذ منه نصف درهم وشمه يصدع الرأس الحار ويصلحه الكافور

(سنبل الطيب) حار في الاولى يابس في الثانية ، وقيل في أول الثالثة مفتح
محلل يتخذ منه غسول لليد طيب وذيرته تمنع العرق وهو محلل الاورام ويقوي
الدماغ ويثبت أهذاب العينين اذا وقع في الاكحال وينفع الخفقان وينقي
الصدر والرئة ويفتح سدد الكبد والمعدة وية ويههما ويطيب النكهة وينفع
من اليرقان ووجع الطحال ويمسك الطابع وقدر ما يؤخذ منه درهم

(العنبر) حار يابس في الثانية ينفع المشايخ ملطف نسخته تقوي
الدماغ والحواس والقلب تقوية عجيبة ويزيد في الروح ، قال بعضهم هو
مقو لجوهر كل روح في الاعضاء ، واذا تبخر به نفع من الزكام والصداع
والشقيقة الباردة وأجود ألوانه الاشهب ثم الازرق ثم الاصفر واختاف

الناس في عنصره وهو مذكور في الفقه في إزالة النجاسة ويضر من يعتاده الماشر ويصلحه شم الكافور والخيار .

(غالية) تلين الاروام الصلبة ومع دهن البان تقطر في الاذن الوجعة وشمها ينفع المصروع وينعشه ولمسكوت ، وتسكن الصداع البارد وشمها يفرح القلب وينفع من أوجاع الرحم الباردة حموا ومن أورامها الصلبة والبلغمية وتدر الحيض وتنفع من اختناق الرحم وينقيها ويميتها للحبل وهي مركبة من مسك وسك ومثل نصف المسك عنبر ويحاط الجميع بدهن بان أو دهن النياوفر والعود قريب منه ومزاجه أقرب الى العدل ويضر شمه بأمراض الدماغ الحار ومضعفه يطيب النكهة ويفرح القلب ، وأجوده الهندي ثم الصيني ثم القمارى بفتح القاف ثم المذرى وأجوده الاسود والازرق الصلب ، وأقله جودة ما خف وطفا على الماء وفي خلط الكافور به إصلاح كل منهما بالآخر وفي التبخر وهو التجمر مراعاة جوهر الهواء وإصلاحه فان في صلاحه صلاح البدن ، ويأتي الكلام في العود قريبا في فصل عن زيد بن أرقم

(الفاغية) والفقر نور الحناء واقفي النبات أمي خرجت فاغيتها ، روى البيهقي في شعب الايمان عن أنس قال كان أحب الرياحين الى رسول الله ﷺ الفاغية ، وروى فيه أيضا عن بريدة يرفعه « سيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية » ويأتي الكلام فيه قريبا في فصل عن سليمان

(زباد) حار في الثالثة معتدل في الرطوبة محال ينفع للصداع البارد ،

ويسكن وجع الاذن وينفع من البول العارض في الفراش محلولا بدهن
بنفسج أو يعمل على ورقة مقشورة فتيلة وتحمّل في القضب ،
وإذا أمسك في اللحم جفف المني وقيل يلذذ الجماع طلاء ، وفي عنصره
خلاف في إزالة النجاسة (١)

(زعفران) حار في الثانية يابس في الاولى فيه قبض وهو محال منفضج
يصلح العقونة والبلغم ويقوي الاحشاء ويحسن اللون ويجلو البصر
والغشاوة ويكتحل به للزرقة المكتسبة في الامراض ويقوى القلب
ويفرحه وينوم صاحب الشقيقة ويهيج الباه بدر البول ويسهل الولادة
اذا شرب بمح البيض وينفذ الادوية التي يخالط بها الى جميع البدن وأكثر
ما يستعمل منه إلى درهم، وهو مصدع مضر بالرأس منوم مظلم للحواس ،
ويسقط الشهوة ويثني ويضر بالريثة ويصاحبه الاينيسون ويقال ثلاثة
مناقل منه تقتل بالتفريح

ونهى النبي ﷺ عن المزعفر الرجل (٢) قال بعض أصحابنا يحرم
على الرجل وهو قول الحنفية وانشافعية . وقيل يكره وقيل لا ، نقله الجماعة
عن أحمد ، وروى أحمد من حديث أبي هريرة في صفة الجنة « ملاطها
المسك الاذفر وترابها الزعفران » ورواه الترمذي من حديث ابن عمر وقال
« مسك أذفر » الملاط الطين الذي يجعل بين شافتي البناء يملط به الخائط ،
والاذفر بالتحريك كل ريح ذكية من طيب أو دهن يقال مسك أذفر بين

(١) أي يذكره الفقهاء في باب إزالة النجاسة (٢) المصبوغ به

الذفر وقد ذفر بالكسر يذفر وروضة ذفر ، والذفر الصنان وهذا رجل ذفر
أي له صنان وخبت ربح

(القرنفل) حار يابس في الثانية يطيب النكهة ويحد البصر ويقوي
الكبد ورائحته تقوي الدماغ البارد وهو مفرح . قال بعضهم هو مقو
للمعدة والدماغ والقلب وينفع من القيء والغثيان وقد يؤخذ منه إلى درهم
(كافور) بارد يابس في الثالثة يمنع الاورام الحادة والرعاف مع
عصير البنج أو ماء الباذروج وينفع الصداع الحار ويقوي حواس
المحورين وينفع في أدوية الرمد الحارة ، ودائق منه ينفع من الورم الحار
ودرم منه يخلص من مضرة العقرب الجرارة مع ماء التفاح الحامض ،
والاكثار منه يسرع الشيب ويقطع الباء ، ويولد حمأة الكلى والمثانة ، وشمه
يسهر في الحيات ، ويصلحه البنفسج واللينوفر ، ويجعل في غسل الميت لانه
يطيب ويصلب ويرد فلا يسرع الفساد

(النيلوفر) بارد رطب في الثانية برده أكثر من البنفسج ، وقيل بارد
في الثالثة أصله ينفع اذا جعل على البهق بالماء ، ومن الاورام الحادة ضمادا
وبزده يمنع النزف ، وإذا غلي وصب على رأس من ناله حرارة تقع
قال ابن سينا في كتاب الادوية القلبية النيلوفر يقرب في أحكامه من الكافور
الا أنه أرطب منه ورطوبته لكثرتها تحدث لجوهر الروح الذي في الدماغ
كلالا وفتورا إلا أن يكون محتاجا الى ترطيب وتبريد ليعتدل ، ويعدل برده
بالدارصيني وقال غيره يقرب من الكافور الصندل وهو بارد في آخر الثانية ،

وقيل في الثالثة يابس في الثانية ينفع من الصداع والخفقان العارض في الحميات الحادة وللكبد الحارة وللحم الحار والمحرك منه يفيد الحك يسير حرارة كما يستفيد الدقيق من العجن وان خلط مع الادوية المشروبة لتقوية المعدة والكبد وتبريدهما نفع ويضر بالصوت ويصلحه الجلاب وأجوده للمقاصري وقيل الابيض منه أقوى من الأحمر ، وقيل أصناف والأحمر بارد يابس في الثانية وقيل بارد في الثالثة يمنع من انصباب المواد ويحلل الاورام الحادة ويطلق على الحمرة وينفع الصداع

(لبان) الذي يقال له حصى لبان وهو الكندر حار في الدرجة الثانية يابس في الاولى وقيل في الثانية منهما ينفع من قذف الدم ونزفه ويحبس القيء ومن وجع المعدة واستطلاق البطن ويهضم الطعام ويطرده الرياح ويجلو قروح العين وينبت اللحم في سائر القروح ويقوي المعدة الضعيفة ويسخنها ويخفف البلغم وينشف رطوبات الصدر ويجلو ظلمة البصر ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار وفيه قبض يسير وهو أفضل العلك واذا مضغ وحده أو مع الصعتر الفارسي جلب البلغم ونفع من اعتقال اللسان ويزيد في الدهن ويذكيه وان بخر بهما نفع من الوباء وطيب رائحة الهواء ويروى في خبر ضعيف أو موضوع عن النبي ﷺ قال « بخلوا بيوتكم باللبان » وهو محمود الخفظ وقد روى عن علي رضي الله عنه أنه قال لرجل شكوا اليه النسيان عليك باللبان فانه يشجع القلب ويذهب بالنسيان وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان شربه مع السكر على الريق جيد للبول

والنسيان ، وعن أنس رضى الله عنه أنه شكا إليه رجل النسيان فقال :
 عليك بالكندر انقعه من الليل ثم اشربه على الريق فانه جيد للنسيان وهذا
 إذا كان النسيان حدث من الباغم الرطب الذى يرطب مقدم الدماغ ويمنعه
 من قبول ما يودعه فيه فيبقى كالشمع الذائب ولا يقبل الطابع وينفع فيه
 شم المسك والمرزنجوش وجميع الطيب الحار والتغذي فيه بماء الحمص مع
 الخردل والحساء المتخذة من اللوز مع العسل ويستعمل فيه الانكباب على
 المياه اللطيفة المحلاة بماء البابونج والمرزنجوش والكندر خاصة في تجفيف
 الدماغ وقوته والزيادة في الحفظ وكذا الزنجبيل المرين ويزيد في الحفظ
 وجوهر الدماغ وقوته بخاصية فيه

(النارجيل) وهو جوز الهند ومرة الدجاج ولحم (١) والذى يضر الدهن
 الكسفرة الرطبة والنفاح الحامض ولم يقل بعضهم الحامض وإدمان السكر
 وكثرة اللحم والفكر والغم قال بعضهم والنظر في الماء الواقف والبول فيه
 والنظر إلى المصلوب، وقراءة ألواح القبور ، والمشي بين جملين مقطورين ،
 والقاء القمل بالحياة وحجامة النقرة ، وأكل سؤر الفار. ويكون النسيان من
 السوداء التى تبيس الدماغ وتجففه فلا يقبل ما يودع فيه مثل الشمع الشديد
 اللبس والتغذي بلحوم الدجاج والجداء والخرفان ومرقهما نافع فيه ، قال
 بعضهم : النسيان عن يابس يتبعه سهر وحفظ للأمور الماضية دون
 الحالية ، والنسيان عن رطوبة بالعكس

(مرزنجوش) ويسمى المردقوش يابس في الثانية وقيل في الرابعة

(١) كذا بالأصليين

وقيل في الثالثة ملطف ينفع من الصداع عن برد وبلغم وسوداء وزكام
 ورياح غليظة ، وينفتح السدد الحادثة في الرأس والمنخرين ويحلل أكثر
 الاورام والالوجاع الباردة الرطبة ، واذا احتمل ادّار الطمث وأعان على
 الحبل ، واذا طلي مأوّه على العضو بعد انقراغ من الحجم منع الآثار الحادثة
 عن الشرط بعد الحجم ويطلّي يابس على الدم واخضراره وخصوصاً تحت
 العين فيحاله وطبيخه ينفع من الاستسقاء وخمسة دراهم منه ينفع من الشري
 البلغمي وهو ينفع من عسر البول والحيض ويضمده به لسم العقرب مع
 النخل ودهنه نافع لوجع الظهر والركبتين ويذهب بالاعياء ومن أدمنه شهرا
 ينزل في عينيه الماء واذا استعط بمائه مع دهن اللوز المر فتح سدود المنخرين
 وتقع من الريح العارضة فيهما وفي الرأس . وذكر حنين انه يضر بالثانة
 وأنه يصلحه بزر البقلة الحقاء

(المسك) قال تعالى (يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك) وهو
 حار يابس في الثانية وقيل في الثالثة ، يسر النفس ويقوي الاعضاء الباطنة
 جميعها شربا وشمًا والظاهرة اذا وضع عليها نافع للمشايخ والمبرودين لاسيما
 زمن الشتاء جيد للغشي والخفقان وضعف القوة بانعاشه للحرارة الفريزية
 ويجلو يياض العين وينشف رطوبتها وينفس الرياح منها ومن جميع الاعضاء
 ويبطل عمل السموم وينفع من نهش الافاعي ويوصل الادوية إلى داخل
 طبقات العين ويقوي القلب ويفرح ويذكّي وشمه يضر بالدماع الحار ،
 ويورث الصفار ويصلحه الكافور

وذكر ابن جزلة وغيره أن من خواصه أنه يبخر الفم اذا وقع في الطيبخ وهو أطيب الطيب كما سبق عن الصادق المصدوق عليه السلام ولهذا كان هو المذكور في أخبار صفة الجنة ففي حديث أنس «رأى المسك» متفق عليه «وطين نهر الكوثر المسك الاذفر» رواه البخاري

وفي خبر أبي هريرة في سوق الجنة «ويجلس أدناهم وما فيهم ذئبي على كتمان المسك والكافور» رواه ابن ماجه والترمذي وقال غريب. ومن قدم من الاطباء العنبر على المسك فقد أخطأ وكون العنبر لا يتغير على طول الزمان فهو كالذهب فهذه خاصية واحدة للعنبر لا تقاوم ما في المسك والله أعلم.

(ميمة) فيها قبض وتنجيف حارة يابسة وقيل رطبة تسخن وتابن وتنضج، وقيل تنقي الدماغ وتنفع من الجذام وتمسك الطبع يؤخذ منها إلى مثقال، وتنفع من السعال، والزكام، والنزلات، والبحوحة، من وطوبة، وتحد الحيض شربا وحملًا وهي مصدعة، وقيل تضر بالرئة ويصلحها المصتكي

(ند) يسخن اذا بخر به والبخور به يقوي القلب وينفع من السموم وهو مركب من عود هندي ومسك وعنبر يمجن بهما وقد يعمل من عنبر ومسك وقد يضم إلى ذلك الكافور

(نرجس) يروى فيه وفي المرزنجوش والبنفسج عن النبي صلى الله عليه وآله ما لا يصح وبعضه في المستوعب وهو في موضوعات ابن الجوزي. والنرجس

معتدل في الحر واليبس يلطف وقيل جار يابس في الثانية وقيل في الثالثة فيه تحليل قوي وينفع الزكام البارد ويفتح سدد الدماغ والمنخرين وينفع من الصداع عن رطوبة أو سوداء ويصدع الرؤوس الحارة ، ويصلحه البنفسج أو الكافور . وأصله وهو يصل يدمل القروح النائرة الى العصب وله قوة جالبة جاذبة تجذب من القمر ويجلو ويخرج الشوك ويجلو الكاف وينفع من داء الثعلب ويهيج الدنلات ، وأكله يهيج القيء ويجذب الرطوبة من قعر البدن والمحدث منه اذا شق بصله صليبا وغرس صار مضاعفا ، ومن أدمن شمه في الشتاء أمن البرسام في الصيف ، وفيه من المطرية ما يقوي القلب والدماغ ، قال صاحب التيسير شمه يذهب بصرع الصبيان

(ورد) مركب من جوهرين مائي وأرضي فيه حرارة وقبض ومراة ومرارته تقل إذا ييس ، بارد في الاولى يابس في أول الثانية وقيل في الثالثة متوسط في الغلظ واللطافة ، تجفيفه أقوى من قبضه . يقوي الاعضاء الباطنة والاشنة والاسنان ويصلح نتن العرق إذا استعمل في الحمام ويقطع الثآليل . واذا استعمل مسحوقا ينفع من القروح والسجوح في المعلى وينبت اللحم في القرحة العميقة ، مسكن للصداع الحار ، مهيج للزكام والعطاش وأقماعه تنفع من نفث الدم وهو نافع للكبد والمعدة . ويسكن أوجاع السفلى طلاء بريشه ويحتقن بطيخه لقروح الامعاء والطري منه يسهل عشرة دراهم منه عشرة محالس ، وثلاثة دراهم منه تنفع من حرارة حمى الربيع ، ويابس لا يسهل ، وإذا طبخ مع الهندس وضمدت

به المعدة نفع قروحها وإذا أمسك في الفم نفع من النتن والقلاع لاسيما
إذا خاط معه العدس . والكافور وشم الطارى يقوى الدماغ والقلب
وهو يقطع (١) شهوة الباه إذا اضطلع على المفروش منه أو أكل لتبريده
وتجفيفه وهاء الورد بارد وقيل حار يشد اللثة ويسكن وجع العين من
حرارة، وإذا تجرع منه نفع من الغشي وتفت الدم وقوى للقوة وألأنها
والمعدة وخشن الصدر ويصلحه نبات الجلاب ومن الورد نوع حار محرق
(ورد صيني) وهو ورد الذسرين هو كالياسمين في أفعاله وأضعف
منه ودهنه كدهن النرجس وهو حار يابس في الاولى وقيل في الثالثة
منقى ملطف ينفع من برد العصب ويقتل الديدان في الاذن وينفع من
حلتينها ودوبها ويفتح سدد المنخرين ويسكن القيء والفواق
(ورد الخلاف) وورد التفاح وورد الكثرى وورد السفرجل بارد

يقوى القلب والدماغ

(ورد الجورى) أجوده الاصفر حار في الاولى معتدل في اليبس
ملطف محلل شمه ينفع اندماغ البارد الرطب ويحلل الرياح الغليظة وماؤه
المطبوخ اذا شرب أدر الحيض وأسقط المشيمة ويحلل أورام الرحم
إذا طلي على العانة

(لاذن) هو رطوبة تتماق بشعر المعزى ولحائها إذا رعت نباتا معروفا
يقع عليه طل وترتكم عليه نداوة فاذا عاق بشعر المعزى أخذ عنها وكان

(١) في المصرية يقوى

اللاذن . والردىء منه ما يعلق بأظلافها وأجوده الدسم الرزين الطيب
الريح الذي لونه الى الصفرة وهو حار في آخر الاولى وقيل في آخر الثانية
رطب وقيل يابس وهو لطيف جداً وفيه يسير قبض ، منضج للرطوبات
الغليظة اللزجة ، وينبت الشعر المنتثر ويكثفه ويحفظه مع دهن الآس
ويخرج الجنين الميت والمشيمة تدخيناً في قمع ، وإن شرب بشراب عقل
البطن وأدر البول وهو ينقي البلغم وقدر ما يؤخذ منه الى نصف درهم ويلين
صلابة المعدة والكبد ويقويهما اذا كان قد نالهما ضعف من برد

(ياسمين) ويقال له ياسمون وهو أبيض وأصفر وأرجواني ، والابيض
أسمه وبعده الاصفر وهو يابس حار في الدرجة الثالثة وقيل في الثانية
ويطف الرطوبات ويذهب الكاف ويحلل الصداع البلغمي اذا شم وينفع
أصحاب اللثة والفالج ويفتح السدد وينفع من عرق النساء وكثيره ينفع
الطحال ويورث الصفار ورائحته مصدعة ويصلحه الكافور

فصل

(في عرق النساء وما ورد في دوائه)

عن أنس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول « دواء
عرق النساء شاة اعراية تذاب ثم تجزأ في ثلاثة أجزاء ثم تشرب على
الريق في كل يوم جزء رواه ابن ماجه » ولا أحمد « الية كبش عربي اسود
ليس بالمعظم ولا الصغير »

(عرق النساء) وجع يتبدى من مفصل الورك وينزل من خلف على الفخذ وربما امتد على الكعب وكلما طالت مدته زاد نزوله وتهزل معه الرجل والفخذ وفي هذا الخبر تسمية هذا المرض بعرق النساء أعم من النساء فهو من إضافة العام إلى الخاص ككل الدرهم أو بعضها وإن النساء هو المرض الحال بالعرق فهو من إضافة الشيء إلى عمله ومنع بعضهم من هذه التسمية وقال النساء هو العرق نفسه فيكون من إضافة الشيء إلى نفسه وهو ممتنع ، وقيل سمي بذلك لأن ألمه ينسي ما سواه وهذا الخبر خطاب لأهل الحجاز وما قاربهم لأن هذا المرض يحدث من ييس أو مادة غليظة أولزجة فعلاجها بالاسهال والالية فيها الخاصتان الانضاج والاخراج وتعيين الشاة بالأعراية لقلة فضولها ورعيها نبات البر الحار كالشيخ والغالب على الناس استعمال الادوية المفردة وغالب أطباء الهند والروم واليونان يمتنون بالمركبة والتحقيق اختلاف الدواء باختلاف الغذاء ، فالعرب والبوادي غذاؤهم بسيط ، فمرضهم بسيط ، فدواؤهم بسيط والعكس بالعكس والله أعلم

فصل

عن أسماء بنت عميس أن النبي ﷺ قال لها « بماذا كنت تستمشين؟ » قالت بالشبرم، قال « حار حار » ثم قالت استمشيت بالسنا فقال « لو كان شيء يشفي من الموت لكان السنا » رواه الترمذي وابن ماجه

ولابن ماجه من حديث عبد الله بن حرام « عليكم بالسنا والسنت
فان فيهما شفاء من كل داء الا السام » قيل وما السام ؟ قال « الموت »
بعض الاعراب يقولون في السنت تسمين أى تليين الطبع ، ويسمى الدواء
المسهل مشيا على وزن فعيل ، وقيل لان المسهل يكثر المشي للحاجة ،
(والشبرم) قشر عرق شجرة حار يابس في الرابعة لم ير الاطباء استعماله لقرط
اسمائه وهو يسهل الدواء والكيموس الغليظ والماء الاصفر والبلغم ، مكرب
مفت ، والاكثر منه يقتل . وينبغي اذا استعمل أن ينقع في اللبن الحليب يوما
وليلة ويغير عليه اللبن في اليوم مرتين او ثلاثا ويخرج ويجفف في الظل
ويخلط معه الورد والكثيرا أو يشرب بماء العسل أو عصير العنب . والشربة
منه من دانتين إلى أربعة بحسب القوة ، وقيل إن الشبرم لا خير فيه قتل
بها أطباء الطرقات كثيرا من الناس ، وقوله « حار حار » وروى « حار بار »
قال أبو عبيد أكثر كلامهم بالباء قيل الحار الشديد الاسهال ، وقيل
هو من الاتباع الذي يقصد به تأكيد الاول مع أن في الحار معنى آخر
وهو الذي يحرم ما يعييه لشدة حرارته ، وأما بار فتنه في حار كصهر يح
وصهرى والصهارى والصهاريج أو اتباع .

وأما السنا فبالمد والقصر نبت حجازى أفضله المكي مأمون حار
يابس في الدرجة الاولى يسهل الصفراء والسوداء ويقوي جرم القلب ،
وخاصيته النفع من الوسواس السوداء ومن الشقاق المارض في البدن
ويفتح الضل واتشار الشر ، ومن القمل والصداع العتيق والجرب

والبثور والحكة والصرع وشرب مائه مطبوخا أصالح من شربه مدقوقا
وقدر الشربة منه إلى ثلاثة دراهم ومن مائة إلى خمسة ، وإن طبخ معه شيء
من زهر البنفسج والزبيب الأحمر المنزوع المعجم كان أصالح ، وقيل الشربة
منه من أربعة دراهم إلى سبعة .

وأما السنوت فتميل العسل وقيل رب عكة سمن ، وقيل الكمون ،
وقيل حب يشبهه وقيل الرازيانج وقيل الشبت وقيل التمر وقيل العسل
الذي يكون في زقاق السمن ، قال بعضهم وهذا أقرب فيخلط السنا
مدقوقا بعسل مخالط لسمن ثم يعلق لما فيهما من اصلاح السنا واعائنه
على الاسهال والله أعلم

فصل

(في خواص القسط البحري الهندي والزيت والزيتون)

عن زيد بن أرقم أن النبي ﷺ قال «تداووا من ذات الجنب بالقسط
البحري والزيت» وعنه أيضا أن النبي ﷺ كان ينعت الزيت والنورس
من ذات الجنب . قل قتادة يلد من جانبه الذي يشتكيه رواها الترمذي
وقال حسن صحيح قال وذات الجنب يعني السل ولاحمد بالعود الهندي
والزيت ، ولا بن ماجه ورسا قسطا وزيتا ، وذات الجنب الحقيقي عند
الاطباء ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للاضلاع وغير الحقيقي وجمع
يشبهه يعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظة مؤذية تحتتن بن الصنفات
والوجع في هذا ممدود وفي الحقيقي ناخس

قال صاحب القانون قد يمرض في الجنب والصفقات والعضل الذي في الصدور والاضلاع ونواحيها أورام موجمة تسمى شوصا برساما وذات الجنب وقد تكون أوجاع في هذه الاعضاء ليست من ورم ولكن من رياح غليظة فيظن أنها من هذه العلة ولا يكون، قال وان لم أن كل وجم في الجنب قد يسمى ذات الجنب اشتقاقا من مكان الألم لان معنى ذات الجنب صاحبة الجنب والغرض ههنا وجمع الجنب فاذا عرض في الجنب ألم عن أي سبب كان نسب اليه، وعليه حمل كلام بقراط في قوله ان أصحاب ذات الجنب ينتقمون بالحمام، قيل المراد به كل من به وجم جنب أو وجم رئة من سوء مزاج أو من اخلاط غليظة أو لذاعة من غير ورم ولا حمى. قال بعضهم معنى ذات الجنب في لغة اليونان ورم الجنب الحاد أو ورم كل واحد من الاعضاء الباطنة ويلزم ذات الجنب الحقيقي الحمى والسعال والوجع التاخر وضيق النفس والنفض المتساوي والملاج الموجود وليس هذا مراد الحديث بل الكائن عن الريح الغليظة فان القسط البحري قال بعضهم وهو العود الهندي إذا دق ناعما وخلط به الزيت المسخن وذلك به مكان الريح المذكور أو لعق كان دواء وافقاً لذلك ناعما محالاً مقويا للاعضاء الباطنة ويطرد الريح ويفتح السدد نافع من ذات الجنب ويذهب فضل الرطوبة والمواد المذكور جيد للدماغ ولا يجوز أن ينفع القسط من ذات الجنب الحقيقي إذا كان حدوثها عن مادة بالسمية لاسيما وقت انحطاط العلة، وقد عرف بذلك بطلان

قول من قال : ان الاطباء تنكر مداواة ذات الجنب بالقسط لحرارته الشدة ، وقال بعضهم اتفق الاطباء أنه يدر الطمث والبول وينفع من السموم ويحرك شهوة الجماع ويقتل الدود وحب الفرع في الامعاء اذا شرب بعسل ويذهب الكاف اذا طلي عليه وينفع من برد المعدة والكبد والبرد ومن حمى الدور والرعب وغير ذلك وهو صنفان ، وقيل أكثر بحرى وهو الابيض ، وهندى . وقال بعضهم البحرى أفضل منه وأقل حرارة ، وقيل هما حاران يابسان في الدرجة الثالثة . والهندي أشد حرا وقيل القسط حار في النائة يابس في الثانية ، وقد ذكر جالينوس أنه ينفع من السكران بضم الكاف وبإزاء داء يأخذ من شدة البرد وأنه ينفع من وجع الجبين

وأما الزيت فقد قال تعالى (يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء) وروى ابن ماجه ثنا الحسين بن مهيدي ثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر مرفوعا « ائتمدوا بالزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة » اسناده ثقات وسأل أبو طالب لاحمد عنه وانه ظه « كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة » وفيه عن زيد عن أبيه عن عمر فقال خطأ ليس فيه عمر إنما لقنوه عن عمر فقال عن عمر إنما هو مرسل حدثناه عبد الرزاق يعني كذلك وكذا قال ابن معين ، ورواه عبد بن حميد في مسنده عن عبد الرزاق بذكر عمر فيه . ولترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة مثله

قال الاطباء الزيت حار باعتدال الى رطوبة وقيل حار رطب وقيل

يابس والمعتصر من الزيتون النضيج أعدل وأجود من النج منه فيه برد
ويابس ومن الزيتون الاحمر متوسط بين الزيتين ومن الاسود يسخن
ويرطب باعتدل وينفع من السموم وينفع البطن ويخرج الدود، والعتيق
منه أشد اسخانا وتحايلا يعلى به القرس. والمنسول من الزيت يوافق
أوجاع الانصاب والنساء، وغسله أن يضرب مع الماء العذب المفتر مرات
ويضفى وزيت الانفاق أن يعتصر من الزيتون الاخضر. قال بعضهم
بالماء خير أنواعه قال بعضهم هو أقل حرارة والطف وأبلغ في النفع. وذكر
ابن جرلة أن هذا بارد يابس وجميع الزيت ملين للبشرة ويبطئ بالشيب
وأما الزيتون النالح يمنع من نقط حرق النار ويشد اللثة وورقه
ينفع من الحمرة والحملة والقروح والشرى وينفع العرق وينفع من الداحس
ومنافعه كثيرة.

وأما الورس فمن أم سلمة قالت كانت النفساء تجلس على عهد رسول
الله ﷺ أربعين يوما وكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكاف رواد أحمد
وأبو داود والترمذي وابن ماجه وهو مختلف في حسنه وضعفه
(الورس) يجاب من اللين قيل ينتجت من أشجاره وقيل يزرع
بها ولا يكون منه شيء بري ويزرع سنة قيبقى عشر سنين ينبت ويثمر
في الارض وهو في الحرارة واليبوسة في الدرجة الثانية قال بعضهم في
أولها. وأجوده الاحمر اللين في اليد القليل النخالة، قابض لطيف يمنع من
الكاف والنمش والحكة والبثور في سطح البدن والبهق والسفعة طلاء،

وإذا شرب منع الوضغ وفتت الحصة وتقع من أوجاع الكلى والمثانة الباردة
وقدر ما يشرب منه درهم وقيل يضر بالمثانة ويصاحبه العسل . قال بعضهم
منافعه تقرب من منافع القسط البحري

فصل

(في الصداع وأسبابه وفائدة الحجامة والحناء فيه)

عن سلمى خادماً للنبي ﷺ قالت ماسمت أحداً قط يشكو إلى
رسول الله ﷺ وجماً في رأسه إلا قال له «احتجم» ولا وجماً في رجله إلا
قال «اخضبهما بالحناء» حديث حسن رواه أحمد وأبو داود، ولاحمد أيضاً
والترمذي وابن ماجه بالاسناد الحسن قال كنت أخدم النبي ﷺ فما كانت
تصيبه قرحة ولا نكبة إلا أمرني أن أضع عليها الحناء وروى ابن ماجه انه عليه
السلام كان اذا صدع غلف رأسه بالحناء ويقول انه نافع باذن الله من الصداع
(الصداع) وجم في الرأس فما كان لازماً في أحد شقية سمي شقية
وإن كان شاملاً لجميعه لازماً سمي بيضة وخوذة تشبهاً بيضة السلاح
التي تشتمل على الرأس كله وربما كان في مؤخر الرأس وفي مقدمه ، وحقيقته
سخونة الرأس واحتماؤه لما كان فيه من البخار يطلب النفوذ من الرأس
فلا يجد منفذاً فيصدعه كما يتصدع الوعاء اذا هي مائيه وطاب النفوذ،
وكل رطب اذا هي طاب مكاناً أوسع من مكانه الذي كان فيه .

والصداع أسباب أحدها من الطبائع الأربعة وه من قروح في

المدة و ٦ من ربح غايضة فيها و ٧ عن ورم في عروقها و ٨ عن امتلائها
و ٩ بعد الجماع و ١٠ بعد القيء و ١١ عن الحر و ١٢ عن البرد و ١٣ عن
السهر و ١٤ عن حمل شيء ثقيل عليه و ١٥ عن كثرة الكلام و ١٦ عن
كثرة الحركة و ١٧ عن عرض نفساني كالحم والغم و ١٨ عن شدة الجوع
و ١٩ عن ورم في صفات الدماغ (*) (السبب العشرون) الحمى لا اشتعال
حرارتها فيه فيتألم

وسبب صداع الشقيقة مادة في شرايين الرأس وحدها حاصلة فيها أو
مرتقية اليها فيقبلها الجانب الاضف من جانبيه ، وتلك المادة اما بخارية
واما أخلاط حارة أو باردة وعلامتها الخاصة بها ضربان الشرايين وخاصة في
الدعوي ، واذا ضبطت بالاصاب ومنعت من الضربان سكن الوجع ، وصح
عن النبي ﷺ انه عصب رأسه بعصابة في مرضه فعصبه ينفع من أوجاعه .
ومن المعلوم ان علاجه يختلف باختلاف أسبابه فالحذاء علاج بعض أسبابه
فينفع نفعا ظاهرا من حرارة ملهية لا من مادة يجب استقرارها وان ضمدت به
الجبهة مع خل سكن الصداع وفيه قوة موافقة لاصب إذا ضمد به سكن أوجاعه
وهذا يعم جميع الاعضاء ، وفيه قبض تشدد به الاعضاء ، واذا ضمد به موضع
الورم الحار الملتب سكنه ، والحذاء بارد في الاولى يابس في الثانية وقيل
معتدل الحر والبرد وقوة شجره مركبة من قوة محالة اكتسبتها من جوهر
فيها مائى حار بائتدال ، ومن قوة قابضة اكتسبتها من جوهر فيها أرضي

(*) ذكر ١٩ سببا يئناها بالارقام ثم قال : السبب العشرون الخ

بارد وهو محال نافع من حرق النار ، وينفع مضغه من قروح النغم والسلاق
العارض فيه ، واذا خلط نوره مع الشمع المصفى ودهن الورد نفع من أوجاع
الجنب ويفعل في الجرح فعل دم الاخوين

ومن خواصه اذا لطخ به أسفل الرجلين أول خروج الجذري أمن
على العينين منه صحيح مجرب ، واذا جعل نوره بين طي ثياب الصوف
طيبها ومنع السوس عنها ، ودهنه يحلل الاعياء ويلين العصب ، واذا نغم
ورقه في ماء عذب يغمره ثم عصره وشرب من صفوه أربعين درهما كل يوم
عشرين يوما مع عشرة دراهم سكر وتغذى عليه باجم الضأن الصغير نفع من
ابتداء الجذام بخاضية فيه عجيبة وينفع الاظفار معجوناً ويحسنها ويعجن
بسمن ويضمده بقايا ورم حار الذي يرشح ماء أصفر وينفع من الجرب
المتقرح منقعة بليغة وهو ينبت الشعر ويقويه ويحسنه ويقوي الرأس
وينفع من النفاخات والبثور المارضة في البدن ، وشرب نصف
مثقال منه ينفع من القولنج ، ومن خواصه اذا خضب به الرجل أصبح
البول أحمر كبول المحموم

فصل

(في العذرة — امراض الخلق — وما ورد في علاجها)

عن أم قيس بنت محصن انها دخلت على النبي ﷺ بان لها قد
أعلقت عليه من العذرة — قال يونس أعلقت غمزت فهي تخاف أن يكون
به عذرة — فقال « علام تدغرن اولادكن بهذا العلق ؟ — وفي لفظ —

الاعلاق عليكن بهذا العود الهندي — يعني به الكست — فان فيه سبعة
 اشفية منها ذات الجنب يسقط من العذرة ويلد من ذات الجنب « متفق
 عليه ، وللبخاري أيضا « اتقوا الله علام تدغرون أولادكم ؟ » ووصف
 سفيان الغلام يحنك بالاصبع فأدخل سفيان في حنكه انما يعني رفع حنكه
 بأصبعه . وقال في العود الهندي يريد القسط ، واسلم « علامه ؟ » أثبت هاء
 السكت هنا في الدرج والوصل

ولأحمد عن جابر أن النبي ﷺ دخل على أم سلمة وعندها صبي
 ثنبت منخراه دما فقال « ما لهذا ؟ » قالوا به العذرة قال « علام تعذبن
 أولادكن ؟ انما يكفي احداكن أن تأخذ قسطا هنديا فتحكه بماء سبع مرات
 ثم توجره اياه » ففعلوا ذلك فبرأ . قولها أعلمت عليه كذا في مسلم وكذا
 في البخاري من رواية ميمر وغيره ، وفيه من رواية سفيان بن عيينة أعلمت
 عنه وهو المعروف في اللغة وقيل هما القتان ، قال الجوهري الاعلاق اللدغرة
 يقال أعلمت المرأة ولدها من العذرة انما رفعتها بيدها ، والعلاق بفتح
 العين والاعلاق أشهر لغة وقيل لا يجوز غيره وهو مصدر أعلمت عنه
 أي أزالته عنه الملقوق وهي الآفة والداهية ، فالاعلاق معالجة العذرة
 ويجوز أن يكون العلاق وهو الاسم منه ، وفي كلام بعضهم انه شيء
 كانوا يعلقونه على الصبيان كذا قال

والعذرة بضم العين وبالذال المعجمة وهي وجع في الخلق يهيج من
 الدم يقال في علاجها عذرتها فهو معذور وقيل هي قرحة تخرج في الحرم

الذي بين الأنف والحنق تعرض للصبيان غالباً عند طلوع المذرة وهي المذارى خمسة كواكب قيل في وسط المجرة ، وقال الجوهري في آخرها وتعالج المرأة المذرة عادة بقتل خرقة تدخاها في أنف الصبي وتطعن ذلك الموضع فينفجر منه دم أسود وربما أقرحته وذلك الطعن يسمى ذعراً وعذراً فعنى « تدغرن أولادكن » أنها تغمز حنق الولد بأصبعها فترفع ذلك الموضع وتكبسه . قال الجوهري الدغرن أن ترفع لهاة المذور ، وقال المذرة وجمع الحلق من الدم وذلك الموضع أيضاً يسمى مذرة وهو قريب من اللهاة وعذره الله من المذرة فعذر وعذره فهو معذور ، أى هاج به وجمع الحلق من الدم ، قال الأخطل

غمز ابن مرة يا فرزدق كينها غمز الطيب نقائع المعذور
أما نفع السعوط منها بالقسط المحدل فلأن المذرة مادتها دم يغلب عليه لكثرة تولده في أبدان الصبيان وفي القسط تخفيف يشد اللهة ويرفعها إلى مكانها وقد يكون نفعه في هذا الداء بالخاصية ، وقد ينفع في الأدوية الحارة والادوية الحارة بالذات تارة وبالعرض أخرى ، وذكر صاحب القانون في معالجة سقوط اللهة القسط مع الشب التاني وبزر المرو وروى أبو داود عن ابن عباس أن النبي ﷺ استعط ، وسبق في الفصل قبل الفصل قبله منافع القسط ، وفي الصحيحين من حديث أنس « ان أفضل ما تدأوتم به الحجامة والقسط » أو قال « من أفضل دوائكم » وفي لفظ في الصحيحين « ان أفضل ما تدأوتم به الحجامة والقسط البحرى ، ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز »

فصل

(في ذر الرماد على الجرح وفوائد نبات البردي)

في الصحيحين من حديث سهل بن سعد أن النبي ﷺ يوم أحد جرح وجهه وكسرت رباطيته وهشمت البيضة على رأسه وكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم وكان علي بن أبي طالب يسكب عليها بالحن، فلما رأت فاطمة الدم لا يزيد إلا كثرة أخذت قطعة من حصير فأحرقتها حتى إذا صارت رمادا ألصقته على الجرح فاستمسك الدم

(البردي) بالفتح نبت معروف بارد يابس قوي التجفيف لأن القوي التجفيف إذا كان فيه لدغ هيج الدم فهو يمنع النزف ويقطع الرعاف، ويذر على الجرح الطري فيدمله، والقرطاس المصرى كان قديما يعمل منه وينفع رماده من أكلة القمل ويمنع القروح الخبيثة أن تسمى

فصل

في الصحيحين عن كعب بن عجرة قال كان بي أذى من رأسي فحملت الى رسول الله ﷺ واقمل يتناثر على وجهي فقال « ما كنت أرى العجد بلغ بك ما أرى » ولمسلم « فاحلقه واذهب شاة أو صم ثلاثة أيام أو تصدق بثلاثة أصع من تمر بين ستة مساكين

(القمل) يتولد من شيء خارج عن البدن وهو الوسخ في سطح الجسد ومن خاط رديء عفن تدفعه الطبيعة بين الجلد والجمع فتعفن

الرطوبة الدموية في البشرة بعد خروجها من المسام فيكون منه القمل .
والقمل في الصبيان أكثر لكثرة رطوبتهم وتماميهم السبب الذي يولده ،
ولذلك حلق النبي ﷺ رءوس بني جعفر رضي الله عنهم ، وحلقه من أكبر
علاجه لانتفتح مسام الابخره فتتصاعد فقل مادة الخلط وينبغي طلي الرأس
بعد حلقه بدواء يقتل القمل ويمنع تولده ، وأكل التين اليابس يولد ما ليس
بالجيد فلذلك يقتل القمل (١)

قال بعض الاطباء : سبب تولد القمل رطوبة فاسدة تغلظ عن مقدار
العرق قليلا فلا تنفذ في المسام فيتولد في عمق الجلد لافي سطحه فيطلى
الرأس أو المكان الذي يتولد فيه القمل بصبر وبورق ومر في الحمام ويترك
ساعة ثم يغسل أو يطلى بالزئبق المقتول بدهن الورد ويكثر الاستحمام
ولبس الكتان فانه أقل الثياب اقلاما أو يترك الاغذية الغليظة الحارة
قال محمد بن زكريا : صاحب القمل تعرض له صهرة في وجهه وقلة
شهوة الطعام وينحف بدنه وتضعف قوته

فصل يتعلق بما قبله

(في النخل وثمره وفوائده وتشبيهه المؤمن به وبالآرج)

عن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ
« مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الارجة ريحها طيب وطعمها طيب »

(١) السبب الصحيح في تولد القمل هو الوسخ كما قال أولا فمن تعاهد رأسه وبدنه

بالتنظف دائما وفي من القمل

ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل النمرة طعمها طيب ولا ريح لها
ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مرء
ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الخنظلة ليس لها ريح وطعمها
مرء ولا ريح لها « وفي رواية « النفاجر بدل المنافق » وروى ذلك مسلم
والبخاري وله في لفظ « المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالأترجة
طعمها طيب وريحها طيب ، والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالنمرة
طعمها طيب ولا ريح لها »

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « مثل
المؤمن كمثل الزرع لا يزال الريح تميله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ،
ومثل الكافر كمثل شجرة الأرز لا تهتز حتى تهتصد » رواه مسلم
والبخاري ولفظه « مثل المؤمن كخامة الزرع تنفي ورقة من حيث انتهى
الريح تكفئها فاذا سكنت اعتدلت ، وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء ، ومثل
الكافر كمثل الأرزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء »

وفي الصحيحين هذا المعنى من حديث كعب بن مالك ، وعن ابن عمر
قال قال رسول الله ﷺ « إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها
مثل المسلم فحدثوني ماهي ؟ » فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع في
نفسها أنها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ماهي يا رسول الله قال فقال « هي
النخلة » قال فذكرت ذلك لعمر قال لأن تكون قلت هي النخلة أحب
إلي من كذا وكذا ، متفق عليهما ، وفيهما أيضا « مثل المؤمن » فجعلت أريد

أن أتولها فإذا أسنان القوم فأهاب أن أتكلم - وللبخاري: كنت عند النبي ﷺ وهو يأكل جواراً وفيه قال النبي ﷺ « أن من الشجر لما بركته كبركة المسلم » وترجم عليه البخاري (باب ما لا يستحي منه من الحق للتفقه في الدين) وفي الصحيحين ورأيت أبا بكر وعمر لا يتكلمان فذكرت أن أتكلم فترجم عليه البخاري (باب إكرام الكبير وباب طرح الامام المسئلة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ « تعلموا القرآن واقرأوه وارقدوا فان مثل القرآن من تعلمه فقام به كمثل جراب محشو مسكايفوح ريحه كل مكان ، ومثل من تعلمه ورقده وهو في جوفه كمثل جراب أوكيء على مسك » رواه النسائي وابن ماجه والترمذي وحسنه (الخامة) بخاء مميعة وميم خفيفة الطاقة الغضة اللينة من الزرع وألقها منقلبه عن واو وتستحصد بفتح أوله وكسر الصاد أي لا تتغير حتى تنقع مرة واحدة كالزرع الذي انتهى يبسه وضبطه بعضهم بضم أوله وفتح الصاد ، واختلف العلماء في وجه تشبيه النخلة بالمسلم ف قيل لأنها لا تحمل حتى تنقع ، وقيل لأنها اذا قطع رأسها ماتت وقيل وهو الاظهر لكثرة خيرها ، وطيب ثمرها ، ودوام ظاهرها ووجوده دائما ، وأكله على صفات وأنواع مختلفة ويتخذ منه منافع ويتخذ من حشيشها ، وورقها وأغصانها خشبا وجذوعا وحطباً وعصياً ، ونخاصر وحصر أو قفانا ولينا وحيالا وغير ذلك ، ونواها تلف للابل ، فهي كلها منافع وخير وجمال كالمؤمن

خير كله لايمانه وكثرة طاعاته ،

والجوار بضم الجيم وتشديد الميم . ما يؤكل من قلب النخل يكون لنا
قال أهل اللغة الجوار شحم النخل وجرت النخلة قطعت جوارها قال
الاطباء هو بارد يابس في الأولى وقيل في الثانية قابض ينفع من خشونة
الحلق والاسهال والنزف وغلبة المرة الصفراء وثائرة الدم ولحم القروح
وينفع من لسع الزنبور ضما داوي قوى الاحشاء وليس بردي الكيموس ، وينفذ
غذاء يسيرا ويبطئ في المعدة ويؤلمها وبصلحه التمر والشهد قال بعضهم
ويضر بالصدر والحلق وأجوده الحلو الرطب وسبق الكلام قريبا في
التمر والرياحان والمسك .

وأما الأترج فبهمة وراء مضمومتين وتاء ساكنة وجيم مشددة
الواحدة أترجة . وقال علقمة بن عبدة

يحملان أترجة نضغ العبير بها كأن تطيبها في الأنف مشموم

وحكى أبو زيد ترنجة وترنج ، له قوى مختلفة أجوده الكبار السوسي
قشره حار يابس في الدرجة الثانية ولحمه حار رطب في الأولى ، وقيل في
الثانية ، وقيل بارد وبزره حار فيه يسير رطوبة ، وقيل بارد في الثانية وهو
يابس وحمضه بارد يابس في الثالثة راحته تصالح فساد الهواء والوباء وتضر
بالدماغ الحار وبصلحه البنفسج وقشره من المفرحات الترياقية ويجعل في
التياب يمنع السوس ويطيب النكهة اذا جعل في الفم ويحلل الرياح ، واذا
جعل في الطعام كالأبازير أعان على الهضم

قال صاحب القانون : وعصارة قشره تنفع من نهمش الافاعي شرابا
وقشره ضمادا وحرقاة قشره طلاء جيد للبرص انتهى كلامه

قال ابن جزلة : ولحمه رديء للمعدة بطيء الهضم يورث القولنج
والضربان، وقال غيره هو ملطف لحرارة المعدة نافع لأصحاب المرة الصفراء
قانع للبخارات الحادة، قال الفناقي : أكل لحمه ينفع البواسير انتهى كلامه .
وأما حماضه فيجلبو الكاف واللون ويذهب القوبا طلاء ولهذا يقطع صبع
الحبر طلاء ويقمع الصفراء ويشهي الطعام وينفع الخفقان من حرارة وبطيب
النكهة مشروبا ، عاقل للطبيعة نافع من الاسهال الصفراوي قاطع للقيء
الصفراوي ويوافق الحمومين ويضر بالصدر والعصب ويصلحه شراب
الخشخاش وينفع من اليرقان شرابا واكتحالا ويسكن غلظة النساء والعضاش
قال بعضهم البلغمي لأنه يلطف ويقطع ويبرد ويطفيء حرارة الكبد
ويقوى المعدة ويقوى القلب الحار المزاج وفيه ترياقية

وأما بزره فله قوة محللة مجففة ملين مطيب للنكهة وخاصة للنفع من
السموم القاتلة وخصه بعضهم بلسم المقارب اذا شرب منه وزن مثاليين
بماء فاتر أو طلاء مطبوخ ، وكذا إن دق ووضع على موضع اللسمة
قال الاطباء اذا بخرت شجرته بالكبريت تنثر ، قالوا واذا يث
وأحرق وسحق ناعما وجعل في خرقة كتان ودفعت الى امرأة تشمه فان
أخذها العطاس فهي ثيب وإلا فبكر

وذكر ان بعض الاكاسرة غضب على قوم من الاطباء فأمر بحبسهم

وخيرهم أدماء لا مزيد لهم عليه. فاختاروا الاترج فقليل لهم لم اخترتموه على غيره؟ قالوا لانه في العاجل ريحان ونظاره مفرح وقشره طيب الرائحة ولحمه فاكهة وحمضه ادم وحبه ترياق وفيه دهن، وكان بعض السلف يحب النظر اليه لما في منظره من التفريح، قال ابن جزلة ورق الاترج حار يابس فيه تحليل وتخفيف وعصارته اذا شربت نفعت من رطوبة المعدة وبردها واذا مضغ طيب النكهة وقطع رائحة الثوم والبصل فلهذه المنافع العظيمة الكثيرة حصل تشبيه المؤمن بذلك

(وأما الخنظل) وهو العلقم وهو كما قال رسول الله ﷺ «ان طعمه مر ولا ريح له» وهذا حق معلوم ولا يلزم من هذا انه لا نفع فيه. وقد ذكر الاطباء فيه منافع ومضار وانه ربما قتل قلوبا منه ذكر ومنه أنثى فالذكر لبنى والأنثى رخو أبيض سلس والاسود منه رديء، واذا لم تنسأخ خضرته عنه فهو رديء، واذا لم يكن على شجرته إلا حنظلة واحدة فهي رديئة قتالة وأجوده الاصغر الهندي المدرك في أيام الربيع وهو حار في الثالثة وقيل في الثانية وقيل بارد رطب وهو محلل مقطع جاذب اذا ذلك به الجذام وداء النقييل نافع من أوجاع العصب والمفاصل والنساء والنقرس البارد وينقي الدماغ وينفع من بدو المساء في العين وأصله نافع من الاستسقاء، وهو يسهل الباطن من المفاصل والعصب ويسهل المارار الاسود وينفع من القولنج الريحى والشرية منه نصف درهم مع عسل ودائق ونصف مع الادوية وأصله ينفع من لدغ الافاعي وهو من أنفع الادوية للدد

المعقرب طلاء وشربا ويتبخر منه للبواسير وشربه ربما أسهل الدم وهو
يسخر بالمعدة وتصلحه الكثيرة وإذا احتمل قتل الجنين، والمجتنى أخضر
يسهل بافراط ويبقي بافراط وكرب حتى انه ربما قتل والمفرد النابت في
أصله وحده ربما قتل منه وزن دانقين ولا يخفى أن استعمال مثل هذا على
كلام الاطباء على خطر إلا من اجتهد فيه فاجتنأه بنفسه أو من يثق به
واعتبر ما ذكره من صفاته واحتاط مع تعجيل ألم بأكله، فالخاصل ان
الإنسان فيه على خوف من القتل والأذى وعلى يقين من الألم ونفعه
محتمل وغايته الظن (١) وأبن هذا من الاترج

(وأما الارز) فقال أهل اللغة هو بفتح الهمزة وراء ساكنة ثم زاي
شجر معروف يقال له الارزن، يشبه شجر الصنوبر بفتح الصاد يكون
بالشام وبلاد الأرمن وقيل هو الصنوبر، وذكر الجوهري عن أبي عمرو
والارزة بالتحريك شجر الارزن قال وقال أبو عبيدة الارزة بالتسكين
شجر الصنوبر. وقال الاطباء هو ذكر شجر الصنوبر وهو الذي لا يثمر
وكلام رسول الله ﷺ ومتصوده بذلك حق وصدق واضح معلوم لا شك
فيه ولا يلزم من ذلك انه لا نفع فيه، وقد ذكر بعض الاطباء فيه منافع،
والله أعلم بذلك وصحته

(١) المراد من هذا الكلام أنه لا ينبغي لأحد استعماله لأن ضرره قطعي ونفعه
مظني، ومثله يتوقف على رأي الطبيب الحاذق

فصل

(في اللحوم وأنواعها وأجزاء الحيوان ومعالجتها)

يتعلق بما قبله قال تعالى (ولحم طير مما يشتهون) وفي الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ أكل اللحم وأكل لحم دجاج وسبق فيه كلام في حفظ الصحة وسيأتي في آداب الأكل أنكاره عليه السلام على من امتنع من المباحات مطلقا وعن بريدة مرفوعا « سيد أهل الدنيا والآخرة اللحم » حديث حسن رواه ابن قتيبة في غريبه وابن جرير انطربى محتجا به وقال العقيلي لا يصح ، وعن أبي الدرداء مرفوعا « سيد طامم أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم » ومنه أيضا ما دعى رسول الله ﷺ إلى لحم قط إلا أجاب « ولا أهدي إليه لحم قط إلا قبله » رواه ابن ماجه من رواية سالم بن عطاء الجزري وهو واحد عندهم ، قال أبو زرعة وغيره منكر الحديث ، وفي مسلم أن في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم « فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » أي تريد كل طعام أفضل من مرقه فثريد اللحم وغيره أفضل من مرقه ، وروى أبو داود عن ابن عباس قال كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز والثريد من الخبز وقال الشاعر :

إذا ما الخبز تأدبه بلحم فذاك أمانة الله الثريدا
فإن لحم سيد الأنام والخبز أفضل القوت ، واختلاف الناس أيهما

أفضل ، ويتوجه ان اللحم أفضل لانه ضمام أهل الجنة ولانه أشبه بجوهر
البدن ولقوله تعالى (أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير) الآية .
والاشهر ان المن ماء يقع على الشجر أو العسل أو شراب خلافا لمن ذهب انه خبز
والاشهر ان السلوى طائر وقيل العسل ، والاشهر ان الفوم الخنطة أو
الخبز لا انثوم فظهر ان على الاشهر ان اللحم خير من الخنطة والخبز
والحاجة الى الخبز أكثر ويأتي فصل في ذكر الخبز بعد هذا الفصل .
ويروى عن علي رضي الله عنه أنه قال كلوا اللحم فإنه يصفى اللون ويخلص
البطن ويحسن الخلق ، وعنه أيضا . من تركه أربعين ليلة ساء خلقه . وقال
محمد بن واسم : أكل اللحم يزيد في البصر ، وقال الزهري أكل اللحم
يزيد سبعين قوة ، وأما ادمان اللحم فليس هو بطريق رسول الله ﷺ
ولا لأصحابه رضي الله عنهم هذا معلوم من حالهم ولهذا قال أحد أكره
ادمان اللحم ، وقال نافع وكان عمر اذا كان رمضان لم يفته اللحم واذا سافر
لم يفته اللحم يعني للمحافظة على بقاء القوة والصحة وللتقوى على العبادة
وفي الخبر المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم « ان الله ليبغض أهل البيت
الحميين . قيل هم الذين يكثرون أكل لحم الناس بالغيبة . روي عن سفيان
الثوري وقيل هم الذين يكثرون أكل اللحم ويدمنونه . قال ابن الاثير
في النهاية وهو أشبه قال أحمد في رواية الميموني عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وأياكم واللحم فان له ضراوة كضراوة الحجر . ذكره مالك في
الموطأ عنه . قال ابراهيم الحربي وغيره يعني اذا أكثر منه . ومنه كلب ضاري

ومثل هذا ما لم يرد بالتجربة ولهذا لم يذكر الفقهاء في كتاب النفقات صريحا انه يجب للمرأة اللحم كل يوم ولو كانت موسرة تحت موسر وذلك محرر في النفقات ، وذكر الخلال عن احمد انه قيل له كم يأكل الرجل اللحم ؟ قال في أربعين يوما ، ولعل عنده في ذلك أثرا فإنه قال ان استعمت أن لا تحك رأسك إلا بأثر فافل ، ولعل مراده أكثر ما ينبغي تركه ، و مراده ما يحتاج اليه . وقد قال أبقراط لا تجملوا أجوافكم مقبرة للحيوان يعني ادمان اللحم وقال الاطباء اللحوم لا تصالح الممبلى ، وادمان اللحم يورث الامتلاء ويحتاج الى النصد واللحم الاحمر أغذى من السمين وأقل فضولا والاجود المتوسط بين السمين والهزيل . قال بعض الاطباء اللحم ينبت اللحم ، والشحم لا ينبت اللحم ولا الشحم انتهى كلامه . وأبعد اللحم من أن يغزن أنه شحم وأبعد جوهرا او اللحم مقولا لبدن وأقرب استعالة الى الدم (١) (لحم الجدى) . متدل يبرى من كل داء لاسيما لرضيع وهو أسرع هضم لقوة اللبن فيه : ما ين لا طبع . وقل بعضهم يوفق أكثر الناس في أكثر الأحوال ولحم الحملان أغاظ منه وأسخن وأكثر فضولا ، وهو قل لحوم الجدى في الجودة . وقل ابن جرلة تضر بالقولنج اذا كانت شوية ويصاحبه حلو السكر (لحم الماعز) . يابس قليل الحرارة وخالفه المتولد منه ليس بمناضل

(١) اطباء هذا العصر يكادون يجمعون على ان قلة اكل اللحم خير من كثرة ولا سيما في البلاد الحارة ، ومنهم من ينهى عنه مطلقا ويوجد الوف في امصار الشرق والغرب بمنون منه ويعرفون بالتبائين لاقتصارهم على الاطعمة النباتية مع الحبز

ولا جيد المضم ولا محمود الغذاء . ولحم التيس رديء مطمأ . وقال الجاحظ قال لي فاضل من الاطباء : يا أبا عثمان إياك ولحم المعز فإنه يورث النعم ويحرك السوداء ويورث الذسيان ويفسد الدم ، وهو والله ينجب الاولاد وقال بعض الاطباء المذموم منه المسن لا سيما للسنين ولا رداءة فيه لمن اعتاده ، وجالينوس جعل الحولي منه من الاغذية المعتدلة المعدلة الكيموس المحمود ، وإناته أفضل من ذكوره ، وذكر بعضهم ان ما يضر من ذلك يختلف باختلاف الناس ، فيضر مع ضعف المزاج والمعدة وعدم اعتياده والعكس بالعكس ، والله أعلم

ولحم (الضأن) حار في الثانية رطب في الاولى يولد دما قويا محمودا لمن جاد مضمه ، يصلح لمن مزاجه بارد ومعتدل ، نافع لاصحاب المرءة السوداء يقوي الذهن والحفظ ، وحرارة لحمه تطلى على البهق والقواني ، وورماد لحم البيض ينفع بياض العين ولحمه المحترق للسم الحيات والمقارب ويولد أكله يلغما فيقع بما يحمله وينفذه كحلو السكر ، ويضر لمن اعتاده المشايخ فيعمله بالمراق قابضة . ولحم النعاج والهرم والعجيف رديء ، والاسود من لحم الذكر أجود وأخف وأشد وأنفع ، والخصي أنفع وأجود ، وأفضل اللحم المتصل بالعظم والايمن أخف وأجود من الايسر ، ومقدام الحيوان أخف وأسهل وكل ما علا منه سوى الرأس كان أخف وأجود مما سفلى وأتطلى الفرزدق رجلا يشتري له لحما وقال له خذ المقدم ، وإياك والرأس والبطن فإن الداء فيهما ، وقد روى ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن هشام

ابن عروة عن أبيه عن أم هانئ أن النبي ﷺ قال لها « اتخذي نهما فان فيها بركة » إسناد جيد ولا بن ماجه بإسناد جيد من حديث عروة البارقي « الابل عز لاهلها والغنم بركة » والخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة » ورواه اليرقاني على شرط الصحيحين ، ولا بن ماجه من حديث ابن عمر « الشاة من دواب الجنة » وروى النسائي عن النبي ﷺ « أحسنوا إلى المعز وأميظوا عنها الاذى فانها من دواب أهل الجنة » وفي الموطأ عن أبي هريرة أنه قال لرجل أحسن إلى غنمك وامسح الرسام عنها وأطيب مراحها وصل في ناحيتها فانها من دواب الجنة والذي نفسي بيده ليوشك أن يأتي على الناس زمان تكون الثلاثة من الغنم أحب إلى صاحبها من دار مروان : الرسام بضم الراء والسين المهملة المخاط

(لحم البقر) بارد يابس أكثر من لحم المعز ، وقيل حار يابس في الرابعة كثير النذاء وأفضل ما أكل منه في فصل الربيع غليظ عسر الهضم بطيء الانحدار يولد دما غليظا منتنا - وناويا ، لا يصلح لاهل الكد والتعب الشديد ، ويورث اذمانه الا مراض السوداء كالجرب والبهق والجذام والقوبا وداء الفيل والسرطان والوسواس وحى الربيع وكثيرا من الاورام قال بعضهم وهذا لمن لم يعتده أو لمن لم يدفع ضرره بالثوم والدارصيني والنافل والزنجبيل ونحوه ، ولم يذكر ابن جزلة المادة وإنما قال يقلل ضرره ويصاحبه بعض الاصلاح الدارصيني والزنجبيل والنافل ، ولحم الانثى أقل ينسا ولحم الذكر أقل بردا ، ولحم العجل لاسيما السمين - قال بعضهم القريب

العمد بالولادة - حار رطب معتدل الغذاء طيب لذيق محمود قال ابن جزلة
خير من الكباش ، قال ويضر بالمعجولين وبصلحه الرياضة والاستحمام
(لحم الجزور) شديد الحرارة والاسترخاء يصح لاستحاب الكمال الشديد
والرياضة القوية غليظ الغذاء يولد السوداء ويصلحه الزنجبيل المرقي ، وقال
بعضهم من اعتاده لا يضره بل هو كالحم الضأن لمن اعتاده ومثله لحم الخيل
لحم الغزال أصلح الصيد وأجوده على أنها بأسرها دينة ترلد دماغا غليظا
سوداويا ، والغزال أقلها غذاء وأجوده الخشيف وهو حار يابس وقيل
معتدل ينفع من التولنج والمالج ، يصلح للبدن الكثير المضول وهو يجفف
ويستخن وتصلحه الادمان والحوامض

لحم الارنب يمد الغزال في الجودة وأجوده ما تصيد الكلاب حار يابس
يجلس في مرقه صاحب النقرس ، وجمع المفاصل ويقارب منفعة مرق الثعلب ،
ولحمه المشوي جيد لترويح الاسماء وهو يعقل الطبع ويدبر البول
ويفتت الحصى وهو غليظ يحدث حمى ريع وأكل رءوسها ينفع من الرعشة
لحم الكباش الجبلية والحم الوحشية حارة يابسة في الدرجة الثالثة
ردى ، الغذاء عسر الانهضام وحمار الوحش كثير الغذاء يولد دماغا غليظا
سوداويا وشحمه نافع مع دهن القسط لوجع الظهر والريح الغليظة المرخية
للسكى وشحمه جيد للكاف طلاء

لحم الضب حار يابس يقوى شهوة الجماع وبعره يطلى به الكاف
والنمش ويقلع بباض العين ، واذا دق لحمه ووضع على موضع الشوكه اجتذباها

لحم الاجنة غير محمرد لا يختاق الدم وليست بحرام،
 الرءوس غليظة كثيرة الاغذاء تؤكل في زمان البرد مسخنة كثيراً
 منافع منها الحمى والقولنج لكنها يقوى غاية القوة وتزيد في المني
 الا كارع تولد دماً أبرد وألج وأخف مما يولد اللحم
 (الالية) رديئة الغذاء بطيئة الهضم وتصاحبها الازير الحارة وهي
 حارة ربيقة للمعدة متخمة تولد الصفراء

والشحم حار رطب أقل رطوبة من السمن ولهذا لو أضيفا كان الشحم
 أسرع جهوداً ينفع من خشونة الخلق ويرخي ويعفن ويدفع ضرره بالليمون
 المملوح والزنجبيل وشحم المعزى أقبح الشحوم، وشحم النيس أشد تحليلاً
 وينفع من قروح الامعاء، وشحم العنز أقوى في ذلك ويحتقن به الزحير
 (اللحم المشوي) كثير الاغذاء يقوي البدن ويغذيه بسرعة ويصلح
 لمن استفرغ بدنه غير انه عسر الهضم لا يكاد يستولي عليه الهضم عن آخره
 ولا ينبغي على طعام (١) ولا يخلط معه غيره ولا يشرب عليه سائاً الا كل
 الا قليلاً لا بد منه والمطبوخ أرطب وأخف وأتق وأردأه. المشوي في
 الشمس، والمشوي على الجمر والرضف وهو الحنيد خير من المشوي باللب
 وعن عبد الله بن الحارث قال: أكلنا مع النبي ﷺ لحماً في المسجد
 قد شوي فمسحنا أيدينا بالخصباء ثم قمنا نصلي ولم نتوضأ. رواه احمد وابن
 ماجه وفيه ابن لهيعة

(١) كذا والمراد لا ينبغي ادخانه على طعام آخر. واما قوله انه عسر الهضم
 وان المطبوخ أخف منه فقير مسلم على إطلاقه

قل بعضهم : الشواء غليظ كثير الاغذاء لا يستمرئ الا المدة الحارة
القوية يمسك البطن فينبغي أن يؤكل معه ما يطفئه وكميرا ما يتولد عنه القولنج
وخصوصا اذا أكل معه بقل كثير وشرب عليه الماء

(المطبخة) اغذاؤها رديء قليل يصلح لمن يتجشئ جشاء حامضا
(القلايا) حارة معتدلة اليبس فان كانت مقالوة بالسمن فهي بطيئة تجود
الحفظ وتقطع البلاغم وهي تضر بقم المدة لبطء هضمها وتصلحها الحمضات
وكل ضرب من المطابخ والقلايا قليلة الاغذاء بالاضافة إلى الالوان التي
لهاررد وامراق تصلح لمن يشكو رطوبة ويجب تخفيف بدنه وتلطيفه
(قديد) أكله الذي ﷺ وهو أنفع من المكسود يقوى الابدان
قليل الغذاء ولهذا ينبغي أن يطبخ بالدهن واللبن وينفع المستسقي المترهل
سيما المنقوع في الخل لقلة تعطينه وكذا يطبخ المكسود بالدهن واللبن
وهو حار يابس يضر بالقولنج . وعن أبي مسعود قال : أتى النبي ﷺ
رجل فكلمه فجعل ترد فرائصه فقال « هون عليك فاني لست بملك
انما أنا ابن امرأة تأكل القديد » اسناد جيد رواه ابن ماجه . وروي أيضا
عن عائشة قالت لقد كنا نرفع الكراع فيأكله رسول الله ﷺ بعد خمس
عشرة من الاضاحي

(قلوب) حارة صالحة لاصحاب الكبد وتضر بالآلات المضم
لعمركم انضمامها ولهذا تعمل بخل ، وفلفل ، وكمون ، وصنتر ، ويستعمل
بعدها الزنجبيل المربى

(كببد) حارة رطبة الدم المتولد منها محمود ينبغي أن تشمل بمسا ياطفها كالزيت ونحوه ، قال ابن جزلة : وينبغي أن يجتنب كبود المواشي فإن أكل منها شيء فليتمع ببعض الجوارشونات ، وإذا لمضم القلب والكبد غذي كثيراً

(كلى) معتدلة الحر واليبس وقيل باردة رطبة تحبس الطبع خلطها وديء عسر الهضم فلهذا تنضج بالخل ونحوه ، وقال ابن نختيشوع ادامة أكل كلى الغنم يعفن المثانة

(رئة) حارة رطبة سهلة الهضم تحبس الطبع يعمل بها الناقهون للطافتها وسرعة انحدارها ، قليلة الغذاء ، تضر بأصحاب الكبد ، وقيل هي يابسة عسرة الهضم

(كروش) باردة عسرة الهضم رديئة الكيموس ينبغي أن تعدل بقلقل ونحوه

وأما لحم الطير فروى ابن ماجه عن النبي ﷺ «أطيب اللحم لحم الطير» ويوافق ذلك تخصيصه تعالى لحم الطير بقوله (ولحم طير مما يشتهون) (لحم دجاج) حار رطب في الأولى ، وقيل معتدل الحر يزيد في الدماغ والمعدة والمني يصفى الصوت ، ويحسن الصوت ، ويحسن اللون . وهي من أغذية الناقين ولا يصلح أن يداوى بها صاحب الرياضة والكبد ، ويقال أكله دائماً يورث النقرس ولا يصح هذا ، ولحم الديوك أسخن من اجا وأقل رطوبة ، والعتيق منه دواء ينفع القولنج والربو والرياح الغليظة

إذا طبخ بماء انقرطم والشبث. ونصيبها محمود الغذاء سريع الهضم. الفرار
سريعة الهضم مائدة للطبع دمه لطيف جيد

(لحم الدراج) حار يابس في الثانية خفيف لطيف سريع الهضم، د
مستدل والاكثر منه يحد البصر، وهو أعمل وأفضل والطف من

الحجل، ويزيد في النقي ويمسك الطبع، ويصلح للناقرين

(لحم الحجل) وهو القيقع من الطاف اللحوم حار رطب يعقل الطير
ويسمن ويزيد في الباه ويفذي كثيراً إذا استمرث لأنها بطيئة الهضم

(لحم الاوز) كبار الطير جميعها غليظة اللحم، وينبغي أن يطلى قبل

شبه زيت ليذهب سمه وكمه، حار رطب أرطب الطير الحضري يخصم
الانحناء ولكنه يملأ البدن فضولاً غليظة، ويطبخ بأبازير حارة

(بط) أجنحته أخف كثير الرطوبة والحرارة، ولعله أرطب الطير

الحامي وشحمه أفضل شحوم الطير، يسكن الاوجاع واللدغ في عمق البدن
ولحمه يصفى اللون والصوت، يزيد في الباه، إذا تمضم غدي كثيراً، بطي

الهضم، ثقيل، كثير الفضول، سريع الى حدوث الحميات، ويطبخ بأبازير
حارة، ويطلى بزيت قبل شيه

(حبارى) حارة رطبة بن الدجاج والبط في الغلظ، يسكن الرياح

يضر بالمعاصل والقولج، عسرة لهضم يعمل بدارصيني وخل وزيت
ويؤكل بعدها عسل أو زنجبيل مربى

(لحم الكركي) يابس والاصح حار، يصلح لأصحاب الكبد

سبيء الاستمرار ، ولهذا يعمل بأبازير حارة وبعدها غسل

(طاوس) أجودها الخريشة السن ، حارة تصلح للعدة الجيدة المضم
ردية المزاج أسير الطير هضما ، ولذلك ينبغي أن تترك بعد ذبحها يومين
وتشد في أرجاء الحجارة وتبقى ثم تطبخ بالخل . قل بمضهم : الطاوس
إذا نظر إلى طعام مسموم أو شم روائح السم نشر جناحه وصاح ورقص ،
وهذه حكمة اتخذها الملوك له في مجالسهم لا كما يظن من لا خبرة له أن ذلك
لحسن ريشه ، وكذلك الطائر المعروف بالبيغاء

(لحم العصفور) حار يابس في الثانية عاقل للطبيعة ويزيد في الباه
وخاصة أدمغة المسافرين ، وتضر بالرطوبة الأصلية وتولد خلطا صفراويا
وينبغي أن يعمل بالدهن اللوز ، ومرقه يابن الطبع والمفاصل

(لحم القنابر) نحر ذلك لكن غذاؤها محمود ومرقها ينفع من القولنج

(لحم الحمام) حار ، قال بعضهم : رطب ، وناهضه أجود من

فراخه وفي فراخه حرارة ورطوبة فضلية تضر بالدماع والرين ، جيد
للباه والكلأ ، يزيد في الدم

(لحم القطا) شديد اليبس قليل الحرارة عسر المضم ، يولد السوداء

ردية الغذاء يقل ضرره بالدهن لكنه ينفع الاستسقاء

(لحم السمانى) حار يابس ينفع المفاصل من برد ويضر بالكبد الحارة

يودفع مضرته بالخل والكسفرة ، وما كان من الطير في الأماكن العفنة

والآجام فالأولى اجتناب لحمه ، ولحم الطير أسرع هضما من المواشي وأسرع

ما قل غذاؤه وهو الرقاب وأدمغته أحمد من أدمغة المراثي

(جراد) حار يابس قليل الغذاء يهزل ، وإذا تبخر به نفع من نقطة البول وعسره وخاصة للنساء ، وتبخر به البراسير ، ويشوى ويؤكل للسمع المقرب ، ويضر أصحاب الصرع ، وخلطه رديء ، والمرق نافع عند الاطباء . عن أنس قال كان رسول الله ﷺ يعجبه الثفل - يعني ثفل المرق رواه أحمد . وروى أيضا الترمذي وابن ماجه عن أبي ذر مرفوعا « إذا عملت مرقه فأكثر ماءها واغرف لجيرانك » وعن محمد بن فضالة عن أبيه عن علقمة بن عبد الله المزني عن أبيه مرفوعا « إذا اشترى أحدكم لحما فليكثر مرقته ، فإن لم يجد لحما أصاب مرقا وهو أحد اللحمين » اسناد ضعيف رواه الترمذي وقال غريب

فصل

(في الخبز وما ورد فيه ، وأنواعه وخواصها)

وسياتي ان شاء الله تعالى ذكر الالبان في فصول آداب الاكل وذكر مفردات ورد فيها شيء ومنها الجبن والسمن والزبد . وأما ذكر الخبز فسبق فيه شيء في الفصل قبله ، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ « تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده نزلا لأهل الجنة » وعن ابن عباس قال كان أحب الطعام الى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز والثريد من الخيس . رواه أبو داود ، وروى أيضا عن ابن عمر مرفوعا « وددت ان عندي خبزة بيضاء من برة سمراء مقلية بسمن وابن »

فقام رجل من القوم فاتخذ به جأبه فقال في أي شيء كان هذا السمن؟ فقال في
 عنك صب قال أرفمه . وروى البيهقي عن عائشة مرفوعا « اكرموا الخبز
 ومن كرامته أن لا تنتظر به الادم » ولا يصح هذا وأظن ولا الذي قبله
 وقد روي ذكر الخبز في أحاديث

وأحمد أنواع الخبز أجوده اختارنا وعجنا ثم خبز القنور أجود من
 غيره ثم خبز الفرن ثم خبز العلة لا حتران ظاهره وقته نضج باطنه وسيء
 الهضم . وأجوده الخبز الذي من الخلطة الحديثة يسمن بسرعة ، وأكثر
 أنواعه تغذية خبز السميد المتخذ من لباب الخلطة وأبطؤه مضمنا لقلة تخللته
 ولأنك يولد سدا والقريب العهد بالطحين يحبس البطن والتبعيد بالمعكس
 قل بعضهم وأحمد أوقات أكله في آخر اليوم الذي خبز فيه واللين
 منه أكثر تليينا وغذاء وترطيبا وأسرع انحدارا واليابس بخلافه ، والخبز
 الحار يملش ويصفر لوطيته البخارية ويشبع بسرعة لذلك وهو أسرع
 انضاما وأبطأ انحدارا والخبز اليابس يعقل . والقطير إذا جعل في الماء
 وسب والمختلر جدا يطفو والمتوسط يقربسط ، والقطير بطيء الهضم
 يولد الرياح والحصى والسدد ، وقد يقع من مداومته في أمراض خطيرة
 لا يكاد يتخلص منها يوما يقال ضرره التزجيل والاطرفل بعده أو ماء
 العسل والرياضة والاستحمام ، والفيت نفاخ بطيء الهضم والمعمول باللبن
 مسدد كثير الغذاء بطيء الانحدار ، وخبز الابازير الذي يعجن بسيرج
 هو سمسم يتخم ويؤذي المدة ويولد خاطا رديئا ، ويصاحبه اللبن أو السكر

أو العسل ، والخبز حار في وسط الدرجة الثانية قريب من الاعتدال في الرطوبة واليبس . غاب على ما جففته النار منه والرطوبة على ضده والقطائف غليظة مسمنة منذية البذر جدا . والزلاية أخف منها وأسرع هضما تنفع من السعال الرطب ورطوبة الصدر والرئة وتولد سخونة ، ويصاحبها أن يؤخذ معها السكنجيين أو الرمان المز ، وقد يولد وسددا . وخبز الشعير بارد يابس في الأول قليل الغذاء رديئه يصاحبه الأشياء الدهنة ، ودقيق الخنطة ينقي الوجه

فصل

(في استتباب غير المسلمين وإثباتهم ونظر الأطباء والطبيبات إلى العورات)

يكره أن يستتاب مسلم ذميا غير ضروري وإن يأخذ منه دواء لم يمين مفرداته المباحة وكذا ما وصفه من الأدوية أو عمله ذكره في الرعاية وغيرها ، وذكروا الاتطاب ذمية مسلمة ولا تقبلها مع وجود مسلمة تطبها أو تقبلها ، وهذا مبني على تحريم نظر الذمية للمسلمة وإلا جاز ، وعنه أنها لا تقبلها ، وقال في مجمع البحرين يجوز أن يستتاب أهل الذمة في أحد الوجهين ، وذكر أبو الحسين في مسألة نظر الذمية لمسلم أنه يجوز أن يستتاب ذميا إذا لم يجد غيره على احتمال في المذهب . قال المروزي أدخلت على أبي عبد الله رحمه الله نصرانيا فجعل يصف وأبو عبد الله يكتب ما وصفه ثم أمرني فاشتريت له ، قال القاضي إنما يرجع إلى قوله في الدواء المباح فإن كان موافقا للداء فقد حصل المقصود وإن لم يوافق فلا حرج في تناوله ، وهذه

بخلاف ما لو أشار بالفتور في الصوم والصلاة جالساً ونحو ذلك لأنه خبر
 فتملق بالدين فلا يقبل ، قال أحمد رحمه الله في رواية أحمد بن الحسين
 الترمذي يكره شرب دواء المشرك ، وقال المرزوي كان يأمرني أن لا
 اشتري له ما يصف له النصراني ولا يشرب من أدويتهم والدلالة عليه أنه
 لا يؤمن أن يخاطبوا بذلك شيئاً من السمومات والنجاسات فهذا من القاضى
 يقتضى أن لا يجوز استعمال دواء ذي لم تعرف مفرداته وسبق في الرعاية
 الكراهة وقد كرهه أحمد وفيما كرهه الخلاف المشهور هل يحرم أو يكره
 وقال الشيخ تقي الدين إذا كان اليهودي أو النصراني خبيراً بالطب
 ثقة عند الإنسان جاز له أن يستطب كما يجوز له أن يودعه المال وإن يعامله
 كما قال تمالى (ومن أعلل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم
 من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك) الآية .

وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر استأجر رجلاً
 مشركاً هادياً خريفاً وأخبرت المأمر بالمعصية وإثامه على نفسه وماله
 وكانت حراثة عيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلمهم وكافرهم ،
 وقد روي أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن يستطب الحارث بن كعدة
 وكان كافراً ، وإذا أمكنه أن يستطب مسلماً فهو كما لو أمكنه أن يودعه
 أو يعامله فلا ينبغي أن يعدل عنه ، وأما إذا احتاج إلى ائتمان الكتابي
 أو استطبابه فله ذلك ولم يكن من ولاية اليهود والنصارى المنهي عنهم
 وإذا خاطبه بالتي هي أحسن كان حسناً قال الله تعالى يقول (ولا تجادلوا

أهل الكتاب إلا باقى هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم) انتهى كلامه
 وذكر أبو الخطاب في حديثه صلح الحديبية وبعث النبي صلى الله عليه وسلم
 عيناه من خزاعة وقبوله خبره أن فيه دليلا على جواز قبول المتطيب
 للكافر فيما يخبر به عن صفة العلة ووجه العلاج إذا كان غير متهم فيما يصفه
 وكان غير مظنون به الريبة ،

فإن مرضت امرأة ولم يوجد من يطبها غير رجل جاز له منها نظر
 ما تدعو الحاجة الى نظره منه حتى الفرجين وكذا الرجل مع الرجل .
 قال ابن حمدان : وإن لم يوجد من يطبها سوى امرأة فلها نظر ما تدعو
 الحاجة الى نظره منه حتى فرجيه ، قال القاضي يجوز للطبيب أن ينظر
 من المرأة الى العورة عند الحاجة اليها نص عليه في رواية المروزي وحرب
 والاثرم وكذلك يجوز للمرأة والرجل أن ينظر الى عورة الرجل عند
 الضرورة نص عليه في رواية حرب والمروزي وكذلك يجوز خدمة المرأة
 الأجنبية ويشاهد منها عورة في حال المرض إذا لم يوجد محرم نص عليه
 في رواية المروزي ولذلك يجوز لذوات المحارم أن يلبى بعضهم عورة بعض
 عند الضرورة نص عليه في رواية جعفر واسماعيل .

وقال المروزي قلت لابي عبد الله المرأة يتكون بها الكسر فيضع المحبر
 يده عليها ؟ قال هذه ضرورة ولم ير به بأسا ، قلت لأبي عبد الله محبر يعمل
 بخشبة فقال لا بد لي من أن أكشف صدر المرأة وأضع يدي عليها ؟ قال
 فقال طلحة يؤجر ، قلت ابن مضرس ؟ قال نعم قلت فايش تقول ؟ قال هذه

ضرورة ولم ير به بأساً ، قلت لأبي عبد الله والكحل يخلو بالمرأة وقد انصرف من عنده من النساء هل هذه الخلوة منهى عنها ؟ قال أليس هو على ظهر الطريق ؟ قيل نعم ، قال إنما الخلوة تكون في البيوت

فصل

(في الاستعانة بأهل الذمة)

قال بعض أصحابنا (١) ويكره أن يستعين مسلم بذى في شيء من أمور المسلمين مثل كتابة وعمالة وجباية خراج وقسمة فيء وغنيمة وحفظ ذلك ونقله إلا ضرورة قال في الرعاية الكبرى ولا يكون بواباً ولا جلاداً ونحوهما . وعن أبي موسى الأشعري أنه اتخذ كاتباً نصرانياً فاتهره عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وعن عمر أيضاً أنه قال : لا ترفعوهم اذ وضعهم الله ، ولا تمزقوهم اذ أذلهم الله ، ولأن في الاستعانة بهم في ذلك من المفسدة ما لا يخفى وهي ما يلزم عادة أو ما يفضى إليه من تصديرهم في المجالس ، والقيام لهم وجلسهم فوق المسلمين وابتدائهم بالسلام أو ما في معناه ورده عليهم على غير الوجه الشرعي وأكلهم من أموال المسلمين ما مكنهم خيانتهم واعتقادهم حطاً وغير ذلك ، ولأنه إذا منع من الاستعانة بهم في الجهاد مع حسن رأيهم في المسلمين والأمن منهم وقوة المسلمين على المجموع لا سيما مع الحاجة اليهم على قول فهذا في معناه وأولى للزومه وإفضائه إلى ما تقدم من المحرمات بخلاف هذا ، وبهذا يظهر التحريم هنا وإن لم تحرم الاستعانة بهم على القتال ،

(١) قوله قال بعض أصحابنا ساقط من المصرية

وقد نهى الله سبحانه وتعالى المؤمنين أن يتخذوا الكفار بظانة لهم فقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بظانة من دونكم) وبظانة الرجل تشبيهه بظانة الثوب الذي يلي بطنه لأنهم يستبطنون أمره ويطلون عليه بخلاف غيرهم، وقوله (من دونكم) أي من غير أهل ملتكم ثم قال تعالى (لا يأتونكم خبالاً) أي لا يبقون غاية في إلقائكم فيما يضركم والخبال الشر والفساد (ودوا ما أنتم) أي يودون ما يشق عليكم من الضر والشر والهلاك، والعنت المشقة يقال فلان يعت فلانا أي يقصد ادخال المشقة والاذى عليه (قد بدت البغضاء من أفواههم) قيل بالاشتم والوقيعة في المسلمين ومخالفة دينكم، وقيل باطلاع المشركين على أسرار المؤمنين (وما تخفى صدورهم أكبر) أي أعظم (قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون)

قال القاضي أبو يعلى من أئمة أصحابنا في هذا الآية دليل على أنه لا يجوز الاستعانة بأهل الذمة في أمور المسلمين من المعاملات والكتابة ولهذا قال الامام أحمد رضى الله عنه لا يستعين الامام بأهل الذمة على قتال أهل الحرب، وقد جعل الشيخ موفق الدين رحمه الله هذه المسئلة أصلاً في اشتراط الاسلام في عامل الزكاة فدل على أنها محل وفاق

وقال الامام أحمد رحمه الله في رواية أبي طالب وقد سأله يستعمل اليهودي والنصراني في أعمال المسلمين مثل الخراج؟ فقال لا يستعان بهم في شيء. فانظر الى هذا العموم من الامام أحمد نظرًا منه الى ردى التماسد الحاصلة بذلك واعدامها وهي وان لم تكن لازمة من ولايتهم ولا يرب

في لزومها فلا ريب في افضائها الى ذلك ، ومن مذعبه اعتبار الوسائل والذرائع وتحصيلا للأمر به شرعا من ادلالهم واهانتهم والتضييق عليهم واذا أمر الشارع عليه الصلاة والسلام بالتضييق عليهم في الطريق المشتركة فما نحن فيه أولى هذا مما لا اشكال فيه ، ولأن هذه ولايات بلا شك ، ولهذا لا يصح تفويضها مع التمسك والحياة ، والكافر ليس من أهلها بدليل سائر الولايات وهذا في غاية الوضوح . ولأنها اذا لم يصح تفويضها الى فاسق قال كافر أرلني بلا نزاع ولهذا قد نقول يصح تفويضها الى فاسق اما مطلقا أو مع ضم أمين اليه يشارفه كما نقول في الوصية ولأنه اذا لم تصح وصية المسلم الى كافر في النظر في أمر أطفاله أو توريثه مع أن الوصي المسلم المكلف المدل يحنط لنفسه وماله وهي مصلحة خاصة يقل حصول الضرر فيها فمستلنا أولى هذا مما لا يحتاج فيه الى تأويل ونظر والله أعلم

وقل الله تعالى (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) وهذا من أعظم البديل استدلال الشيخ وجيه الدين وغيره من الأصحاب بهذه الآية على أنه لا يجوز أن يكون عاملا في لزوم ذلك وقد ذل أصحابنا في كتب الحاكم لا يجوز أن يكون كفرا أو استدلالوا بقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة) وبتضيعة عمر بن أبي موسى

وقل الشيخ تقي الدين في أول الصراط المستقيم في أثناء كلامه : ولهذا كان الساف يستدلون بهذه الآية على ترك الاستئانة بهم في الولايات فروى الامام أحمد بإسناد صحيح عن أبي موسى قل قنت لعمر رضي الله

عنه ان لي كاتباً نصرانياً قال مالك قاتلك الله أما سمعت الله يقول (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض) إلا اتخذت حنيفياً قال قلت يا أمير المؤمنين لي كتابته وله دينه، قال لا أكرمهم إذا أهانهم الله ولا أعزهم إذا أذلهم الله ولا أدنيهم إذا أقصاهم الله انتهى كلامه ورواه البيهقي وعنده فانتهرني وضرب نخذي وعنده أيضاً فقال أبو موسى والله ما توليته إنما كان يكتب. فقال عمر له أما وجدت في أهل الإسلام من يكتب؟ لا تدنهم إذا أقصاهم الله ولا تأمنهم إذا أخانهم الله ولا تمزهم بعد إذ أذلهم الله. وروى الإمام أحمد عن عمر رضي الله عنه انه قال : لا تستعملوا اليهود والنصارى فانهم يستحلون الرشاء في دينهم ولا تحل الرشاء ، وقال سعيد بن منصور في سننه ثنا هشيم عن العوام عن ابراهيم التيمي قال قال عمر لا ترفعوهم اذا وضعهم الله ولا تمزوهم اذا اذلهم الله يعني أهل الكتاب كلهم أثمة لكن ابراهيم لم يلق عمر، وقطع الشيخ تقي الدين في موضع آخر بأنه يجب على ولي الامر منهم من الولايات في جميع أرض الإسلام ، وقال أيضاً الولاية اعزاز وأمانة وهم يستحقون للذل والخيانة ، والله يغني عنهم المسلمين ، فمن أعظم المصائب على الإسلام وأهله أن يجعلوا في دواوين المسلمين يهودياً أو سامرياً أو نصرانياً ، وقال أيضاً : لا يجوز استعمالهم على المسلمين فانه يوجب من اعلائهم على المسلمين خلاف ما أمر الله ورسوله ، والنبي ﷺ قد نهى أن يبدأوا بالإسلام وأمر اذا لقيهم المسلمون أن يضطروهم الى أضيق

الطرق ، وقال الاسلام يملو ولا يعلى عليه ، وقد منعوا من تعلية بنائهم على المسلمين فكيف اذا كانوا ولاية على المسلمين فيما يقبض منهم ويصرف اليهم وفيما يؤمرون به من الامور المالية ويقبل خبرهم في ذلك فيكونون هم الامرين الشاهدين عليهم ؟ هذا من أعظم ما يكون من مخالفة أمر الله ورسوله ، وقد قدم أبو موسى على عمر رضي الله عنهما بحساب العراق فقال ادع بقرؤه فقال انه لا يدخل المسجد فقال لم ؟ قال لانه نصراني ، فضربه عمر بالدواة فلوأصابته لا وجمته وقال لا تعزوم اذ أذلهم الله ولا تصدقهم اذ كذبهم الله ولا تأمنوهم اذ خونهم الله ، وكتب اليه خالد بن الوليد ان بالشام كاتباً نصرانياً لا يقوم خراج الشام إلا به ، فكتب اليه لا نستعمله ، فأعاد عليه السؤال وإنا محتاجون اليه ، فكتب اليه مات النصراني والسلام ، يعني قدر موته ، فن ترك لله شيئاً عوضه الله خيراً منه — الى أن قال وقد يشيرون عليهم بالرأي التي يظنون انها مصلحة ويكون فيها من فساد دينهم ودنياهم ما لا يعلمه إلا الله وهو يتدين بخذلان الجند وغشهم يرى أنهم ظالمون ، وان الارض مستحقة للنصارى ويتمنى أن يملكها النصارى ، وقال أيضاً كان صلاح الدين وأهل بيته يذلون النصارى ولم يكونوا يستعملون منهم أحداً . ولهذا كانوا مؤيدين منصورين على الاعداء مع قلة المال والعدد ، وانما قويت شوكة النصارى والتتار بعد موت العادل حتى قام بعض الملوك أعطاهم بعض مدائن المسلمين وحدثت حوادث بسبب التفريط فيما أمر الله به ورسوله فان الله تعالى يقول (ولينصرن الله من

ينصره) الى ان قال وهم الى ما في بلاد المسلمين أخرج من المسلمين الى ما في بلادهم بل مصلحة دينهم ودنياهم لا تقوم إلا بما في بلاد المسلمين والمسلمون ولله الحمد مستغنون عنهم في دينهم ودنياهم، فني ذمة المسلمين من علماء النصاري ورهبانهم من يحتاج اليهم أولئك النصاري وليس عند النصاري مسلم يحتاج اليه المسلمون مع ان افتداء الاسراء من أعظم الواجبات وكل مسلم يعلم أنهم لا يتجرون الى بلاد المسلمين إلا لاغراضهم لا لنفع المسلمين، ولو منعهم ملوكهم من ذلك لكان حرصهم على المال يمنعهم من الطاعة فانهم أرغب الناس في المال ولهذا يتقاربون في الكنائس وهم طوائف كل طائفة تضاد الأخرى ولا يشير على ولي الامر بما فيه اظهار شعارهم في دار الاسلام أو تقوية أيديهم بوجه من الوجوه إلا رجل منافق أو له غرض فاسد أو في غاية الجهل لا يعرف السياسة الشرعية التي تنصر سلطان المسلمين على أعدائه وأعداء الدين . وليعتبر المتبر بسيرة نور الدين وصلاح الدين ثم العادل كيف مكنتهم الله وأيدعهم وفنح لهم البلاد وأذل لهم الاعداء لما قاموا من ذلك بما قاموا وليعتبر بسيرة من وإلى النصاري كيف أذله وكتبته الى أن قال : وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ ان مشركا لحقه ليقاتل معه فقتال له « اني لأستعين بمشرك » وكما أن استخدام الجند المجاهدين انما يصلح اذا كانوا مؤمنين فكذلك الذين يماونون الجند في أموالهم وأعمالهم الى أن قال (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم) الآية . وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء

بعضهم أولياء بعض ومن يتولاهم منكم فإنه منهم) الآية . وذكر سبب نزولها ثم قال وقد عرف أهل الخبرة أن أهل الذمة من اليهود والنصارى والمنافقين يكتبون أهل دينهم باخبار المسلمين وربما يطعمون على ذلك من أسرارهم وعوراتهم وغير ذلك وقد قيل

كل العداوات قد ترجى مودتها إلا عداوة من عاداك في الدين

انتهى كلامه . وقد روي عن النبي ﷺ انه قال « لا تستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا في خواتيمكم عربيا » رواه الامام أحمد والنسائي وعبد بن حميد وغيرهم . ومعنى قوله « لا تستضيئوا بنار المشركين » أي لا تستشيروهم ولا تأخذوا آراءهم . جعل الضوء مثلاً للرأى عند الخيرة هذا معنى قول الحسن رواه عبد بن حميد ، واحتج الحسن بقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تأخذوا بطانة من دونكم) الآية ، وكذا فسرہ غيره ، وفسر الحسن « ولا تنقشوا في خواتيمكم عربيا » أي لا تنقشوا فيها محمداً وفسره غيره محمد رسول الله لأنه كان نقش خاتم النبي ﷺ ، وفي حديث عمر « لا تنقشوا في خواتيمكم العربية » وعن ابن عمر انه كان يكره أن ينقش في الخاتم القرآن

وقال ابن عبد البر قال ابن القاسم سئل مالك عن النصراني يستكتب ؟ قال لا أرى ذلك ، وذلك أن الكاتب يستشار ، فيستشار النصراني في أمر المسلمين ؟ ما يجيبني أن يستكتب . وذكر ابن عبد البر انه استأذن على المأمون بعض شيوخ الفقهاء فأذن له ، فلما دخل عليه رأى بين يديه رجلاً يهودياً

كاتباً كانت له عنده منزلة وقربة لقيامه بما يصرفه فيه ويتولاه من خدمته
فلما رآه الفقيه قال - وقد كان المأمون أوماً اليه بالجلوس فقال - أتأذن لي
يا أمير المؤمنين في إنشادييت حضر قبل أن أجلس ؟ قال نعم ، فأنشده

ان الذي شرفت من أجله يزعم هذا انه كاذب

وأشار الى اليهودي . فغجل المأمون ووجم ثم أمر حاجبه باخراج
اليهودي مسحوباً على وجهه فأنفذ عهداً باطراحه وإبعاده وأن لا يستعان
بأحد من أهل الذمة في شيء من أعماله . قال ابن عبد البر كيف يؤتمن على
سراً أو يوثق به في أمر ، من وقع في القرآن ، وكذب النبي عليه السلام ؟

وقد أمر الناصر لدين الله أن لا يستخدم في الديوان بأحد من أهل
الذمة ، فكتب اليه عن أبي منصور بن رطينا النصراني إنا لا نجد كاتباً
يقوم مقامه ، فقال نقدر أن رطينا مات هل كان يتعطل الديوان ؟ فحينئذ
أسلم وحسن إسلامه ، فأما أهل الاهواء فهل يستعان بهم ؟ الذي يؤخذ
من كلام الاصحاب جوازه ، والمنقول عن الامام المنع ، وان جازت الاستعانة
بأهل الذمة وقد تقدم في فصول الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (١)

فصل

(فيما يعتبر في الطيب والعامل من العلم)

وينبغي أن يستعين في كل شيء بأعلم أهله كما عليه نظر عقلاء الناس
لان الأعلم أقرب الى الاصابة . وللمالك في الموطأ عن زيد بن أسلم أن

(١) يعني على القول بجواز استخدامهم والاستعانة بهم والقائلون به من غير الحنابلة

رجلا في زمن رسول الله ﷺ جرح فاحتقن الدم وان الرجل دعا رجلاين من بني النخار ينظران اليه فزعم ان رسول الله ﷺ قال لهما «أيكم أطب ؟» فقالا «أوفي الطب خير يا رسول الله؟ قال» «أنزل الدواء الذي أنزل الداء» فأما الجاهل فلا يستعين به لما سيأتي

قال ابن عقيل في الفنون جهال الاطباء هم الرباء في العالم ، وتسليم المرضى إلى الطبيعة أحب إلي من تسليمهم إلى جهال الطب . وان استطب جاهلا فيحتمل أن يقال ان ظن ضررا لم يجز ، وان ظن السلامة بقرينة لم يحرم ، وان استوى الحال عندهم فينبغي أن يكون كاستواء الحال في طريق الحج ، وفي الجواز قولان هناك

وقد ذكر في المغني ما ذكره غيره انه ان تطيب غير حاذق في صناعته لم تحمل له المباشرة ولهذا لم ينف الاصحاب عنه الضمان إلا مع علم الحاذق منه ولم تجن يده. المراد والله أعلم بالعلم الظن واحتجوا بما رواه أبو داود عن نصر بن عاصم الانطاكي ومحمد بن الصباح عن الوليد بن مسلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال « من تطيب ولا يعلم منه طب فهو ضامن » وقال ابن نصر حدثني ابن جريح قال أبو داود لم يروه إلا الوليد لا ندرى هو صحيح أم لا ، ورواه ابن ماجه من حديث الوليد وكذا النسائي ، ورواه النسائي أيضا عن محمود بن خالد عن الوليد ولم يقل عن أبيه وهو حديث حسن ، وعمرو بن شعيب الكلام فيه مشهور في الاحتجاج به قوله من تطيب ولم يقل من طب لان لفظ التفعل يدل على تكلف.

الشيء ، والدخول فيه بكلفة . وانه ليس من أهله كتكلف وتشجع وتحلم
وتصبر ، وظاهر هذا من كلام الاصحاب رحمهم الله أنه لا يجوز أن يستطب من
لا يعرف حدقه وإذا لم تحل له المباشرة لا يحل تمكينه مما لا يحل له ، وظاهر كلام
الاصحاب وهو ظاهر الخبر ان من لم يعلم منه طب يضمن ولو علم من استطبه
جهله وأذن له في طبه لانه لا تحل له المباشرة مع جهله ولو أذن له

وقال بعض أصحابنا في زماننا لا يضمن هذا . وما قاله متوجه ولعل
مراد الاصحاب غير هذه الصورة لانه وان لم تحل المباشرة لكن الاذن
مع علمه بجهله مانع من الضمان والتحقيق أنها كمسئلة من قال لا خرافتني
أو اجرحتني ففعل لا ضمان عليه في الاشهر المنصوص

وأما الطبيب الحاذق فلا يضمن فان جنت يده وأخطأت جفائته خطأ
مضمونة وان وصف دواء فأخطأ في اجتهاده فتلف المريض فيتوجه أنه
كالمفتي إذا بان خطؤه في اتلاف ان خالف قاطعا ضمن لامستفتيه والالم
يضمن فيضمن الطبيب عاقبته

وقال بعض أصحابنا الموجودين في زماننا يتخرج على روايتين نص
عليهما في خطأ الامام والحاكم إحداها في بيت المال والثانية على العاقلة
كذا قال والفرق أنه إنما كان في بيت المال لانه وكيل كسائر الوكلاء
ولهذا له على هذه الرواية عزل نفسه ذكره القاضي وغيره ، وهذا بخلاف
الطبيب مع أنه قد يقال ظاهر كلامهم لا يضمن الحاذق إلا إذا جنت يده

أنه لا ضمان هنا لكن مرادهم أنه إذا كان طبه عملاً وقد اخطأ هنا بلسانه
بمخالفة قاطع فهو كالمفتي

وقد قال الخطابي لا أعلم خلافاً في أن المماثل إذا تعدى فتلف المريض
كان ضامناً والمتعاطي علماً أو عملاً لا يعرفه متمم فاذا تولد من فعله التلف
ضمن الدية ولا قود ، لأنه لا يستبد بذلك دون إذن المريض وجناية المتطبيب
في قول عامة الفقهاء على عاقلته انتهى كلامه .

والطبيب يتناول لغة من يطب الآدمي والحيوان ويتناول غيرها
أيضاً كما يتناول الطبائعي والكحال والجرائحي أنواعه والخاص والكواء
والطبيب الخاذق من يراعي نوع المرض وسببه وقوة المريض هل تقاوم
المرض فإن قاومته تركه ومزاج البدن الطبيعي ماهو ؟ والمزاج الحادث على غير
المجري الطبيعي وسن المريض وبلده وعاداته وما يليق بالوقت الحاضر من
فصول السنة وحال الهواء وقت المرض والدواء وقوته وقوة المريض وإزالة
العلة مع أسن حدوث أصعب منها والالتطف ، والعلاج بالأسهل فالعذاء ثم
الدواء البسيط ثم المركب ، وهل العلة مما تزول بالعلاج أو تقل والاحتفظ
صناعته وحرمة عن علاج لا يفيد ، ولا يستفرغ الخلط قبل نضجه ويراعي
أحوال المريض بما يناسبه

ومن له خبرة باعتلال القلوب والارواح وأدويتها ومن يتلطف
بالمريض ويرفق به كالصغير ، ويستعين على المرض بكل معين ويحتمل
أدنى المفسدين ويفوت أدنى المصلحتين ،

وينبغي أن يقال طيب لالحكيم لاستعمال الشارع هنا وفي أول القصص
وقد قال الجوهري الحكيم العالم وصاحب الحكمة ، والحكيم المنه
للامور ، وقد حكم أي صار حكيمًا ، ويأتي في علاج السحر الكلا
في الطب والطبيب

فصل

فيما يجوز من التمايم والتعاويد والكتابة للعرض واللدغ والعين ونحوه

تكره التمايم ونحوها كذا قيل تكره ، والصواب ما يأتي من تحريم
لمن لم يرق عليه قرآن أو ذكر أو دعاء والاحتمل وجهين ، ويأتي أن الجواب
قول القاضي وأن المنع ظاهر الخبر والاثار وهو معنى قول مالك رحمه الله
وتباح قلادة فيها قرآن أو ذكر غيره وتعليق ماها فيه نص عليه ،
وكذا التعاويد ، ويجوز أن يكتب القرآن أو ذكر غيره في اناء خال بالرب ثم
يسقى منه المريض والمطلقة ، وأن يكتب للحمى والتملة والمقرب والحية
والصداع والعين ما يجوز ، ويرقى من ذلك بقرآن وما ورد فيه من دعاء وذكر
ويكره بغير العربية ، وتحرم الرقى والتعوذ بطلمس وعزيمة

قال ابن عقيل في الفنون : قال المأمون وهو صاحب الزيج المأموني
لو صح الكيمياء ما احتجنا إلى الخراج ، ولو صح الطلمس ما احتجنا إلى الاجناد
والحرس ، ولو صحت النجوم ما احتجنا إلى البريد

قال المروزي شكت امرأة إلى أبي عبد الله أنها مستوحشة في بيت

وحدھا فكتب لها رقعة بخطه بسم الله وقائمة الكتاب والمعوذتين وآية الكرسي ، وقال كتب أبو عبد الله من الحمى بسم الله الرحمن الرحيم ، بسم الله وبالله ، ومحمد رسول الله (يانار كوني بردا وسلاما على إبراهيم وأرادو به كيدا فجعلناهم الاخيرين) اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل اشف صاحب هذا الكتاب بمحورك وقوتك وجبروتك إله الحق آمين

وروى احمد أن يونس بن حباب كان يكتب هذا من حمى الربع ، قال احمد في رواية مهنا في الرجل يكتب القرآن في اناء ثم يسقيه المريض قال لا بأس ، قال مهنا قلت له فيغتسل به ؟ قال ماسمعت فيه بشيء

قال الخلال انما كره الغسل به لان العادة أن ماء الغسل يجري في اللبلايع والحشوش فوجب أن ينزه ماء القرآن من ذلك ولا يكره شربه لما فيه من الاستشفاء

وقال صالح ربما اعتلت فيأخذ أبي قدحا فيه ماء فيقرأ عليه ويقول لي اشرب منه واغسل وجهك ويديك . ونقل عبد الله أنه رأى أبا يعوذ في الماء ويقرأ عليه ويشربه ويصب على نفسه منه ، قال عبد الله ورأيت قد أخذ قصعة النبي ﷺ فغسلها في جب الماء ثم شرب فيها ورأيت غير مرة يشرب ماء زمزم فيستشفى به ويمسح به يديه ووجهه ، وقال يوسف ابن موسى إن أبا عبد الله كان يؤتى بالكوز ونحن بالمسجد فيقرأ عليه ويعوذ قال احمد يكتب للمرأة اذا عسر عليها ولدها في جام أبيض أو شىء نظيف بسم الله الرحمن الرحيم لا إله الا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش

العظيم الحمد لله رب العالمين (كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بلاغ * كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها) ثم تسقى منا وينضح ما بقي دلى صدرها ، وروى أحمد هذا الكلام عن ابن عباس ورفع ابن السني في عمل يوم وليلة

وروى ابن مروان في المجالسة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان عيسى عليه السلام مر ببقرة قد اعترض ولدها في بطنها فقالت يا روح الله ادع الله أن يخلصني . فقال : اللهم يا مخرج النفس من النفس ويا خالق النفس من النفس خالصها نخلص . قال ابن عباس فن قاله على امرأة خلصها الله تعالى وكان الشيخ تقي الدين رحمه الله يكتب على جبهة الرائف (وقيل يا أرض ابني مالك ويا سماء اقلبي وغيض الماء وقضي الامر) قال ولا يجوز كتابتها بدم كما يفعله الجبال فان الدم نجس فلا يجوز أن يكتب به كلام الله . ويكره التفل بالريق والتفخيخ بل ريق وقيل في كراهة التفل في الرقية والباحث مع الريق وعدمه روايتان . وذكر السامري ان أحمد رحمه الله كره التفل في الرقي وانه لا بأس بالتفخيخ . قال ابن منصور لاني عبد الله يكره التفل في الرقية قل أليس يقال اذا رقي تفخيخ ولم يتفل ، قل اسحاق بن واهويه كما قال

وجزم بعض متأخري الاصحاب باستحباب التفخيخ والتفل لانه اذا قويت كيفية نفس الراقي كانت الرقية أتم تأثيرا وأقوى فعلا ولهذا تستعين به الروح الطيبة والخبيثة فيفعله المؤمن والساحر ، وفي شرح

مسلم ان الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم استحبوا النفث ، قال
القاضي عياض وكان مالك ينفث اذا رقى نفسه وكان يكره الرقية بالحديد
والمح والذبي يعتقد والذي يكتب خاتم سليمان. والمقد عندنا أشد كراهة
لما فيه من مشابهة السحر انتهى كلامه

فصل

(في الكي والحقنة وتعاليق النائم)

ويباح الكي والحقنة ضرورة ويكرهان بدونها ، قال القاضي هل
تكره الحقنة على روايتين (إحداهما) تكره للحاجة وغيرها نقلها حرب
وغيره وبها قال مجاهد والحسن وطاوس وعامر (والثانية) لا تكره
وللضرورة نقلها محمد بن الحسن بن هارون والاثرم وإبراهيم بن الحارث
وأبو طالب وصالح وإسحاق بن إبراهيم وأحمد بن بشر الكندي وبها
قال إبراهيم وأبو جعفر والحكيم بن عبيدة وعطاء ، قال أبو بكر الخلال كأن
أبا عبد الله كرهها في أول أمره ثم أباحها على معنى الملاج ، وقال أبو بكر
المروزي وصف لأبي عبد الله ففعله يعني الحقنة ، وقال أحمد في رواية
حرب ما يعجبني الكي ، والحقن ونحوه نظر موضع الحقنة وللقابلة ونحوها
نظره وضع الولادة ونحوه وعنه لا . وعنه يكره الكي مطلقا وعنه يباح بعد
الألم لا قبله وهي أصح ، قلها ابن حمدان

وكذا الخلاف والتفصيل في الرقى والتماويذ والنائم ونحوها ذكره

في الرعاية الكبرى وقال في نهاية المبتدئين ويكره بغير اللسان العربي وقيل يحرم وكذا الطلمس ، وقطع في موضع آخر بالتحريم وقطع به غيره وقال ابن منصور لا يبي عبس الله هل تعلق شيئا من القرآن ؟ قال التعليق كله مكروه ، ومن تعلق شيئا وكل إليه ، وقال صالح لا يبي هل تعلق شيئا من القرآن ؟ قال التعليق كله مكروه كان ابن مسعود يشدد فيه .

قال الميموني سمعت من سأل أبا عبد الله عن التثائم تعلق بعد نزول البلاء قال أرجو أن لا يكون به بأس ، وقال حرب قلت لأحمد تعليق التعميد فيه القرآن وغيره ؟ قال كان ابن مسعود يكرهه كراهية شديدة وذكر الامام أحمد عن عائشة وذيرها أنهم سهلوا في ذلك ولم يشدد فيه أحد . وقال أبوداود رأيت علي ابن لابي عبد الله وهو صغير تيممة في رقبته في أديم . قال الخلال قد كتب هو من الحمى بعد نزول البلاء والكراهة من تعليق ذلك قبل وقوع البلاء وهو الذي عليه العمل

وقال في المستوعب في موضع يكره السكي وقطع المروق على وجه التداوي في إحدى الروايتين والآخرى لا يكره ويباح القصد والحجامة وتشریط الآذان والكحل ومداواة أمراض العين باليد والحديد . وقال القاضي هل يكره فصد المروق أم لا ؟ على روايتين إحداهما لا يكره نص عليها في رواية الجماعة منهم صالح وجعفر ، والثانية يكره قال المروذي لا تفعل لا تتعودوه ، وقال ما فصدت بمرقا قط ، ويباح قطع البواسير وقيل يكره

وإن خيف منه التلف حرم ، وإن خيف من ترك قطعها التلف جاز (١) إن لم يضر القطع غالباً ذكره في الرعاية الكبرى ، قال السامري والنهي هو المنصوص عنه ، وقال غيره نص أحمد على الكراهة في رواية أبي طالب وغيره ، وقال في رواية إسحاق بن إبراهيم كراهة شديدة أخشى أن يموت فيكون قد أعان على نفسه (١)

ويباح البطل ضرورة مع ظن السلامة غالباً وكذا قطع عضو فيه آكلة تسري نص على معنى ذلك في غير موضع . وقال في رواية المروزي كان الحسن يكره البطل ولكن عمر رخص فيه .

قال ابن حمدان وكذا معالجة الامراض المخوفة كلها ومداواتها ويرى عن علي رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله ﷺ على رجل نعوذ به بظهره ورم فقالوا يا رسول الله هذه مدة ، قل « بطوا عنه » قال علي فما برحت حتى بطت والنبي ﷺ شاهد . ويروى عن أبي هريرة أن النبي

(١) يؤخذ من هذا أن سبب ذلك الخلاف أنه لم يكن عندهم أطباء حاذقون بالجراحة فكانوا يخافون أن يعرض الانسان نفسه للضرر أو الهلاك بالعمليات الجراحية . وبوجد الآن من هؤلاء الحذاق بالجراحة في الامصار ما تغلب السلامة والشفاء في عملياتهم ويناب الهلاك في ترك العمل برأيهم . ولو رأى من لهم الامام أحمد اقبال يجب الاخذ برأيهم وعدم العمل بالآثار عن كان يكره ذلك من الصحابة والتابعين لان هذه أمور معاشية تناط بالتجارب لا عبادات تناط بالقدوة . على أن الاحاديث المرفوعة صريحة فيه ومنها ما يأتي قريباً وما تقدم

ﷺ أمر طبيبا أن يبط بطن رجل أجوى البطن فقيل يا رسول الله هل ينفع البط ؟ قال « الذي أنزل الداء أنزل الشفاء فما شاء »

الورم عندهم مادة في حجم العضو لفصل مادة غير طبيعية تنصب اليه وتوجد في أجناس الامراض والمواد التي تكون منها من الاخلاط الاربعة والمائية والريح واذا جمع الورم يسمى خراجا وكل ورم حار إما أن يؤول أمره إلى تحمله لقوة القوة فتستولي على مادة الورم وتحمله وهذا أصبح حالاته، وان كانت القوة دون ذلك أنضجت المادة واحالتها مدة بيضاء وفتحت لها مكانا أسالتهم منه، وان نقصت عن ذلك احالت المادة مدة غير مستحيلة النضج وعجزت عن فتح مكان في العضو تدفعها منه فيخاف على العضو الفساد لطول لبثها فيه فتحتمل حينئذ الى اعانة الطبيب بالبط أو غيره لخراج تلك المادة فهذا فائدة البط وله فائدة أخرى منع اجتماع مادة أخرى اليها تقويمها « أجوى » يقال على أشياء (أحدها) الماء المنقن في البطن يحدث عنه الاستسقاء ومن الاطباء من منع بزله (١) لبعده السلامة، ومنهم من جوزه وقال بعضهم لا علاج له سواه، وذكر بعضهم أنواعا من النضاد، وان ذلك يخفف من البدن كثيرا وفيه نظر فانه إن خفف فيسير على طول وهذا في الاستسقاء الرقي ومن أنواعه الطبلي وهو الذي ينتفخ منه البطن بمادة ريجية اذا ضربت عليه سمع لها صوت كصوت الطبل ومن أنواعه المحمي (٢) وقيل هو أردوؤها، وقيل أردوؤها الرقي وذكره بعضهم في قول أكثر الاطباء

(١) في المصرية تركه وهو تحريف (٢) في المصرية الحمى

وروى ابن السني في كتابه عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم
 قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وقد خرج في أصبعي بثرة فقال «عندك
 ذريرة» ؟ قلت نعم ، قال «ضعيها وقولي : اللهم مصفر الكبير ، ومكبر
 الصغير صفر ماني»

(البثرة) والبثور خراج صغار بتخفيف الرء واحدها بثرة وقد
 بث وجهه يثر وبثر وتبثر بثرة ثلث الثاء المثلثة، وتبثر جلده تنفط ، والبثرة عن
 مادة حادة تدفعها الطبيعة فنسترق مكانا من البدن تخرج منه فهي محتاجة
 إلى ما ينضجها ويخرجها، والذريرة بفتح الذال المعجمة تفعل ذلك وهو دواء
 هندي يتخذ من قصطبا (١) يجاء به من الهند وهي حارة يابسة تنفع من
 ورم المعدة والكبد والاستسقاء ، وتقوي القلب لطبيها وفيها تبريد لئلا يرد
 تلك المادة . قال صاحب القانون لأفضل لحرق من الذريرة بدهن اللوز
 والخل ، وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: طابت رسول الله
 ﷺ بيدي بذريرة في حجة الوداع للحل والاحرام

فصل

(في التداوي بالنجس والمحرم والالبان والسموم)

وتحرم المداواة والكحل بكل نجس وطاهر محرم أو مضر ونحوه
 وبسماع الغناء والملاهي ونحو ذلك نص عليه (٢) وقال في رواية أبي طالب

(١) كذا في الاصل والمعروف في شرح غريب الحديث أنها فتات قصب وهو
 طيب يجاء به من الهند ، وما ذكره المصنف إمامنا من قصب طيب وإما محرف
 (٢) تقدم الكلام في الغناء والملاهي وإن في تحريمها خلافا فهذا مبني على القول بالحرمة

وذكر له قول أبي ثور يتداوى بالخمر ؟ فقال هذا قول سوء وذكر له أن
فتى اعتل فوصفوا له دواء يشربه بنبيذ فأبى انفتى أن يشربه خلف الرجل
بالطلاق من امرأته ثلاثا إن لم يشربه ، فقال لا يشربه ، حرام شربه

وقال في رواية أبي طالب الضفدع لا يحل في الدواء نهى النبي ﷺ
عن قتلها ، وروى في مسنده من رواية سعيد بن خالد وقد ضعفه النسائي
ووثقه الدارقطني وابن حبان وغيرهما عن ابن المسيب عن عبد الرحمن بن
عثمان أن طيبيا ذكر ضفدعا في دواء عند رسول الله ﷺ فنهاه عن
قتلها ، ورواه أبو داود والنسائي من رواية سعيد بن خالد

قال صاحب القانون من أكل من دم ضفدع أو جرمه ورم بدنه ،
وكمد لونه ، وقذف المني حتى يموت ، ولذلك ترك الأطباء استعماله خوفا
من ضرره ، وهو نوعان مائة و تراية ، والتراية تقتل آكلها . ويداوى بالقيء
بالماء الحار والعسل والملح فإذا نظفت المعدة سقي السكنجبين ، وأكل
الاسفيدناج بدارصيني وينفع كل مانع من الاستسقاء ، وحرقة لحمه تنفع
من داء الثعلب طلاء ، ورماده يجبس الدم إذا جعل على موضعه ، وإذا
رضض وجعل على لسع العقرب والحية نفع وهو يسقط الأسنان حتى
أسنان البهائم إذا نالته في الرعي والعلف

وقال في رواية حنبل في ألبان الاتن : لا تشرب ولا اضرورة ،
ونقل عنه ابن منصور وجماعة في مريض وصف له دواء يشربه مع
ألبان الاتن : لا تشربه ، وروى أبو بكر بن أبي شيبة بإسناده عن الحسن

أنه سئل عن ألبان الاتن فقال حرم رسول الله ﷺ لحومها وألبانها
وقد ذكر الأطباء أن ابن الاتن قليل الدسومة ، رقيق يشد
الاسنان واللثة اذا تمضمض به بخلاف غيره من الالبان ، جيد للسعال
والسل ونفث الدم اذا شرب حليبا حين يخرج من الضرع ، وينفع من
الادوية القتالة والزحير وقرح الامعاء وهو غير موافق لأصحاب الصداق
والطين والدود ، ولحمها لم أجده فيه نفعا بل قالوا هي أردأ من سائر اللحوم .
وظاهر كلام بعض أصحابنا جواز الاكتحال بشيء نجس وظاهر
مذهبنا انه لا يجب غسل داخل العينين من نجاسة وعند الحنفية
والشافعية يجب لندرتة

وقال أبو الفرج الشيرازي في الايضاح : ولا يؤكل الدرياق الا
لحاجته لمرض لان فيه لحوم الحيات انتهى كلامه . والدرياق لغة في الترياق
وذكر في المستوعب أن الادوية القتالة كالدفلى وغيرها يجوز التداوي بها
أكلًا وشربًا وغير ذلك على وجه لا يضر .

وقال الشيخ وجيه الدين من أصحابنا في شرح الهداية : الميل للاكتحال
ذهبا وفضة على سبيل المداواة مباح لحصول المداواة لا لشرف الاعضاء
رخصة ، ويعتمد فيه على قول الثقات من أهل الخبرة في هذا الشأن
ويجوز شرب أبوال الابل للضرورة نص عليه في رواية صالح
وعبدالله والميموني والاثرم وجماعة . وأما شربها لغير ضرورة فهل يجوز
أم لا ؟ قال في رواية أبي داود أما من به علة وسقم فنعم وأما رجل صحيح

فلا يعجبني أن يشرب أبوال الابل . قال القاضي في كتاب الطب له :
ويجب أن يحمل هذا على أحد وجهين إما على طريق الكراهة لاختلاف
الناس في طهارته أو على الرواية التي تقول ان بول ما يؤكل لحمه نجس .
وأما على الرواية التي تقول هو طاهر وهي الرواية الصحيحة فانه يجوز
شربه لغير ضرورة كسائر الاشربة . وقطع بعض أصحابنا بالتحريم مطلقا
لغير التداوي وهو أشهر

وعن ابن عباس مرفوعا « ان في أبوال الابل وألبانها شفاء للذربة
بطونهم » رواه أحمد . الذرب بالذال المعجمة وتحريك الراء : الداء الذي
يعرض للمعدة فلا يهضم ولا تمسكه . وفي الصحيحين عن أنس قال : قدم
ناس من عكل أو عرينة فاجتروا المدينة فأمر لهم النبي ﷺ بلقاح وأمرهم
أن يشربوا من أبوالها وألبانها . ولمسلم انهم قالوا إنا اجتوينا المدينة فعظمت
بطوننا وارتهنت (١) أعضاؤنا ، وهذا مرض الاستسقاء وهو مرض مادي
سببه مادة غريبة تاردة تختلل الاعضاء فتزكم لها الاعضاء الظاهرة
كلها وهو أقسام ويحتاج في علاجه الى اطلاق وادرار بحسب الحاجة
وهذا موجود في أبوال الابل وألبانها . وفي أبوال الابل جلاء وتلين
وادرار وتلطيف وتفتح للسدد اذا كان أكثر عيها الادوية النافعة للاستسقاء
قال صاحب القانون : ولا يلتفت الى من قال ان طبيعة اللبن
مضادة لعلاج الاستسقاء . قال واعلم أن لبن النوق دواء نافع لما فيه من

الجلء برفق وما فيه من خاصة وان هذا اللبن شديد المنفعة، وأنفع الأبول
أبول الجمل الاعرابي . وقال ابن جزلة ابن اللقاح وهي النوق أقل الألبان
دسومة وجبنية وهو رقيق جدا ما يئى لا يحدث سوداء كغيره من الألبان
لقلة جبنيته ينفع من الربو والاستسقاء وأمراض الطحال والبواسير ،
وأجود ما يستعمل للاستسقاء مع أبوال الابل فإنه يسهل الماء الأصفر وهو
سريع الانحدار عن المعدة وهو أقل غذاء من سائر الألبان
قال الزهري في أبوال الابل قد كان المسلمون يتداون بها فلا يرون
بها بأسا ، ذكره البخاري وقال الطحاوي ثنا حسين بن نصر الفريابي عن
سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : كانوا يستشفون بأبول الابل
لا يرون بها بأسا

تم الجزء الثاني من كتاب الآداب الشرعية ، والمنح المرعية ،

أسكن الله مؤلفها الغرف العلية . وبابه الجزء الثالث

وأوله فصل في جواز لبس الحرير

لمن به حكمة

